

الإمام ابن ماجه وكتابه السنن

تأليف

العلامة الحديث الناقد المحقق البارع الفقيه

الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني

حفظه الله تعالى وأمنه به

وفيه: مباحث مهمة عن تاريخ علم الحديث في القرون الثلاثة،
وكتابه وتدوينه، وشروط الأئمة الفقهاء الأربعة والأئمة المحدثين
أصحاب الكتب الستة، مع فرائد وفوائد نفيسة تهتم المحدث والفقيه

اعتنى به

عبد الفتاح أبو غدة

رحمه الله تعالى

وُلد بحلب سنة ١٣٣٧، وتوفي بالرباط سنة ١٤١٧

الناشر

مكتب المطبوعات الإسلامية

الْأَمِيرُ الْمُؤْتَمِرُ
وَكِتَابُهُ السُّنَنُ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى والثانية والثالثة والرابعة في باكستان

الطبعة الخامسة في مدينة قَطْر — الدوحة سنة ١٤٠٤

الطبعة السادسة مزينة ومنقحة في بيروت سنة ١٤١٩

قامت بطباعته وإخراجه دار البسائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب : ٥٩٥٥ - ١٤

تقدمة المعتني به :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله على توفيقه وتيسيره، والشكرُ له على إحسانه وتديره، وصلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا ومولانا محمد عبده ورسوله، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان، الذين اقتفوا أثره، ورووا عنه خبره.

أما بعد فهذا الكتابُ النفيسُ الماتعُ الجامعُ لِجُلِّ أو كُلِّ ما يتعلق بالإمام ابن ماجة رحمه الله تعالى، و«سُنَّته»، ولمباحثٍ مُهمّةٍ حول نشأة علم الحديث وحاله في القرون الثلاثة الأولى، مع إيضاح شروط الأئمة الأربعة الفقهاء وأئمة الحديث أصحاب الكتب الستّة، واستطرادٍ لفوائدٍ نفيسةٍ وفرائدٍ غاليةٍ، تَهْمُ المحدثَ والفقيةَ: كان أهداه إليّ مؤلفه صديقي العلامة المحدث الناقد الماهر المحقق الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني، أحد كبار علماء الحديث في باكستان حفظه الله تعالى وأمتع به، في سنة ١٣٨٢، في زيارتي ورحلتي الأولى إلى الهند وباكستان.

وحيثما قرأته في بلدي حَلَبَ، في طبعته الأولى المطبوعة بباكستان سنة ١٣٧٣، أُعْجِبْتُ به، لاستقراؤه واستيفائه وحُسنِ تصنيفه، مع أنّ الشيخ المؤلّف أعزّه الله تعالى، قد ألفه في بضع وعشرين يوماً مع أشغالِ التدريس والتعليم، ولكن لا غرابة في ذلك، فقد كان في شبابه نشيطاً دائماً في العمل لا يَعْرِفُ الكَلَلَ والمَلَلَ، مع ما أعطاه الله تعالى من ذكاءٍ نادر، وفهمٍ ثاقب، وإطلاعٍ واسع، على كتب الحديث ومتعلقاته، وعلى مواضع الفوائد الحديثية والأصولية المنثورة في شَتَّى الكتب.

وتأليفه - ومنها هذا الكتاب - كـ «التعقيبات على صاحب الدراسات»؛ و «التعليقات على ذبِّ ذبَّابات الدراسات»، و «التعليق القويم على مقدّمة كتاب التعليم»، وكتاب «مكانة الإمام أبي حنيفة في الحديث» الذي صدر مطبوعاً بعنايتي في بيروت هذا العام ١٤١٦، وغيرها: شهادةٌ صدّق على تَغْلُغِهِ في علوم الحديث وطُولِ باعِهِ فيها، والله تعالى يبارك في حياته وينفع به العبادَ والبلادَ.

ولحسن هذا الكتاب وجودته للغاية وتفردّه في موضوعه، عزمتُ على نشره وإخراجه في البلاد العربية بطباعة الحروف، مع تمييز مقاطعه، وضبط كلماته، وتفصيل جُمْلِهِ، لينتفع به أهلُ هذه الديار، وكنتُ وَصَلْتُ في خدمته إلى أكثر الكتاب، ثم شُغِلْتُ عنه بواجبات التدريس والتعليم وما يتعلق بها مع تواصل الأسفار وكثرة الشواغل، فلم يُتَحَ لي إخراجه على الوجه المطلوب إلّا في هذه السّنة، فالحمد لله الذي يَسِّرَ وأعان ومدّد في العمر إلى هذا الأوان، فله الفضلُ دائماً، وله الشكرُ واجباً، وهو الذي بنعمته تتم الصالحات.

وكان هذا الكتاب قد طُبِعَ سابقاً بعنوان «ما تَمَسَّسَ إليه الحاجة لمن يُطالِعُ سُنَنَ ابنِ ماجه»، فبدلتُ العنوان إلى ما أثبتّه في وجه الكتاب بإذن من المؤلف حفظه الله تعالى.

ولم أر هذا الكتاب في حاجة إلى التعليق عليه والإيضاح لمباحثه، لأنّه جاء مستوفىً واضحاً في مبانيه ومعانيه، فلم أعلّق عليه إلّا كلماتٍ يسيرةً معدودةً في بعض المواضع، مبدؤةً باسمي: عبد الفتاح، أو مختومةً به، والتعليقات التي ليس فيها اسمي فهي من المؤلف سلّمه الله تعالى ورعاه.

وقد غيّرتُ بعضَ العناوين التي فيه إلى صيغةٍ أخرى رأيْتُها ألصقَ بالمقام، وكانت تلك العناوين قد أُثْبِتَتْ في حواشي الكتاب، فجعلْتُها في داخله، لزيادة الوضوح والإفادة، معتمداً في كل ذلك على إذن المؤلف.

وقد طُبِعَ الكتابُ سابقاً مع «سنن ابن ماجه» أربع مراتٍ في كراتشي ولاهور، وطُبِعَ أيضاً في قطر سنة ١٤٠٤ بعناية الشيخ عبد الله الأنصاري رحمه الله تعالى، وكانت هذه الطبعة بغير إذنٍ من المؤلف، مع ما تُصَرِّفُ فيها في كلام المؤلف حذفاً وزيادةً في مواضعٍ غيرٍ قليلةٍ، مع وقوع الأخطاء الكثيرة والتحريفات المتنوعة، فهُضِمَ حَقُّ الكتاب في إخراجِه، ولم يُخْرَجْ على الوجه الصحيح الحسن.

وتتميزُ هذه الطبعةُ الجديدة — مع ما لها من مزايا — بأنها تشتملُ على تصحيحاتٍ وزياداتٍ تتعلق بتراجم المُعْتَنِينَ بكتاب ابن ماجه، أرسلها المؤلفُ إليَّ في تاسع شعبان عام ١٤٠٠، وزياداتٍ استدرَكها فيما بعد.

ومما يَجْدُرُ ذكرُه هنا أن المؤلف حفظه الله تعالى، قد اعتنى في بعض تراجم المُعْتَنِينَ بكتاب ابن ماجه بذكر ما طُبِعَ من تآليف المُتَرْجِمِ لهم، كما فعل ذلك في ترجمة الحافظ الذهبي، والحافظ السيوطي، وظاهرٌ أن ذلك بالنسبة إلى وقت تأليفه لهذا الكتاب وهو عام ١٣٧٣ قبل أكثر من أربعين سنة، ثم طُبِعَ كثير من مؤلفات هذين الحافظين وغيرهما، ولم أر حاجةً إلى استدراكها..

وكذلك نَبَّهَ الشيخُ المؤلفُ في فصل تراجم المعتنين بالكتاب على ما طُبِعَ من الكتب المتعلقة بسنن ابن ماجه، وهذا أيضاً بالنسبة إلى وقت تأليفه، وقد طُبِعَ بعد فراغه من التأليف — في طول هذه المدة — غيرُ كتابٍ من تلك الكتب التي كانت مخطوطةً قبل ذلك.

منها: «مصباح الزُّجَاجَةِ في زوائد ابن ماجه» للحافظ شهاب الدين البُوصِيرِي، المتوفى سنة ٨٤٠ رحمه الله تعالى، فقد طُبِعَ في أربعة أجزاء بتحقيق وتعليق الشيخ محمد المنتقى الكشناوي، طَبَعَتْهُ الدارُ العربية للطباعة والنشر ببירות، بدءاً من سنة ١٤٠٢ وانتهاءً في سنة ١٤٠٥، وقد وقعت في هذه الطبعة أسقاط وأخطاء غيرُ قليلةٍ، وأُلْحِقَ به «المُجَرَّدُ في أسماء رجال سنن ابن ماجه» للحافظ الذهبي بتحقيقٍ وإخراجٍ قال فيهما صانعهما: (شبه تحقيق وتخرِيج)!

وَطَبَعَتْ دَارُ الْكُتُبِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ لِمُصَاحِبِهَا تَوْفِيقَ عَفِيفِي عَامِرٍ «مُصْبَاحَ الزَّجَاجَةِ» أَيْضًا، فِي ثَلَاثِ مَجْلَدَاتٍ، بِتَحْقِيقِ وَتَعْلِيقِ الدُّكْتُورِ عَزَتِ عَلِي عَطِيَّة وَالْأَسْتَاذِ مُوسَى مُحَمَّدَ عَلِي، وَتَمَّ طَبْعُهُ فِي ذِي الْحِجَّةِ عَامَ ١٤٠٥ هـ.

وَهَذِهِ الطَّبْعَةُ مَعَ مَا فِيهَا مِنَ الْأَسْقَاطِ وَالْأَغْلَاطِ، قَدْ خَبَطَ فِيهَا الْمُحَقِّقَانِ خَبَطَ عَشْوَاءَ فِي تَعْلِيقَاتِهِمَا، وَأَتَىا بِعَجَائِبَ وَغَرَائِبَ لَا يَغْلُطُ فِيهَا صَغَارُ طَلَبَةِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ، وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ الشَّيْخَ أَبَا الْحَسَنِ السَّنْدِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى نَقَلَ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى «سَنَنِ ابْنِ مَاجَه» غَالِبَ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ كَلَامِ الْبُوصَيْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْأَحَادِيثِ، بِإِخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ فِيهِ، وَعَزَا الْكَلَامَ الْمَنْقُولَ عَنْهُ إِلَى «الزَّوَائِدِ»، وَيُرِيدُ بِالزَّوَائِدِ (مُصْبَاحَ الزَّجَاجَةِ فِي زَوَائِدِ ابْنِ مَاجَه) لِلْبُوصَيْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ فِي مَقْدَمَةِ حَاشِيَتِهِ ص ٢.

وَقَدْ اعْتَنَى الْأَسْتَاذُ مُحَمَّدُ فُؤَادُ عَبْدَ الْبَاقِي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي خِدْمَتِهِ لِسَنَنِ ابْنِ مَاجَهَ بِنَقْلِ كَلَامِ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ السَّنْدِيَّ عَلَى الْأَحَادِيثِ الزَّائِدَةِ مِمَّا نَقَلَهُ السَّنْدِيُّ عَنِ الْبُوصَيْرِيِّ أَوْ غَيْرِهِ كَشَارِحِهِ ابْنِ رَجَبٍ الزُّبَيْرِيِّ وَالسِّيُوطِيِّ وَغَيْرِهِمَا، وَقَدْ نَبَّهَ الْأَسْتَاذُ فُؤَادُ نَفْسَهُ عَلَى بَعْضِ ذَلِكَ فِي خَاتَمَةِ تَحْقِيقِهِ لِسَنَنِ ابْنِ مَاجَهَ ٢: ١٥٢٨.

وَلَمْ يَتَنَبَّهُ إِلَى ذَلِكَ مُحَقِّقًا «مُصْبَاحَ الزَّجَاجَةِ» الدُّكْتُورُ عَزَتِ عَلِي عَطِيَّةُ وَالْأَسْتَاذُ مُوسَى مُحَمَّدَ عَلِي، بَلْ ظَنَّنَا أَنَّ كِتَابَ «الزَّوَائِدِ» الَّذِي يَنْقُلُ عَنْهُ الْأَسْتَاذُ فُؤَادُ بِوِاسْطَةِ السَّنْدِيِّ هُوَ كِتَابٌ آخَرُ غَيْرُ «مُصْبَاحِ الزَّجَاجَةِ» فَاعْتَنَيْنَا فِي تَعْلِيقِهِمَا بِنَقْلِ كَلَامِ «الزَّوَائِدِ» مِنْ «سَنَنِ ابْنِ مَاجَه» طَبْعَةَ الْأَسْتَاذِ فُؤَادِ، بِعَزْوِهِ مَرَّةً إِلَى (الزَّوَائِدِ)، وَمَرَّةً إِلَى (صَاحِبِ الزَّوَائِدِ)، وَلَمْ يَدْرِيا أَنَّ (الزَّوَائِدِ) هُوَ «مُصْبَاحُ الزَّجَاجَةِ»، وَأَنَّ (صَاحِبَ الزَّوَائِدِ) هُوَ الْبُوصَيْرِيُّ!! وَمَا يُرَى مِنَ الْفَرْقِ فِي مَتْنِ «مُصْبَاحِ الزَّجَاجَةِ» وَمَا يَنْفُلَانِهِ تَعْلِيقًا إِنَّمَا نَشَأَ عَنْ إِخْتِصَارِ السَّنْدِيِّ وَتَصَرُّفِهِ فِي كَلَامِ الْبُوصَيْرِيِّ، فَلَمْ يَكْتَرِمْ نَقْلَهُ حَرْفِيًّا، وَقَدْ يَكُونُ مَرْجِعُ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ إِلَى اخْتِلَافِ نَسْخِ «الزَّوَائِدِ».

واليك أرقام بعض المواضع التي نقلَ المحققان فيها كلامَ «الزوائد» — ظناً
 منهما أنها غير «مصباح الزجاجة» — ، من الجزء الأول من «مصباح الزجاجة» فانظر
 منه ص ٣٦٠ ، ٣٦٢ ، ٣٦٤ ، ٣٦٦ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩ ، ٣٧٠ ، ٣٧٢ ، ٣٨٦ ،
 ٣٨٨ ، ٣٩١ ، ٤٠٣ ، ٤٠٦ ، ٤١٨ ، ٤٢٤ ، ٤٢٧ وغيرَها من هذا الجزء والجزأين
 الآخَرَيْنِ!

ثم رأيتُهما قد أبانا في كثير من تعليقاتهما ما ظنَّاه حول كتاب «الزوائد» الذي
 ينقل عنه أبو الحسن السندي وبواسطته الأستاذ فؤاد، فنقلنا في غير موضع كلام
 «الزوائد» بعزوه إلى صاحب «مجمع الزوائد»! انظر ٢: ٢١٦ ، ٢٢٣ ، ٢٣١ ، ٢٥٢ ،
 ٢٦٠ ، ٢٩٧ ، ٣٢٥ ، ٣٥٨ ، ٣٧٢ ، و ٣: ٨٣ ، ٩٠ ، ٩١ ، ١٧٢ وغيرَها!

ثم لم يتركَا القراءَ في الحَيْرَةِ من جهة إغفال مصدرِ كلامِ صاحب «مجمع
 الزوائد» الحافظ نور الدين الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧ ، بل نَسَبَا في بعض التعليقات
 كلامَ «الزوائد» المنقول في تعليق «سنن ابن ماجه» للأستاذ فؤاد، إلى «مجمع
 الزوائد»! انظر مثلاً ٢: ٢٣١ ، ٢٥٢ ، ٣٨٠ ، وقالوا في ٢: ٢١٨ تحت الحديث ٨٠٨
 بعد نقل كلام البوصيري من «سنن ابن ماجه» طبعة فؤاد بعزوه إلى «مجمع الزوائد»
 ما نصه: «والملاحظ أن ما ذكره مجمعُ الزوائد قريبُ اللفظ والمعنى مما ذكره أيضاً
 هذا المصنّف، وهذا يؤكد صحة الحكم». انتهى كلامهما العجيب الفاضح!!
 ويريدان بالمصنّف البوصيريَّ صاحبَ «مصباح الزجاجة».

ولئن تعجَّب القارئ من جَهْلِهِما بكتاب «الزوائد» ومصنّفه الذي يَنْقُل عنه
 السندي وبواسطته الأستاذ فؤاد، ومِن جَهْلِهِما بأن «مجمع الزوائد» لا صلة له
 بزوائد ابن ماجه، وإنما هو في زوائد ستة كتب — مسند الإمام أحمد، وأبي يعلى
 المَوْصِلِي، وأبي بكر البزار، والمعاجم الثلاثة للطبراني — على الأصول الستة التي
 منها «سنن ابن ماجه»! فأعجَبُ من ذلك أنهما نَسَبَا في بعض المواضع كلامَ
 «الزوائد» إلى الإمام ابن ماجه مباشرة!!

فقي ٢: ٢٦٣ تحت الحديث ٨٦٤ ما نصه: «وذكر ابن ماجه في «الزوائد» أيضاً أن هذا الحديث رجال إسناده ثقات، والحديث موقوف...».

وفي ١: ٣٥٦ تحت الحديث ٣٨٠: «وهذا الحديث بلفظه أخرجه ابن ماجه في سننه برقم ١٠٧٢ ج ١ ص ٣٤١، ثم قال في الزوائد: إسناده حسن».

وفي ١: ٣٥٧ تحت الحديث ٣٨١: «وهذا الحديث بلفظه أخرجه ابن ماجه في سننه برقم ١٠٨٠ ص ٣٤٢ ج ١، ثم قال في الزوائد: هذا إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي!!»

وقالا في ١: ٣٦٩ تحت الحديث ٣٩٤: «وهذا الحديث بلفظه أخرجه ابن ماجه في سننه برقم ١١٠٨ ج ١ ص ٣٥٢ وزاد عليه: «قال أبو عبد الله: غريب لا يحدث به إلا ابن أبي شيبة وحده، ثم قال: إسناده صحيح ورجاله ثقات».

انتهى كلامهما!!

ولفظ: (إسناده صحيح...) كلام البوصيري، وهو أمامهما في الكتاب الذي يُعلّقان عليه، وهو كذلك معزو إلى «الزوائد» في تحقيق فؤاد لسنن ابن ماجه، في الموضع الذي أحال عليه المحققان، ومع ذلك عزّاه إلى الإمام ابن ماجه مباشرة، كما عزّوا كلام «الزوائد» في التعليقات المذكورة آنفاً إلى ابن ماجه وأنه قاله في «الزوائد»!! فإنّا لله وإنّا إليه راجعون^(١)!! وانظر مثلاً آخر لذلك في ١: ٣٥١ وآخر في ٢: ٢٤٢.

وأظهرّا في بعض التعليقات أن «مصباح الزجاجة» كتاب حديثي لا صلة له بـ «سنن ابن ماجه»!! حيث علّقوا في ١: ٣٨٩ تحت الحديث ٤١٨ بقولهما:

(١) انظر نموذجاً غريباً عجيباً من جهل هذين المحققين، بيّنه فيما علّفته على «قاعدة في الجرح والتعديل» للناج السبكي، ص ٣٣ - ٣٦ من الطبعة الثانية حتى الرابعة، وص ٣٨ - ٤٣ من الطبعة الخامسة. وحسبنا الله في هذا الزمان، من تسلط الأغفال، على كتب العلم والرجال، فلا بدّ أن يأتي (تحقيقهم) بمعجائب الأقوال والأحوال!

«أخرجه أيضاً ابن ماجه في سننه برقم ١١٧٧ ج ١ ص ٣٧٢». وعلّقاً في ٣٧٨: ٢ تحت الحديث ٩٦٩ بقولهما: «أما بخصوص الحديث الذي نحن الآن بصددّه فقد أخرجه أيضاً ابن ماجه في سننه برقم ٢٧٤٣ ج ٢ ص ٩١٦». وانظر أيضاً ٣٨٩: ١، ولذلك نظائر آخر في تعليقاتهما، فكان البوصيري يَنْقُلُ الحديث متناً وسنداً عن غير ابن ماجه حتى احتاجا إلى بيان أن ابن ماجه أيضاً من مُخرّجيه!!.

ومع كل ذلك فقد جاء في تعليقاتهما في ١٨٧: ١ تحت الحديث ١٩٢ على قول البوصيري: «له شاهدٌ من حديث عقبة بن عامر رواه مسلمٌ وأصحابُ السنن الأربعة، وزاد فيه ابن ماجه في أوله: ما من مسلم يتوضأ، والباقي نحوه». علّقاً على قول البوصيري هذا ما يلي: «في التعليق على «السنن» نَقَلَ عن السندي قوله: والعجب من صاحب «الزوائد» أنه اقتصر على كلام الترمذي، مع ثبوت الحديث في صحيح مسلم. ولعلّ هذا العجب من عدم التدقيق في اختيار نسخة «الزوائد»، ولا يخفى أن ما هنا يردُّ عليه». انتهى.

فهذه التعليقة تُفيدُ أن المحقّقين على علمٍ من أنّ كتاب «الزوائد» الذي يَنْقُلُ عنه الاستاذ فؤاد في تعليقه هو كتاب «مصباح الزجاجه في زوائد ابن ماجه» للبوصيري، وأنّ ما جاء في طبعة الأستاذ فؤاد تحت كثير من الأحاديث، من الكلام عليها الذي كُتِبَ بحرف أصغر، ليس هو كلام ابن ماجه، فإن عَلِمَا هذا وذاك فما وجهُ عَزْوِ ما ينقلانه من تعليق الأستاذ فؤاد إلى الإمام ابن ماجه مرةً، وإلى صاحب «مجمع الزوائد» مرةً أخرى؟؟ فما هذا إلّا جهل وتلاعب بالتراث!

والبحثُ عما أودعه المحققان في تعليقاتهما، من تحقيقاتهما المبتكرة الخاطئة يطولُ جدّاً، فأكتفي بذكر مثالين آخرين من جهلهما.

المثال الأول: قالاً في ١٩٧: ٢ تحت الحديث رقم ٧٩٩: «والحديث أخرجه ابن ماجه في سننه برقم ٢٢٧٤ وضَعَفَهُ أيضاً وقال: في إسناده نجیح بن عبد الرحمن أبو مَعَشَر، متفقٌ على تضعيفه، وضَعَفَهُ أيضاً صاحبُ الزوائد». انتهى

كلامهما! وهذا جهل فاحش مؤسف! فقولهما: (إِنَّ الحديثَ ضَعَّفَهُ ابْنُ ماجه وإنه قال: في إسناده نَجِيجُ بن عبد الرحمن...) هذا لا أصل له في «سنن ابن ماجه» ولا وجود له فيها، وإنما هو تقويلٌ منهما يَدُلُّ على عدم بصرهما بما أمامهما! فالكلام الذي نسباه إلى ابن ماجه هو كلامُ صاحب «الزوائد» وإليه نسبة الأستاذ فؤاد.

وقولهما أيضاً: (ضَعَّفَهُ أيضاً صاحبُ الزوائد) شاهدٌ آخرُ على عدم بصرهما بما أمامهما من كلام البوصيري، وجهلُهما بأن كتاب «الزوائد» المنقول عنه في تحقيق فؤاد، هو «مصباح الزجاجة» نفسه الذي يقومان بتحقيقه ادعاءً وافتراءً. ولا أدري من أين عِلِمًا تضعيفَ صاحب الزوائد — وهو الهيثمي عندهما — بعد أن نَسَبَا كلامَه إلى ابن ماجه مباشرة؟!!

المثال الثاني: جاء في «مصباح الزجاجة» ٢: ٢٢٣ في الحديث ٨٢٣ الذي رواه ابن ماجه من طريق دَهْشَم بن قُرَّان — وقد تصحَّف في المطبوع إلى (دهشم بن قرايه) — قولُ البوصيري: «قُلْتُ: وَدَهْشَمُ بن قُرَّان تركوه، وَشَدُّ ابْنِ حَبَّانَ بذكره في الثقات». اهـ.

فعلَّق عليه المحققان ما يلي: «وفي «مجمع الزوائد»: أن قوله: قُلْتُ هو من كلام السُّنْدِي، كما ذَكَرَ ذلك أيضاً ابْنُ ماجه في «سننه»، وهذا الحديث رقم ٢٣٤٣ من «سنن ابن ماجه». انتهى كلامهما!! فجعلنا الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧ — صاحب مجمع الزوائد — يُنَبِّه على ما وقع في «مصباح الزجاجة» من إدراج أبي الحسن السُّنْدِي المتوفى سنة ١١٣٨، ولم يكتفيا بذلك بل جَعَلَا الإمامَ ابْنَ ماجه المتوفى سنة ٢٧٣ ينْبَه على ما وقع في كتاب البوصيري المتوفى سنة ٨٤٠ من إدراج أبي الحسن السُّنْدِي المتوفى سنة ١١٣٨!!

وإذا وصل الأمر إلى هذا الحدِّ فالعياذ بالله تعالى من سَقَمِ الأذهان بما يَشُلُّها، وأسأله سبحانه السُّرَّ والسلامة، وحسبنا الله في هذا الزمان من تسلَّط الأغفال، على كتب العلم والرجال، فلا بدَّ أن يأتي تحقيقهم بعجائب الأقوال!

ثم طُبِعَ الكتابُ - «مصباح الزجاجة» - ثالثاً سنة ١٤٠٦ بتحقيق كمال يوسف الحُوت في مجلدين، طبعته دار الجنان في بيروت، وقد زلِقَ وأُغرب المحقق في هذه الطبعة، حيث وضع كلامَ البوصيري على الأحاديث في الحاشية، وهذا تقطيع لكتاب واحد بين متن وحاشية، ويقول المحقق في ٢٩: ١ بعنوان منهج العمل: «... وَصَغْتُ للكتب والأحاديث أرقاماً تسلسلية، ويلاحظ أنني لم أُخْرِج الأحاديث، بل اكتفيتُ بوضع تعليق البوصيري على أحاديث ابن ماجه في الهامش، إذ أن عَمَلَهُ هو تحقيقُ للكتاب، فجزاه الله عنا كل خير». انتهى!!

كذا قال! في حين أن عَمَلَ البوصيري هو كتابُهُ «مصباح الزجاجة» فكيف يكون عمله تحقيقاً لكتابه «المصباح»؟! فافقراً ما تَرَى واعجباً! ولا يمكن عدُّ عمل البوصيري تعليقاً على «سنن ابن ماجه»، إذ ذلك يُخَالِفُ صريحَ كلامه في المقدمة، كما يُخَالِفُهُ الواقعُ فإنَّ «مصباح الزجاجة» كتاب مستقل يَشْتَمِلُ على الأحاديث الزائدة من «سنن ابن ماجه» على الكتب الخمسة، وعلى الكلام في تخريجها وأسانيدها كما هو ظاهر، فتقطيعه وتقسيمه بين متن وحاشية تدخُل في التأليف لا يَرْضَاهُ سليمٌ مُنْصِفٌ.

ومما ينبغي التنبيهُ عليه هنا أن الأستاذ فؤاد سزكين ذكر في «تاريخ التراث العربي» ١: ١: ٢٨٧ في الكتب المتعلقة بـ «سنن ابن ماجه» ما يلي: «زوائد على الكتب الخمسة» لنور الدين بن حَجَر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧هـ/ ١٤٠٥م. وأحالَ ذلك على بروكلمان ٧٦: ٢، والأصفية ٦٣٢: ١ حديث ٤١٠.

وهذا خطأ فاحش، فليس نور الدين الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧ (ابن حجر)، ولا أنَّ ابن حجر الهيثمي المتوفى سنة ٩٧٣ هو نور الدين، ولا يُعرف في علماء الحديث من هو نور الدين بن حجر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧، فنسبة هذه المخطوطة إلى هذا الاسم نسبةٌ موهومةٌ، لا حقيقة لها في الخارج.

ثم الإحالةُ على بروكلمان بالعبارة التي قالها الأستاذ فؤاد سزكين خطأً أيضاً،

فإن بروكلمان لم يذكر في الموضع المشار إليه من كتابه «تاريخ الأدب العربي» كتاباً لنور الدين بن حَجَر الهيثمي، بل ذكر شيئاً آخر هو غلطُ أيضاً، حيث قال: «زوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة» لنور الدين بن أبي بكر الهيثمي المتوفى ٨٠٧/١٤٠٥، آصفية ١: ٦٣٢ رقم ٤١٠». انتهى، فما سَمَّى به بروكلمان الهيثميَّ صحيحً، لكن نَسَب إلى الهيثمي ما لم يكن، إذ نَسَب إليه أنه ألف زوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة، وهذا ليس بواقع، فإن المصادرَ المُترجمةَ للهيثمي لم تذكر له كتاباً في «زوائد ابن ماجه»، فالأغلب أنه وقع هنا التباس لمُفهرس الآصفية، أو شيء آخر من الغلط وقع من بروكلمان.

وتابع الأستاذ فؤاداً على هذا الغلط الأستاذ كمال يوسف الحوت في تقديمه لـ «مصباح الزجاجة» للبوصيري، فليتنبه له.

ويلاحظ أن كتاب ابن ماجه — على ما خُدم به من أهل العلم المعروفين الذين اعتنوا به — ما يزال بحاجة إلى عناية تامة يُستفاد فيها من أعمالهم وشروحهم...، لِيُؤدَّى حقُّه من ضبطِ المتن، وشرحِ الغريب، وتفسيرِ الأحاديث والمعاني المُشكِلة، ويُخرَجَ إخراجاً طِبَاعياً لائِقاً يُواكِبُ ارتقاءَ الطباعة الذي تتحلَّى به الكتبُ المحققة الجديدة، فإنه — كما قال العلماء — أحدُ أصول الإسلام الستة. والله ولي التوفيق، والحمدُ لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم.

وكتبه

عبد الفتاح أبو غدة

في الرياض ١ من محرم الحرام سنة ١٤١٦

المؤلف في سطور

هو العلامة الجليل، المحدث الناقد، المحقق البارغ الضليع، الشيخ محمد عبد الرشيد، ابنُ المنشى محمد عبد الرحيم بن محمد بخش بن بلاقى بن چراغ محمد بن همت، الرّاجيوت نسباً، والهنديّ الجيپوري مولداً ومنشأً، والباكستاني الكراتشوي مهاجرأ، والتّعمانى - نسبةً للإمام أبى حنيفة النعمان - مذهباً، أحدُ كبار علماء الحديث في الهند وباكستان، وصاحبُ التحقيقات والتدقيقات والجولات الظافرة في ميادين العلم.

وُلِدَ في ١٨ من ذي القعدة عام ١٣٣٣ الموافق ٢٨ من سبتمبر سنة ١٩١٥، في جيپور راجستهان الهند.

قرأ بعضَ الكتب الابتدائية في مدرسة (أنوار محمّدي)، وقرأ الكتبَ الفارسية النهائية على المنشى إرشاد علي خان، والمنشى عبد القيوم ناطق، وغيرهما بمدرسة (تعليم الإسلام) خارج أجْميري دَرْوازَه، وقرأ هناك الكتبَ العربية من «مِيزان الصرف» إلى «مشكاة المصابيح» على العلامة الجليل مولانا الشيخ قدير بخش البَدَايُوني رحمه الله تعالى.

ثم رَحَلَ إلى دار العلوم بندوة العلماء لکنو، ولأَزَمَ العلامةَ الزاهد، المحدث الناقد، الفقيه البارغ، حاوي الفروع والأصول، مولانا حَيْدَرُ حَسَنُ خَانُ الطُونُكي رحمه الله تعالى، وعليه تَخَرَّجَ وبه انتفع في علوم الحديث، ودَرَسَ عنده طائفةٌ من كُتُب الحديث بتحقيق وإتقان.

ثم لَازَمَ العلامةَ المُؤرِّخَ، المحدثَ الفقيهَ، الأصوليَ المُتَكَلِّمَ، مولانا محمود حسن خان الطُّونُكِي رحمه الله تعالى، شقيقَ الشيخ حيدر حسن خان المذكور وأكبرَ منه، ورافقه في تدوين «معجم المصنفين» فَحَصَلَتْ له بصيرةٌ تامةٌ في تاريخ العلوم وخِبرَةٌ واسعةٌ بالمصنفين في شتى العلوم.

ثم عُيِّنَ عضواً لندوة المُصَنِّفِينَ بدِهلي سنة ١٩٤٢، وصَنَّفَ هناك كتابه العُجَاب «لغات القرآن»^(١) باللغة الأردية، وهو كتابٌ جليل نافع مُنفردٌ في مزاياه، ويبقى في الندوة إلى سنة ١٣٦٦ = ١٩٤٧.

ثم هَاجَرَ إلى باكستان، ولَمَّا أُسِّسَتْ (دارُ العلوم تَنْدُو أَلله يَار) بالسَّنْد، بعناية شيخ الإسلام العلامة شَبِيرُ أحمد العثماني رحمه الله تعالى سنة ١٩٤٩، بدأ يُدْرَس فيها بعضُ كتبِ الفقه وأصوله والنحو والمنطقي، ودُرِّسَ أيضاً «مقدمة ابن الصلاح»، وذلك حينما كانت أساتذةُ تلك الدارِ فحولَ العلماء أمثالَ العلامة المحدثِ المفسِّرِ إدريس الكَانْدَهْلَوِي، والعلامةِ المحدثِ الزاهد عبد الرحمن الكَامِلْبُورِي، والعلامةِ الجليلِ المحدثِ بَذْرِ عَالَمِ المِيزْتَهِي، وعلامةِ العصر المحدثِ السيد محمد يوسف البُتُورِي رحمهم الله تعالى.

ولما أُسِّسَ العلامةُ السيد محمد يوسف البُتُورِي جامعةَ العلوم الإسلامية بكراتشي تَوَلَّى تدريسَ كتبِ الحديث وغيره فيها تلبيةً لدعوة الشيخ البُتُورِي، فدُرِّسَ فيها الكتبُ الستة سوى «صحيح البخاري»، و«الموطأ» و«شرح معاني الآثار» وكتاب «الآثار» وغيرها، كما دُرِّسَ «الاختيار» و«الكنز» وغيرهما من الكتبِ الفقهية.

ثم دعاه أصحابُ الجامعة الإسلامية ببهاوَلُپُور، فَذَهَبَ هناك سنة ١٩٦٣ أستاذًا مُشاركًا في قسم الحديث النبوي، ثم عُيِّنَ أستاذًا في قسم التفسير وعميدًا

(١) تَمَّ هذا الكتابُ في ست مجلِّدات ضخام، الأربعة الأولى منها للشيخ النعماني حفظه الله تعالى، والمجلَّدان الأخيران للشيخ العالم السيّد عبد الدائم الجَلَالِي أحسن الله تعالى إليه.

بكلية العلوم الإسلامية سنة ١٩٧٤، وبقي يُقَيِّدُ الطلَّبةَ والشيوخَ إلى أن رَجَعَ إلى كراتشي عام ١٣٩٦ = ١٩٧٦، ودَخَلَ ثانياً في جامعة العلوم الإسلامية بكراتشي إجابةً لرغبة العَلامَةِ البنوري رحمه الله تعالى، فبقي فيها إلى آخر سنة ١٤١٢ الهجرية، عُضُواً لمجلس الدعوة والتحقيق الإسلامي بالجامعة المذكورة، وأستاذاً لقسم التخصص في علوم الحديث، ومُشْرِفاً على رسائل طلبة التخصص في الفقه.

وهو الآن مقيمٌ في بيته، ويُدرِّس «صحيح البخاري» و «شرح معاني الآثار» للطحاوي في مدرسة عائشة الصديقة للبنات.

وهو من أفذاذ العلماء المحققين في تلك الديار علماً وفهماً وزهداً وتقى، أوقاته معمورة ليلاً ونهاراً بذكرٍ وتلاوة، أو وعظٍ وإرشادٍ، أو تحقيقٍ ومُطالعةٍ، أو تدريسٍ وتعليمٍ، أو تصنيفٍ وتأليفٍ، وأكبرُ شغله الدرسُ والإفادةُ والبحثُ والمُطالعةُ.

وله تصانيفٌ ممتعةٌ فائقةٌ في علوم الحديث وغيره، وبحوثٌ علميةٌ، ومقالاتٌ مُفيدةٌ، في شتى الفنون، وأسوق هنا أسماءَ بعضِ مؤلفاته، فمنها:

١ — لغاتُ القرآن مع فهرس الألفاظ، بلغة أردو.

كتابٌ عظيمٌ جليل في شرح مفردات القرآن الكريم ومشتقاته ومركباته، مع فوائد تفسيرية وفقهية وتاريخية وكلامية تهتمُّ المعنيين بتفسير القرآن الكريم.

٢ — الإمام ابن ماجه وكتابه السنن. هذا الكتاب الذي بين يدي القارئ.

٣ — إمام ابن ماجه أوعلم حديث. أي «الإمام ابن ماجه وعلم الحديث» بلغة أردو.

وهو غيرُ الكتاب السابق، يُشارِكُه في كثيرٍ من مباحثه، وينفردُ عنه بمباحثٍ علميةٍ مهمةٍ للغاية.

٤ - التعقيبات على الدِّراسات.

وهي تعليقاته المَهْمَةُ العلميةُ النادرةُ على كتاب «دِرَاسات اللِّيب في الأسوة الحسنة بالحبيب» (صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم) للعلامة الشيخ محمد معين السُّنْدي، وقد قَدِّمَ للكتابِ مقدِّمةً جامعةً في حياة مؤلِّفه الشيخ محمد معين، أتى فيها بدُرَرِ النقولِ وغُررِها.

٥ - التعليقات على ذب ذبابات الدراسات عن المذاهب الأربعة المُتناسبات.

ومؤلَّف «الذب» هو العلامةُ المُحقِّقُ البارِعُ الجليلُ الشيخ عبد اللطيف بن محمد هاشم السُنْدي، ألَّفه للردِّ على مؤلَّف «الدراسات» فيما جَانَب فيه الصوابَ، وكَمَّلَ الشيخُ النعماني مقصدَ الكتاب بتعليقاته النفيسةِ الغالية.

٦ - التعليق القويم على «مقدِّمة كتاب التعليم» لشيخ الإسلام العلامة الفقيه مسعود بن شيبه السُّنْدي.

وتعليقاتُ الشيخ عليها كاسمها تعليقاتٌ قويمَةٌ أتى فيها بفوائدَ ثمينَةٍ وفرائدَ غاليةٍ، ونقولٍ مُتَقَنَةٍ من مَظَانٍّ بعيدة.

٧ - مكانة الإمام أبي حنيفة في الحديث.

مُهَمٌّ في بابهِ، وقد اعتنيتُ بخدمته، وطُبِعَ حديثاً ببيروت عام ١٤١٦ كما سبق. وغيرُ ذلك من تأليفه الحديثية التي لم تُطْبِعْ بعدُ أو لم تكْمُلْ.

وله مقدِّمات علمية بلغة أُرْدو على كُلِّ من «كتاب الآثار» و«الموطأ» روايتي الإمام محمَّد، و«مسند الإمام الأعظم» ترتيبَ العلامة محمد عابد السُنْدي، و«تفسير ابن كثير»، و«بلوغ المرام من أدلة الأحكام» للحافظ ابن حجر رحمهم الله تعالى.

وله أيضاً «جزء» نافع باللغة العربية في ترجمة فخر الإسلام البزدوي طبع
بآخر «أصول البزدوي» في طبعة كراتشي.

وأما مقالاته وبحوثه فكثيرة، طُبِعَ أكثرها في مجلة «بينات» الصادرة من
جامعة العلوم الإسلامية بكراتشي، وغيرها من مجلات الهند وباكستان، وطُبِعَ
بعضها مُستقلاً رسائل وكتباً، وينبغي طبع جميعها باسم «مقالات النعماني» لِيَتَنَفَّعَ
أهلُ العلم بها.

وقد جَمَعَ تلميذه الشيخ محمد روح الأمين الفَرِيدْفُورِي في شيوخه وأسانيده
كتاباً أسماه «الكلامُ المفيد في تحرير الأسانيد».

وهو الآن في عقد الثمانين، أطال الله تعالى بقاءه في عافية وسرور وأدامَ
التفَعُّعَ به ويعلُومِه. آمين^(١).



(١) انتهت الترجمةُ مستفاداً جُلُّها من «غاية الأمانى في ترجمة شيخنا النعماني» المندمجة
في كتاب «الكلام المفيد في تحرير الأسانيد» لتلميذ المؤلف، الشيخ محمد روح الأمين
الفريدفوري البَنَغَلَادِيشِي حفظه المولى.

تقريظ العلامة الكبير، المحدث الجَهِدِ الخبير
 الفقيه المحقق الشهير، مولانا الشيخ حبيب الرحمن
 الأعظمي رحمه الله تعالى، لكتاب «الإمام ابن ماجه وكتابه السنن»

قال رحمه الله تعالى مُقَرِّظاً لهذا الكتاب في طبعته الأولى، بكلماتٍ معدودةٍ
 رفيعة:

من طرائف الكتب التي ظَهَرَتْ حديثاً من باكستان، كتابُ «ما تمس إليه
 الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه»^(١) لصاحب «لغات القرآن» الذكي المُتَوَقِّدِ الخبير
 الفاضل محمد عبد الرشيد النعماني، أبرزه مطبوعاً على وَرَقٍ جيِّدٍ، مكتبةُ نور
 محمد صاحبُ أصحَّ المطابع (آرام باغ كراتشي باكستان).

وهذا الكتاب كما يُشْعِرُ به اسمه كالمُقَدِّمة لسنن ابن ماجه، وأنه يبحث كما قال
 عنه المؤلف نفسه عن نشأة علم الحديث النبوي منذ عهد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم، وحالته في القرون الثلاثة، وكتابته وتدوينه، وشروط الأئمة الأربعة ومُصَنِّفي
 الصحاح إلى عصر الإمام ابن ماجه، ومن اعتنى بشرح كتابه والتعليق عليه.

وقد درستُ الكتابَ دراسةً عميقةً فوجدته متيناً ممتعاً، وإنِّي لا أتوقَّفُ، وكذا
 لا يَتَوَقَّفُ كُلُّ من يُطَالِعُهُ عن الاعترافِ بأن المؤلفَ وَفَّى لهذه العناوين حقَّها من
 البحث والتحقيق.

(١) هكذا كان اسمُ الكتاب، ثم بدِّلَتْ عنوانه إلى «الإمام ابن ماجه وكتابه السنن» اعتماداً
 على إذن المؤلف حفظه الله تعالى، كما سبق.

وزد على ذلك أنه أتى في أثناء هذه البحوث بنقولٍ نادرةٍ عن الجَهَابِذةِ
الأقدمين، واكتشافاتٍ بديعةٍ قلَّما تجدها عند غيره من المؤلفين في هذا العصر.

ولقد استطرد المؤلف في أثناء تحدُّثه عن تدوين الحديث إلى ذكر الإمام
أبي حنيفة وأصحابه، فأطال في ذكر ما لهم من أعمالٍ مَجيدةٍ في خدمةِ الحديث،
وما لهم من المكانةِ الرفيعةِ في هذا العلم، ونَعَى على المُحدِّثين وعلى الأخصَّ
المتُعَصِّبين منهم وَلُوعَهُم بِالْحِطِّ عليهم وروايةِ مثالبهم عن كلِّ من دَبَّ وَدَرَجَ،
ورميهم بعدم التمكن في علم الحديث، وقد دَافَعَ المؤلفُ عن الإمام وأصحابه
فأحسنَ القيامَ بالدِّفاع عنهم، جزاه الله خيراً عنا وعن سائر المسلمين^(١).

* * *

(١) من مجلة «البعث الإسلامي» الصادرة من ندوة العلماء لكنو بالهند، عدد شهر
ذي الحجة سنة ١٣٧٥ = أغسطس ١٩٥٦.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه أستعين ، وهو حسبي ونعم الوكيل .

وصلَّى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم

الحمدُ لله الذي هدانا إلى المِلَّةِ الحنيفية السَّمْحَةِ السَّهْلَةِ البيضاء، وبيَّن لنا طُرُقَ الشريعة والحقيقة بواسطة سيد المرسلين محمد الذي خَتَمَ به الأنبياء، وأصحابه الذين هم نجومُ الاقتداء والاهتداء، وأتباعه البررة الأتقياء، من العلماء المُحدِّثين والفقهاء، الذين هم وَرَثَةُ الأنبياء، صلَّى الله عليه وعليهم ما دامت الأرضُ والسماء .

حُجَّةُ الْحَدِيثِ

أما بعد فلا شك أنَّ رسولَ الله صلَّى الله عليه وسلَّم بُعِثَ :

مُبَلِّغاً عن الله، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾^(١).

ومُبَيِّناً عن الله مُرَادَهُ، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(٢).

(١) من سورة المائدة، الآية ٦٧ .

(٢) من سورة النحل، الآية ٤٤ .

وَمُعَلِّمًا لِلْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾^(١).

وَمُحَلَّلًا لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ، وَمُحَرِّمًا عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾^(٢). وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾^(٣).

وَقَاضِيًا فِي أُمُورِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾^(٤).

وَحَكَمًا فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٥)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَىٰكَ اللَّهُ﴾^(٦).

وَأُسُوءَةً حَسَنَةً لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسُوءَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾^(٧).

(١) من سورة آل عمران، الآية ١٦٤.

(٢) من سورة الأعراف، الآية ١٥٧.

(٣) من سورة التوبة، الآية ٢٩.

(٤) من سورة الأحزاب، الآية ٣٦.

(٥) من سورة النساء، الآية ٦٥.

(٦) من سورة النساء، الآية ١٠٥.

(٧) من سورة الأحزاب، الآية ٢١.

وَأَمَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِاتِّبَاعِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾^(٢). وَالْأَخْذُ بِمَا أَتَى، وَالْإِنْتِهَاءُ عَمَّا نَهَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٣).

وَأَوْجَبَ عَلَيْنَا فِي غَيْرِ آيَةٍ طَاعَتُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(٥). وقال تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾^(٦)، وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(٧)، حَتَّى جَعَلَ طَاعَتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كطَاعَتِهِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(٨).

مكانة السنّة في التشريع

وكان رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم يبين شرائع الإسلام، أحياناً بالقول وَحْدَهُ، وأحياناً بالفعل وَحْدَهُ، وأحياناً بهما معاً. فكلُّ ما قاله صَلَّى الله عليه وسلم، أو فعله، أو حَدَّثَ أَمَامَهُ وَقَرَّرَهُ حَيْثُ سَكَتَ عَلَيْهِ سُكُوتَ رِضَا وَلَمْ يُنْكِرْهُ: كان تشريعاً.

(١) من سورة الأعراف، الآية ١٥٨.

(٢) من سورة آل عمران، الآية ٣١.

(٣) من سورة الحشر، الآية ٧.

(٤) من سورة النساء، الآية ٥٩.

(٥) من سورة الأنفال، الآية ٤٦.

(٦) من سورة النور، الآية ٥٤.

(٧) من سورة الأحزاب، الآية ٣٣.

(٨) من سورة النساء، الآية ٨٠.

ومتى ثَبَتَ ذلك عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم كان في العمل بمنزلة القرآن، فالسنة إذاً شارحة للكتاب، موضحة لمراد رب الأرباب، والقرآن ذو وجوه، وكثير من آياته مُشكِلةٌ أو مُجَمَّلةٌ أو مُطْلَقةٌ أو عامَّةٌ، والسنة هي التي تُؤَوِّلُ مُشكِله، وتُبَيِّنُ مُجَمَّله، وتُقَيِّدُ مُطْلَقه، وتُخَصِّصُ عامَّه.

فالقرآن لم يُبَيِّنْ هيئات الصلاة ولا أوقاتها، ولم يُفَصِّحْ عن المقادير الواجبة في الزكاة ولا شروطها، وكذا سائر ما أجمَلَ ذكره من الأحكام؛ إما بحسب كفيات العمل، أو أسبابه، أو شروطه، أو موانعه، أو لواحقه، أو ما أشبه ذلك، وإنما بيَّن ذلك النبيُّ صَلَّى الله عليه وسلَّم بقوله، أو فعله، أو تقريره.

وكذلك حَدَّثَتْ حوادثُ وخصومات، في القضايا والمعاملات، ووقعتْ مُبادلاتٌ في الأخذ والعطاء، وعَرَضَتْ تصرُّفاتٌ في الشؤون السُّلَمِيَّةِ والحربية، فَقَضَى فيها النبيُّ صَلَّى الله عليه وسلَّم وأمرَ ونهى، فكلُّ ذلك من التشريع الذي أوجب الله تعالى على الأمة اتباعه في كتابه، كما تلوناه آنفاً.

* * *

الحديثُ في القرنِ الأولِ

وَجْهُ اهتمام رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم بكتابة القرآنِ
دُونِ كتابة الحديثِ

هذا، ولم يُدوّن الحديثُ في عهد رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم كما
دُوّن القرآن، ولم يتَّخذ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم كِتَابَةً يكتبونه كما اتَّخَذَ
كِتَابَةً للقرآن يكتبون آيَاتِهِ عند نزوله، وما ذاك إِلَّا لأن القرآنَ وَحْيٌ كُلُّهُ بِالْفَاظِ
ومعانيه، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِهِ. وأما السُّنَّةُ فَأَلْفَاظُهَا من عند الرسول
صَلَّى الله عليه وسلَّم، وإن كانت السُّنَّةُ كُلُّهَا إِرَاءَةً من الله تعالى^(١)، كما نص
عليه الكتاب العزيز.

وهذا هو أصلُ السر لاهتمامه صَلَّى الله عليه وسلَّم بكتابة القرآن، وعدم
الاهتمام بكتابتها، فَإِنَّ لَأَلْفَاظِ الْقُرْآنِ مَدْخَلًا أَيَّ مَدْخَلٍ فِي الْإِعْجَازِ، فَلَا
يجوز إِبْدَالُ لَفْظٍ مَكَانَ لَفْظٍ، وَإِنْ كَانَ مُرَادِفًا لَهُ، بخلاف الحديث، فَإِنَّ مُعْظَمَ
المقصودِ منه: معرفةُ حُكْمٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ لَا غَيْرُ.

وكان العربُ أُمَّةً أُمِّيَّةً، لَا يقرؤون ولا يكتبون، وإنما كان دأْبُهُم الوَعْيُ
والْحِفْظُ، وقد فطَرَهُمُ اللهُ عَلَى الْفِطْرِ الْمُسْتَقِيمَةِ، فكانوا يَعُونُ مَا يَسْمَعُونَ،
ويحفظون ما يَسْتَمْعُونَ، وَيَسْتَظْهِرُونَ مَا أُلْقِيَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْخُطْبِ وَالْأَشْعَارِ،

(١) أي هي مما أراه الله تعالى، وذلك قوله سبحانه: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ

اللَّهُ﴾. عبد الفتاح.

والْقَصَصُ والأخبار، ونشأوا على ذلك جِيلاً بعد جِيلٍ، فتمكنت لهم من طُولِ المَرَانَةِ حافظَةً قوية، وذاكرةً صافية، وبديهةً حاضرة، وذهنٌ يَصِلُ إلى تَبَيُّنِ المراد، فلم يكن يَعِجُزُ أحدهم: أن يَعيَ ما يُلَقَى إليه أَشَدُّ الوعي، من خُطْبَةٍ أو قصيدة، ولم يكن يَعِجُزُ أحدهم: أن يُؤدِّيَ ما وعاه متى دَعَتْ الحاجةُ إلى أدائه، وعلى هذا سارَتْ حياتُهم كُلُّها.

فالقومُ الذين لهم هذه المنزلة في الوعي والحفظ، والإبلاغ والتَّقلُّ: لخليقون أن يَحفظوا حديثَ نبيهم، وهم يَعلمون أنَّ هذا الحديثَ تبيانٌ لما أُجْمِلَ في الكتاب، وتفصيلٌ له، وهذا الكتابُ هو الذي أخرجَهم من الظلماتِ إلى النور، وهذا النبيُّ هو الذي نَصَرُوهُ وَعَزَّزُوهُ وَوَقَّروهُ، وبه أنقَذَهم الله من العَمَى والضلالة.

النهْيُ عن كتابة الحديث كان في بدءِ الأمرِ

وقد كان صلوات الله وسلامه عليه، على ثقةٍ بما فُطِرَ عليه قومه من قوَّةِ الحافظة، والقدرةِ على الرجوعِ إليها، فلم يأذن لهم أن يكتبوا عنه غيرَ القرآن، فقال صَلَّى الله عليه وسلَّم: «لا تكتبوا عني، ومن كَتَبَ عني غيرَ القرآن فليَمَحُحْهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ، ومن كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فليَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ من النار»، كما ثَبَتَ ذلك في «صحيح مسلم»^(١)، برواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ولعل ذلك النهي كان في بدءِ الأمرِ، مخافةً أن يَخْتَلِطَ غيرُ القرآن بالقرآن، وعلى الأخص عند قومٍ أُمِّيِّين، قد يُتَصَوَّرُ فيهم: أن يَقْهَمُوا أَنَّ كُلَّ

(١) ١٢٩: ١٨ بشرح النووي في كتاب الزهد بأواخر «صحيح مسلم»، في (باب

التبث في الحديث وحكم كتابة العلم).

من بَابِ واحدة، وَهُمْ إِذْ ذَاكَ بَدَوْا فِي الْأَغْلَبِ الْأَعْمَ، فَخَافَ أَنْ يَخْلِطُوا بَيْنَ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، فَيُدْخِلُوا فِي الْقُرْآنِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، أَوْ يَنْقُصُوا مِنْهُ شَيْئاً هُوَ مِنْهُ.

ولعل آخر الأمرين كان من رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم هو الإِذْنُ لأصحابه بكتابة الحديث، لأن القرآن الكريم كان قد حفظه الكثيرون من الصحابة، وأَمِنَ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم عليه من الاختلاط بغيره.

بيانُ بعضِ الصُّحُفِ التي جُمِعَتْ في الحديث

في عصره صَلَّى الله عليه وسلَّم

وقد جاءت أحاديثُ، تدلُّ على أنه قد كُتِبَتْ صُحُفٌ من الحديث، في عهد رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، فقد رَوَى البخاري في «صحيحه»: عن أبي جُحَيْفَةَ قال: «قُلْتُ لِعَلِيٍّ: هل عندكم كتاب؟ قال: لا إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، أَوْفَهُمْ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قال: قُلْتُ: وما في هذه الصحيفة؟ قال: الْعَقْلُ^(١)، وَفِكَائُكَ الْأَسِيرِ^(٢)، وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ^(٣)».

وَرَوَى البخاري أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه حديثاً طويلاً، اشتمل على خطبةٍ لرسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، جاء فيها بيانُ حَرَمِ مَكَّةَ، وفي آخر هذا الحديث قولُ أبي هريرة: «فجاء رجلٌ من أهل اليَمَنَ، فقال: اكْتُبْ لي يا رسول الله، فقال: اكْتُبُوا لِأَبِي فُلانٍ^(٤)».

(١) أي الدِّيَّةُ، والمرادُ بيانُ أحكامِها ومقاديرِها وأصنافِها. عبد الفتاح.

(٢) بفتح الفاء وكسرهما، يعني أن فيها حكمَ تَخْلِيصِ الْأَسِيرِ من يد العدو، والترغيب في ذلك. عبد الفتاح.

(٣) ٢٠٤: ١ بشرح «فتح الباري» في كتاب العلم، في (باب كتابة العلم).

(٤) ٢٠٥: ١، أيضاً في (باب كتابة العلم).

ورَوَى البخاري أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «ما من أصحاب النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم أحدٌ أكثرَ حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يَكْتُبُ ولا أَكْتُبُ»^(١).

ورَوَى أبو داود في «سننه»^(٢) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: «كنتُ أَكْتُبُ كلَّ شيءٍ أَسْمَعُهُ من رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، أريدُ حِفْظَهُ، فَتَهْتَنِي قُرَيْشٌ وقالوا: تَكْتُبُ كلَّ شيءٍ تَسْمَعُهُ، ورسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ في الغَضَبِ والرضا؟ فأمسكتُ عن الكتابة، فذَكَرْتُ ذلكَ إلى رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، فأوماً بِإِضْبَعِهِ إلى فيه فقال: اكْتُبْ فوالذي نفسي بيده: ما يَخْرُجُ منه إلا حَقٌّ».

ورَوَى ابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم»^(٣)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم: «قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ».

والآثارُ في هذا الباب كثيرة شهيرة، أخرجها الدارمي في «سننه»^(٤)، وابن عبد البر في «جامعه»^(٥).

تأخُّرُ شيوخ تدوين الحديث عن عهد النبوة

وعلى كلِّ حال فلم يكن تدوينُ الحديث شائعاً في عصره عليه الصلاة والسلام، وإنما كان جُلُّ اعتمادِهِم على حِفْظِهِ في الصدور، وضبطِهِ في

(١) ٢٠٦: ١، أيضاً في (باب كتابة العلم).

(٢) ٤٣٤: ٣ في كتاب العلم، في (باب كتابة العلم).

(٣) ٧٢: ١ طبعة المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.

(٤) ١٠٣: ١ - ١٠٧ في (باب من رَخَّصَ في كتابة العلم).

(٥) ٧٠: ١ - ٧٧ في (باب ذكر الرخصة في كتابة العلم).

القلوب، وذلك لسُرعة حفظهم، وسَيَلانِ أذهانهم، ولأن أكثرهم كانوا لا يَعلمون الكتابة، نعم يُوجَدُ فيهم أناس كانوا يعتنون بكتابة الحديث، كعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، وقليلٌ مآهم.

نَشْرُ الحديث في عهدِ الخلفاء الراشدين

ومَضَى عصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم والأمرُ على ذلك، وإنما كان قُصَارَى هَمِّهِمْ نَشْرُ الحديثِ بطريقِ الرواية، وهي التي أَمَرَ بها النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم، حيث يقول: «وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ»^(١)، وقال لوفد عبد القيس، حين أَمَرَهُمْ بأربع، ونهاهم عن أربع: «أَحْفَظُونَنِّي عَنِّي، وأخبروا بهنَّ مَنْ وراءكم»^(٢). وقال صَلَّى الله عليه وسلَّم: «نَضَّرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاَهَا وَأَدَّاهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ غَيْرُ فِقْهٍ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»^(٣).

تفاوتُ الصحابة في الإكثار والإقلال من الرواية

ووجههُ نظرهم في ذلك

والصحابة رضي الله عنهم قد تفاوتوا في الإكثار من الرواية والإقلال،

(١) هذا جزء من الحديث الذي تقدم في ص ٢٨، وتقدَّم عَزْوُهُ هناك إلى «صحيح مسلم» ١٨: ١٢٩.

(٢) في «صحيح البخاري» ١: ١٢٩، في كتاب الإيمان، في (باب أداء الخُمُسِ من الإيمان).

(٣) أخرجه الشافعي والبيهقي في «المدخل» عن ابن مسعود رضي الله عنه، ورواه أحمد ٥: ١٨٣، وأبو داود ٣: ٤٣٨، والترمذي ٤: ١٤١، وابن ماجه ١: ٨٤، والدارمي. ١: ٦٦، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، كما في «مشكاة المصابيح» في كتاب العلم ٧٨: ١.

والاستيثاق والتثبت، فَمِنْ مُكْثِرٍ وَمِنْ مُقِلٍّ، ومن مُتَّبِعٍ فِي الرواية وَمُتَّحَرِّجٍ،
ومن مُتَّسِعٍ فِيهَا غَيْرِ مُتَّحَرِّجٍ.

فالكبارُ من الصحابة رضي الله عنهم، كان الغالبُ عليهم: التوقيُّ في
حديث رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، والتحريُّ والتثبت، والإقلالُ في
الرواية، فقد أخرج ابنُ سعد، وابنُ عساكر، عن عبد الرحمن بن حاطب
قال: «ما رأيتُ أحداً من أصحاب رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، كان إذا
حَدَّثَ أتمَّ حديثاً، ولا أحسنَ: من عثمان بن عفان، إلا أنه كان رجلاً يهاب
الحديث»^(١).

ورَوَى البخاري في «صحيحه»^(٢)، عن عبد الله بن الزبير قال: «قلتُ
للزبير: إني لا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، كما
يُحَدِّثُ فلان وفلان، قال: أما إني لم أفارقه، ولكن سمعته يقول: من كَذَبَ
عليَّ، فليتبوأ مقعدهُ في النار».

ورَوَى ابنُ ماجه^(٣) عن السائب بن يزيد، قال: «صَحِبْتُ سَعْدَ بن مالك
من المدينة إلى مكة، فما سمعته يُحَدِّثُ عن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم،
بحديث واحد».

ورَوَى البخاري في «صحيحه»^(٤)، عن مجاهد قال: «صَحِبْتُ ابنَ عمر

(١) من «طبقات ابن سعد» ٥٧:٣ و«كنز العمال» ٦: ٣٧٢.

(٢) ٢٠١:١ في كتاب العلم، في (باب إثم من كذب على النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم).

(٣) ١٢:١ في (المقدمة)، في (باب التوقي في الحديث عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم).

(٤) ١٦٥:١ في كتاب العلم، في (باب الفهم في العلم).

إلى المدينة، فلم أسمعه يُحدِّث عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم إلا حديثاً واحداً.

وقال الذهبي: في «تذكرة الحفاظ»^(١)، في ترجمة ابن مسعود رضي الله عنه: «إنه الإمامُ الرباني: أبو عبد الرحمن، عبدُ الله بن أمِّ عبدِ الهذلي، صاحبُ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم وخادِمُهُ، وأحدُ السابقين الأولين، ومن كبار البدرين، ومن نُبلاء الفقهاء المُقرَّنين، كان ممن يتحرَّى في الأداء، ويُشدِّد في الرواية، ويزجرُ تلامذته عن التهاون في ضَبْطِ الألفاظ».

ويقول الذهبي أيضاً، بعد أن سرَّد الروايات في مناقبه: «وكان ابن مسعود يُقَلُّ من الرواية للحديث، ويتورَّع في الألفاظ». ويروي الذهبي أيضاً^(٢)، «عن أبي عمرو الشَّيباني، قال: كنتُ أجلسُ إلى ابن مسعود حَولاً، لا يقول: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، فإذا قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، استَقَلَّتْهُ الرُّعْدَةُ»^(٣)، وقال: هكذا، أو نحو ذَا، أو قريبٌ من ذَا، أو، أو. وما كان ذلك إلا لخشيته: أن يتشتر الكذب والخطأ على رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم.

وكان بعضُ الصحابة رضي الله عنهم، مُولَعين بكثرة الحديث عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، حتى لو استطاعوا أن يَعُدُّوا عليه أنفاسه لفعلوا، ونذكر من هذا الفريق: أبا هريرة رضي الله عنه، فقد أكثرَ من الرواية عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، حتى تحدَّث الناسُ عنه، وحتى اضطرَّ

(١) ١٣: ١.

(٢) في «تذكرة الحفاظ» ١٥: ١.

(٣) أي عَلَتْهُ الرُّعْدَةُ.

أَن يَعْتَذِرَ بِمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»^(١)، مِنْ طَرِيقِ الْأَعْرَجِ عَنْهُ قَالَ:

«إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ يَتْلَوْنَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَأَلْهَدَى... إِلَى قَوْلِهِ: الرَّجِيمُ﴾^(٢)، إِنَّ إِخْوَانَنَا الْمُهَاجِرِينَ، كَانَ يَشْغَلُهُم الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ^(٣)، وَإِنْ إِخْوَانُنَا مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانَ يَشْغَلُهُم الْعَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَبَعِ بَطْنِهِ، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ، وَيَحْفَظُ مَا لَا يَحْفَظُونَ».

انقسامُ الصحابةِ إلى صنفين: صنفٍ وَلِعَ بكثرةِ

حفظِ الحديثِ، وصنفٍ بالاستنباطِ والفقهِ

وكان الصحابةُ صنفين: صنفٌ كانت هِمَّتُهُمْ مَصْرُوفَةً إِلَى حِفْظِ الْحَدِيثِ، وَتَبْلِيغِ مَا حَفِظَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَكَانَ دَأْبُهُمْ سَرَدَ الْحَدِيثِ، وَالْإِكْثَارَ فِي الرِّوَايَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وصنفٌ كان الغالبُ عليهم الاستنباطُ والتفْقُّهُ، وَالتَّدَبُّرُ فِي النُّصُوصِ، وَاسْتِخْرَاجُ الْأَحْكَامِ مِنْهَا، وَكَانُوا لَا يَأْتُرُونَ الْحَدِيثَ، إِلَّا بَعْدَ الثَّبَتِ وَالتَّحَرِّيِ، وَعَرَضِهِ عَلَى قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ.

قال العلامة ابن القيم «في الوابل الصيب في الكلم الطيب»^(٤): «وفي

(١) ٢١٣: ١ في كتاب العلم، في (باب حفظ العلم).

(٢) من سورة البقرة، الآية ١٥٩، ١٦٠.

(٣) يعني بالصَّفْقِ فِي الْأَسْوَاقِ: ضَرَبَ الْيَدَ عَلَى الْيَدِ عِنْدَ عَقْدِ الْبَيْعِ، وَكَانَ ذَلِكَ

مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ. عَبْدُ الْفَتَّاحِ.

(٤) ص ١٢٤.

«الصحيح»^(١) من حديث أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَثَلُ ما بَعَثَنِي اللهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضاً، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ، قَبِلَتْ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتْ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَسَقَى النَّاسُ وَزَرَعُوا، وَأَصَابَ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ، لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَّهَ فِي دِينِ اللهِ تَعَالَى، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْساً، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ».

فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْهُدَايَةِ وَالْعِلْمِ:
ثَلَاثَ طَبَقَاتٍ:

الطَبَقَةُ الْأُولَى: وَرَثَةُ الرِّسَالِ وَخُلَفَاءُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهُمْ الَّذِينَ قَامُوا بِالذِّينِ عِلْماً وَعَمَلًا، وَدَعَوْا إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهَؤُلَاءِ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ — صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ — حَقًّا، وَهُمْ بِمَنْزِلَةِ الطَّائِفَةِ الطَّيِّبَةِ مِنَ الْأَرْضِ، الَّتِي زَكَّتْ فَقَبِلَتْ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتْ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، فَزَكَّتْ فِي نَفْسِهَا وَزَكَ النَّاسُ بِهَا.

وهؤلاء الذين جمعوا بين البصيرة في الدين، والقوة على الدَّعوة، ولذلك كانوا ورثة الأنبياء صلى الله عليه وسلم، الذين قال الله فيهم: ﴿وَإِذْ ذُكِّرُوا عَبْدَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾^(٢)،

(١) في «صحيح البخاري» ١: ١٧٥، في كتاب العلم، في (باب فضل من عِلِمَ وعَلَّمَ). واللفظ المذكور هنا يختلف بعض الشيء عن اللفظ الذي في «صحيح البخاري»، فالظاهر أن الشيخ ابن القيم أثبت من حفظه. عبد الفتاح.

(٢) من سورة ص، الآية ٤٥.

فَالْأَيْدِي: الْقُوَّةُ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَالْأَبْصَارُ: الْبَصَائِرُ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،
فَبِالْبَصَائِرِ يُدْرِكُ الْحَقَّ وَيُعْرِفُ، وَبِالْقُوَّةِ يُتِمَّكَّنُ مِنْ تَبْلِيغِهِ وَتَنْفِيزِهِ وَالدَّعْوَةِ
إِلَيْهِ.

فهذه الطبقة كان لها قُوَّةُ الْحِفْظِ وَالْفَهْمِ وَالْفَقْهِ فِي الدِّينِ وَالْبَصَرِ فِي
التَّوَلُّدِ، فَفَجَّرَتْ مِنَ النُّصُوصِ أَنْهَارَ الْعُلُومِ، وَاسْتَنْبَطَتْ مِنْهَا كَنْوَزَهَا،
وَرَزَقَتْ فِيهَا فَهْمًا خَاصًّا، كَمَا قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ سُئِلَ: هَلْ خَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ دُونَ
النَّاسِ؟ فَقَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، إِلَّا فَهْمًا يُؤْتِيهِ اللَّهُ عَبْدًا فِي
كِتَابِهِ^(١).

فهذا الفهم هو بمنزلة الكَلَأِ وَالْعُشْبِ الْكَثِيرِ، الَّذِي أَنْبَتَهُ الْأَرْضُ، وَهُوَ
الَّذِي تَمَيَّزَتْ بِهِ هَذِهِ الطَّبَقَةُ عَنِ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ، فَإِنَّمَا حَفِظَتْ النُّصُوصَ، وَكَانَ
هَمُّهَا حِفْظُهَا وَضَبْطُهَا، فَوَرَدَهَا النَّاسُ وَتَلَقَّوْهَا مِنْهُمْ، فَاسْتَنْبَطُوا مِنْهَا،
وَاسْتَخْرَجُوا كَنْوَزَهَا، وَأَتَجَرَّوْا فِيهَا، وَبَدَّرُوهَا فِي أَرْضٍ قَابِلَةٍ لِلزَّرْعِ وَالنَّبَاتِ،
فَاسْتَخْرَجُوا غَوَامِضَهَا وَأَسْرَارَهَا، وَوَرَدُوهَا كُلُّ بِحْسِبِهِ، ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ
مَشْرَبَهُمْ﴾^(٢).

وهؤلاء هم الذين قال فيهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَضَّرَ اللَّهُ أُمَّرَاءَ
سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها، وَأَذَاهَا كَمَا سَمِعَهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ غَيْرُ فِقْهِهِ، وَرُبَّ
حَامِلٍ فِقْهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»^(٣).

(١) تَقَدَّمَ ذَكَرُ هَذَا الْحَدِيثِ فِي ص ٢٩ مَعْرُوضًا إِلَى «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ».

(٢) مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، الْآيَةِ ٦٠.

(٣) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ فِي ص ٣١.

وهذا عبدُ الله بن عباس حَبْرُ الأُمَّةِ وترْجُمانُ القرآن، مِقْدَارُ ما سَمِعَ من النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم لم يَبْلُغْ نحوَ عشرين حديثاً، الذي يقولُ فيه: سَمِعْتُ ورأيتُ^(١).

وسَمِعَ الكثيرَ من الصحابة، وبُورِكَ له في فَهْمِهِ والاستنباطِ منه، حتى ملأ الدنيا عِلْماً وفقهاً.

(١) قلت: هذا الذي قاله الشيخ ابن القيم ليس بسديد، فقد صَحَّ سماعُ ابن عباس من النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم أكثرَ من أربعين حديثاً، قال البخاري في «صحيحه» ١١: ٣٧٧، في كتاب الرقاق في (باب الحشر):

حدثنا عليٌّ، حدثنا سفيان، قال عمرو: سمعتُ سعيدَ بن جُبَيْر، سمعتُ ابنَ عباس، سمعتُ النبيَّ صَلَّى الله عليه وسلَّم يقول: إنكم ملاقوا الله حُفَاةَ عُرَاةَ مُشَاةَ غُرُلًا. قال سفيان: هذا مما نَعُدُّ أنَّ ابنَ عباس سَمِعَهُ من النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم. انتهى.

وعَلَّقَ الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١١: ٣٨٣، على قول سفيان بقوله: «يُرِيدُ أنَّ ابن عباس من صغار الصحابة، وهو من المكثرين، لكنه كان كثيراً ما يُرْسِلُ ما يَسْمَعُهُ من أكابر الصحابة، ولا يَذْكُرُ الواسطة، فأما ما صرَّحَ بسماعه له فقليل، ولهذا كانوا يعتنون بعَدِّهِ، فجاء عن محمد بن جعفر غُنْدَرٍ أن هذه الأحاديث التي صرَّحَ ابنُ عباس بسماعها من النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم عشرة، وعن يحيى القطان ويحيى بن معين وأبي داود صاحب «السنن»: تسعة.

وأغرب الغزالي في «المستصفى» ١: ١٧٠ - وقلَّده جماعة ممن تأخَّروا عنه - كالآمدي في «إحكام الأحكام» ٢: ١٢٤ - فقال: لم يَسْمَعْ ابنُ عباس من النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم إلا أربعةَ أحاديث. وقال بعض شيوخ شيوخنا - يعني به الشيخ ابن القيم هنا - : سَمِعَ من النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم دون العشرين من وجوه صحاح.

قلتُ: وقد اعتنيتُ بجمعها فزاد على الأربعين ما بين صحيح وحسن، خارجاً عن الضعيف، وزائداً على ما في حكم السماع، كحكايته حضورَ شيءٍ فَعِلَ بحضرة النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم. انتهى. ونحوه في «فتح المغيث» للسخاوي ١: ١٨٠. عبد الفتاح.

قال أبو محمد بن حزم: وَجُمِعَتْ فِتَاوِيهِ فِي سَبْعَةِ أَسْفَارٍ كِبَارٍ، وَهِيَ بِحَسَبِ مَا بَلَغَ جَامِعُهَا، وَإِلَّا فَعِلِمُ ابْنِ عَبَّاسٍ كَالْبَحْرِ، وَفَقْهُهُ وَاسْتِنْبَاطُهُ وَفَهْمُهُ فِي الْقُرْآنِ بِالْمَوْضِعِ الَّذِي فَاقَ بِهِ النَّاسَ، وَقَدْ سَمِعَ كَمَا سَمِعُوا، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ كَمَا حَفِظُوا، وَلَكِنْ أَرْضَهُ كَانَتْ أَطْيَبَ الْأَرْضِي، وَأَقْبَلَهَا لِلزَّرْعِ، فَبَذَرَ فِيهَا النُّصُوصَ، فَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ، ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾^(١).

وَأَيْنَ تَقَعُ فِتَاوِي ابْنِ عَبَّاسٍ وَتَفْسِيرُهُ وَاسْتِنْبَاطُهُ، مِنْ فِتَاوِي أَبِي هُرَيْرَةَ وَتَفْسِيرِهِ؟ وَأَبُو هُرَيْرَةَ أَحْفَظُ مِنْهُ، بَلْ هُوَ حَافِظُ الْأُمَّةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، يُؤَدِّي الْحَدِيثَ كَمَا سَمِعَهُ، وَيَذَرُسُهُ بِاللَّيْلِ دَرْسًا، فَكَانَتْ هِمَّتُهُ مَصْرُوفَةً إِلَى الْحَفِظِ، وَتَبْلِيغِ مَا حَفِظَهُ كَمَا سَمِعَهُ، وَهِمَّةُ ابْنِ عَبَّاسٍ مَصْرُوفَةً إِلَى التَّفْقِهِ وَالِاسْتِنْبَاطِ، وَتَفْجِيرِ النُّصُوصِ وَشَقِّ الْأَنْهَارِ مِنْهَا، وَاسْتِخْرَاجِ كُنُوزِهَا. انْتَهَى كَلَامُ ابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مُخْتَصَرًا.

بَعْضُ انتِقَادَاتِ فَهَاءِ الصَّحَابَةِ عَلَى الْمُؤَلِّعِينَ بِكَثْرَةِ الْحَدِيثِ

هَذَا، وَقَدْ كَانَ بَعْضُ انتِقَادَاتِ مِنْ فَهَاءِ الصَّحَابَةِ، عَلَى بَعْضِ مَرْوِيَّاتِ هَؤُلَاءِ الْمُؤَلِّعِينَ بِكَثْرَةِ التَّخْدِيثِ، الَّذِينَ يَسْرُدُونَ الْحَدِيثَ سَرْدًا: مِنْ جِهَةِ عَدَمِ مَوَافَقَتِهَا قَوَاعِدَ الشَّرِيعَةِ عَلَى أَصُولِهِمْ، فَقَدْ رَوَى ابْنُ مَاجَهٍ فِي «سُنَنِهِ»^(٢)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَوْضَأُ مِنَ الْحَمِيمِ؟ فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا سَمِعْتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا، فَلَا تَضْرِبْ لَهُ الْأَمْثَالَ».

(١) مِنْ سُورَةِ الْجُمُعَةِ، آيَةِ ٥.

(٢) ١: ١٦٣ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ، فِي (بَابِ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ).

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي في «شرح معاني الآثار»^(١): «حدثنا أبو بكر، قال حدثنا أبو داود، قال حدثنا المسعودي، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، قال: قال ابن عمر لأبي هريرة: ما تقول في الوضوء مما غيّرت النار، قال: توضأ منه، قال: فما تقول في الدُّهن والماء المسخن، يُتوضأ منه؟ فقال: أنت رجل من قريش، وأنا رجل من دؤس، قال: يا أبا هريرة لعلك تلتجئ إلى هذه الآية ﴿بل هم قوم خصمون﴾^(٢).

وأخرج أحمد في «مسنده»^(٣)، عن أبي حسان الأعرج: «أن رجلين دخلا على عائشة، فقالا: إن أبا هريرة يُحدث: أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: «إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار، قال: فطارت شقة منها في السماء، وشقة في الأرض، فقالت: والذي أنزل الفرقان على أبي القاسم، ما هكذا كان يقول، ولكن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: كان أهل الجاهلية يقولون: الطيرة في المرأة والدار والدابة، ثم قرأت عائشة ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ...﴾ إلى آخر الآية»^(٤).

والعذر لأبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع آخر الحديث، ولم يسمع أوله، فأذاه كما سمع، فقد أخرج الطيالسي في «مسنده»^(٥) عن مكحول، «قيل لعائشة: إن أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) ١: ٦٩.

(٢) من سورة الزخرف، الآية ٥٨.

(٣) ٦: ٢٤٦.

(٤) من سورة الحديد، الآية ٢٣.

(٥) ص ٢١٥.

«الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَ، فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَمْ يَحْفَظْ أَبُو هُرَيْرَةَ، لِأَنَّهُ دَخَلَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، يَقُولُونَ: إِنَّ الشُّؤْمَ فِي ثَلَاثَ، فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ»، فَسَمِعَ آخِرَ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَسْمَعْ أَوَّلَهُ.

وَأَخْرَجَ الطَّيَالِسِيُّ أَيْضاً^(١) عَنْ عُلُقَمَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْتَ الَّذِي تُحَدِّثُ أَنَّ امْرَأَةً عُدَّتْ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتُهَا، لَمْ تُطْعِمَهَا وَلَمْ تَسْقِهَا؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ. يَعْنِي: النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: أَتَدْرِي مَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: إِنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ مَا فَعَلْتَ، كَانَتْ كَافِرَةً، إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعَذَّبَ فِي هِرَّةٍ، فَإِذَا حَدَّثْتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ.

وَاسْتَدْرَاكَاتُ عَائِشَةَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أوردَ أَكْثَرَهَا السُّيُوطِيُّ فِي «عَيْنِ الْإِصَابَةِ» فِيمَا اسْتَدْرَكَتْهُ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ^(٢). وَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ مَقْنَعٌ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَانْقَضَى الْقَرْنُ الْأَوَّلُ الْهَجْرِيُّ، وَالْأَحَادِيثُ مَرْوِيَةٌ عَلَى الْأَلْسِنَةِ، مُحْفُوظَةٌ فِي الصُّدُورِ، وَالْمُسْلِمُونَ يَعْتَنُونَ بِهَا أَشَدَّ الْعَنَاءِ، وَلَمْ يُوضَعْ لَهَا نِظَامٌ خَاصٌّ لِنَدْوِينَهَا، كَالَّذِي وُضِعَ لِلْقُرْآنِ، وَمِنْ دَوْنِ فَإِنَّمَا كَانَ يُدَوَّنُ لِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا كَانُوا يَرَوْنَهَا إِذَا ذَاكَ شَفَاهَا وَحِفْظًا.

وَمِنْهُمْ: مَنْ هُوَ مَكْثَرٌ فِي الرِّوَايَةِ غَيْرُ مُتَحَرِّجٍ، لِأَنَّهُ عَلَى ثِقَةٍ وَاطْمِئْنَانٍ، مِنْ أَنَّهُ يُحَدِّثُ كَمَا سَمِعَ، رَاجِعاً أَنْ يَدْخُلَ فِي زُمْرَةِ مَنْ دَعَا لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى

(١) فِي «مُسْنَدِهِ» ص ١٩٩.

(٢) وَهُوَ مَطْبُوعٌ بِمَطْبَعَةِ مَعَارِفَ، بِأَعْظَمَ كَرْ، بِالْهِنْدِ.

الله عليه وسلم بقوله: «نَضَّرَ اللهُ امرءاً سَمِعَ منا شيئاً، فبلغه كما سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى من سامعٍ». أخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود^(١)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

ومنهم: من هو مُقِلّ متورّع، مخافة أن يُبدّل كلمةً بكلمة، فيدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم: «من كَذَبَ عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وجه عدم تدوين الصحابة السنن

قال الشيخ أبو بكر بن عِقَال الصَّقَلِيُّ في «فوائده»، على ما رواه ابنُ بَشْكُوَال: «إنما لم يجمع الصحابةُ سننَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في مُصْحَفٍ^(٣)، كما جمعوا القرآن، لأن السنن انتشرت، وخَفِيَ محفوظُها من مدخولِها، فوَكَلَ أهلُها في نقلِها إلى حفظِهم، ولم يُوكَلوا من القرآن إلى مثل ذلك، وألفاظُ السنن غيرُ محروسة من الزيادة والنقصان، كما حَرَسَ اللهُ كتابَه ببدیع النظم، الذي أعجزَ الخلق عن الإتيانِ بمثلِه، فكانوا في الذي جمعوهُ من القرآن مجتمعين، وفي حروف السنن ونقلِ نظمِ الكلام نصّاً مختلفين، فلم يصحّ تدوينُ ما اختلفوا فيه.

ولو طَمِعُوا في ضبطِ السنن كما اقتَدَرُوا على ضبطِ القرآن، لَمَّا قَصَرُوا في جمعِها، ولكنهم خافوا إن دَوَّنوا ما لا يتنازعون فيه: أن تُجعلَ العُمدةُ في القول على المدوّن، فيُكَذَّبُوا ما خَرَجَ عن الديوان، فتَبْطُلَ سننُ كثيرة،

(١) ٤: ١٤٢ في أبواب العلم، في (باب الحث على تبليغ السماع).

(٢) تقدم ذكر هذا الحديث في ص ٢٨، وعزّوه إلى «صحيح مسلم».

(٣) أي كتاب.

قَوَّسُوا طَرِيقَ الطَّلَبِ لِلْأُمَّةِ، فَاعْتَنَوْا بِجَمْعِهَا عَلَى قَدْرِ عَنَايَةِ كُلِّ وَاحِدٍ فِي نَفْسِهِ، فَصَارَتِ السُّنَنُ عِنْدَهُمْ مَضْبُوطَاتٍ.

فمنها: مَا أُصِيبَ فِي النُّقْلِ حَقِيقَةُ الْأَلْفَاظِ الْمَحْفُوظَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ السُّنَنُ السَّالِمَةُ مِنَ الْعِلَلِ.

ومنها: مَا حُفِظَ مَعْنَاهَا وَنُسِيَ لَفْظُهَا.

ومنها: مَا اخْتَلَفَتْ الرِّوَايَاتُ فِي نَقْلِ الْأَفْظَانِ، وَاخْتَلَفَ أَيْضاً رُؤَاؤُهَا فِي الثِّقَةِ وَالْعَدَالَةِ، وَهِيَ تِلْكَ السُّنَنُ الَّتِي تَدْخُلُهَا الْعِلَلُ، فَاعْتَبَرَ صَحِيحَهَا مِنْ سَقِيمِهَا أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِهَا، عَلَى أَصُولٍ صَحِيحَةٍ، وَأَرْكَانٍ وَثِيقَةٍ، لَا يَخْلُصُ مِنْهَا طَعْنٌ طَاعِنٍ، وَلَا يُؤْهِئُهَا كَيْدٌ كَاثِدٌ.

قال العلامة المحقق البحاث الشيخ محمد زاهد الكوثري، بعد نقل كلام الصِّقْلِيِّ: «وهذا كلامٌ في غَايَةِ الْمَتَانَةِ»^(١). انتهى.

ظهور أهل الأهواء في أواخر القرن الأول

ومحاولتهم الخائبة في إفساد السنة

وفي هذا القرن ظهرت الخوارجُ، وَحَدَّثَتِ الشَّيْعَةُ، وَدَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ أُمَمٌ لَا يُحْصَوْنَ، وَفِيهِمْ: مَنْ لَمْ يُجَاوِزْ إِيمَانُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ، وَقَدْ وَجَدَ الْخَبِيثُ فِي كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَالْمُسْلِمُونَ إِذْ ذَاكَ لَا يَقْبَلُونَ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا مَا ثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وأراد هؤلاء الخبيثاء: أَنْ يُقْسِدُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ دِينَهُمْ، وَلَمْ يَتِمَكَّنُوا

(١) تعليقات الكوثري على «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي ص ٤٩ طبع مصر،

أو ص ١٦٠ طبع بيروت.

من أن يزيدوا في كتاب الله حَرْفًا أو ينقصوا منه شيئاً، ففتحوا بابَ الجَدَلِ والمِرَاءِ في القرآن، ووجدوا الحديثَ لم يُدَوَّنْ في كتابٍ خاصٍ يَرْجِعُ إليه المسلمون، فدَخَلُوا منه على الناس، فوضَعُوا كثيراً من الأحاديث، وأذاعوها بينهم، ولكنَّ الله عز وجل قد حَفِظَ حَوْزَةَ الدين، من أن يُسَلَّطَ عليه كُلُّ مُسْرِفٍ كَذَّابٍ، فيَحْمِلُ هذا العلمَ من كلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عنه تحريفَ الغالين، وانتحالَ المبطلين، وتأويلَ الجاهلين، فللَّهِ الحمدُ مِن قَبْلُ وَمِن بَعْدُ.

* * *

الحديث في القرن الثاني

بدء تدوين الحديث

مَضَى الْقَرْنُ الْأَوَّلُ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَشَأْنُ الْحَدِيثِ مَا ذَكَرْنَا، وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمَعْقُولِ: أَنْ يُتْرَكَ الْحَدِيثُ فَوْضَى لَا يُدَوَّنُ فِي كِتَابٍ، فَإِنَّ الْخَاطِرَ يَغْفُلُ، وَالذِّكْرُ يُهْمِلُ، وَالذَّهْنُ يَغِيبُ، وَالْقَلَمُ يَحْفَظُ وَلَا يَنْسَى.

وَالْعَرَبُ، وَإِنْ كَانُوا نَشَأُوا جَيْلًا بَعْدَ جَيْلٍ عَلَى قُوَّةِ الْحِفْظِ، وَشِدَّةِ الْوَعْيِ، وَدَأْبُهُمْ نَقْلُ الْعِلْمِ وَرَوَايَتُهُ شِفَاهًا وَحِفْظًا، لَكِنَّ الْإِسْلَامَ قَدْ عَمَّ الْبِلَادَ، وَدَخَلَ فِيهِ طَوَائِفُ مِنَ الْعَجَمِ لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا اللَّهُ، وَلَمْ يَكُنْ دَأْبُهُمْ: الْحِفْظُ فِي الصُّدُورِ، وَالضَّبْطُ فِي الْقُلُوبِ، بَلْ كَانُوا يَحْمِلُونَ مَا يَحْمِلُونَ مِنَ الْعِلْمِ فِي صُحُفٍ يَقْرَءُونَهَا، وَكُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا، فَلَمَّا انْتَشَرَ الْإِسْلَامُ وَكَثُرَتْ الْفَتْوحُ، وَتَفَرَّقَتِ الصُّحَابَةُ فِي الْأَقْطَارِ، وَمَاتَ مُعْظَمُهُمْ، وَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُمْ وَأَتْبَاعُهُمْ، وَقَلَّ الضَّبْطُ شَيْئًا فَشَيْئًا، احتاج العلماءُ إِلَى تَدْوِينِ الْحَدِيثِ، وَتَقْيِيدِهِ بِالْكِتَابَةِ.

أَوَّلُ مَنْ أَمَرَ بِجَمْعِ السُّنَنِ، وَالْعُلَمَاءُ الَّذِينَ جَمَعُوهَا

فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ تَنَبَّهَ لِذَلِكَ الْإِمَامُ الْعَادِلُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَبُو حَفْصٍ، عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ، الْأُمَوِيُّ الْقُرَشِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَيْفَ لَا؟ وَهُوَ أَوَّلُ مُجَدِّدٍ فِي الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ الْمِثَّةِ الْأُولَى، وَكَانَ إِمَامًا فَقِيهًا، مُجْتَهِدًا،

عارفاً بالسنن، كبير الشأن، قانتاً لله، أوهاً مُنبياً، فخشى رحمه الله - وهو أحق الناس بذلك - دُرُوسَ العلم، وذهاب العلماء، فكتب إلى الآفاق يأمرهم بجمع السنن.

فقد أخرج الهَرَوِيُّ في «ذم الكلام»، من طريق يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن دينار، قال: «لم يكن الصحابة ولا التابعون، يكتبون الأحاديث، إنما كانوا يؤدونها لفظاً، ويأخذونها حفظاً، إلا كتاب الصدقات، والشيء اليسير الذي يقف عليه الباحث بعد الاستقصاء، حتى خيف عليه الدُّروسُ، وأسرع في العلماء الموت، فأمر أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز: أبا بكر الحزمي، فيما كتب إليه: أن انظر ما كان من سُنَّته، أو حديثِ عُمَر، فاكتبه»^(١).

ويروي الإمام العَلَمُ الرَبَّانِي، الفقيه محمد بن الحسن الشيباني، في «موطئه»^(٢): «أخبرنا مالك، أخبرنا يحيى بن سعيد أن عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، كَتَبَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ: أَنْ انْظُرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ سُنَّتِهِ، أَوْ حَدِيثِ عُمَرَ، أَوْ نَحْوِ هَذَا»^(٣)، فاكتبه لي،

(١) من «تنوير الحوالك» للسيوطي ١: ٤ و ٥، طبع مصر سنة ١٣٤٣.

(٢) ص ٣٨٩ في أواخر «الموطأ» في (باب اكتاب العلم).

(٣) يعني من أحاديث بقية الخلفاء ونحوهم. قاله العلامة الفاضل اللكنوي الشيخ محمد عبد الحي في «التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد» ص ٣٨٩ في (باب اكتاب العلم).

وعَلَّقَهُ البخاري في «صحيحه» ١: ١٩٤ في (باب كيف يُقْبَضُ العلم) فقال: «كَتَبَ عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن عمرو بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاكتبه، فإني خفت دُرُوسَ العلم وذهاب العلماء. ولا يُقْبَلُ إِلَّا =

فإني خَشِيتُ دُرُوسَ العلمِ وذهابَ العلماءِ.

= حديثُ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم، ولْيُفْشُوا العلمَ، وَلْيُخْلِصُوا حتى يُعَلِّمَ من لا يَعْلَمُ، فَإِنَّ العلمَ لا يَهْلِكُ حتى يَكُونَ سِرًّا. اهـ.

فَظَنَّ بعضُ الناسِ: (أَنَّ كِتَابَ عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر محمد بن حزم هذا، يَدُلُّ على أَنَّ الكِتَابَ الَّذِي وَضَعَهُ - إن يكن قد وَضَعَ كِتَاباً - لم يكن يشتملُ على شيءٍ غيرِ حديثِ رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، فَإِنَّ الخِطَّةَ الَّتِي رَسَمَهَا له نَاطِقَةٌ بِلِزُومِ الامتناعِ عن كِتَابَةِ غيرِ حديثِ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم).

وهذا ظَنٌّ فاسدٌ، نشأ عن الجهل بما رواه الإمام محمدٌ والدارميُّ، وفيه: الأمرُ بكتابةِ حديثِ عمر بن الخطاب رضي الله عنه صريحاً، فكيف يمكن أن يمثل أبو بكر أمرَ أمير المؤمنين ولا يَكْتُبَ حديثَ عُمَرَ وبقيةَ الخلفاء رضي الله عنه؟!

وتعليقُ البخاري ينتهي إلى قوله: (ذهابُ العلماءِ). كما جاء في بعض نسخ البخاري، حيث وصلَّه بقوله: «حدثنا العلاء بن عبد الجبار، قال حدثنا عبدُ العزيز بن مُسْلِمٍ، عن عبدِ الله بن دينارٍ بذلك، يعني: حديثَ عمر بن عبد العزيز إلى قوله: ذهابُ العلماءِ». اهـ.

فتبيَّن من هذا: أن ما بعدَ «ذهابِ العلماءِ» من قوله: «لا يَقْبَلُ... إلخ» هو كلامُ البخاري، أورده عقيبَ كلامِ عمر بن عبد العزيز بعد انتهائه، راجع «عمدة القاري» للبدْرِ العيني ١٢٩: ٢ و ١٣٠ من طبع المنيرية، و «فتح الباري» ١: ١٧٤ الطبعة البولاقية. قال عبد الفتاح: هذا بعيد جداً، فهذا كلامُ خليفة وأمره، لا يمكن أن يصدر عن البخاري.

كيف وجميعُ كُتُبِ الحديثِ الَّتِي دُوِّنَتْ في القرنِ الثاني، كان الحديثُ فيها ممزوجاً بأقوالِ الصحابةِ والتابعين؟ كما تجدُ ذلك في «كتاب الآثار» للإمام أبي حنيفة، و «الموطأ» للإمام مالك، وغيرهما من الكتبِ المُدَوَّنة في ذلك القرن.

وإنما حَدَّثَ القولُ بعدمِ قبولِ أقوالِ الصحابةِ على رأسِ المائتين، بعد مضي القرون المشهود لها بالخير، حين أعرَضَ دَهْمَاءُ الرواةِ عن تلقي الفقهاء، وتوارثِ السلف، وبنوا أمرَ صَحَّةِ الأحاديثِ وَضَعْفِهَا على مجردِ الإسناد.

وأخرج الدارمي في «سننه»^(١)، «أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم أبو مَعْمَر، عن أبي ضَمْرَةَ، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن دينار قال: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ: أَنْ اكِتُبْ إِلَيَّ بِمَا ثَبَتَ عِنْدَكَ مِنَ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِحَدِيثِ عُمَرَ، فَإِنِّي قَدْ خَشِيتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ».

وقال الحافظ السيوطي في «تنوير الحوالك على موطأ مالك»^(٢): «وأخرج ابنُ عبد البرِّ في «التمهيد»، من طريق ابن وهب، قال: سمعتُ مالكا يقول: كان عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَكْتُبُ إِلَى الْأَمْصَارِ، يُعَلِّمُهُمُ السُّنَنَ وَالْفَقْهَ، وَيَكْتُبُ إِلَى الْمَدِينَةِ يَسْأَلُهُمْ عَمَّا مَضَى، وَأَنْ يَعْمَلُوا بِمَا عِنْدَهُمْ، وَيَكْتُبُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ: أَنْ يَجْمَعَ السُّنَنَ، وَيَكْتُبَ إِلَيْهِ بِهَا. فَتُوِّفِيَ عُمَرُ وَقَدْ كَتَبَ ابْنُ حَزْمٍ كُتُبًا قَبْلَ أَنْ يَبْعَثَ بِهَا إِلَيْهِ».

وذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني، في «تهذيب التهذيب»^(٣): «قال أبو ثابت، عن ابن وهب، عن مالك: لم يكن عندنا أحدٌ بالمدينة عنده من عِلْمِ الْقَضَاءِ مَا كَانَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، وَكَانَ وَلَاءَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنْ يَكْتُبَ لَهُ مِنَ الْعِلْمِ، مِنْ عِنْدِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْمَدِينَةِ أَنْصَارِيٌّ أَمِيرٌ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ حَزْمٍ، وَكَانَ قَاضِيًا، زَادَ غَيْرُهُ: فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ تِلْكَ الْكُتُبِ، فَقَالَ: ضَاعَتْ». اهـ.

(١) ١٠٤: ١ في (باب من رَخَّصَ في كتابة العلم).

(٢) ٥: ١.

(٣) ٣٩: ١٢.

قلتُ: ولم يكن أَمْرُ أميرِ المؤمنين عُمَرَ بنِ عبد العزيز رضي الله عنه بجمع السنن، مختصاً بأبي بكر الحَزْمِي، بل كَتَبَ إلى غيره أيضاً من علماء الآفاق، فنجدُ أبا نُعَيْمٍ يَروي هذه القِصَّةَ في «تاريخ أصبهان» بلفظ: «كَتَبَ عمر بن عبد العزيز إلى الآفاق: انظروا حديثَ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم فأَجْمَعُوهُ»^(١).

وأخرج ابن عبد البر في «جامع بيان العلم»^(٢)، عن سعيد بن زياد مولى الزبير؟ قال: سمعتُ ابنَ شهاب^(٣) يُحَدِّثُ سعدَ بن إبراهيم: أَمَرَنَا عُمَرُ بنُ عبد العزيز بجمع السنن، فكتبناها دفترًا دفترًا، فَبَعَثَ إلى كل أرض له عليها سلطان دفترًا.

فعلى هذا؟ تدوينُ الزُّهري يكون سابقاً على تدوين أبي بكر الحزمي .
وقد رَوَى ابن عبد البر في «جامعه»^(٤) عن مالك بن أنس، قال: أوَّلُ من دَوَّنَ العِلْمَ ابنُ شهاب. ورَوَى أيضاً^(٥) عن عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي، قال: أوَّل من دَوَّنَ العلم وكتبه ابنُ شهاب.
وقد ذكر الحافظُ ابنُ حجر: أن الشعبي أيضاً قد جَمَعَ الأحاديثَ الواردة في بابٍ واحد، فإنه رُوي عنه أنه قال: هذا بابٌ من الطلاق جسيم. وساق فيه أحاديث، كما يذكره السيوطي في «تدريب الراوي»^(٦).

(١) من «فتح الباري» ١: ١٧٤.

(٢) ١: ٧٦.

(٣) هو الإمام محمد بن شهاب الزُّهري.

(٤) ١: ٧٦.

(٥) ١: ٧٣.

(٦) ص ٤٠، و ٨٩.

وقد اختلفَ في وفاة الشعبي من سنة ثلاثٍ إلى عشرةٍ ومئة، وبالجمله فلم تتأخر وفاته إلى السنة الحادية عشرة، فعلى القول الأخير في وفاته: توفي قبل الزهري بأربعة عشر عاماً، وقبل أبي بكر الحزمي بعشرة أعوام، فإن الزهري توفي في رمضان سنة أربع وعشرين ومئة، كما في «تذكرة الحفاظ» للذهبي^(١)، وتوفي أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم سنة عشرين ومئة، كما في «الخلاصة» للخزرجي^(٢).

قال ابن معين: قَضَى الشعبي لعمر بن عبد العزيز. قَالَ الذهبي في «التذكرة»^(٣): وَلِيَ قضاء الكوفة، وَنَقَلَ عن منصور بن عبد الرحمن عن الشعبي قال: أدركتُ خمسَ مئةٍ من أصحابِ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم.

قال الذهبي: وهو أكبرُ شيخٍ لأبي حنيفة.

فهؤلاء الأئمة الثلاثة الفقهاء، والحُفَاطُ الجهابذة العلماء رضي الله عنهم، قد حَفِظَ لنا التاريخُ من ذِكْرِ ما جمعه في الحديثِ والسنة، على رأسِ المئة الأولى^(٤).

(١) ١: ١١٣.

(٢) ص ٤٤٥.

(٣) ١: ٧٩ - ٨١.

(٤) ومع هذا يقول الأستاذ أحمد أمين في «فجر الإسلام» ص ٢٢٢: ولكننا لم نَرِ لأمره (يعني: أمر أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز) هذا أثراً. فلعله عُوْجِلَ عنه ولم يَأبه لذلك مَنْ خَلَفَهُ).

ويقول في «ضحى الإسلام» ١٠٦: ٢ و ١٠٧: (ولكن هل نُقِّدَ هذا الأمر؟ كلُّ ما نعلمه أنه لم تصل إلينا هذه المجموعة، ولم يُسَرَّ إليها فيما نعلم جامعوا الحديثَ بَعْدُ، ومن أجلِ هذا شك بعضُ الباحثين من المستشرقين في هذا الخبر، إذ لو جُمِعَ شيء من =

مكانة الإمام الأعظم أبي حنيفة في علم الحديث

وخدمته له، وبيان شروط لصحة الحديث

ثم جاء بعد هؤلاء: سراج الأمة، وفقية الملة، حافظ السنة، الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رضي الله عنه، فغلب الناس بالحفظ والفقه والصيانة وشدة الورع، فقد روى الحافظ الذهبي في «مناقب أبي حنيفة»^(١)، عن مسعر بن كدام قال: طلبنا مع أبي حنيفة الحديث فغلبنا، وأخذنا في الزهد فبرع علينا، وطلبنا معه الفقه، فجاء منه ما ترون^(٢).

= هذا القليل لكان من أهم المراجع لجامعي الحديث، ولكن لا داعي إلى هذا الشك، فالخبر يروي لنا: أن عمر أمر، ولم يرو لنا أن الجمع تم، فلعل موت عمر سريعاً عدل بأبي بكر عن أن ينفذ أمره. اهـ.

فلعل الأستاذ أحمد أمين لم يطلع على الروايات التي أوردناها، وفيها التصريح: أن أبا بكر قد كتب كتاباً، وتوفي عمر أمير المؤمنين قبل أن يبعث بها إليه، ثم ضاعت هذه الكتب كما يذكره مالك الإمام عن ابنه عبد الله، وفيها التصريح أيضاً: أن الزهري كتب السنن دفترأ دفترأ وأن عمر بن عبد العزيز بعثها إلى نواحي المملكة. (١) ص ٢٧.

(٢) ومسعر هذا هو الإمام الحافظ أبو سلمة الهلالي الكوفي، أخذ الأعلام، مرجع الأئمة، فقد روى الحافظ أبو محمد الحسن بن خلاد الرامهرمزي في «المحدث الفاضل بين الراوي والواعي» - ص ٣٩٥ - (*): «حدثنا عبد الله بن أحمد الغزالي، قال: سمعت إبراهيم بن سعيد الجوهري يقول: كان شعبة وسفيان إذا اختلفا، قالوا: اذهبنا بنا إلى الميزان مسعر». =

(*) توجد من هذا الكتاب نسخة خطية في الكتب خانة الأصفية بحيدرآباد الدكن بالهند (رجال تحت رقم ٢٣٧)، ومنها نقلت هذه العبارة، وأيضاً منه نسخة ثانية في مكتبة بيرجهندو بالسند. ثم طبع الكتاب بتحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب سنة ١٣٩١هـ.

وقال الحافظ السمعاني «في الأنساب»^(١): «اشتغل بطلب العلم، وبالف فيه حتى حصل له ما لم يحصل لغيره، ودخل يوماً على المنصور، فكان عنده عيسى بن موسى، فقال للمنصور: هذا عالم الدنيا اليوم. ورأى أبو حنيفة في المنام أنه ينشئ قبر النبي صلى الله عليه وسلم. ف قيل لمحمد بن سيرين، فقال: صاحب هذه الرؤيا يُؤرِّعُ علماً لم يسبقه أحدٌ قبله».

وروى الحافظ أبو أحمد العسكري، بسنده إلى مكي بن إبراهيم الحافظ الإمام شيخ خراسان، قال: كان أبو حنيفة زاهداً، عالماً، راغباً في الآخرة، صدوق اللسان، أحفظ أهل زمانه^(٢).

وقال إمام الجرح والتعديل يحيى بن سعيد القطان: إنه والله لأعلم هذه الأمة بما جاء عن الله ورسوله. ذكره الإمام مسعود بن شيبة السندي في

= فمثل هذا الإمام يشهد لأبي حنيفة رضي الله عنه أنه قد غلبه في طلب الحديث، وشعبة وسفيان قد قيل في كل منهما: إنه أمير المؤمنين في الحديث. فما ظنك بأبي حنيفة الذي يُدْعَى له ميزانُهُما مسعراً.

ولقد أحسن المقرئ الإمام المحدث، شيخ الإسلام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد الكوفي، حيث كان إذا حَدَّثَ عن أبي حنيفة يقول: حَدَّثَنَا شَاهَانُ شَاهٍ، فَقَدْ رَوَى الخطيب الحافظ في «تاريخ بغداد» ٣٤٥: ١٣، - وتعضُّبُه البالغُ على أبي حنيفة معروف - قال: «أخبرني أبو بشر الوكيل وأبو الفتح الضبي، قالا: حدثنا عمر بن أحمد الواعظ، حدثنا محمد بن مخزوم، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، وكان إذا حَدَّثَنَا عن أبي حنيفة قال: حَدَّثَنَا شَاهَانُ شَاهٍ». اهـ. وهذا منهى عنه. ع.

(١) ٦: ٦٥ نسبة (الرائي).

(٢) من «مناقب الإمام الأعظم» لصدر الأئمة المكي ١: ٢١٣ - ٢١٤ من طبعة

الهند، وص ١٩٠ من طبعة بيروت.

«مقدمة كتاب التعليم»^(١)، نقلاً عن كتاب الإمام الطحاوي الذي جَمَعَ فيه أخبار أصحابنا الحنفية.

فَمَعَ هذا العلم الغزير، والحفظ الكثير، والطلب البليغ، يقوم عشرين سنة، يتفكّر ويضرب الأمثال، ويُقرّر قول كل صحابي، على الأصول القائمة كما يرويه الإمام الحافظ يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عنه، ذكره الحافظ الدِّبْلَمِي^(٢)، ثم يُؤلّف كتابه في «الآثار»، الذي يرويه عنه تلامذته الأئمة الكبار، مثل زُفَرٍ، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، والحسن بن زياد، وغيرهم من المحدثين والفقهاء^(٣).

(١) ص ١٣٤.

(٢) من «مناقب الإمام الأعظم» للكَرْدَرِي ١: ١٥٠ من طبعة الهند وص ١٦٨ — ١٦٩ من طبعة بيروت.

(٣) ويذكر هذا الكتاب ملك العلماء الإمام علاء الدين أبو بكر الكاساني في «البدائع» ١: ٢٢٠، بلفظ «آثار أبي حنيفة».

وقال شيخنا الإمام العلامة المتكلم الفقيه الأصولي محمود حسن خان التونكي رحمه الله تعالى، في كتابه «معجم المصنفين» ٢: ١٨٧ و ١٨٨: «وقال الأمير ابن ماكولا — في كتاب «الإكمال» ٣: ٣٩ — ، في (باب الحُصَيْنِي والجَصِينِي): أحمد بن بكر بن سيف أبو بكر الجَصِينِي، ثقةٌ يميلُ ميلَ أهلِ النظر، روى عن أبي وهب، عن زُفَر بن الهذيل، عن أبي حنيفة «كتاب الآثار»، وحَدَّثَ عن عَبْدِان بن عثمان... إلخ، وهكذا ذكره السمعاني في كتاب «الأنساب».

وقال الحافظ عبد القادر القرشي في «الجواهر المضية» ٢: ٣٢٥ في ترجمة يوسف بن الإمام أبي يوسف رحمهما الله تعالى: «ورَوَى «كتاب الآثار» عن أبيه، عن أبي حنيفة، وهو مجلد ضخمة». اهـ.

وقد طُبِعَ — «كتاب الآثار»، رواية الإمام أبي يوسف — بمصر في سنة ١٣٥٥هـ، =

= عُنيَت بنشره لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدرآباد الدكن بالهند، وعُني بتصحيحه والتعليق عليه العلامة المحدث الفقيه المحقق البحّثة الكبير الأستاذ أبو الوفاء الأفغاني منع الله المسلمين بطول حياته^(١).

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «تعجيل المنفعة» ص ٥، «والموجود من حديث أبي حنيفة مفرداً، إنما هو «كتاب الآثار» التي رواها محمد بن الحسن عنه، ويوجد في تصانيف محمد بن الحسن وأبي يوسف قبله، من حديث أبي حنيفة أشياء أخرى». اهـ.

وقال الحافظ أيضاً في «لسان الميزان»: ٣١: ٥: «محمد بن إبراهيم بن حُبَيْش البغوي، رَوَى عن محمد بن شجاع الثَّلْجِي، عن الحسن بن زياد اللؤلؤي، عن أبي حنيفة «كتاب الآثار». اهـ.

وقد مُسَخِّتُ هذه العبارة في النسخة المطبوعة منه هكذا: (محمد بن إبراهيم بن الحسن البغوي، روى عن محمد بن نجيع البلخي، عن الحسن بن زياد اللؤلؤي، عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة كتاب الآثار)، وهذا من قلة اعتناء مصححي هذا الكتاب، فَصُحِّفَ فيه (بُنْ حُبَيْش) بابن حَسَن، (وَشُجَاعُ الثَّلْجِي) بنجيع البلخي، وزيد لفظه (محمد بن الحسن)، بين الحسن بن زياد اللؤلؤي وأبي حنيفة.

وابنُ حُبَيْش البغوي، والإمامُ ابن شجاع الثَّلْجِي معروفان، لهما ترجمة مبسطة في «تاريخ بغداد» للخطيب. وهذا الكتاب معروف في مرويات الإمام الحسن بن زياد اللؤلؤي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، وهو أحدُ المسانيدِ السبعة عشر لأبي حنيفة رضي الله عنه، المذكور أسانيدُها في أثباتِ المشايخ.

وأظن أن «كتاب الآثار» يرويه عن الإمام أبي حنيفة سوى هؤلاء الأئمة الأربعة المجتهدين، كثيرون من تلامذته، كوكيع بن الجراح، وعبد الله بن المبارك، وحفص بن غياث، وحمادُ ابنه، والمقرئ، وحماد بن زياد، وخالد الواسطي، وعبد العزيز بن خالد الصنعاني، وآخرون ربما ينوف عددهم على خمس مائة، وللتفصيل موضع آخر.

(١) ثم توفي الشيخ أبو الوفاء في رجب سنة ١٣٩٥ رحمه الله تعالى.

قال صدر الأئمة المكي: انتخب أبو حنيفة رحمه الله تعالى «الآثار»، من أربعين ألف حديث^(١). وذكر الإمام الحافظ أبو يحيى زكريا بن يحيى النيسابوري في كتاب «مناقب أبي حنيفة» له، بإسناده إلى يحيى بن نصر بن حاجب، قال: سمعتُ أبا حنيفة رحمه الله يقول: عندي صناديقُ من الحديث، ما أخرجتُ منها إلَّا اليسيرَ الذي يُنتفعُ به^(٢).

وقال الإمام الربّاني، سيدي عبد الوهاب الشَّعراني، في «ميزانه»^(٣): وقد كان الإمامُ أبو حنيفة، يَشترطُ في الحديثِ المتقول عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، قَبْلَ العملِ به، أن يَرويه عن ذلك الصحابيِّ جمعٌ أَتقياءُ عن مثلهم، وهكذا.

وقال الإمام الحافظ الناقد يحيى بنُ معين: سمعتُ عُبيدُ بن أبي قُرّة، سمعتُ يحيى بن الصُّرَيْسِ يقول: شَهِدْتُ الثوريَّ، وأتاه رجلٌ فقال: ما تَنقِمُ على أبي حنيفة؟ قال: وما له؟ قال سمعتهُ يقول: آخِذُ بكتابِ الله، فما لم أجد فبُسْنَةِ رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم والآثارِ الصحاحِ عنه، التي فَشَتْ في أيدي الثقاتِ عن الثقات، فإن لم أجد فبقولِ أصحابِه آخِذُ بقولِ من شئتُ، وأمّا إذا انتهَى الأمرُ إلى إبراهيم، والشعبي، والحسن، وعطاء، فأجتهدُ كما اجتهدوا^(٤).

(١) من «مناقب الإمام الأعظم» لصدر الأئمة المكي ٩٥:١ من طبعة الهند، وص ٨٤ — ٨٥ من طبعة بيروت.

(٢) المرجع السابق نفسه.

(٣) أي «الميزان الكبرى» ١: ٦٣. طبع مصر سنة ١٣٤٤هـ.

(٤) من «مناقب أبي حنيفة» للحافظ الذهبي ص ٢٠ طبع مصر، وص ٣٣ طبع

وذكرَ الحافظ أبو بشر الدُّولابي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَادِ بْنِ الْمُبَارَكِ
 الهاشمي، قال حدثنا علي بن الحسن شقيق المروزي، عن ابن المبارك، قال
 سمعتُ سفيان الثوري يقول: كان أبو حنيفة شديدَ الأخذ للعلم، ذاباً عن حُرْمِ
 الله أن تُسْتَحْلَلَ، يأخذُ بما صَحَّ عنده من الأحاديث، التي كان يَحْمِلُهَا الثقات،
 وبِالْآخِرِ من فِعْلِ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، وبما أدركَ عليه علماء
 الكوفة، ثم شَنَعَ عليه قومٌ يَغْفِرُ الله لنا ولهم^(١).

وبالجملة: فقد كان الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه، لا يَقْبَلُ إِلَّا الْآثَارَ
 الصحاح، التي فَشَتْ في أيدي الثقاتِ عن الثقات، وكان من شرطه رضي الله
 عنه، في أخبارِ الآحادِ العُدُولُ: أن لا يَقْبَلَ منها ما خالف الأصولَ المَجْمَعَةَ
 عليها، كما كان يفعلُ ذلك ابنُ عباس وعائشةُ وغيرُهما من فقهاء الصحابة،
 كما مرَّ سابقاً^(٢).

وقال الإمام الحافظ أبو عُمَرَ يوسف بن عبد البر التَّمَرِي القرطبي، في
 «الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء»^(٣): كثيرٌ من أهل الحديث استجازوا
الطعنَ على أبي حنيفة، لردِّه كثيراً من أخبارِ الآحادِ العُدُولِ، لأنه كان يَذْهَبُ
في ذلك إلى عَرْضِهَا على ما اجْتَمَعَ عليه من الأحاديث ومعاني القرآن، فما
شَدَّ عن ذلك رَدُّه وسماه شاذّاً. اهـ.

وكان أيضاً من شرطه رضي الله عنه، ما أخرجه الحاكم النيسابوري في

(١) من «الانتقاء في مناقب الثلاثة الأئمة الفقهاء» للحافظ ابن عبد البر ص ١٤٢

طبع مصر، وص ٢٦٢ من طبعة بيروت المحققة.

(٢) في ص ٣٨ و ٣٩.

(٣) ص ١٤٩ طبع مصر، وص ٢٧٦ طبعة بيروت المحققة.

«المدخل في أصول الحديث»^(١) قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد بن شُعَيْبِ العدل، ثنا أسد بن نوح الفقيه، ثنا أبو عبد الله محمد بن مَسْلَمَةَ، عن بَشْرِ بن الوليد، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة أنه قال: لا يَحِلُّ للرجل أن يَرْوِيَ الحديثَ إِلَّا إِذَا سَمِعَهُ مِنْ فَمِ الْمُحَدِّثِ، فَيَحْفَظُهُ، ثُمَّ يُحَدِّثُ بِهِ.

وَرَوَى الحافظ الخطيب البغدادي «في الكفاية»^(٢)، بسنده إلى أبي زكريا يحيى بن معين: أنه سئل عن الرجل يَجِدُ الحديثَ بخطه، لا يَحْفَظُهُ؟ فقال أبو زكريا: كان أبو حنيفة يقول: لا يُحَدِّثُ إِلَّا بِمَا يَعْرِفُ وَيَحْفَظُ.

وصفوة القول، أن «كتاب الآثار» جَمَعُ إمام عظيم، طَبَّقَ علمُهُ الشرق والغرب، وقد تَبَعَهُ شَطْرُ أهل البسيطة، جَمَعَهُ بَعْدَ أَنْ أَخَذَ الحديثَ عن خيار التابعين العدولِ الثقات، الذين هم من خير القرون، بشهادة رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم.

كأمثال حَمَّادِ بن أبي سليمان صاحبِ إبراهيم النخعي، وعطاء بن أبي رباح، وعبد الرحمن بن هُرْمُزٍ الأعرج، وعِكْرِمَةَ، ونافع، وعَدِيَّ بن ثابت، وعَمْرُو بن دينار، وسَلَمَةَ بن كُهَيْلٍ، وقَتَادَةَ بن دِعامَةَ، وأبي الزبير، ومنصور، وأبي جعفر محمد بن علي الباقر، ومحمد بن شهاب الزهري، ومحمد بن الْمُتَكَلِّدِ، وموسى بن أبي عائشة، وهشام بن عُرْوَةَ، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعامر الشعبي، والحسن البصري، وأبي إسحاق السَّيِّعِي، وخلق كثير من مشايخ العراق والحجاز والشام.

(١) ص ١٥.

(٢) ص ٢٣١.

وَبَعْدَ أَنْ قَامَ عَشْرِينَ سَنَةً يَنْتَقِي الْأَحَادِيثَ وَالْآثَارَ، وَيَعْرِضُ مَا رُويَ مِنْهَا بِطَرِيقِ الْآحَادِ، عَلَى مَعَانِي كِتَابِ اللَّهِ، وَمَا أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَيْهِ، فَيَسْتَخِبُّ مِنْ أَرْبَعِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ كِتَابًا، ثُمَّ يُخْرِجُهُ لِلنَّاسِ لِكَيْ يُتَنَفَّعَ بِهِ.

يَا لِلْحَرِصِ الشَّدِيدِ وَيَا لِلصَّبْرِ وَيَا لِلْوَرَعِ وَالْخَوْفِ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَا لِلْأَمَانَةِ عَلَى الْعِلْمِ، رَجُلٌ يَسْمَعُ الْحَدِيثَ وَيَطْلُبُ حَتَّى يُذْعِنَ لَهُ فِيهِ كِبَارُ الْأَئِمَّةِ، مِثْلُ مُسْعَرِ الْإِمَامِ الْحَافِظِ، وَهُوَ وَاعٍ لِمَا سَمِعَ، حَافِظٌ لَهُ، ثُمَّ يَبْذُلُ هَذَا الْجُهْدَ الشَّدِيدَ لِكَيْ يَجْمَعَ كِتَابًا صَافِيَّ الْمُرُويَاتِ، مِنَ النَّبِيِّ الصَّافِي، فَرَزَقَ مِنَ اللَّهِ الْقَبُولَ.

شهادة الجهابذة لأبي حنيفة بالورع في الحديث والتوقي فيه

وَشَهِدَ لَهُ الْحُقَاطُ الْجَهَابِذَةُ، مِنْ أئِمَّةِ الْحَدِيثِ، بِالْوَرَعِ فِي الْحَدِيثِ، وَالتَّوْقِي فِي الرِّوَايَةِ، وَالثَّقَةِ فِي النُّقْلِ، فَيُرْوَى الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَارِثِيُّ^(١): أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبَّادٍ، سَمِعْتُ يَوْسَفَ الصَّفَّارَ يَقُولُ، سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ: لَقَدْ وَجَدَ الْوَرَعَ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ فِي الْحَدِيثِ، مَا لَمْ يُوجَدَ عَنْ غَيْرِهِ^(٢). وَوَكَيْعٌ هَذَا هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الثَّبْتُ، الَّذِي يَقُولُ فِيهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: مَا رَأَيْتُ أَوْعَى لِلْعِلْمِ وَلَا أَحْفَظَ مِنْ وَكِيعٍ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: مَا رَأَيْتُ أَفْضَلَ مِنْهُ.

(١) قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذَكُّرَةِ الْحُقَاطِ» ٣: ٨٥٤ فِي تَرْجَمَةِ قَاسِمِ بْنِ أَصْبَغٍ، حِينَ أَرَّخَ وَفَاتَهُ، فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَثَلَاثَ مِئَةٍ، فَقَالَ: وَفِيهَا مَاتَ عَالِمٌ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ وَمُحَدِّثُ الْإِمَامِ الْعَلَامَةِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ الْحَارِثِ الْحَارِثِيُّ الْبَخَارِيُّ، الْمَلْقَبُ بِالْأَسْتَاذِ، جَامِعٌ «مُسْنَدُ أَبِي حَنِيْفَةَ» الْإِمَامِ، وَلَهُ اثْنَتَانِ وَثَمَانُونَ سَنَةً.

(٢) مِنْ «مَنَاقِبِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ» لِمُصَدِّرِ الْأَئِمَّةِ الْمَكِّي ١: ١٩٧.

وقال الإمام الحارثي أيضاً: قال القاسم بن عَبَّاد، قال عليُّ بنُ الجَعْد: أبو حنيفة إذا جاء بالحديث، جاء به مِثْلَ الدُّرِّ^(١). وعليُّ بنُ الجَعْد هذا هو الحافظُ الثَّبْتُ المُسْنِدُ، شيخُ بغداد أبو الحسن الجوهري، وشيخُ البخاري وأبي زُرعة وأبي حاتم، قال عَبْدُوسِ النيسابوري: ما أَعْلَمُ أَنِي رَأَيْتُ أَحْفَظَ من عليِّ بن الجَعْد. وكذا قال في حقه موسى بن داود، كما نقله الذهبي في «تذكرة الحفاظ»^(٢).

ورَوَى الخطيب في «تاريخ بغداد»^(٣)، بسنده المتصل إلى الحافظ الناقد يحيى بن معين، قال: كان أبو حنيفة ثقةً، لا يُحَدِّثُ إِلَّا مَا يَحْفَظُ، ولا يُحَدِّثُ بما لا يَحْفَظُ.

وقال الإمام أبو داود صاحب «السنن»: رحم الله أبا حنيفة، كان إماماً. رواه ابن عبد البر في «الانتقاء»^(٤).

كتابُ الآثارِ أوَّلُ ما صُنِّفَ في الصحيح

وعلى هذا فـ «كتابُ الآثار» هو أوَّلُ مُصَنَّفٍ في الصحيح، جَمَعَ فيه الإمامُ الأعظمُ صِحاحَ السُّنَنِ، وَمَزَجَهُ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ والتابعين، وهو أوَّلُ كتاب دُوِّنَتْ فيه الأحاديثُ على الترتيب الفقهِي المعروف، وقد تَبِعَهُ الإمامُ مالك في «موطئه»، والإمامُ سفيانُ الثوري في «جامعه»، وعليه وعليهما بَنَى كُلُّ مَنْ جاء بعدهم، وأراد أن يَتَوَخَّى الصحيح أو يَجْمَعَ في السُّنَنِ.

(١) من «جامع مسانيد الإمام الأعظم» للخوارزمي ٣٠٨: ٢.

(٢) ٣٩٩: ١ و ٤٠٠.

(٣) ٤١٩: ١٣.

(٤) ص ٣٢ طبع مصر، وص ٦٦ و ٦٧ طبعة بيروت المحققة.

أبو حنيفة أول من دَوَّن علم الشريعة وتبعه مالك والثوري

قال الإمام السيوطي الشافعي، في «تبييض الصحيفة في مناقب الإمام أبي حنيفة»^(١): قال بعض من جَمَعَ «مسند أبي حنيفة»: ومن مناقب الإمام أبي حنيفة التي انفرد بها، أنه أوَّل من دَوَّنَ علم الشريعة، ورَتَّبَهُ أبواباً، ثم تَبِعَهُ مالكُ بن أنس في ترتيب «الموطأ»، ولم يَسْبِقْ أبا حنيفة أحدٌ. اهـ.

وقال الإمام مسعود بن شيبة السَّندي في «كتاب التعليم»^(٢)، نقلاً عن كتاب الطحاوي، الذي جَمَعَ فيه أخبار أصحابنا الحنفية، عن يزيد بن هارون في كلام طويل: كان سفيان يأخذُ الفقه عن علي بن مُسْهِر، من قول أبي حنيفة، وإنه استعان به، وبمذكراته، على كتابه هذا الذي سماه «الجامع».

وقال الإمام الصَّيْمَرِيُّ: ومن أصحاب أبي حنيفة عليُّ بن مُسْهِر، وهو الذي أَخَذَ عنه سفيانُ عِلْمَ أبي حنيفة، ونَسَخَ منه كُتُبَهُ، ذكره الحافظ عبد القادر القرشي في «الجواهر المضية» في ترجمة علي بن مسهر^(٣)، وعليُّ بن مُسْهِر هذا، هو الإمامُ الحافظ أبو الحسن القرشي مولاهم، الكوفي، قال أحمد العجلي: وكان ممن جَمَعَ بين الفقه والحديث، ثقةً. كما في «تذكرة الحفاظ» للذهبي^(٤).

(١) ص ١٤٤ طبع دهلي، على حاشية «كشف الأستار عن رجال معاني الآثار»، وص ١٢٩ من طبعة إدارة القرآن بكراتشي.

(٢) ص ١٣٣.

(٣) ٣٧٨: ١.

(٤) ٢٩١: ١. وإنما أطينا الكلام في مزايا الإمام أبي حنيفة و «كتاب الآثار» لأن بعض الناس يُنْكِرُ تصنيفَ الإمام الأعظم في هذا الباب، وَيَزْعُمُ أن ليس لأبي حنيفة رضي الله عنه حَظٌّ في الحديثِ وعلومِهِ، ولقد صدق صاحب «المشكاة» حيث قال في =

ثم تلاهم بكثير من أهل عصرهم في النَّسج على منوالهم، وكثرت التصانيف الحديثية في منتصف القرن الثاني، وهلمَّ جرّاً إلى رأسِ المئتين.

بيان ما حَدَث في القَرْن الثاني من البدع

وكثرة تدوين علوم الشريعة

قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ»^(١): وفي عصر هذه الطبقة^(٢)، تحوَّلت دولة الإسلام من بني أمية إلى بني عبَّاس، في عام اثنين وثلاثين ومئة، فجرى بسبب ذلك التحوُّل سُيولٌ من الدماء، وذَهَبَ تحت السيف عالمٌ لا يُحصيهم إلاَّ الله، بخراسان، والعراق، والجزيرة، والشام، وفعلت العساكرُ الخراسانية الذين هم المُسوَّدة كلَّ قبيح، فلا قُوَّةَ إلاَّ بالله.

قال الذهبي^(٣): وفي هذا الزمان ظَهَرَ بالبصرة عمرو بن عُبيد العابد، وواصل بن عطاء الغزال، ودَعَوْا الناسَ إلى الاعتزال، والقولِ بالقَدَر، وظَهَرَ بخراسان الجَهْمُ بن صفوان، ودَعَا إلى تعطيلِ الربِّ عزِّ وجل، وخَلَقَ القرآن، وظَهَرَ بخراسان في قِبَالَتِهِ مُقَاتِلُ بن سليمان المُفسِّر، وبالغَ في إثباتِ الصفات حتى جَسَم، وقام على هؤلاء علماء التابعين، وأئمة السلف، وحذَّروا من بدعهم.

وشرَّع الكبارُ في تدوين السُّنن، وتأليفِ الفروع، وتصنيفِ العربية، ثم كثر ذلك في أيام الرشيد، وكثرت التصانيف، وأخذَ حفظُ العلماء ينقُصُ،

= «الإكمال» في حَقِّه رضي الله عنه: لو ذهبنا إلى شَرْحِ مناقبه وفضائله لأطلنا الخطب ولم نصل إلى الغرض، فإنه كان عالماً عاملاً ورِعاً زاهداً عابداً إماماً في علوم الشريعة.

(١) ١: ١٥٨.

(٢) أي الطبقة الرابعة التي كانت في حدود سنة ١٢٠ - ١٤٠.

(٣) ١: ١٥٩.

فلما دُوِّنَتْ الكُتُبُ اكْتَلَّ عليها، وإنما كان قَبْلَ ذلك عِلْمُ الصحابة والتابعين في الصُّدُور، فهي كانت خزانة العلم لهم.

وقال السيوطي في «تاريخ الخلفاء»^(١)، عن الحافظ الذهبي المذكور، في حوادث سنة ثلاث وأربعين ومئة: شَرَعَ علماء الإسلام في هذا العصر، في تدوين الحديث والفقه والتفسير، فَصَنَّفَ ابنُ جريج بمكة، ومالكُ الموطأً بالمدينة، والأوزاعيُّ بالشام، وابنُ أبي عَرُوبة، وَحَمَّادُ بن سَلَمَةَ، وغيرُهما بالبصرة، وَمَعْمَرُ باليمن، وسفيانُ الثوري بالكوفة، وصنّف ابن اسحق المغازي، وصنّف أبو حنيفة الفقه والرأي.

ثم بعد يسير صَنَّفَ هُشَيْمٌ، والليثُ، وابنُ لَهَيْعَةَ، ثم ابنُ المبارك، وأبو يوسف، وابنُ وَهْب، وكَثُرَ تدوينُ العلم، وتبويبه، ودُوِّنَتْ كُتُبُ العربية، واللغة، والتاريخ، وأيام الناس، وَقَبْلَ هذا العصرِ كان الأئمةُ يتكلمون من حفظِهم، أو يَرَوُون العلمَ من صُحُفٍ صحيحةٍ غيرِ مرتبة. اهـ.

بدء الكلام في الجرح والتعديل

وذكرُ طائفة من المتكلمين في الرجال

قلتُ: وفي هذا القرنُ كَثُرَ الكلامُ في التوثيق والتجريح، قال السخاوي في «الإعلان بالتوبيخ لمن ذَمَّ التاريخ»^(٢): وأما المتكلمون في الرجال، فخلقٌ من نُجُوم الهدى، ومصابيح الظُّلُم، المستضاء بهم في دَفْع الرَّدَى، لا يَتَهَيَّأُ حَضْرُهُمْ في زمن الصحابة رضي الله عنهم، وهَلُمَّ جَرًّا، سَرَدَ ابنُ عَدِيٍّ في مُقَدِّمَةِ «كامِلِهِ» منهم خَلْقًا إلى زمنه.

(١) ص ١٨١ طبع دهلي.

(٢) ص ١٦٣ طبع دمشق.

فالصحابة الذين أوردَهم: عُمَرُ، وعليُّ، وابنُ عباس، وعبدُ الله بن سلام، وعُبَادَةُ بنُ الصامت، وأنس، وعائشة، رضي الله عنهم، وتصريح كلِّ منهم بتكذيب من لم يُصدِّقه فيما قاله.

وسرَدَ من التابعين عدداً، كالشعبي، وابن سيرين، والسعيد بن، ابن المسيَّب، وابن جُبَيْر، ولكنهم فيهم قليلٌ بالنسبة لمن بعدهم، لقلة الضَّعْفِ في متَّبوعِهم، إذ أكثرُهم صحابةٌ عدول، وغيرُ الصحابة من المتَّبوعين أكثرُهم ثقات، ولا يكادُ يُوجدُ في القرنِ الأول الذي انقَرَضَ فيه الصحابةُ وكبارُ التابعين ضعيفٌ، إلَّا الواحدَ بعدَ الواحد، كالحارثِ الأعور، والمختارِ الكذاب.

فلَمَّا مَضَى القرنُ الأوَّل، ودَخَلَ الثاني، كان في أوائلِهِ من أوساطِ التابعين، جماعةٌ من الضعفاء، الذين ضَعُفُوا غالباً من قَبْلِ تحمُّلِهِم، وضبطِهِم للحديث، فتراهم يرفعون الموقوف، ويرسلون كثيراً، ولهم غَلَطٌ، كأبي هارون العبدي.

فلَمَّا كان عِنْدَ آخِرِ عَصْرِ التابعين، وهو حُدُودُ الخمسين ومئة، تكَلَّمَ في التوثيق والتجريح طائفةٌ من الأئمة، فقال أبو حنيفة: ما رأيتُ أكذَبَ من جابر الجعفي، وضعَّفَ الأعمشُ جماعةً، ووَثَّقَ آخرين، ونَظَرَ في الرجالِ شعبةً، وكان مُتَبَيِّنًا لا يكادُ يَروي إلَّا عن ثقة، وكذا مالك.

وممن إذا قال في هذا العصر قَبْلَ قولِهِ: مَعْمَر، وهِشَامُ الدَّسْتَوَانِي، والأوزاعي، والثوري، وابنُ المَاجِشُون، وَحَمَّادُ بن سَلَمَة، والليثُ بن سعد، وغيرُهم.

ثم طبقةٌ أخرى بعدَ هؤلاء، كابن المبارك، وهُشَيْنم، وأبي إسحاق الفَزَارِي، والمُعافَى بن عِمْران المَوْصِلِي، وبِشْرِ بن المُفَضَّل، وابن عيينة.

ثم طبقةٌ أخرى في زمانهم، كابن عُليَّة، وابن وَهْب، ووَكِيع. ثم انتَدَب في زمانهم أيضاً لِنَقْدِ الرجال، الحافظانِ الحُجَّتَانِ يحيى بن سعيد القطان، وابنُ مَهْدِي، فمن جَرَحَاه لا يكادُ يَنْدَمِلُ جَرَحُهُ، ومن وثَّقَاه فهو المقبولُ، ومن اختلفا فيه — وذلك قليلٌ — اجتُهِدَ في أمرِهِ. اهـ.

صنيع العلماء في هذه الطبقة في استنباط الأحكام

وأما صنيعُ هذه الطبقة من العلماء، فقد كَشَفَ القِنَاعَ عن هذا، الحَبْرُ الهَمَامُ الشَّاهِدُ وليُّ الله الدَّهْلَوِي، في «الإنصاف في بيان سبب الاختلاف»^(١)، حيث قال:

وكان صنيعُ العلماء في هذه الطبقة متشابهاً، وحاصلُ صنيعِهِم أن يُتَمَسَّكَ بالمُسْنَدِ من حديث رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم والمرسلِ جميعاً، وَيُسْتَدَلَّ بأقوال الصحابة والتابعين، عِلْماً منهم أنها:

إمّا أحاديث منقولة عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، اختصروها فجعلوها موقوفة، كما قال إبراهيمُ، وقد رَوَى حديثَ نَهَى رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم عن المُحَاقَلَةِ والمُزَابَنَةِ، ف قيل له: أَمَا تَحْفَظُ عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم حديثاً غيرَ هذا، قال: بلى، ولكن أقولُ: قال عبدُ الله. قال علقمة، أَحَبُّ إِلَيَّ. وكما قال الشعبي، وقد سُئِلَ عن حديث — وقيل: إنه يُرْفَعُ إلى النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم — فقال: لا، على مَنْ دُونَ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم أَحَبُّ إِلَيْنَا، فإن كان فيه زيادةٌ أو نقصان، كان على مَنْ دُونَ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم.

(١) في ص ٣٥ من طبعة بيروت.

أو يكون استنباطاً منهم من التُّصُوص، أو اجتهداً منهم بآرائهم، وهم أحسن صنيعاً في كل ذلك ممن يجيء بعدهم، وأكثرُ إصابة، وأقدمُ زماناً، وأوعى علماً.

فتعيّن العملُ بها، إلا إذا اختلفوا وكان حديثُ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم يُخالف قولهم مخالفةً ظاهرة.

وأنه إذا اختلفت أحاديثُ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم، في مسألة رجعوا إلى أقوال الصحابة، فإن قالوا بنسخ بعضها، أو بصرفه عن ظاهره، أو لم يُصرّحوا بذلك، ولكن اتفقوا على تركه، وعدم القولِ بمُوجِبِهِ، فإنه كإبداءِ عِلَّةٍ فيه، أو الحكم بنسخه، أو تأويله: اتَّبِعُوهُمْ في كل ذلك، وهو قولُ مالك في حديث وُكُوفِ الكلب: جاء هذا الحديث، ولكن لا أدري ما حقيقته، حكاه ابن الحاجب (في مختصر الأصول)، يعني لم أرَ الفقهاء يعملون به.

وأنه إذا اختلفت مذاهبُ الصحابة والتابعين في مسألة، فالمختارُ عند كل عالم مذهبُ أهلِ بلده وشيوخه^(١)، لأنه أعرفُ بالصحيح من أقاويلهم من السقيم، وأوعى للأصول المناسبة لها، وقلبه أميلُ إلى فضلهم، وتبخرهم.

فمذهبُ عمرَ وعثمانَ وعائشةَ وابنِ عمرَ وابنِ عباسَ وزيد بن ثابت وأصحابهم، مثل سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ — فإنه كان أحفظهم لقضايا عُمَرَ وحديث أبي هريرة — وعروةَ وسالمَ وعكرمةَ وعطاءَ وعُبَيْدِ اللهِ بن عبد الله وأمثالهم: أَحَقُّ بِالْأَخْذِ مِنْ غَيْرِهِ عند أهل المدينة، لما بيّنه النبي صَلَّى الله عليه وسلم

(١) والإمام أبو حنيفة رضي الله عنه قد أبان صنيعه في مذاهب الصحابة والتابعين، كما نقلناه فيما سبق في ص ٥٤، بنصّه.

في فضائل المدينة، ولأنها مأوى الفقهاء، ومَجْمَعُ العلماء، في كل عصر، ولذلك نرى مالكاً يلزم مَحَبَّتَهُم، وقد اشتهر عن مالك أنه يَتَمَسَّكُ بإجماع أهل المدينة، وعَقَدَ البخاريُّ باباً في الأخذِ بما اتَّفَقَ عليه الحَرَمَانِ.

مزية أهل الكوفة في هذا القرن

ومذهبُ عبدِ الله بن مسعود وأصحابه، وقضايا عليٍّ وشُرَيْحٍ والشعبيِّ وفتاوى إبراهيم: أَحَقُّ بِالْأَخْذِ عند أهل الكوفة^(١) من غيره، وهو قول علقمة حين مَالَ مسروقٌ إلى قولِ زيد بن ثابت في التشريك، قال: هل أَحَدٌ منهم أثَبْتُ من عبد الله؟ فقال: لا ولكن رأيتُ زيدَ بنَ ثابتٍ وأهلَ المدينة يُشَرِّكون^(٢).

(١) قال السخاوي في «الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ» ص ١٣٩: «والكوفة نَزَلَهَا مثْلُ ابنِ مسعود، وعمار بن ياسر، وعلي بن أبي طالب، وخلقٌ من الصحابة، ثم كان بها أئمةُ التابعين كعلقمة، ومسروق، وعَبِيدَةَ - السَّلْمَانِي - والأسود، ثم الشعبي، والنخعي، والحَكَمِ بنِ عُتَيْبَةَ، وحماد، وأبي إسحاق، ومنصور، والأعمش، وأصحابهم، وما زال العلم بها متوافراً إلى زمان ابن عُقْدَةَ. اهـ.

وقال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٤: ١٧٥ في باب القراءة في الظهر والعصر: والكوفة هي البلدةُ المعروفة، ودارُ الفضل، ومحلُّ الفضلاء، بناها عمر بن الخطاب. اهـ.

(٢) رواه عبدُ الرزاق في «المُصَنَّف» ١٠: ٢٥٢ في أوائل كتاب الفرائض، والمرادُ بالتشريك هنا تشريكُ ولدِ الأبوين بين ولدِ الأم في الثلث إذا تركت المرأةُ زوجاً، وأماً، واثنين فصاعداً من ولدِ الأم، وعصبةً من ولدِ الأبوين، وكان ابنُ مسعود رضي الله عنهما يرى إسقاطَ ولدِ الأبوين في هذه الصورة، لأنهم عصبةٌ، وقد تم المالُ بالفروض، والمسألةُ خلافيةٌ بين فقهاء الصحابة فمن بعدهم من الأئمة.

وهذه المسألة تُسَمَّى: المُشْرَكَةُ، لأن بعضَ أهل العلم شَرَكَ فيها بين ولدِ الأبوين وولدِ الأم في فرض ولدِ الأم، فقَسَمَهُ بينهم بالسوية، وتُسَمَّى: الحِمَارِيَّةُ، لأنه يُروى أن عمر رضي الله عنه أسَقَطَ ولدَ الأبوين، فقال بعضهم يا أميرَ المؤمنين هَبْ أن أبانا كان =

فإن اتَّفَقَ أهلُ بلدٍ على شيءٍ أخذوا عليه بنَوَاجِذِهِمْ، وهو الذي يقول في مثله مالك: السُّنَّةُ التي لا اختلافَ فيها عندنا كذا وكذا. وإن اختلفوا أخذوا بأقواها، وأرجحها، إمَّا لكثرةِ القائلين به، أو المُوافَقةِ بقياسٍ قوي، أو تخريجٍ من الكتاب والسُّنَّةِ، وهو الذي يقول في مثله مالك: هذا أحسنُ ما سمعتُ.

فإذا لم يجدوا فيما حفظوا منهم جوابَ المسألة، خَرَجُوا من كلامهم، وتَبَتَّعُوا الإِيمَاءَ والاقْتِضَاءَ.

وَأَلْهِمُوا في هذه الطبقة التدوينَ، فَدَوَّنَ مالِكٌ ومُحمَّدُ بن عبد الرحمن بن أبي ذئبٍ بالمدينة، وابنُ جريج وابنُ عيينة بمكة، والثوريُّ بالكوفة، والربيعُ بن صُبَيْحٍ بالبصرة، وكلُّهم مَشَّوْا على هذا المنهج الذي ذكرته.

ولَمَّا حَجَّ المنصورُ قال لِمَالِكٍ: قد عَزَمْتُ أن أُمَرَ بكتبك هذه التي وضعتها، فَتُنَسَّخَ، ثم أبعثَ في كلِّ مصر من أمصار المسلمين منها نسخة، وأمرهم بأن يعملوا بما فيها، ولا يَتَعَدَّوْهُ إلى غيره، فقال: يا أمير المؤمنين، لا تفعل هذا، فإنَّ الناسَ قد سَبَقَتْ إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديثَ، ورَوَوْا رواياتَ، وأخذَ كلُّ قومٍ بما سَبَقَ إليهم، وأُتُوا به^(١) من اختلافِ الناس، فدَعُ الناسَ وما اختار أهلُ كلِّ بلدٍ منهم لأنفسهم.

وتُحَكِّي نسبةُ هذه القصة إلى هارون الرشيد، وأنه شاورَ مالكا في أن يُعَلَّقَ «الموطأ» في الكعبة، ويَحْمِلَ الناسَ على ما فيه، فقال: لا تفعل، فإن أصحابَ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم اختلفوا في الفروع، وتفرَّقوا في

= حماراً، أليسَتْ أمنا واحدة؟ فَشَرَكَ بينهم. ويُقالُ: إن بعضَ الصحابة قال ذلك، فَسُمِّيَتْ: الحِمَارِيَّةُ. راجع «المغني» لابن قدامة المَقْدِسِي ٢١: ٧ - ٢٢.

(١) في نسخة: (ودانوا به).

البلدان، وكلُّ سُنَّةٍ مَضَتْ، قال: وَفَقَّكَ اللهُ يا أبا عبدِ اللهِ. حكاها السيوطي.

الإمام مالك كان من أثبت العلماء في حديث المدنيين

وكان مالك رضي الله عنه من أثبت العلماء في حديث المدنيين عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، وأوثقهم إسناداً، وأعلمهم بقضايا عُمَر، وأقاول عبد الله بن عُمَر، وعائشة، وأصحابهم، من الفقهاء السبعة. وبه وبأمثاله قام علم الرواية والفتوى، فلما وُسِّدَ إليه الأمر، حَدَّثَ وأفتى، وأفاد وأجاد، وعليه انطبق قولُ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم: «يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ، يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ، فَلَا يَجِدُونَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ»، على ما قاله ابنُ عيينة وعبدُ الرزاق، وناهيك بهما.

فَجَمَعَ أَصْحَابُهُ رَوَايَاتِهِ وَمَخْتَارَاتِهِ، وَلَخَّصُوهَا، وَحَرَّرُوهَا، وَشَرَحُوهَا، وَخَرَّجُوا عَلَيْهَا، وَتَكَلَّمُوا فِي أَصُولِهَا، وَدَلَّاهُا، وَتَفَرَّقُوا إِلَى الْمَغْرِبِ، وَنَوَاحِي الْأَرْضِ، فَتَنَعَ اللهُ بِهِمْ كَثِيرًا مِنْ خَلْقِهِ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَعْرِفَ حَقِيقَةَ مَا قُلْنَا، مِنْ أَصْلِ مَذْهَبِهِ فَانْظُرْ كِتَابَ «الْمَوْطَأَ» تَجِدُهُ كَمَا ذَكَرْنَا. انتهى.

مكانة أبي حنيفة في حفظ الحديث والاستنباط منه

قُلْتُ: وكذلك أبو حنيفة الإمام رضي الله عنه، من أحفظهم لكل حديث فيه فقه، وأشدَّهم فحصاً عنه، وأعلمهم بتفسير الحديث، ومواضع الثُّكَّتِ التي فيه من الفقه، وأبصرهم بصحيح الحديث من سقيم، وأعرفهم بناسخه ومنسوخه، وأحسنهم وأدقَّهم فطنة، وأفقههم في دينِ الله، وأنفعهم للمسلمين^(١).

(١) الردَّ على صاحب «الإنصاف» في هضمه

(١)

لمكان أبي حنيفة في الاجتهاد

وأما ما وقع في «الإنصاف» بعد هذا من قوله: «كان أبو حنيفة رضي الله عنه الزَّمَّهم بمذهب إبراهيم وأقرانه، لا يُجَاوِزُهُ إِلَّا مَا شَاءَ اللهُ، وكان عظيم الشأن في التخرُّج على مذهبه، =

= دقيقَ النظر في وجوه التخريجات، مُقبلاً على الفروع أتمَّ إقبال، وإن شئتَ أن تعلم حقيقةَ ما قلنا، فلنُخصَّ أقوالَ إبراهيم من «كتاب الآثار» لمحمد، و«جامع عبد الرزاق»، و«مصنف أبي بكر ابن أبي شيبة» ثم قايِسُه بمذهبه تجده لا يُفارق تلك الحجة، إلّا في مواضع يسيرة، وهو في تلك اليسيرة أيضاً، لا يُخرُجُ عما ذَهَبَ إليه فقهاء الكوفة. اهـ. ص ٣٩ من طبعة بيروت.

فهذا الكلام لا يليق برفيع جناب الإمام، كيف وفيه الحكمُ عليه بأنَّ مكانه في الفقه مكانُ المُتَّبِعِ، لم يأتِ بجديد، إلّا في التخريج، وسرعة التفريع، وهو مُتَّبِعُ كُلِّ الاتِّباع، ناقِلُ كُلِّ النقل لإبراهيم وأقرانه، لا يُخرُجُ عن آرائهم إلّا فيما لا يكون لهم اجتهد فيه، وإن خَرَجَ فإلى أقوال علماء الكوفة، أو يُفَرِّعَ أو يُخرُجَ على أقوال إبراهيم وأقرانه.

فهذا الكلام يجعلُ الإمامَ الأعظمَ مقلداً أو في حكم المقلد المُتَّبِعِ، ولا شك أن في هذا الحكم هُضماً لمكانِ أبي حنيفة الذي هو إمامُ الأئمة، ومقتدى أكثرِ الأمة، والخلقُ كلهم عيالٌ عليه في الفقه، كما صرح به الإمام الشافعي رضي الله عنه.

وأما ما قال رحمه الله: وإن شئتَ حقيقةَ ما قلنا، فلنُخصَّ أقوالَ إبراهيم من «كتاب الآثار» لمحمد و«جامع عبد الرزاق»... إلخ، فهذا دأبُه في تصانيفه، إذا أتى بدعوى يأتي بكلام يُدهِشُ الناظر.

فنحن بحمدِ الله قد طالعنا «كتاب الآثار» ولنُخصَّنا أقوالَ إبراهيم النخعي رضي الله عنه، ثم قايِسْناه بمذهب الإمام، فوجدنا الإمامَ يجتهدُ كما اجتهدَ النخعي وأقرانه، ونراه في كثير من المواضع يترك رأيَ إبراهيم وراءه ظهرياً، وإن كان لا يُنكرُ أنَّ لآراء إبراهيم النخعي أثراً خاصاً في تفقيه الإمام أبي حنيفة واجتهاده، كما أنَّ لآراء سعيد بن المسيب تأثيراً كبيراً في تفقيه الإمام مالك واجتهاده، وجَمَعنا في ذلك جزءاً سَمَّيناه «ما خالف فيه أبو حنيفة إبراهيم النخعي».

ولله دُرُّ الأستاذ أبي زهرة، لقد أحسنَ الدفاعَ عن الإمام الأعظم في هذا الباب في تصنيفه المعروف بـ «أبو حنيفة» ص ٢٥٣ — ٢٥٨، فأفاد وأجاد، كيف وقد رَوَى الحافظُ =

وَأَعْلَمِهِمْ بِقَضَايَا عُمَرَ وَعَلِيٍّ، وَأَقَاوِيلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَعَائِشَةَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَأَصْحَابِهِمْ مِنْ فَقَهَاءِ التَّابِعِينَ كَعَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ وَالْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ وَعَمْرُو بْنِ شَرْحِبِيلَ أَبِي مَيْسَرَةَ وَعَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ وَشُرَيْحَ وَمَسْرُوقَ بْنِ الْأَجْدَعِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، وَبَعْدَ هَؤُلَاءِ عَامِرُ الشَّعْبِيِّ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَبَعْدَ هَٰذَيْنِ الْحَكَمُ وَحَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(١).

= الناقد يحيى بن معين عن أبي حنيفة ما نصّه: «أَمَّا إِذَا انْتَهَى الْأَمْرُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ وَالْحَسَنِ وَعَطَاءٍ فَأَجْتَهِدْ كَمَا اجْتَهِدُوا»، كما نقلناه سابقاً في ص ٥٤.

(١) وَهَٰكَ شَوَاهِدُ مَا قُلْنَا:

١ - رَوَى الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» ١٣: ٣٣٩ بِسَنَدِهِ الْمَتَّصِلِ إِلَى أَبِي غَسَّانٍ، «قَالَ سَمِعْتُ إِسْرَائِيلَ يَقُولُ: كَانَ نِعَمَ الرَّجُلِ النِّعْمَانُ، مَا كَانَ أَحْفَظُهُ لِكُلِّ حَدِيثٍ فِيهِ فِقْهٌ، وَأَشَدَّ فَحْصَهُ عَنْهُ، وَأَعْلَمُهُ بِمَا فِيهِ مِنَ الْفِقْهِ، وَكَانَ ضَبَطَ عَنْ حَمَادٍ فَأَحْسَنَ الضُّبْطَ عَنْهُ».

وإِسْرَائِيلُ هَٰذَا هُوَ ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ الْإِمَامَ الْحَافِظَ أَبُو يُوسُفَ الْكُوفِيَّ، كَانَ حَافِظًا حِجَّةً صَالِحًا خَاشِعًا مِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ، كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «التَّذَكُّرَةِ» ٢١٤: ١.

٢ - وَرَوَى الْخَطِيبُ أَيْضًا عَنْ بَشْرِ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا يُوسُفَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِتَفْسِيرِ الْحَدِيثِ، وَمَوَاضِعِ النَّكَتِ الَّتِي فِيهِ مِنَ الْفِقْهِ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ، «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» ١٣: ٣٤٠.

٣ - وَرَوَى أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ يَقُولُ، سَمِعْتُ أَبَا يُوسُفَ يَقُولُ: مَا خَالَفتُ أَبَا حَنِيفَةَ إِلَّا رَأَيْتُ مَذْهَبَهُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ أَنْجَى فِي الْآخِرَةِ، وَكُنْتُ رُبَّمَا مِلْتُ إِلَى الْحَدِيثِ، وَكَانَ هُوَ أَبْصَرَ بِالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مِنِّي، «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» ١٣: ٣٤٠.

وَأَبُو يُوسُفَ الْإِمَامُ يَقُولُ فِيهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِنَّهُ أَبْصَرُ النَّاسِ بِالْآثَارِ، كَمَا أوردته السَّمْعَانِيُّ فِي «الْأَنْسَابِ»، نَقَلَهُ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ عَبْدُ الْحَيِّ اللَّكْنَويُّ فِي «التَّعْلِيقِ» =

= الممجد» ص ٣٠ طبع المطبع المصطفائي بلكنو سنة ١٢٩٧.

٤ - روى الإمام الصَّيْمَرِيُّ، في «مناقب الإمام أبي حنيفة» ص ١١، بسنده المتصل إلى الحسن بن صالح قال: «كان أبو حنيفة شديد الفحص عن الناسخ من الحديث والمنسوخ، فَيَعْمَلُ بالحديث إذا ثَبَتَ عنده عن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم، وعن أصحابه، وكان عارفاً بحديث أهل الكوفة، وفقه أهل الكوفة، شديد الاتباع لما كان عليه الناس ببلده، وقال: كان يقول: إِنَّ لكتاب الله ناسخاً ومنسوخاً، وإنَّ للحديث ناسخاً ومنسوخاً، وكان حافظاً لفعل رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم الأخير الذي قُبِضَ عليه مما وَصَلَ إلى أهل بلده».

والحسن بن صالح هو الإمام القدوة أبو عبد الله الهَمْدَانِي الكوفي، الفقيه العابد، قال أبو نُعَيْمٍ - الفضل بن دُكَيْنٍ - : كُتِبَ عن ثمان مِثَّةٍ مُحدَّث، فما رأيتُ أفضلَ من الحسن بن صالح، كما في «تذكرة الحفاظ» للذهبي ١: ٢١٦.

٥ - وَرَوَى الخطيب بسنده إلى ابن المبارك، قال: إن كان الأثر قد عُرِفَ واحتِجَّ إلى الرأي فرأيي مالِك وسفيان وأبي حنيفة، وأبو حنيفة أحسنهم، وأدقُّهم فطنة، وأغوصهم على الفقه، وهو أفقه الثلاثة، «تاريخ بغداد» ١٣: ٣٤٣.

٦ - وَرَوَى صدرُ الأئمة المكي في «مناقب الإمام الأعظم» ٢: ٦٥ بسنده إلى الإمام الحافظ عبد الله بن داود الحُرَيْبِيُّ قال: «كان والله أبو حنيفة أنفعَ للمسلمين منهما، يعني حماد بن سَلَمَةَ وحماد بن زيد». قلتُ: والحمَّادانِ الحمَّادانِ.

٧ - وَرَوَى الخطيب بسنده إلى أبي حنيفة قال: «دخلتُ على أبي جعفر أمير المؤمنين، فقال لي: يا أبا حنيفة، عمن أخذتَ العلم؟ قلتُ عن حمَّاد، عن إبراهيم، عن أصحابِ عُمَرَ بن الخطاب وعليِّ بن أبي طالب وعبدِ الله بن مسعود وعبدِ الله بن عباس»، «تاريخ بغداد» ١٣: ٣٣٤. وقد سقط من المطبوعة لفظة «أصحاب»، نَبَّه عليه المحدث الكوثري في «تأنيب الخطيب» ص ٢٩.

وبه وبأمثاله قام علم الرواية والفتوى، فلمَّا وُسِّدَ إليه الأمرُ، حَدَّثَ وأَفْتَى، وأفاد وأجاد، وعليه انطبَقَ قولُ النبي صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: «لو كان الدِّينُ عندَ الثُّرَيَّا لذهبَ به رَجُلٌ من فارسَ، أو قال: من أبناءِ فارسَ، حتى يَتَنَاولَهُ»^(١)، على ما قاله الأئمةُ، ومنهم السيوطيُّ وصاحبُه محمدُ الشاميُّ مصنَّفُ «السيرة الشامية»، وناهيك بهما.

فَجَمَعَ أصحابُه رواياتِه، ومختاراتِه، ولَحْصُوهَا، وحرَّروها، وشرَّحوها، وخرَّجوا عليها، وتكلَّموا في أصولِها، ودلائِلِها، وتفرَّقوا في الشرق والغرب، وسائرِ نواحي الأرض، فنَفَعَ اللهُ بهم كثيراً من خلقه، وإن شئتَ أن تَعْرِفَ حَقِيقَةَ ما قلنا فانظُرْ كتابَ «الآثار» ونُسَخُه تجده كما ذكرنا.

تدوينُ أصحابِ أبي حنيفة ومالكِ علمَ الحديثِ والفقهِ
واكثارُهم في ذلك

وفي المنتصفِ الأخير من القرن الثاني، قام الكبارُ من أصحابِ أبي حنيفة ومالكِ رضي اللهُ عنهما، فدَوَّنوا في الحديثِ والفقهِ مدوَّناتٍ، ما بينَ صِغارٍ وكبارٍ، بحيث يَطُولُ على الناظر عَدُّها، فمؤلَّفاتُ الإمامِ أبي يوسف القاضي في غاية الكثرة، وقد ذَكَرَ أَكْثَرُها ابنُ النديم في «فهرستِه».

ومنها «الأُمالي»، قال في «كشف الظنون»: «إنَّ الأُمالي لأبي يوسف في ثلاث مئة مجلَّد». وقال الحافظ عبد القادر القرشي في مقدِّمة «الجواهر المضية»: «وأصحابُ الأُمالي الذين رووها عن أبي يوسف لا يُحْصَوْنَ».

(١) أوسع المؤلف الكلام في تخريج هذا الحديث في «التعليق القويم على مقدِّمة كتاب التعليم» لمسعود بن شيبه السندي ص ٩١ — ١٠٣. عبد الفتاح.

ومما وَصَلَ إلينا من مؤلفاته: «كتاب الآثار» روايته عن الإمام أبي حنيفة، و«اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى»، و«كتاب الرد على سِير الأوزاعي»^(١)، و«كتاب الخراج»^(٢).

وكذلك للإمام محمد بن الحسن الشيباني، — الذي يقولُ فيه الدارقطني مع تعصُّبه البالغ على أبي حنيفة وأصحابه، في كتاب «غرائب مالك»: «إنه من الثقات الحُفَاط»، كما نقله الزيلعي في «تخريجه»^(٣)، — مؤلفات كثيرة ضخمة ممتعة، في الحديث والفقه، وكان من أحسنهم تصنيفاً، وألزمهم درساً.

وكان من خَبَرِهِ أنه تَفَقَّه على أبي حنيفة، وأبي يوسف، ثم خَرَجَ إلى المدينة، فَسَمِعَ «الموطأ» من مالك، وأخذ أيضاً عن شيخ الشام الأوزاعي، وكانت له قُدرة ومهارة في التفریع والحساب، وكان يَمْلِكُ عِنَانَ البیان، ثم تَمَرَّس بالقضاء.

وكان فيه رحمه الله اتجاهٌ إلى التدوين، وهو راويةٌ فقه أبي حنيفة، فصنَّف ونَفَعَ خلقاً لا يُحصىهم إلاَّ الله، وأكثرُ تصانيفه مشهورةٌ موجودة بين أيدي الناس، وكتابُ «المبسوط» يُعرَف بالأصل، وهو من أطولِ كُتُب

(١) وهذه الثلاثة قد عُني بنشرها لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدرآباد الذَّكْن، بتصحيح العلامة البارِع المفضال أبي الوفاء الأفغاني، وعلى كل منها تعليقاتٌ مفيدة لحضرة صاحب الفضيلة المذكور، وكم لفضيلته من أبادٍ يَرض على العلم وأهله بتصحيحه لكتب الأقدمين من أئمتنا والتعليقِ عليها، ثم التصدي بنشرها، فجزاه الله عن العلم وأهله خيراً.

(٢) طُبِعَ بمصر مراراً.

(٣) المسمَّى «نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية» ٤٠٨: ١ — ٤٠٩ طبع

محمد، جَمَعَه في الفقه، ودأبُهُ فيه أنه يَبْدَأُ كُلَّ كتاب بما وَرَدَ فيه من الآثار التي صَحَّحَتْ عندهم، ثم بعد ذلك يَذْكُرُ المسائل وأجوبتها.

ومن تصانيفه الحديثية التي طُبِعَتْ: «كتاب الآثار» روايته عن الإمام أبي حنيفة، و«الموطأ» روايته عن الإمام مالك، و«كتاب الحجّة» المعروف بالحُجَج، في الاحتجاج على أهل المدينة، والمطبوعُ قطعةٌ كبيرة من هذا الكتاب.

الأحاديثُ التي يَذْكُرُها الفقهاء الحنفية في كتبهم من غير سند

أصلها بالسند في كتب أئمتهم المتقدمين

وكلُّ ما يذكُرُهُ فقهاؤنا رحمهم الله من الأحاديث، والآثار في تصانيفهم، من غير بيانٍ سندٍ ولا مَخْرَجٍ، كما يفعل السَّرَخْسِيُّ في «المبسوط»، والكاشاني في «البدائع»، والمَرْغِينَانِي في «الهداية»: فهي الأحاديث والآثارُ التي وجدوها في كتب أئمتنا المتقدمين، كالإمام الأعظم، وصاحبيه، وابن المبارك، والحسن اللؤلؤي، وابن شُجاع الثُلُجِي، وعيسى بن أبان، والخَصَّاف، والطَّحَاوِي، والكُرْخِي، والجَصَّاص، رحمهم الله تعالى.

ثم يأتي المُخَرِّجون على «الهداية» و«الخلاصة» وغيرهما، فيَطْلُبُونَ هذه الروايات من الدواوين المؤلَّفة بعدَ المئتين لأصحاب الحديث، وإذا لم يجدوا فيها حكموا عليها بالغرابة.

ويُظَنُّ بعضهم في هؤلاء الأئمة الفقهاء ظَنُّ السوء، فينسُبُهُم إلى قِلَّةِ المعرفة بالحديث، وحاشاهم عن ذلك^(١)، بل السَّرَخْسِيُّ والكاشاني

(١) وكم من تعليق للبخاري في «صحيحه» يقول فيه مثلُ ابن حجر: لم أجده،

فهل يُظَنُّ في حق البخاري أيضاً ما يُظَنُّ في حق ساداتنا الحنفية؟!

والمَرْغِيَّانِي اعْتَمَدُوا فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى أَثْمَتِهِمُ الْمَعْرُوفِينَ بِالْحِفْظِ وَالثِّقَةِ وَالْأَمَانَةِ، كَمَا اعْتَمَدَ الْبَغَوِيُّ فِي «مَصَابِيحِهِ» عَلَى أَصْحَابِ الدَّوَابِّ الْمَشْهُورَةِ.

قَالَ حَافِظُ الْعَصْرِ قَاسِمُ بْنُ قُطْلُوبُغَا: إِنَّ الْمَتَقَدِّمِينَ مِنْ أَصْحَابِنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ، كَانُوا يُمْلُونَ الْمَسَائِلَ الْفَقْهِيَّةَ وَأَدِلَّتْهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ بِأَسَانِيدِهِمْ، كَأَبِي يُوسُفَ فِي كِتَابِ «الْخَرَجِ» وَ«الْأَمَالِي»، وَمُحَمَّدَ فِي «كِتَابِ الْأَصْلِ» وَ«السِّيَرِ»، وَكَذَا الطَّحَاوِي وَالْخَصَّافَ وَالرَّازِي وَالْكَرْخِي، إِلَّا فِي الْمَخْتَصَرَاتِ، ثُمَّ جَاءَ مَنْ اعْتَمَدَ كُتُبَ الْمَتَقَدِّمِينَ، وَأُورِدَ الْأَحَادِيثَ فِي كُتُبٍ مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ سَنَدٍ وَلَا مَخْرَجٍ، فَعَكَفَ النَّاسُ عَلَى هَذِهِ الْكُتُبِ^(١).

وَلَوْ شِئْنَا لَسَرَدْنَا لَكَ مِنْ أَمْثَلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، الَّتِي حَكَمَ عَلَيْهَا هَؤُلَاءِ الْمُخَرَّجُونَ بِالْغَرَابَةِ، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي كِتَابِ «الْآثَارِ» مَثَلًا: أَمْثَلَةٌ كَثِيرَةٌ، وَلَكِنَّ الْمَقَامَ لَا يَتَسَعُّ لَهُ، وَلِلْبَسْطِ مَوْضِعٌ آخَرُ. نَعَمْ يَظْهَرُ مِنْ هَذِهِ التَّخْرِيجَاتِ، تَلَقُّيَ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ جَاءُوا بَعْدَ الْمُتَتِّينِ رَدًّا وَقَبُولًا.

كثرة الأحاديث في مؤلفات أصحاب مالك

وثناء الذهبي على ابن وهب

وَكَذَلِكَ الْحَالُ فِي مَوْلاَفَاتِ أَصْحَابِ مَالِكِ الْإِمَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَهَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الْإِمَامُ الْحَافِظُ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِهِ، يَذْكُرُ فِيهِ الْذَهَبِيُّ وَغَيْرُهُ: أَنَّهُ وَجَدَ فِي تَصَانِيفِهِ مِثْلَ أَلْفٍ وَعِشْرُونَ حَدِيثًا مِنْ رَوَايَاتِهِ، وَمَعَ هَذِهِ لَا يَوْجَدُ فِي أَحَادِيثِهِ مُنْكَرٌ، فَضْلًا عَنْ سَاقِطٍ وَمَوْضُوعٍ، وَمِنْ تَصَانِيفِهِ: كِتَابُ مَشْهُورٍ

(١) مِنْ «مُنْيَةِ الْأَلَمْعِيِّ فِيمَا فَاتَ مِنْ تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْهَدَايَةِ لِلزَّيْلَعِيِّ» ص ٩ طَبْعُ

ي «جامع ابن وهب» و «كتاب المغازي»، و «كتاب تفسير الموطأ»، و «كتاب القدر». نقله الشيخ محمد عبد الحي اللكنوي في «التعليق الممجّد».

وقال الحافظ ابن عبد البر في «الانتقاء»^(١): قال ابن أبي حاتم: سُئل أبو زُرْعَة عن عبد الرحمن بن القاسم صاحب مالك، فقال: مصري ثقة، رجل صالح، كان عنده ثلاث مئة جلد أو نحوها عن مالك، من مسائل سأله عنها أسد، رجل من أهل المغرب، كان سأل عنها محمد بن الحسن، ثم قدّم مصر، فسأل ابن وهب أن يُجيبه فيما كان عنده فيها عن مالك، وما لم يكن عنده عن مالك فيها، قال فيها برأيه على ما ذهب إليه مالك، فلم يفعل، فأتى عبد الرحمن بن القاسم فأجاب فيها.

قال العلامة زاهد الكوثري في تعليقاته على «الانتقاء»^(١): وأسَد هو ابن الفُرات، قاضي القُيُروان، وفتح صِقْلِيَّة، المتوفى بها سنة ثلاث عشرة ومئتين، سمع «الموطأ» على مالك، ولمّا أكثر عليه السؤال أوصاه بالرحيل إلى العراق، فارتحل إليها، ونفقّه على أبي يوسف، ومحمد بن الحسن، وغيرهما من أصحاب أبي حنيفة.

قال أبو إسحاق الشيرازي: قدّم مصرَ فقصد ابن وهب، وقال: هذه كتب أبي حنيفة، وسأله أن يُجيبَ فيها على مذهب مالك، فتورّع ابن وهب وأبى، فذهب إلى ابن القاسم، فأجابه إلى ما طَلَب، فأجاب فيما حفظ عن مالك بقوله، وفيما شكّ قال: إخال، وأحسب، وأظنّ، وتُسمّى تلك الكتب: الأَسَدِيَّة. ثم رَجَعَ إلى القيروان، وحصلت له رِياسَةُ العلم بتلك الكتب. اهـ.

(١) ص ٥٠ و ٥١ طبعة مصر، ص ٩٥ و ٩٦ طبعة بيروت المحفّقة.

وَنَسَخَ أَسَدٌ مِنْهَا نَسَخَةً، وَتَرَكَهَا عِنْدَ ابْنِ الْقَاسِمِ عَلَى طَلَبٍ مِنْهُ، وَهِيَ تِلْكَ الْجُلُودُ، وَهِيَ أَصْلُ «مُدَوَّنَةِ» سُحْنُونٍ، وَأَسَدٌ هُوَ نَاشِرُ مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ فِي الْقَيْرَوَانِ، ثُمَّ اقْتَصَرَ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ، فَانْتَشَرَ فِي دِيَارِ الْمَغْرِبِ لِحَدِّ الْأَنْدَلُسِ، وَقَبْلَهُ ابْنُ فَرُّوخَ، حَتَّى أَصْبَحَ الْأَكْثَرُونَ فِي الْمَغْرِبِ عَلَى الْمَذْهَبِ، إِلَى عَهْدِ ابْنِ بَادِيسَ، وَلَهُ تَرْجَمَةٌ وَاسِعَةٌ فِي «مَعَالِمِ الْإِيمَانِ» وَ«الدِّيْبَاجِ» وَ«الْمَدَارِكِ». انْتَهَى كَلَامُ الْعَلَامَةِ الْكُوْثَرِيِّ.

تدوين الفقه الحنفي والمالكي قبل أن يُولد

البخاريّ ومسلم وغيرهما من أصحاب الأصول

وبالجملة فقد كَثُرَتْ التَّصَانِيفُ الْحَدِيثِيَّةُ فِي الْقَرْنِ الثَّانِي، وَبُسِطَتْ وَشَاعَتْ وَانْتَشَرَتْ، وَفِي هَذَا الْقَرْنِ دُوِّنَ الْفَقْهُ الْحَنْفِيُّ وَالْفَقْهُ الْمَالِكِيُّ عَلَى ضَوْءِ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ، الْمَتَلَقَّةِ بِالْقَبُولِ مِنْ أئِمَّةِ الْفُتَيَّا مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَمَلَأَ أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الدُّنْيَا عِلْمًا وَفَقْهًا وَحَدِيثًا، وَلَمْ يُولَدْ بَعْدُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا مِنْ بَقِيَّةِ أَصْحَابِ الْأَصُولِ السِّتِ الْمَعْرُوفَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى أَجْمَعِينَ.

نُبذُ من أحوال هذه الطبقة

قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ»^(١) بعد ذكر الطبقة الخامسة: «وفي زمانٍ هذه الطبقة كان الإسلامُ وأهلُهُ فِي عِزٍّ تَامٍ وَعِلْمٍ غَزِيرٍ، وَأَعْلَامُ الْجِهَادِ مَنشُورَةٌ، وَالسُّنَنُ مَشْهُورَةٌ، وَالْبِدْعُ مَكْبُوتَةٌ، وَالْقَوَالُونَ بِالْحَقِّ كَثِيرُونَ، وَالْعُبَادُ مُتَوَافِرُونَ، وَالنَّاسُ فِي بُلْهَنِيَّةٍ مِنَ الْعَيْشِ بِالْأَمْنِ، وَكَثْرَةُ الْجِيُوشِ الْمَحْمُودِيَّةِ مِنْ أَقْصَى الْمَغْرِبِ وَجَزِيرَةِ الْأَنْدَلُسِ إِلَى قَرِيبِ مَمْلَكَةِ

الْخَطَا^(١) وبعضِ الهند وإلى الحبشة.

وخلفاء هذا الزمان أبو جعفر المنصور، وأين مثلُ أبي جعفر — على ظلمٍ فيه — في شجاعته، وحزمه، وكمالِ عقله، وفهمه، وعلمه، ومشاركته في الأدب، ووفورِ هيئته؟

ثم ابنه المهديّ في سخائه، وكثرةِ محاسنه، وتبعه لاستئصال الزنادقة؟ وولده الرشيد هارون في جهاده، وحجّه، وعظمةِ سلطانه، على لعبٍ ولهو؟ ولكن كان مُعظماً لحُرُماتِ الدين، قويّ المشاركة في العلم، نبيلَ الرأي، مُحبّاً للسنن.

وكان في هذا الوقت من الصالحين: مثلُ إبراهيم بن أدهم، وداود الطائي، وسفيان الثوري. ومن النُحَاة: مثلُ عيسى بن عُمر، والخليل بن أحمد، وحماد بن سَلَمَة، وعِدَّةٌ. ومن القُرَّاء: كحمزة بن حبيب، وأبي عمرو بن العلاء، ونافع بن أبي نُعيم، وشبل بن عَبَّاد، وسَلَام الطويل شيخ يعقوب. ومن الشعراء: عَدَدٌ كثير، كمروان بن أبي حَفْصَة، وبَشَّار بن بُرْد. ومن الفقهاء: كأبي حنيفة ومالك والأوزاعي الذين مَرُّوا.

* * *

(١) قال القلقشندي في «صبح الأعشى» ٤: ٣٨٣: إن اسم (الْخَطَا) يُطلق على بلاد

مُتَاخِمَة للصَّين، يَسْكُنُهَا جنس من الترك.

الحديثُ في القرن الثالث

بيان الخُطوات الثلاث من عهد النبي ﷺ إلى نهاية القرن الثاني
فهذه ثلاثُ خُطوات، بدأتُ من لَدُنْ عهدِ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم
إلى أن ينتهي القرنُ الثاني .

أولاهـا: تلك الخُطوةُ التي نَتَّخِذُ نَمُودَجاً لها: ما دَوَّنَها بعضُ الصحابة
لنفسِه، كعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، فجمعَ كلَّ حديثٍ
سَمِعَهُ من النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم، وصحيفتُهُ هي المسمَّاةُ بالصادِقةُ،
وهي التي تُروى من جهةِ عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه .

وكذلك كتابُ عمرو بن حَزْم، جدُّ أبي بكر الحَزْمِي المذكور^(١)، الذي
أمرَ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم أن يُكْتَبَ له فيه أنصِبَةُ الزكوات، ومقاديرَ
الدِّيَّات، وهذا الكتابُ مُتداولٌ بين أئمة الإسلام قديماً وحديثاً، يعتمدون
عليه، ويَقْرَعون في مهماتِ هذا البابِ إليه، كما قال يعقوب بن سفيان:
لا أعلمُ في جميعِ الكتبِ كتاباً أصحَّ من كتابِ عمرو بن حزم، كان أصحابُ
رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم والتابعون يَرجعون إليه، ويَدْعُون آراءهم^(٢) .

(١) أي (أبي بكر بن حَزْم) السابق ذكره في ص ٤٥، ٤٧، ٤٨، ٤٩ .

(٢) من «تنقيح الأنظار» للإمام الحافظ النظار محمد بن إبراهيم الوزير اليماني =

وثانيتها: ما خطاها الشعبي، فجَمَعَ ما وَصَلَ إليه من الحديث في باب واحد من أبواب الفقه، ثم ابنُ شهاب الزهري، وأبو بكر الحَزْمِيُّ، فجَمَعَ كُلُّ واحدٍ منهما في الحديثِ والأثرِ كِتَابًا، ولعلَّهما لم يلتزما فيها ترتيباً، ولا بَوَّأَها تبويباً.

والخُطوةُ الثالثة: هي التي خَطَّاهَا الإمامُ الأعظم في «كتاب الآثار»، فتَوَخَّى فيه الصحيحَ المتلقَّى بالقبول من أئمةِ الفُتَيَّا، وَمَزَجَه بفتاوي الصحابةِ والتابعين، ورَتَّبَه على الترتيب الفقهيِّ المعروف، وتَبِعَه مالِكُ الإمام في «الموطأ»، ثم تلاهما كثيرٌ من أهل عصرِهِم ومن جاء بعدهم، وكانت كُلُّ تَأْلِيفِهِم عبارةً عن جَمْعٍ ما وصل إلى المؤلف، من حديثِ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، ممزوجةً بأقوالِ أئمةِ الفُتَيَّا من الصحابةِ والتابعين.

ظهور أمور على رأس المثنيين أدَّت

بالمحدثين إلى مخالفة طريقة الأقدمين

وعلى ذلك مَضَى القرنانِ الأولُ والثاني، ثم ظَهَرَ على رأس المثنيين أمورٌ كَبَحَتْ عِنَانَ المُحَدِّثِينَ عن الجريانِ في طريق الأقدمين.

عدم احتياج السلف إلى علم أسماء الرجال بقرب العصر

وإمعان المتأخرين فيه حتى جرَّهم ذلك إلى إنكار المرسل

١ — منها: أَنَّ الأسانيدَ لم يكن السلفُ يَحْتَاجُونَ إلى النظر فيها لقربِ

= ٣٥١:٢ - ، وهو محفوظ عندي بخط والدي الشيخ محمد عبد الرحيم الجيوري

متعني الله بطول بقائه وهذا النص في كتاب «المعرفة والتاريخ» ليعقوب ٢: ٢١٦.

قال عبد الفتاح: كان والد المؤلف الشيخ محمد عبد الرحيم حيّاً وقت تأليفه لهذا

الكتاب، ثم توفي سنة ١٣٧٣ = ١٩٥٤، رحمه الله تعالى.

العصر، وممارسة النِّقْلَة، وخبرتهم بهم، وكانت أحوالُ نقْلَةِ الحديث في عصور الصحابة والتابعين معروفةً عند أهلِ بلدهم، فمنهم بالحجاز، ومنهم بالعراق، ومنهم بالشام، ومصر، والجميعُ معروفون مشهورون في أعصارهم، فكانوا يعتمدون في معرفة الرجال وعدالتهم، على ما يَخْلُص إليهم من مُشاهدة الحال، وتتبُّع القرائن.

فلَمَّا انقرض السلف، وذهبَ الصدر الأول، أَمَعَنَ من جاء بعدهم من أهل القرن الثالث في معرفة الرجال، ومراتبِ هؤلاء النِّقْلَة، وتفاوتهم في ذلك، وتميُّزهم فيه، واحداً واحداً، جرحاً وتعديلاً وحفظاً وإتقاناً، حتى جعلوه فتاً برأسه، فدَوَّنوا فيه مُدَوَّنات، ويحثوا وناظروا في الحكم بالصحة، والضعف، والاتصال، والانقطاع، وغير ذلك، إلى أن جرَّهم ذلك إلى إنكار المرسل.

قال شيخ الإسلام حافظ العصر العراقي: قال محمد بن جرير الطبري: إِنَّ التابعين أجمعوا بأسرهم على قبولِ المرسل، ولم يأت عنهم إنكاره، ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأسِ المثنيين^(١).

فهؤلاء اصطَلَحوا على تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف ومرسل ومنقطع ومُعْضَل، وغير ذلك من الأنواع المعروفة في أصول الحديث، ثم رَدُّوا من ذلك المرسل وما بعده. وأما السَّلَفُ فلم يكن عندهم الفرقُ بين المرسل والصحيح والحسن، ويطلقون المرسل على المنقطع والمُعْضَل، فَعُطِّلَتْ عند هؤلاء كثيرٌ من السُّنَنِ التي كان السلف يأخذون بها.

(١) من «منية الألمي» فيما فات من تخريج الهداية للزيلعي» ص ٢٧.

إنكار البخاري الاحتجاج بالحسن

وبالغ البخاري في ذلك، حتى أنكر الاحتجاج بالحسن أيضاً، قال الشوكاني في «نيل الأوطار»^(١): وهكذا يجوز الاحتجاج بما صرح أحد الأئمة المعتبرين بحسنه، لأن الحسن يجوز العمل به عند الجمهور، ولم يخالف في الجواز إلا البخاري وابن العربي، والحق ما قاله الجمهور، لأن أدلة وجوب العمل بالآحاد وقبولها شاملة له. اهـ.

وقال العلامة المقبلي في «الأرواح النوافخ لآثار إشار الآباء والمشايخ»^(٢): ولم يشترط في المعمول به كونه صحيحاً باصطلاح المتأخرين إلا البخاري، وهو قول بعيد عن الأدلة، بل لو قيل: خلاف ما عليه الأولون والآخرون لساغ ذلك. اهـ.

اهتمام الحفاظ بمعرفة طرق الحديث وتفحصهم عن غرائب

وإنكارهم الاحتجاج بقول الصحابة والعمل المتوارث

٢ — ومنها: أنه قد عني الحفاظ في هذا القرن بمعرفة طرق الأحاديث وأسانيدھا المختلفة، فرحلوا إلى أقطار الأرض، وبحثوا عن حملة العلم، وجمعوا الكتب، وتبعوا النسخ، وأمعنوا في التفحص عن غريب الحديث، ونوادر الأثر، وربما وقع إسناد الحديث من طرق متعددة عن رواية مختلفين، حتى كان تجتمع عندهم من الأحاديث مئة طريق فما فوقها.

فكثر عندهم من الأحاديث التي لا يرونها إلا أهل بلد خاص، كأفراد الشاميين، والمصريين، والحجازيين، والعراقيين، أو أهل بيت خاص،

(١) ١: ١٣ طبع قديم.

(٢) ص ٦٨٩ طبع مصر، وص ٣٨٠ طبع دمشق ١٤٠١.

كنسخة بُرَيْد، عن أَبِي بُرْدَةَ، عن أَبِي موسى، ونسخة بَهْزِ بْنِ حَكِيم، عن أبيه، عن جَدِّه، أو لا يرويهما عن الصحابة إِلَّا رجلٌ أو رجلان، مع كونِ الصحابي مُقْلًا غيرَ معروف بالرواية، ولا يرويهما عنه إِلَّا رجلٌ أو رجلان ولم يُعرَف بتلك الروايات إِلَّا شِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ، ولم يَعْمَل عليها علماء الصحابة والتابعين ممن وُسِّدَ إِلَيْهِمُ الْفُتْيَا.

فهؤلاء ظَنُّوا أَحَادِيثَ صحيحة، ولم يكن عندهم في التشريع أصولٌ عامة يَرْجِعُ إِلَيْهَا الْمُجْتَهِدُ، ولا أصولٌ خاصة بالأبوابِ الْمُخْتَلِفَةِ، فكانوا لا يعتمدون في ذلك على قواعدٍ من الأصول، كاعتمادِ الْفُقَهَاءِ الَّذِينَ مَضَوْا قَبْلَهُمْ، ولكن إلى ما يَخْلُصُ إِلَيْهِ الْفَهْمُ، وَيُتْلَجُّ بِهِ الصَّدْرُ.

فظهر الاختلافُ في صَنِيعِ هؤلاء، وصنيع من قَدَّمْنَا ذِكْرَهُمْ مِنَ الْأُئِمَّةِ الْمَاضِينَ فِي الْقَرْنِ الثَّانِي، فأخذ هؤلاء بهذه الرواياتِ الَّتِي جَمَعُوهَا وَدَوَّنُوهَا، وَحَرَّرُوهَا وَنَقَّحُوهَا وَصَحَّحُوهَا على ميزانِ الرجال، دون تلقي الأئمةِ الْفُقَهَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ. ولم يكن عندهم فَرْقٌ فِي ذَلِكَ، سواءً عَمِلَ بِهَا الصَّحَابَةُ وَالْفُقَهَاءُ، أم لم يعملوا بها، فَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وجعلوها قَاضِيَةً على محتملِ الْقُرْآنِ، وَخَصُّوا بِهَا عَامَّ الْكِتَابِ، وَطَرَحُوا قَوْلَ كُلِّ صَحَابِيٍّ، وَفَتَوَى كُلٌّ تَابِعِيٍّ يُخَالِفُ مَرْوِيَّاتِهِمْ، حتى جرَّهم ذلك إلى الْقَوْلِ فِيهِمْ: ب: إِنَّهُمْ رِجَالٌ وَنَحْنُ رِجَالٌ.

مثاله حَدِيثُ الْقُلَّتَيْنِ، فَإِنَّهُ رُوِيَ بِطَرَقٍ كَثِيرَةٍ، مَعْظَمُهَا تَرْجِعُ إِلَى الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزَّيْبِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، ثُمَّ تَشَعَّبَتْ الطَّرِيقُ بَعْدَ ذَلِكَ، حَتَّى سَرَدَ الدَّارِقُطْنِي فِي «سُنَنِهِ» أَرْبَعَةَ وَخَمْسِينَ طَرِيقًا،

فَظَنَّ هَؤُلَاءِ صِحَّتَهُ وَعَمِلُوا بِهِ. وَأَمَّا عِنْدَ مَنْ قَبْلَهُمْ مِنَ الْأُئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ
الْمُجْتَهِدِينَ، فَهُوَ حَدِيثٌ شَاذٌ، لَا يُؤْخَذُ بِهِ.

قال العلامة ابن القيم في «تهذيب سنن أبي داود»^(١)، بعد أن أطلال في
النقد على إسناده:

أَمَّا قَوْلُكُمْ: «إِنَّهُ قَدْ صَحَّ سَنَدُهُ، فَلَا يُقِيدُ — ذَلِكَ — الْحُكْمَ بِصِحَّتِهِ،
لأنَّ صِحَّةَ السَّنَدِ شَرْطٌ أَوْ سَبَبٌ لِلْعِلْمِ بِالصِّحَّةِ، لَا مُوجِبٌ تَامٌّ، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ
مُجَرَّدِ صِحَّةِ السَّنَدِ صِحَّةُ الْحَدِيثِ، مَا لَمْ يَنْتَفِ الشُّذُودُ وَالْعِلَّةُ، وَلَمْ يَنْتَفِ عَنِ
هَذَا الْحَدِيثِ.

أَمَّا الشُّذُودُ فَإِنَّ هَذَا حَدِيثٌ فَاصِلٌ بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَالطَّاهِرِ
وَالنَّجِسِ، وَهُوَ فِي الْمِيَاهِ كَالْأَوْسُقِ فِي الزَّكَاةِ، وَالنُّصُبِ فِي الزَّكَاةِ، فَكَيْفَ
لَا يَكُونُ مَشْهُورًا شَائِعًا بَيْنَ الصَّحَابَةِ، يَنْقُلُهُ خَلْفٌ عَنْ سَلَفٍ، لَشِدَّةِ حَاجَةِ الْأُمَّةِ
إِلَيْهِ أَعْظَمَ مِنْ حَاجَتِهِمْ إِلَى نُصُبِ الزَّكَاةِ، فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا تَجِبُ عَلَيْهِمْ زَكَاةُ،
وَالْوُضُوءُ بِالْمَاءِ الطَّاهِرِ فَرَضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَيَكُونُ الْوَاجِبُ نَقْلَ هَذَا الْحَدِيثِ
كَنَقْلِ نَجَاسَةِ الْبَوْلِ وَوُجُوبِ غَسْلِهِ، وَنَقْلِ عَدَدِ الرُّكْعَاتِ، وَنَظَائِرِ ذَلِكَ.

وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ هَذَا لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ ابْنِ عَمْرٍ، وَلَا عَنْ ابْنِ عَمْرٍ غَيْرُ
عُبَيْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ اللَّهِ. فَأَيْنَ نَافِعٌ وَسَلَمٌ وَأَيُّوبُ وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ؟ وَأَيْنَ أَهْلُ
الْمَدِينَةِ وَعِلْمَاؤُهُمْ؟ عَنْ هَذِهِ السُّنَّةِ الَّتِي مَخْرَجُهَا مِنْ عِنْدِهِمْ، وَهُمْ إِلَيْهَا
أَحْوَجُ الْخَلْقِ لِعِزَّةِ الْمَاءِ عِنْدَهُمْ؟ وَمِنَ الْبَعِيدِ جَدًّا أَنْ تَكُونَ هَذِهِ السُّنَّةُ عِنْدَ ابْنِ
عَمْرٍ، وَيَخْفَى عَلَى عِلْمَاءِ أَصْحَابِهِ وَأَهْلِ بَلَدِهِ، وَلَا يَذْهَبُ إِلَيْهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ،
وَلَا يَرَوْنَهَا وَيُدِيرُونَهَا بَيْنَهُمْ.

(١) ص ٨٥، من الطبعة الهندية على هامش «غاية المقصود»، و ٦٢: ١ من الطبعة

ومن أنصف لم يخفَ عليه امتناع هذا، فلو كانت هذه السُّنة العظيمة المقدار عند ابن عمر، لكان أصحابه وأهل المدينة أقول الناس بها، وأرواهم لها، فأَيُّ شذوذٍ أبلغ من هذا؟ وحيث لم يقل بهذا التحديد أحدٌ من أصحاب ابن عمر، علِمَ أنه لم يكن فيه عنده سُنَّةٌ من النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم، فهذا وجهُ شذوذه. انتهى كلامُ ابن القيم.

وقس على هذا حديث خيار المجلس، فلم يأخذ به الفقهاء السبعة ولا فقهاء الكوفة، وحديث المُصرِّاة، فلم يعمل به أبو حنيفة ومالك، وكذلك سائر الأحاديث التي لم يعمل بها أئمةُ الفُتيا من الصحابة والتابعين. وبالجمله فقد أتى من هذا الصنيع لهؤلاء خلافٌ كبيرٌ للسلف.

أهمية العمل المتوارث في معرفة صحة الحديث

والترجيح بين المتعارضين

ولا شك أن للعمل المتوارث عند الفقهاء لساناً يُختبرُ به صحَّةُ كثير من الأخبار، قال شاه وليُّ الله المحدثُ الدَّهْلَوِي في «إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء»: إن اتفاق السلف وتوارثهم أصلٌ عظيمٌ في الفقه. اهـ^(١).

وقال أبو داود في «سننه» في باب لحم صيد المُحرَّم^(٢): وإذا تنازع الخبران عن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم، يُنظرُ بما أخذ به أصحابه. اهـ.

وروى محمد بن الحسن عن مالك أنه سمعه يقول: إذا جاء عن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم حديثان مختلفان، وبلغنا أن أبا بكرٍ وعمرَ عملاً بأحدِ الحديثين وتركَا الآخرَ، كان ذلك دليلاً على أن الحقَّ في ما عملاً به. اهـ.

(١) ونصّه: (اتفاق سلف وتوارث ايشان اصل عظيم است در فقه) ٢: ٨٥ طبع بريلي.

(٢) ٢: ٢٣٢ رقم ١٨٥١.

كذا في «الاستذكار»، نقله العلامة محمد عبد الحي اللكنوي في «التعليق المُمَجَّد» في (باب الوضوء مما غَيَّرَت النار)^(١).

وقال أبو بكر الخطيب في «تاريخ بغداد»^(٢): أخبرني الأزهري، حدثنا علي بن عمر الحافظ، قال: ذَكَرَ أبو إسحاق إبراهيم بن حمادٍ قال: حدثنا يحيى بن محمد أبو القاسم الدقاق، حدثنا محمد بن صالح، حدثنا إسماعيل بن داود الجَوَزِي، عن مالك بن أنس قال: لو كان هذا الحديث هو المعمول به، لَعَمِلْتُ به الأئمة أبو بكر وعُمَرُ وعثمان بعدَ الرسول صَلَّى الله عليه وسلَّم: أن يصلي الإمامُ قاعداً وَمَنْ خَلْفَهُ قعوداً. اهـ.

وَحَكَى البيهقي عن عثمان الدارمي أنه قال: لَمَّا اختلفت أحاديثُ الباب، ولم يتبيَّن الراجحُ منها، نظرنا إلى ما عَمِلَ به الخلفاء الراشدون بعدَ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم، فرجَّحنا به أحدَ الجانبين. اهـ. نقله الحافظ ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري» في (باب من لم يتوضأ من لحم الشاة)^(٣).

وقال الإمام المجتهد الأصولي أبو بكر أحمد بن علي الجَصَّاص في «أحكام القرآن»^(٤): مَتَى رُوِيَ عن النبي عليه السلام خبران متضادان، وظَهَرَ عَمَلُ السلف بأحدهما، كان الذي ظَهَرَ عَمَلُ السلف به أولى بالإثبات. اهـ.

وقال محقِّق الحنفية الكمالُ بن الهمَّام في «فتح القدير» قُبَيْلَ (باب إيقاع الطلاق)^(٥): ومما يُصَحِّح الحديث أيضاً عَمَلُ العلماءِ على وفقه. اهـ.

(١) ص ٥٩.

(٢) ٢٤٧: ٦.

(٣) ٣١١: ١، وانظر «السنن الكبرى» للبيهقي ١: ١٥٧.

(٤) ١٧: ١.

(٥) ٣٤٩: ٣.

وقد صَنَّفَ شيخنا المرحوم العلامة المحدث حيدر حَسَن خان الطُّونِكِي في حُجَّتِهِ عَمَلِ السلف، رسالةً نافعةً فأفاد وأجاد رحمه الله^(١).

(١) نصّ رسالة الشيخ حيدر حسن خان

حول حجية العمل المتوارث

قال شيخنا المحقق المفضال العلامة المحدث حيدر حسن خان الطُّونِكِي رحمه الله، في رسالته التي أَلْفَهَا لإثباتِ حُجَّتِ الْعَمَلِ المتوارث:

«من المعلوم أنَّ في عهدِ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم، وكذا في عهدِ الصحابة رضي الله عنهم، لم يكن دُونَ تعليمِ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم في تدوين ولا تصنيف، سوى كتاب الله سبحانه، وإنما كانوا يَعْمَلُونَ بما عَلَّمَهُم النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم من سنته في دين الإسلام من العقائد والأحكام، ويحفظونها في صدورهم.

ولمَّا فَتَحَ العراقُ في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ودَخَلَ أَهْلُ تلك البلاد في الإسلام، أُرْسِلَ عمرُ رضي الله عنه عبدُ الله بن مسعود رضي الله عنه إلى أهل العراق، لِيُعَلِّمَهُمُ الإسلامَ وسُنَّةَ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم، وكان ابن مسعود رضي الله عنه أَعْرَفَهُمُ بالسُّنَّةِ وأشَبَّهُهُمْ به صَلَّى الله عليه وسلَّم هَذَا وَذَلَا وَسَمْنًا. فكان رضي الله عنه يُعَلِّمُهُمُ الإسلامَ والسُّنَّةَ، مما كان يَحْفَظُ في صدره، وَيَعْمَلُ به، وصار تعليمُهُ وَعَمَلُهُ شائعاً في أهل العراق.

وقد كان أَهْلُ العراقِ يَخْتَلِفُونَ في المواسِمِ إلى المدينة المنورة ومكة المكرمة، وكذا أَهْلُ الحجاز من الصحابة رضي الله عنهم يَخْتَلِفُونَ إلى العراقِ، ومنهم عُمَرُ رضي الله عنه الذي أُرْسِلَ ابنُ مسعود رضي الله عنه، فشَاهَدُوا أَهْلَ العراقِ يُصَلُّونَ وَيُصُومُونَ، كما عَلَّمَهُمُ ابنُ مسعود رضي الله عنه من سُنَّةِ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم.

ولم يَزَوْا ولم يُؤَثَّرْ عن أحد من الصحابة، لا مِنْ عُمَرُ ولا من غيره رضي الله عنهم أجمعين، أنه زاحمُهُمُ في تعليمِ ابنِ مسعود رضي الله عنه، بأنه عَلَّمَهُمُ خلافَ سُنَّةِ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم في الصلاة أو غيرها من الأحكام.

وقد كان أصحابُ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم يَبْعُدُ عنهم كُلَّ البُعْدِ أَنْ يَزَوْا أحداً =

= يَقَعْل خِلَافَ السَّنَةِ، ثُمَّ يَسْكُتُونَ عَنْهُ، وَهَذَا أَمْرٌ لَا رَيْبَ فِيهِ، وَلَا يُنْكِرُ تَعْلِيمَ ابْنِ مَسْعُودٍ أَهْلَ الْعِرَاقِ، وَلَا شَيْعُوْهُ هَذَا التَّعْلِيمَ فِي عَصْرِ الصَّحَابَةِ، فَكَانَ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ عَلَى هَذَا التَّعْلِيمِ إِجْمَاعاً سَكُوتِيّاً، كَالْإِجْمَاعِ عَلَى جَمْعِ الْقُرْآنِ.

ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَكَانَهُ صَاحِبَاهُ عَلَقَمَةُ وَالْأَسْوَدُ، يُعَلِّمَانِهِمَا كَمَا عَلَّمَهُمَا، فَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِمَا أَيْضاً لَا فِي هَذَا التَّعْلِيمِ وَلَا عَلَى الْعَمَلِ بِهِ، وَهَلُمَّ جَرّاً إِلَى أَنْ جَاءَ عَهْدُ أَئِمَّةِ الْعِرَاقِ الْمَعْرُوفِينَ بِالْفَقْهِ وَالْفُتَيْيَا، وَاطَّلَعُوا عَلَى اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ وَالْأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ مِنْهَا مَا يُخَالِفُ تَعْلِيمَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْعَمَلُ بِهِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ لَجَأُوا إِلَى الْعَمَلِ الْمَتَوَارِثِ، وَجَعَلُوهُ مَعْيَاراً لِنَقْدِ الرِّوَايَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الْمُخْتَلِفَةِ، أَعْنِي عَمَلَ السَّلَفِ الصَّالِحِ جَمَاهِيرِ عُلَمَائِهِمْ.

فَإِنَّ الْأَئِمَّةَ شَاهَدُوا أَنَّ رَاوِيَّ الْحَدِيثِ يَرُويهِ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ، وَيُرَوِّي عَنْهُ الْحَدِيثَ وَيُرَوِّي عَنْهُ الْعَمَلَ بِخِلَافِهِ، فَحَيْثُ تَأَوَّلُوا فِي الْحَدِيثِ، وَعَمِلُوا بِعَمَلِ الرَّاوِي.

وَذَلِكَ لِأَنَّ عُلَمَاءَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَكَذَا التَّابِعِينَ جَمَاهِيرِهِمْ يَبْعُدُ عَنْهُمْ كُلُّ الْبَعْدِ أَنْ يَرُوُوا الْحَدِيثَ وَلَا يَعْمَلُونَ بِهِ، فَإِنَّ خِلَافَ الْحَدِيثِ بِالْعَمَلِ يُسْقِطُ الْعَدَالَهَ. فَلَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ غَيْرَ مَعْمُولٍ بِهِ إِمَّا لِكَوْنِهِ مَوْزَوْلاً، أَوْ مَنْسُوخاً، أَوْ لَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْوُجُوهِ.

وَقَدْ كَانُوا فِي خَيْرِ الْقُرُونِ الَّذِينَ وَرَدَ فِي شَأْنِهِمْ ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ﴾ الْآيَةُ، وَأَيْضاً ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الْآيَةُ، فَكُنَّا مَأْمُورِينَ بِاتِّبَاعِهِمْ وَتَقْلِيدِهِمْ فِي الدِّينِ، وَالْعَمَلِ بِالسَّنَةِ.

وَلِذَلِكَ وَضَعَ أَهْلُ الْعِرَاقِ ضَابِطَةً: (أَنَّهُ إِذَا ثَبَتَ عَنِ الرَّاوِي حَدِيثٌ، وَالْعَمَلُ بِخِلَافِهِ: لَا يَعْمَلُ بِالْحَدِيثِ، بَلْ يَعْمَلُ بِالْعَمَلِ). وَكَذَا الْإِمَامُ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِنَّمَا يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ إِذَا وَقَعَ الْاِخْتِلَافُ فِي الْحَدِيثِ.

وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ أَهْلُ الْقُرْنِ الْأَوَّلِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، يَرُوُونَ كَثِيراً مِنْ الْأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَعْمَلُوا بِهَا، نَحْوُ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ =

= رضي الله عنهما أن النبي صَلَّى الله عليه وسلّم جمَعَ بين الظهر والعصر في المدينة، والمغرب والعشاء من غير خوفٍ ولا مَطَرٍ.

وكذا حديثُ الصلاة في مَرَضِ النبي صَلَّى الله عليه وسلّم أنه أَمَرَ أبا بكر رضي الله عنه أن يُصَلِّيَ بالناس، فقام يُصَلِّيَ بهم، إذ جاء النبي صَلَّى الله عليه وسلّم وأبو بكر يصلي بالناس، فصلَّى إلى جنب أبي بكر والناس يأتون بأبي بكر، وأبو بكر يأتُم بالنبي صَلَّى الله عليه وسلّم. فصار الإمامة للرجلين بالتحريمتين، فهذا الذي يَدُلُّ عليه الحديث، ولم يعمل به أحدٌ من رواة هذا الحديث، لا من الصحابة ولا من التابعين.

وكذا حديثُ: كان النبي صَلَّى الله عليه وسلّم يَضَعُ يمينه على شِمَالِهِ، يَشْمَلُ حالة القَوَمَةِ، ولم يُؤثر عن السلف الوضع في هذه الحالة، فصار العملُ خِلافَ الحديث في هذه الحالة.

وكذا حديثُ: ما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاقضوا، يَشْمَلُ الذي فاته الركوعُ مع الإمام، وأدركَ السجدين والتشهدَ، ومع ذلك يَقْضِي ما صَلَّى مع الإمام بالإجماع، وذلك يُخَالِفُ عمومَ ما أدركتم فصلوا.

فإن نظرتَ في الأحاديث وجدتَ كثيراً أنَّ السَّلَفَ يُرَوِّى عنهم الأحاديثُ، ويُروِّى عنهم العملُ خِلافَ روايتهم، ولَمَّا كان السلفُ هُدَاةً مَهْدِينَ، أَمَرنا بتقليدهم في الدين، ففي خلافهم للرواية دليلٌ صريحٌ في أن الرواية فيها عِلَّةٌ، وبها لم يَعْمَلُوا بها، فلذلك جَعَلَ السلفُ من أئمة العراق معيارَ نقدِ الروايات عندَ اختلافها عَمَلَ السلفِ الصالحين، من علماء الصحابة والتابعين، الذين كانوا في خير القرون.

وذلك لأنَّ الأُمَّةَ الآتيةَ كانوا مأمورين بتقليدهم في الدين والشرعة، لما تلونا عليك من الآيات، ولقوله صَلَّى الله عليه وسلّم: «أصحابي أَمَنَةٌ لَأُمَّتِي...» الحديث رواه مسلم. ولقوله صَلَّى الله عليه وسلّم: «ما أنا عليه وأصحابي» الحديث.

فصار عَمَلُ جماهيرهم من كبار العلماء حُجَّةً شرعيةً من إحدى الحُجَجِ الشرعية، ألا تَرى إلى عَمَلِ الأُمَّةِ في قراءة القرآن وختمه في التراويح، ولم يُزَوَّ ذلك عن النبي =

= صَلَّى الله عليه وسلّم ولا عن الصحابة رضي الله عنهم في عهده صلى الله عليه وسلم، حتى يكون تقريراً، وإنما ثَبَتَ ذلك بِعَمَلِ السلف.

وكذا صلاة الجماعة في التراويح، كان النبي صَلَّى الله عليه وسلّم صَلَّى بهم ثم تَرَكَها، ولم يأذن لهم أن يُصَلُّوا بالجماعة، فكأنه صار منسوخاً، ولم يُعْهَدَ أيضاً بعدَ تَرْكِه صَلَّى الله عليه وسلم أنهم صَلُّوا التراويح بالجماعة في عهده صلى الله عليه وسلم، حتى يكون تقريراً لذلك، بل الجماعة في التراويح إنما هو عَمَلُ السلف رضي الله عنهم فحسب.

فَعَمَلُهُمْ حُجَّةٌ شرعية، وقد صَرَّحَ بذلك الفقهاء رحمهم الله تعالى، فإذا عرفت ذلك، تبيّن لك أنّ فقه أئمة العراق قد فُرِّعَ على تعليم ابن مسعود رضي الله عنه، الذي جَرَى عليه عَمَلُ العراقيين من السلف، ووافقه في كثير من المسائل فُتِيّا عليّ وابن عباس وعَمَلُهُما. ويَقْرُبُ من فقه العراق فقه الإمام مالك رحمه الله تعالى.

فهذا هو فقه العراق والحجاز الذي كان عليه أئمة الأمصار، من العلماء الذين كانوا في أوائل القرن الثاني، وهو المئة الثانية من الهجرة النبوية على صاحبها الصلاة والتحية. وأما فقه المتأخرين، أعني فقه الأئمة الذين ظهروا بعد القدماء في آخر المئة الثانية، وأوائل المئة الثالثة، بعد ما تقادمَ الزمان، وتُوَفِّيَ التابعون ومن عاصرهم ممن تبعهم من الأئمة، حين غاب عَمَلُ هذه الطبقة عن المشاهدة، فنشأ هؤلاء الأئمة الذين لم يُشَاهِدُوا العمل، وإنما بَلَغَهُم الروايات باختلاف كثير، فلجأوا إلى نقد الروايات بالرواة، ولذلك وضعوا الكلام في الرجال جَرْحاً وتعديلاً وتوثيقاً وتضعيفاً، وقد سُمِّيَ هذا الكلامُ والبحثُ بعلم أسماء الرجال، فَعَمَلُوا بروايات عَرَفُوا عدالة رُوَاتِهَا بمعيارِ أسماء الرجال، فهذا هو معيارُ الأئمة المتأخرين لنقد الروايات.

ولا يَخْفَى على من طالع كتب أسماء الرجال، أنّ من الرواة من هو عادلٌ عند إمام، وغيرُ عادلٍ عند آخر، وذلك لأنَّ الأصل في الجرح والتعديل قولُ من عاصَرَ الراوي، لا مَنْ بعده، لأنه لا سبيلَ إلى معرفة من لم يُعاصِرْه، ولا ريبَ في أنّ من المعاصرين مَنْ =

= عَرَفَ عدالة الراوي بظاهر حاله، وَخَفِيَ عليه ما يُخَالِفُ عدالته، وقد — اطلَّعَ على جَرَحِهِ غيرُهُ ممن عاصرَ ذلك الراوي، فَظَهَرَ الجَرَحُ في الراوي بقولِ معاصِرٍ آخر، فاختَلَفَتْ أقوالُ المعاصرين في الجرح والتعديل، ولذلك وضعوا ضابطةً: (أَنَّ الجَرَحَ مُقَدَّمٌ على التعديل).

وَالْغَرَضُ أَنَّ هذا المِيعَارَ هو الذي نَشَأَ منه الاختلافُ بينَ الفقهاء: فقهِ المتقدمين وفقهِ المتأخرين، فَإِنَّ المتأخرين اطلَّعوا على رواياتِ زَعَمُوا أَنَّ رُواتِهَا عُدُولٌ، وَرَفَضُوا رواياتِ أخرى تُضَادُّ رواياتِهِمْ، وقد كانت هذه الرواياتُ صحيحةً بروايةِ عَادِلِينَ بزعم المتقدمين، وَمَعَ ذلك فالرواياتُ التي عَمِلَ بها الفقهاءُ المتقدمون — لو سَلَّمْ أنها بروايةِ ضعفاء — فقد صَحَّحَهَا عَمَلُ الصدرِ الأولِ جماهيرِهِمْ. وهذه ضابطةٌ من ضوابطِ الأصولِ (أَنَّ الروايةَ الضعيفةَ يُصَحِّحُهَا الْعَمَلُ).

هذا، ومن المعلوم أَنَّ العقائدَ الإسلاميةَ مُدَوَّنةٌ في الكتبِ على وجهين، وجهٍ على مسلكِ السلف، ووجهٍ على مسلكِ الخلف، ولكلٍّ وجهةٌ هو مُؤَلِّيُهَا، فمنهم من رَجَّحَ الأولَ بوجه، ومنهم من رَجَّحَ الثاني بوجه. ثم بعدَ ذلك من شاءَ نظرَ في هذا الباب، وفكَّرَ في الوجهين فاخترَ من الوجهين، حيث أَدَّى إليه نظرُهُ وفكَّرُهُ.

فكذلك الْفَرْقُ بينَ الفقهاءِ المذكورين: فقهِ السَّلَفِ، وفقهِ الْخَلْفِ، فالأولُ مِيعَارُهُ عَمَلُ الصدرِ الأولِ، والثاني مِيعَارُهُ الْكَلَامُ في الروايةِ من جَرَحٍ وتعديل.

ومن وَسَّعَ نظرُهُ في كتبِ أسماءِ الرجال، وَجَدَ فيها العجائبَ من أَنَّ مِنَ الرُّوَاةِ مَنْ هو عَمُودٌ من عمائدِ الدِّينِ، والأقوالُ في جَرَحِهِ كثيرة، تجدُّهُ في كتبِ الرجالِ كأنه يُخَرَّبُ الدِّينَ، كأنه في الأمةِ نظيرُ عبدِ الله بنِ سَبَأٍ في تخريبِ مِلَّةِ الإسلامِ، وكذلك مِنَ الروايةِ من كان عَدُوًّا للدِّينِ، من الغالين في الاعتزالِ، والمحترِّقين بالتشيعِ والرفضِ والبدعةِ الخبيثةِ، ومع ذلك فقد صَحَّحُوا رواياتِهِ، فمن تحرَّى في هذا الباب وَعَلِمَ الْفَرْقَ بينَ المعيارين: عَمَلِ السَّلَفِ، وأخبارِ الروايةِ، فليتمذهبْ بأيِّ مذهبٍ شاءَ، وليتَفَقَّ بأيِّ الفقهاءِ أَدَّى إليه نظرُهُ وبصيرتُهُ. انتهى ما في رسالةِ شيخنا حيدر حسن خان رحمه الله تعالى حول حجةِ العملِ المتوارثِ، وهي محفوظةٌ عندي منقولةً من أصلها.

تقوية بعض المحدثين الخلاف في أمور لم يختلف السلف

في أصل مشروعيتها وإنما اختلفوا في الأولى منها

٣ - ومنها: أن السلف فعلوا هذا وهذا، وكان كلاً الفعلين مشهوراً

بينهم، فكانوا يصلّون على الجنازة بقراءة وبغير قراءة، كما يصلّون تارة بالجهر بالبسملة، وتارة بغير جهر بها، وتارة باستفتاح، وتارة بغير استفتاح، وتارة برفع اليدين في المواطن الثلاثة، وتارة بغير رفع اليدين، وتارة يُسلّمون تسليمتين، وتارة تسليمَةً واحدة، وتارة يقرؤون الفاتحة خلف الإمام بالسّر، وتارة لا يقرؤونها، وتارة يُكبّرُونَ على الجنازة أربعاً، وتارة خُمساً، وتارة سبْعاً، كان فيهم من يفعل هذا وفيهم من يفعل هذا، كلُّ هذا ثابت عن الصحابة، كما ثبت عنهم أن منهم من كان يُرجع في الآذان، ومنهم من لم يُرجع، ومنهم من كان يُوترُ الإقامة، ومنهم من كان يشفعُها، وكلاهما ثابت عن النبي صلّى الله عليه وسلّم. فهذه الأمور وإن كان أحدها أرجح من الآخر، فمن فعل المرجوح فقد فعل جائزاً، قاله العلامة ابن تيمية في «فتاويه»^(١).

وبالجملة: كان السلف لا يختلفون في أصل المشروعية، وإنما كان خلافهم في أولى الأمرين، ونظيره اختلافُ القراء في وجوه القراءات، وقد سبق في هذا الباب حكاية المنصور مع مالك الإمام. وروى الخطيب في «تاريخ بغداد»^(٢)، بسنده إلى ابن لهيعة مفتي مصر في عصره قال: حجّ الأعمش من الكوفة، ومالك بن أنس من المدينة، وعثمان البتي من البصرة،

(١) «الفتاوى الكبرى» ١: ١٤٠.

(٢) ٨: ١٦٦.

فجلسوا في المسجد الحرام يُفتون، يُخالفُ بعضهم بعضاً، فقال رجلٌ للأعمش: أتحالفُ أهلَ المدينة؟ فقال: قديماً اختلفنا وإياهم، فرَضِينَا بعلمائنا، ورَضُوا بعلمائهم. اهـ.

وهؤلاء الذين جاءوا بعد المتين قَوَّوا الخلافَ، وثَبَّتُوا على مُختاراتِهِمْ، حتى صَنَّفَ بعضهم جزءاً في وجوبِ القراءةِ خَلْفَ الإمام، وجزءاً في رفع اليدين عند الركوع وإذا رَفَعَ رأسه منه، وكاد أن يُوجِبَهُ، ثم لم يَقْنَعْ على إثباتِ مُختارِهِ، حتى شَنَعَ على مُخالفِهِ من الأئمة تشنيعاً بليغاً، بحيث ينبو السمعُ عنه، إلى أن نَسَبَ إليه أنه يزعمُ أَنَّ الخِزيرَ البَرِّيَّ لا بأسَ به^(١).

نبيلُ الرواة من الإمام الأعظم وأصحابه

وعَدَمُ انتفاعهم بعلومِهِ وطريقِ نَقْدِهِ

٤ — ومنها: أَنَّ أبا حنيفة رضي الله عنه لَمَّا قَاهَرَ المعتزلة، وبَهَرَهُم بالبرهان، وقرَعَهُم بالحُجَّة، وقال: إِنَّ العملَ مُرَجَّأٌ مُؤَخَّرٌ في الرتبة عن الإيمان، وإنَّ العَصَاةَ من المؤمنين مُرَجَّوْنَ لأمرِ الله، إمَّا أن يُعَذِّبَهُمْ، وإمَّا أن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ، وإنَّ المعاصيَ لا تُخْرِجُ العبدَ من الإيمان: نادَوْا عليه بالإرجاء — كما قال السيد في «شرح المواقف»^(٢): إِنَّ المعتزلةَ في الصدرِ الأول كانوا يُلقَّبونَ مَنْ خالفَهُمْ في القَدَرِ مُرَجَّئاً — بل إنهم سَمَّوْا أَهْلَ السُّنَّةِ قاطبةً بِالْمُرَجَّئَةِ.

(١) قال الحافظ ابن تيمية في «منهاج السُّنَّة» ١: ٢٥٩ طبعة الأميرية بمصر: «إِنَّ أبا حنيفة وإن كان الناسُ خالفوه في أشياء وأنكروها عليه، فلا يَسْتَرِيبُ أحدٌ في فقهه وفهمه وعلمه، وقد نقلوا عنه أشياء يقصِدون بها الشناعةَ عليه، وهي كذب عليه قطعاً، كمسألةِ الخِزيرِ البَرِّي ونحوها».

فَطَنَ بَعْضُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ الظَّوَاهِرِ، الَّذِينَ ذَاقُوا طَعْمَ الظَّاهِرِ، وَحَرَمُوا دَقِيقَ الْقِيَاسِ، وَلَمْ يُمَارِسُوا الْفَنُونَ الْعَقْلِيَّةَ، وَلَمْ يَعْرِفُوا مَدْلُولَاتِ الْأَلْفَاظِ: أَنَّ قَوْلَ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَقَوْلِ الْمُرْجِيَّةِ، وَلَمَّا سَمِعُوا الْمَعْتَزِلَةَ يُسَمُّونَهُ بِالْمَرْجِيءِ، وَكَانَ غَسَّانُ الْكُوفِيِّ الْمَرْجِيءُ أَيْضاً يَنْقُلُ الْإِرْجَاءَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَيَعُدُّهُ مِنَ الْمَرْجِيَّةِ — وَهُوَ افْتِرَاءٌ عَلَيْهِ، قَصَدَ بِهِ غَسَّانُ تَرْوِيجَ مَذْهَبِهِ بِنَسْبَتِهِ إِلَى هَذَا الْإِمَامِ الْجَلِيلِ — عَلِمُوا يَقِيناً أَنَّهُ كَانَ مُرْجِئاً، وَقَالُوا فِيهِ مَا قَالُوا.

وكَذَلِكَ أَكْثَرُ الْقُضَاةِ الَّذِينَ امْتَحَنُوا الرِّوَاةَ فِي عَهْدِ الْمَأْمُونِ فِي مَسْأَلَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ، كَانُوا عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَانْتَقَمَ مِنْهُمْ هَؤُلَاءِ الرِّوَاةُ بِالنِّيلِ مِنْ إِمَامِهِمْ وَسَاوَوْا بَيْنَ الْقُضَاةِ وَأَثَمْتَهُمُ الْأَبْرِيَاءُ، فَرَمَوْهُمْ عَنْ وَتَرٍ وَاحِدٍ، وَصَارَ هَذَا سَبَباً لَانْحِرَافِهِمْ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، فَلَمْ يَتَنَفَعُوا بِعِلْمِهِ، وَطَرِيقِ نَقْدِهِ، وَعَرَضِهِ الرِّوَايَاتِ عَلَى عُمُومِ الْقُرْآنِ وَالْأَصُولِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهَا.

انقسام العلماء إلى حُفَاطٍ مَعْتَنِينَ بِالضَّبْطِ وَالْحِفْظِ،

وفُقهاءَ جَمَعُوا الِاسْتِنْبَاطَ وَالْفَقْهَ إِلَى الرِّوَايَةِ

٥ — ومنها: أَنَّ الْعُلَمَاءَ قَدْ انْقَسَمُوا مِنْ قَدِيمِ الْأَيَّامِ عَلَى قَسْمَيْنِ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي «الْوَابِلِ الصَّيِّبِ»^(١)، قَسْمٌ حُفَاطٌ مَعْتَنُونَ بِالضَّبْطِ وَالْحِفْظِ وَالْأَدَاءِ كَمَا سَمِعُوا، وَلَا يَسْتَنْبِطُونَ وَلَا يَسْتَخْرِجُونَ كُنُوزَ مَا حَفِظُوهُ، وَقَسْمٌ مَعْتَنُونَ بِالِاسْتِنْبَاطِ وَاسْتَخْرَاجِ الْأَحْكَامِ مِنَ النُّصُوصِ، وَالتَّفَقُّهِ فِيهَا.

فَالأَوَّلُ كَأَبِي زُرْعَةَ، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَابْنِ وَارَةَ، وَقَبْلَهُمْ كُبُذَارِ مُحَمَّدِ بْنِ

بشار، وعَمْرُو الناقِد، وعبد الرزاق، وقبلَهُم كَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ غُنْدَرٍ، وسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، وغيرِهِم، من أَهْلِ الحِفْظِ والإِتْقَانِ والضَّبْطِ لِمَا سَمِعُوهُ، من غيرِ استنباطٍ وتصرُّفٍ، واستخراجِ الأحكامِ من ألفاظِ النصوصِ. والقسمُ الثاني كمالِك، والليث، وسفيان، وابن المبارك، والشافعي، والأوزاعي، وإسحاق، والإمام أحمد بن حنبل، والبخاري، وأبي داود، ومحمد بن نصر المروزي، وأمثالِهِم، مَن جَمَعَ الاستنباطَ والفقهَ إلى الرواية. اهـ.

كراهة الرواة الخوض في المسائل ونيلهم

من الفقهاء أصحاب الرأي

وأكثرُ الرُّوَاةِ الثَّقَلَةِ كانوا يكرهون الخوضَ في المسائل ويهابون الفُتْيَا، وكان أكبرُهمهم روايةَ حديثِ رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، ولم يكن لهم كبيرُ فقه، فلم يَطلِّعُوا على دِقَّةِ مَدَارِكِ الأئمةِ المجتهدين، فظهر فيهم التعصُّب، قال أبو إسحاق الشيرازي في «طبقات الفقهاء»، في ترجمة داود الظاهري^(١): إنه كان من المتعصبين للشافعي رضي الله عنه، وصنَّفَ كتابين في فضائله والثناءِ عليه. اهـ.

واستطال بعضهم لسانه بالوقعة في الأئمة الفقهاء، حتى قال البخاري في «التاريخ الصغير»^(٢): سَمِعْتُ الحُمَيْدِيَّ يَقُولُ: قال أبو حنيفة: قَدِمْتُ مَكَةَ، فَأَخَذْتُ مِنَ الْحَجَّامِ ثَلَاثَ سُنَنِ لَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ لِي: اسْتَغْبِلِ الْقِبْلَةَ، فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِي الْيَمَنِ، وَبَلَغَ إِلَى الْعَظْمَيْنِ. قَالَ الحُمَيْدِيُّ: فَرَجُلٌ لَيْسَ عِنْدَهُ سُنَنٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَصْحَابِهِ، فِي

(١) ص ٩٢.

(٢) ص ١٥٨ طبع إله آباد بالهند. قال عبد الفتاح: صوابه: «التاريخ الأوسط».

المناسك وغيرها، كيف يُقَلَّد في أحكام الله في الموارِيث والفرائض والزكاة والصلاة وأُمُور الإسلام. اهـ^(١).

ويقولُ أحمدُ بن عبد الله العِجْلِيُّ في الإمام الشافعي: هو ثقةٌ، صاحبُ رأيٍ وكلامٍ، ليس عنده حديث^(٢). وقال أبو حاتم الرازي: كان الشافعي فقيهاً، ولم تكن له معرفة بالحديث^(٣). فهذا ومثله لا يَخْفَى — على من أحسن النظرَ والتأملَ — ما فيه.

أثر الأمور المذكورة في تدوين الحديث في هذا القرن

واعتناء أهله بنقد الأسانيد أكثر من نقد المتنون

فكان لهذه الأمور أثرٌ خاص في تدوين الحديث في القرن الثالث، فوقع تدوينه في هذا القرن بموقع آخر. وميزةُ هذا القرن أن قد عُثِرَ فيه بسَرْدِ الأسانيد ونقدها، أكثرَ مما عُثِرَ بنقدِ المتنون، فجمعوا بين الشاذة والفاذة إغفالاً منهم بالاعتماد على الإسناد^(٤)، وظنُّوا أنهم قد برَّئوا من العُهدة،

(١) ومبلغُ عِلْمِ الحُمَيْدِيِّ ما أَخْبَرَ به نفسه، قال أبو نعيم في «حلية الأولياء»:

٩٦:٩ حدثنا أبو محمد بن أبي حاتم، ثنا أبو بكر بن إدريس ورَأَى الحميدي، قال: قال الحميدي: كنا نريدُ أن نَرُدَّ على أصحاب الرأي، فلم نُحَسِّن كيف نَرُدُّ عليهم، حتى جاءنا الشافعي ففَتَحَ لنا. اهـ. ومع ذلك كان يدَّعي أن الشافعي استفاد منه الحديث، فقد رَوَى أبو نعيم ٩٦:٩ بسنده إلى محمد بن مردويه، قال سمعتُ الحميدي يقول: صحبتُ الشافعي إلى البصرة، فكان يستفيدُ مني الحديث وأستفيدُ منه المسائل.

(٢) من «الديباج المذهب» لابن فرحون ص ٢٢٩.

(٣) من «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى ص ٢٠٤.

(٤) وكلامُ السلف في ذم شواذ الأحاديث وغرائبها معروف، قال القاضي الإمامُ

المجتهد الحافظ أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري في كتاب «الرد على سِيرِ الأوزاعي» ص ٢٤ — ٣١ (طبع مصر بعناية لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدرآباد =

حينما أَسَدُوا الحديث، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «لسان الميزان»^(١): أَكْثَرُ المَحْدِّثِينَ فِي الْأَعْصَارِ الْمَاضِيَةِ، مِنْ سَنَةِ مِثْتَيْنِ وَهَلُمَّ جَرًّا، إِذَا سَاقُوا الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ، اعْتَقَدُوا أَنَّهُمْ بَرِّثُوا مِنْ عَهْدَتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ.

إفراز الحديث عن الفقه وفتاوى الصحابة والتابعين

وبدء تأليف المسانيد

وَأَوَّلُ خُطْوَةٍ حَدَّثَتْ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى رَأْسِ الْمِثْتَيْنِ، هِيَ إِفْرَازُ الْحَدِيثِ عَنِ الْفَقْهِ، فَقَدْ أَفْرَدْتُ أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجُرَّدْتُ الصُّحُفَ مِنْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، وَفَتَاوِي التَّابِعِينَ، — كَمَا قَالَ الْبُخَارِيُّ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِجَمْعِ السَّنَنِ

= (الدكن)، مَا نَصَهُ: «فَعَلَيْكَ مِنَ الْحَدِيثِ بِمَا تَعْرِفُ الْعَامَّةُ، وَإِيَّاكَ وَالشَّاذَّ مِنْهُ...»، وَالرَّوَايَةُ تَزْدَادُ كَثْرَةً، وَيَخْرُجُ مِنْهَا مَا لَا يُعْرَفُ، وَلَا يَعْرِفُهُ أَهْلُ الْفَقْهِ، وَلَا يُوَافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، فَيَقْسُ الْأَشْيَاءَ عَلَى ذَلِكَ، فَمَا خَالَفَ الْقُرْآنَ فَلَيْسَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ».

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ فِي «رِسَالَتِهِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فِي وَصْفِ سُنَنِهِ» مَا نَصَهُ: «وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي وَضَعْتُهَا فِي كِتَابِ «السَّنَنِ» أَكْثَرُهَا مَشَاهِيرُ، وَهِيَ عِنْدَ كُلِّ مَنْ كَتَبَ شَيْئًا مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا أَنْ تَمَيِّزَهَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كُلُّ النَّاسِ، وَالْفَخْرُ بِهَا أَنَّهَا مَشَاهِيرُ، فَإِنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثٍ غَرِيبٍ وَلَوْ كَانَ مِنْ رَاوِيَةٍ مَالِكٍ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَالثَّقَاتِ مِنْ أَيْمَةِ الْعِلْمِ.

وَلَوْ احْتَجَّ رَجُلٌ بِحَدِيثٍ غَرِيبٍ وَجَدْتَ مِنْ يَطْعَنَ فِيهِ، وَلَا يُحْتَجُّ بِالْحَدِيثِ الَّذِي قَدْ احْتَجَّ بِهِ إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ غَرِيبًا شَاذًّا، فَأَمَّا الْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ الْمُتَّصِلُ الصَّحِيحُ فَلَيْسَ يَقْدَرُ أَنْ يَرُدَّهُ عَلَيْكَ أَحَدٌ. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: كَانُوا يَكْرَهُونَ الْغَرِيبَ مِنَ الْحَدِيثِ، وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ: إِذَا سَمِعْتَ الْحَدِيثَ فَأَنْشُدْهُ كَمَا تُنْشِدُ الضَّالَّةَ، فَإِنْ عُرِفَ وَإِلَّا فِدَعْهُ».

انتهى كلام أبي داود وهو في «ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث» ص ٤٧ و ٤٨.

وكتابة الأحاديث: «ولا يُقْبَلُ إِلَّا حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» - ،
ورُتِبَتْ المسانيد، وتُرِكَتْ المراسيل، ورُوِيَ فِيهَا الْحَدِيثُ، بقطع النظر عن
موضوعه وما يُسْتَبْطَأُ مِنْهُ مِنَ الْفَقْهِ.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «مقدمة فتح الباري»: «... إلى
أن رأى بعض الأئمة منهم أن يُفَرِّدَ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاصة،
وذلك على رأس المئتين، فصنَّفَ عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى الْعَبْسِيُّ الْكُوفِيُّ مُسْنَدًا،
وصنَّفَ مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ الْبَصْرِيُّ مُسْنَدًا، وصنَّفَ أَسَدُ بْنُ مُوسَى الْأَمْوِيُّ
مُسْنَدًا، وصنَّفَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ الْخُزَاعِيُّ نَزِيلُ مِصْرٍ مُسْنَدًا»^(١).

(١) قال السيوطي في «تدريب الراوي» ص ١٨١: «قال الدارقطني أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ
مُسْنَدًا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، قال الخطيب: وقد صَنَّفَ أَسَدُ بْنُ مُوسَى مُسْنَدًا، وكان أكبرَ من
نُعَيْمٍ سِنًا، وأَقْدَمَ سَمَاعًا، فيحتمل أن يكون نعيم سَبَقَهُ فِي حَدَائِثِهِ». اهـ.
وروى أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء»: ٩: ١٠١ بسنده إلى أحمد بن حنبل،
قال: قَدِمَ عَلَيْنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ، وَحُثْنَا عَلَى طَلَبِ الْمُسْنَدِ، فَلَمَّا قَدِمَ الشَّافِعِيُّ وَضَعْنَا عَلَى
الْمَحْجَةِ الْبَيْضَاءَ.

ونُعَيْمٌ هَذَا قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذَكُّرَةِ الْحِفَافِ» فِي تَرْجُمَتِهِ: هُوَ مَعَ إِمَامَتِهِ، مَنْكَرُ
الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِي: قَالَ لَنَا ابْنُ حَمَادٍ يَعْنِي الدُّوْلَابِي: نَعِيمٌ يَرَوِي عَنْ ابْنِ
الْمُبَارَكِ، قَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ فِي تَقْوِيَةِ السَّنَةِ،
وَحِكَايَاتٍ فِي ثَلَبِ أَبِي حَنِيفَةَ، كُلُّهَا كَذِبٌ. قَالَ ابْنُ عَدِي: وَابْنُ حَمَادٍ - الدُّوْلَابِي -
مَتَّهِمٌ فِيمَا يَقُولُهُ عَنْ نَعِيمٍ لَصْلَابَتُهُ فِي أَهْلِ الرَّأْيِ. اهـ.

وقال أبو الفتح الأزدي: قالوا: كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ فِي تَقْوِيَةِ السَّنَةِ، وَحِكَايَاتٍ
مَزُورَةٍ فِي ثَلَبِ أَبِي حَنِيفَةَ، كُلُّهَا كَذِبٌ. انتهى.

قال ابن حجر بعد نقل كلام الأزدي: وقد تقدَّمْنا نَحْوَ ذَلِكَ عَنِ الدُّوْلَابِيِّ، وَاتَّهَمَهُ
ابْنُ عَدِي فِي ذَلِكَ، وَحَاشَا الدُّوْلَابِيَّ أَنْ يَتَّهَمَ، وَإِنَّمَا الشَّأْنُ فِي شَيْخِهِ الَّذِي نَقَلَ ذَلِكَ =

ثم اقتصى الأئمة بعد ذلك أثرهم، فقلَّ إمامٌ من الحُفَظِ إلَّا وصنَّفَ حديثه على المسانيد، كالإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعثمان بن أبي شيبة، وغيرهم من النبلاء، ومنهم من صنَّفَ على الأبواب وعلى المسانيد معاً، كأبي بكر بن أبي شيبة. اهـ.

= عنه، فإنه مجهول منهم، وكذلك من نَقَلَ عنه الأزديُّ بقوله (قالوا)، فلا حجة في شيء من ذلك لعدم معرفة قائله. اهـ.

قلت: ابنٌ عدي يرمي الدولابي بداءٍ نفسه، والدولابي والأزدي كلاهما من أئمة الجرح والتعديل، وناهيك بهما، وهما ينتقلان عن شيوخيهما، وكيف يُظَنُّ بهما أنهما يتَّهماً ثقةً من الثقات، بقول رجلٍ غير عارف بهذا الشأن، فاتَّهَمُ ابن حجر في هذا الباب شيوخيهما مع اعترافه بعدم المعرفة، نَعُدُّهُ من تجاهلاته المعروفة لحاجة في النفس، وقانا الله اتباعَ الهوى.

ولا شك أن جَرَحَ نُعَيْمٍ لا يندملُ باعتذار ابن حجر، ولعل الأكاذيب التي ساقها نُعَيْمٌ على أبي حنيفة الإمام لم تفرغ صِماخَ ابن حجر، حيث يعتذر له هذا الاعتذار، فقد روى البخاري في «التاريخ الصغير» ص ١٧٤: حدثنا نُعَيْمُ بن حماد، قال حدثنا الفزاري قال: كنتُ عند سفيان، فَنُعِيَ النعمانُ، فقال: الحمدُ لله، كان يَنْقُضُ الإسلامَ عُرُوةَ عُرُوةً، ما وُلِدَ في الإسلام أحدٌ أشأمُ منه. اهـ. وكذا وقع في «الضعفاء الكبير» له بعضُ رواياتٍ عن نُعَيْمٍ، في مثالب أبي حنيفة رضي الله عنه.

وقد نهى العلماء عن اقتفاء البخاري في هذا الباب، قال الحافظ السخاوي في «الإعلان بالتوبيخ»: ص ٦٥: وأما ما أسنده الحافظ أبو الشيخ بن حيَّان في «كتاب السنة» له من الكلام في حقِّ بعضِ الأئمة المقلِّدين، وكذا الحافظ أبو أحمد بن عدي في «كامله»، والحافظ أبو بكر الخطيب في «تاريخ بغداد»، وآخرون ممن قبلهم كابن أبي شيبة في «مصنفه»، والبخاري، والنسائي، مما كنتُ أنزَّهُهم عن إيراده، مع كونهم مجتهدين ومقاصدهم جميلة: فينبغي تجنُّبُ اقتفائهم فيه. اهـ.

الفرق بين التصنيف على الأبواب والتصنيف على التراجم

قال الحاكم النيسابوري في «المدخل في أصول الحديث»^(١): والفرق بين الأبواب والتراجم أنَّ التراجمَ شَرَطُهَا أن يقولَ المصنِّفُ: ذِكْرُ ما رَوَى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يُترجم على هذا المسند فيقول: ذِكْرُ ما رَوَى قيسُ بنُ أبي حازم عن أبي بكر الصديق، فحينئذٍ يلزمُهُ أن يُخرجَ كلَّ ما رَوَى قيس عن أبي بكر صحيحاً كان أو سقيماً.

فأمَّا مصنِّفُ الأبوابِ فإنه يقول: ذِكْرُ ما صحَّ وثبتَّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أبواب الطهارة أو الصلاة وغير ذلك من العبادات. اهـ.

وبالجملة: فطريقة المسانيد أن يُرتَّبَ الأحاديثُ على حسب الرواة من الصحابة، ثم على ترتيبٍ من رَوَى عن ذلك الصحابي، مهما اختلفت موضوعاتها، من صلاة أو صوم أو صدقة أو جهاد، فأساسُ التقسيم في الأبواب وَحْدَةُ الموضوع، وأساسُ التقسيم في هذه الطريقة هو وَحْدَةُ الصحابي.

وهذا الذي ذَكَرَهُ الحاكمُ من الفرق بين التصنيفِ على الأبواب والتصنيفِ على التراجم إنما هو بالنظر إلى الأصل في وضع هذين النوعين، فإن ظاهرَ حالٍ من يُصنِّفُ على الأبواب أنه ادَّعى على أن الحكمَ في المسألة التي بَوَّبَ عليها ما بَوَّبَ به، فيحتاجُ إلى مُستَدَلٍّ لصحة دعواه، والاستدلال إنما ينبغي أن يكون بما يصلحُ أن يُحتجَ به، وأما من يُصنِّفُ على المسانيد والتراجم فإن ظاهرَ قصده جمعُ حديث كلِّ صحابي على حدة، سواء أكان يصلحُ للاحتجاج به أم لا.

قال الحافظ ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح»^(١): هذا هو الظاهر من أصل الوضع بلا شك، لكن جماعة من المُصنِّفين في كل من الصَّنْفين خالف أصل موضوعه فانحطَّ أو ارتفع، فإن بعض من صَنَّف الأبواب قد أخرج فيها الأحاديث الضعيفة بل والباطلة، إما لذهول عن ضعفها وإما لقلة معرفة بالنقد، وبعض من صَنَّف على المسانيد انتقى أحاديث كل صحابي، فأخرج أصحَّ ما وُجد من حديثه. انتهى.

مسند الإمام أحمد ومنزلته في الصحة

وممن اختار في «مسنده» طريق الانتقاء دون الجمع المُجرَّد الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه، قال الحافظ ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح»^(٢): قد صَنَّف أبو موسى المَدِينِي جزءاً كبيراً^(٣) ذكر فيه أدلة كثيرة تقتضي أن أحمد انتقى «مسنده»، وأنه كلُّه صحيح عنده، وأن ما أخرجه فيه عن الضعفاء إنما هو في المُتَابَعَات، وإن كان أبو موسى قد يُنَازِع في بعض ذلك، لكنه لا يَشْكُ مُنِصِف أن «مسنده» أنقى أحاديث وأتقن رجالاً من غيره، وهذا يدلُّ على أنه انتخبه. ويؤيِّد هذا ما يحكيه ابنه عنه أنه كان يضربُ على بعض الأحاديث التي يَسْتَكْرُها.

وروى أبو موسى في هذا الكتاب^(٤) من طريق حنبل بن إسحاق قال: جَمَعْنَا أحمدُ أنا وإبناه عبدُ الله وصالحٌ، وقرأ علينا «المسند»، وما سمعنا منه

(١) ٤٤٧: ١.

(٢) ٤٤٧: ١ - ٤٤٨.

(٣) وهو المسمَّى «خصائص المسند»، مطبوع بمصر.

(٤) ص ٢١ طبعة أحمد شاكر في أول «مسند أحمد». وفي العبارة وقفة من حيث

قواعد العربية. عبد الفتاح.

— يعني تاماً — غيرُنا، وقال لنا: «إن هذا الكتاب قد جمَعته وانتقيته من أكثر من سبع مئة ألف وخمسين ألفاً، فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله ﷺ فارجعوا إليه، فإن كان فيه، وإلا فليس بحجة^(١)».

(١) قال الحافظ الذهبي: هذا القول من الإمام أحمد محمود على غالب الأمر، وإلا فلنا أحاديث قوية في «الصحيحين»، والسنن، والأجزاء ما هي في «المسند»، وقَدَّر الله تعالى أن الإمام قَطَعَ الرواية قبل تهذيب «المسند»، وقبل وفاته ثلاث عشرة سنة، فتجد في الكتاب أشياء مكرَّرة، ودخول مسند في مسند، وسند في سند، وهو نادر. نقله الحافظ ابن الجَزَري في «المصعد الأحمَد في ختم مسند الإمام أحمد» ص ٢١ ثم قال:

وأما قولُ الإمام أحمد (فما اختلف فيه من الحديث رُجع إليه وإلا فليس بحجة) يريد أصولَ الأحاديث، وهو صحيح، فإنه ما من حديث غالباً إلا وله أصل في هذا «المسند»، والله تعالى أعلم. اهـ.

وقال الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١١: ٣٢٩ و ١٣: ٥٢٤، ٥٢٥: ثم ما يلزم من هذا القول — فإن كان فيه، وإلا فليس بحجة —، أن ما وُجِدَ فيه يكون حجة، ففيه جملة من الأحاديث الضعيفة مما يسوغ نقلها، ولا يجب الاحتجاج بها، وفيه أحاديث معدودة شبه موضوعية، ولكنها قطرة في بحر، وفي غضون «المسند» زيادات جمّة لعبد الله بن أحمد، واضحة، عن عوالي شيوخه.

ولم يُحرِّر عبدُ الله ترتيبَ «المسند» ولا سهَّله، فهو محتاج إلى عمل وترتيب، فلعلَّ الله يقيض لهذا الديوان العظيم من يُرتِّبه ويَهْدِيه، ويَحذف ما كُرِّر فيه، ويُصلِّح ما تَصَحَّف، ويُوضِّح حال كثير من رجاله، ويُنَبِّه على مرسله، ويُوَهِّن ما ينبغي من مناكيره، ويرتَّب الصحابة على المعجم، وكذلك أصحابهم على المعجم، ويرمز على رؤوس الحديث بأسماء الكتب الستة، وإن رتبَّه على الأبواب فحسن جميل، ولولا أني قد عجزتُ عن ذلك لضَعُف البصر، وعدمِ المُنَّة، وقُربِ الرَّحِيل، لَعَمِلْتُ في ذلك. انتهى كلام الذهبي مختصراً مجموعاً من مواضع.

فهذا صريحٌ فيما قلناه أنه انتقاء، ولو وَقَعَتْ فيه الأحاديثُ الضعيفةُ والمنكرةُ، فلا يَمْنَعُ ذلكُ صحةَ هذه الدعوى، لأن هذه أمورٌ نَسِيبَةٌ، بل هذا كافٍ فيما قلناه أنه لم يكتفَ بمطلق جمع حديث كلِّ صحابي.

وليست الأحاديثُ الزائدةُ في «مسند أحمد» على ما في «الصحيحين» بأكثرَ ضَعْفاً من الأحاديثِ الزائدة على «الصحيحين» من «سنن أبي داود» و«جامع الترمذي». انتهى.

وقال الحافظ ابنُ تيمية رحمه الله تعالى^(١): «وقد تنازع الناس هل في «مسند أحمد» حديث موضوع؟ فقال طائفة من حفاظ الحديث — كأبي العلاء الهمداني ونحوه — : ليس فيه موضوعٌ، وقال بعضهم — كأبي الفرج ابن الجوزي — فيه موضوع.

ولا خلاف بينَ القولين عند التحقيق، فإن لفظ (الموضوع):

قد يُراد به المُخْتَلَقُ المصنوعُ الذي يَتَعَمَّدُ صاحبه الكَذِبَ، وهذا مما لا يُعْلَمُ أن في «المسند» منه شيئاً، بل شرطُ «المسند» أقوى من شرط أبي داود في «سننه»، وقد رَوَى أبو داود في «سننه» عن رجالٍ أَعْرَضَ عنهم في «المسند»، ولهذا كان الإمامُ أحمدُ في «المسند» لا يَرَوِي عمن يُعْرَفُ أنه يَكْذِبُ، مثلُ محمد بن سعيد المصلوب ونحوه، ولكن يَرَوِي عمن يُضَعَّفُ لسوء حفظه، فإن هذا يُكْتَبُ حديثُهُ وَيُعْتَصَدُ به وَيُعْتَبَرُ به.

= ولو كان تَمَّ عملُ الشيخ أحمد شاكر على «المسند» وتحقيقه إياه، على النهج الذي ذَكَرَهُ في مقدِّمة تحقيقه لتحَقَّقَتْ أَمْنِيَةُ الذهبية هذه إلى حدٍّ كبيرٍ، ولكن الشيخ أحمد شاكر اختَرَمَتْه المنيَةُ ولم يَصِلْ عمله إلى ثُلُثِ الكتاب، والله الأمرُ من قبل ومن بعد.

(١) كما في «المصعد الأحمَد» لابن الجَزَرِي ص ٢٥ — ٢٦ طبع مصر.

ويُراد بالموضوع ما يُعَلَّم انتفاء خبره، وإن كان صاحبه لم يتعمّد الكذب، بل أخطأ فيه، وهذا الضربُ في «المسند» منه، بل في «سنن» أبي داود، والنسائي، وفي «صحيح» مسلم، والبخاري أيضاً: ألفاظُ في بعض الأحاديث من هذا الباب، لكن قد بيّن البخاري حالها في نفس «الصحيح». انتهى^(١).

ذكر الأئمة الستة وكتبهم

تأليف البخاري كتاباً مختصراً في الصحيح

حسبما اقتضاه نظره

ثم جاء بعد هذه الطبقة — أصحاب المسانيد والمُصنّفات — طبقة أخرى، رأت ما أمامها من هذه الثروة العظيمة، ورأت أن هؤلاء قد كفوا مؤنة جمع الأحاديث، ففتّح أمامها باب الاختيار والتفرُّغ لفنون أخرى.

وفي طليعة هذه الطبقة: الأئمة الستة المعروفون، فجَمَعَ البخاري كتاباً مختصراً في الصحيح، حسبما اقتضاه نظره في ذلك، وسماه «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه».

ورَوَى الحافظ أبو بكر الحازمي في «شروط الأئمة الخمسة»^(٢)، بسنده إلى البخاري، قال: كنتُ عند إسحاق بن راهويه، فقال لنا بعض أصحابنا: لو جمعتم كتاباً مختصراً لسُنن النبي صلى الله عليه وسلم، فوقع ذلك في قلبي، فأخذتُ في جمع هذا الكتاب. اهـ.

(١) وقد يُغفلُ البخاري بيانَ حالها، كما فَعَلَ في رواية شريك بن عبد الله بن أبي

نمر المدني لحديث الإسراء، راجع لمعرفة ما فيها من المناكير «فتح الباري» لابن حجر.

(٢) ص ٥٠ طبع مصر، أو ص ١٦٢ و ١٦٣ طبع بيروت.

قال الحازمي: فقد ظَهَرَ أَنَّ قصد البخاري كان وَضَعَ مختصر في الحديث، وأنه لم يَقْصِد الاستيعابَ لا في الرجال ولا في الحديث. وَرَوَى أيضاً^(١) بسنده إلى البخاري أنه قال: لم أَخْرِج في هذا الكتاب إلاَّ صحيحاً، وما تركتُ من الصحيح أكثر. اهـ.

وقد رَوَى نادراً في «كتابه» عن ذكره في «الضعفاء»، كأيوب بن عائذ، وثابت بن محمد الكوفي، وزهير بن محمد التميمي، وزِيَاد بن الربيع، وسعيد بن عبيد الله الثقفي، وعَبَّاد بن راشد، ومحمد بن يزيد، ومِقْسَم مولى ابن عباس.

ولعلَّ ذلك لاختلافِ اجتهادهِ فيهم، فتارةً يَضَعُفُهم، وتارةً يَحْتَجُّ بهم، أو يكونُ الحديثُ عنده ثابتاً، وله طرقٌ بعضها أرفعُ من بعض، غيرَ أنه يَحِيدُ أحياناً عن الطريق الصحيح لنزوله، أو غير ذلك من الوجوه.

تأليف مسلم (صحيحه) مقتصرأ فيه على ما أجمع عليه شيوخه وعمد مسلم إلى جمع ما أجمعوا عليه، كما صرَّح به في «صحيحه»^(٢)، فقال: ليس كلُّ شيءٍ عندي صحيحٌ وضعته هاهنا، إنما وضعتُ هاهنا ما أجمعوا عليه. اهـ.

والمرادُ إجماعُ شيوخه، وإلاَّ فأين الإجماعُ في مواطن الخلاف؟! قال البُلْقِينِي: قيل: أراد مسلمُ إجماعَ أربعة، أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور الخراساني. اهـ.^(٣)

(١) ص ٤٩ طبع مصر، أو ص ١٦٣ طبعة بيروت المحففة.

(٢) باب التشهد في الصلاة ٤: ١٢٢ بشرح النووي.

(٣) من «تدريب الراوي» ص ٢٨.

قلتُ: وهذا الإجماعُ جاء ذكرُهُ في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي^(١)، فروى بسنده إلى أحمد بن سَلَمَة النيسابوري، قال: سمعتُ إسحاق بن راهويه يقول: كنتُ أجالسُ بالعراق أحمدَ بن حنبل، ويحيى بن معين، وأصحابنا، فكنا نتذاكرُ الحديثَ من طريقٍ وطريقين وثلاثة، فيقول: يحيى بنُ معين من بينهم: وطريقُ كذا، فأقولُ أليس هذا قد صحَّ بإجماعِ منا؟ فيقولون: نعم، فأقول: ما مرَّأده؟ ما تفسيره؟ ما فقَّهه؟ فيقولون كُلُّهُمْ إلَّا أحمدَ بن حنبل. اهـ^(٢).

(١) ص ٦٣ طبع مصر.

(٢) وهاهنا نبذة لا بأس بإيرادها، وهي ما يرويه الحافظ أبو محمد الحارثي، قال: أخبرنا إبراهيم بن علي الترمذي، أنبأنا محمد بن سعدان، سمعتُ من حضر يزيد بن هارون، وعنده يحيى بنُ معين وعليُّ بن المديني وأحمدُ بن حنبل وزهيرُ بن حرب وجماعةٌ آخرون، إذ جاءه مستفتٍ فسأله عن مسألة، قال: فقال له يزيد: اذهب إلى أهل العلم، قال: فقال له علي بنُ المديني: أليس أهلُ العلم والحديثِ عندك؟ قال: أهلُ العلم أصحابُ أبي حنيفة، وأنتم صيادلة. اهـ. ذكره صدر الأئمة في «مناقب الإمام الأعظم» ٤٧: ٢ و ص ٣٠٢ - ٣٠٣.

ولقد صدَّق يزيدُ رحمه الله، فإن الفقهاء هم أعلمُ بمعاني الحديث، كما صرَّح به الترمذي في جامعه في (باب ما جاء في غسل الميت).

وقال الحافظ ابن الجوزي في: «دفع شبه التشبيه» ص ٢٦: اعلم أن في الأحاديث دقائق وآفاتٍ لا يعرفها إلَّا العلماءُ الفقهاء، تارة في نقلها، وتارة في كشفِ معناها.

وروي نحو هذا من قولِ الأعمش لأبي حنيفة: أنتم الأطباء، ونحن الصيادلة. فقد أخرج الحافظ ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١٣١: ٢، بسنده إلى عبيد الله بن عمر، قال: كنتُ في مجلس الأعمش، فجاءه رجل فسأله عن مسألة، فلم يُجبه فيها، ونظر فإذا أبو حنيفة، فقال: يا نعمان: قل فيها، قال: القول فيها كذا، قال: من أين؟ قال: من حيث حدَّثتاه، قال فقال الأعمش: نحن الصيادلة، وأنتم الأطباء. اهـ. ومن هاهنا قال =

ومسلمٌ أيضاً قد يَروي الحديث في «صحيحه» من طريقٍ ضعيفٍ لعلوه، فقد روى الخطيب في «تاريخ بغداد»^(١)، أخبرنا أبو بكر البرقاني، حدثنا أبو الحسين يعقوب بن موسى الأزديلي، حدثنا أحمد بن طاهر بن النجم المياني، حدثنا سعيد بن عمرو البرذعي، قال: شهدت أبا زُرْعَةَ الرازي، ذكرَ كتابَ الصحيح الذي ألفَ مسلمٌ بن الحجاج، ثم الصائغُ على مثاله، فقال لي أبو زُرْعَةَ: هؤلاء قومٌ أرادوا التقدُّمَ قبلَ أوانه، فعملوا شيئاً يتشوّفون به^(٢)، ألقوا كتاباً لم يُسبقوا إليه، ليقيموا لأنفسهم رياسةً قبلَ وقتها.

وأناه ذاتَ يومٍ — وأنا شاهدٌ — رجلٌ بكتابِ الصحيح من رواية مسلم، فجعلَ ينظرُ فيه، فإذا حديثٌ عن أسباط بن نصر، فقال أبو زرعة: ما أبعدَ هذا من الصحيح يُدْخَلُ في كتابه أسباط بن نصر؟! ثم رأى في كتابه قَطَنَ بَنِ نُسَيْرٍ، فقال لي: وهذا أطمُ من الأول! قَطَنُ بَنِ نُسَيْرٍ وَصَلَ أَحاديثَ عن ثابتٍ فجعلَها عن أنس.

ثم نَظَرَ فقال: يَروي عن أحمد بن عيسى المصري في كتابه الصحيح! فقال لي أبو زُرْعَةَ: ما رأيتُ أهلَ مصر يشكُّون في أنَّ أحمدَ بن عيسى، وأشار

= أبو محمد اليزيدي:

ليس يُغني عن جاهل قولٌ مُفْتٍ	عن فلانٍ وقوله عن فلان
إن أتاه مسترشداً أفتاه	بحديثين فيهما مَغْنِيَانِ
إنَّ من يَحْمِلُ الحديثَ ولا يَعِد	رِفٌ فيه التأويل كالصَّيْدِ لاني
حين يُلقِي لديه كلُّ دَوَاءٍ	وهو في الطبِّ جاهِلٌ غيرُ وان

كما ينقله ابن عبد البر في «الجامع» ٢: ٦٨.

(١) ٢٧٣: ٤ — ٢٧٤.

(٢) أي يرفعون به أنفسهم فوق مقامها. عبد الفتاح.

إلى لسانه كأنه يقول: الكذب.

ثم قال لي: يُحَدِّثُ عن أمثال هؤلاء، ويتركُ أحمدَ بنَ عجلانَ ونظراءه؟! ويُطَرِّقُ لأهل البدع علينا، فيجدون السبيلَ، بأن يقولوا للحديث إذا احتجَّ به عليهم: ليس هذا في كتاب الصحيح، ورأيتُه يَدُمُّ من وَضَعِ هذا الكتابِ ويؤنَّبُه.

فلما رجعتُ إلى نيسابور في المرة الثانية، ذكرتُ لمسلم بن الحجاج إنكارَ أبي زُرْعَةَ عليه، وروايته في كتاب الصحيح عن أسباطِ بن نصر، وقطنِ بن نسير، وأحمدَ بن عيسى، فقال لي مسلم: إنَّ ما قلتَ صحيح، وإنما أدخلتُ من حديثِ أسباطِ بن نصر، وقطنِ، وأحمدَ ما قد رَوَاهُ الثقاتُ عن شيوخهم، إلَّا أنه ربما وَقَعَ لي عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية من هو أوثقُ منهم بنزول، فأقتصرُ على أولئك، وأصلُ الحديث معروف من رواية الثقات.

وقدِمَ مسلمٌ بعدَ ذلك الرِّيِّ، فبَلَغَنِي أَنَّهُ خَرَجَ إلى أبي عبد الله محمد بن مسلم بن واره، فجفاه وعاتبه على هذا الكتاب، وقال له نحواً مما قاله أبو زرعة: إنَّ هذا يُطَرِّقُ لأهل البدع علينا، فاعتذرَ إليه مسلم وقال: إنما أخرجتُ هذا من الحديث الصحيح، ليكون مجموعاً عندي وعندَ من يكتبه عني، فلا يَرْتَابُ في صِحَّتِهَا، ولم أقل: إنَّ ما سواه ضعيف، أو نحو ذلك مما اعتذرَ به مسلمٌ إلى محمد بن مسلم بن واره، فقَبِلَ عُدْرَهُ وحَدَّثَهُ. اهـ.

وهذه القصة قد رواها الحازمي أيضاً عن البرقاني في كتابه «شروط الأئمة الخمسة»^(١).

(١) ص ٦٠ حتى ٦٣ طبع مصر، وص ١٨٥ حتى ١٨٩ طبعة بيروت المحففة.

كونُ الحديث في «الصحيحين» لم يَعدَّ الحازمي من وجوه الترجيح،

ودعوى ابن الصلاح أن أعلى أقسام الصحيح حديثهما، ثم...

وأورد الحافظ أبو بكر الحازمي في (باب الترجيحات) خمسين وجهاً في ترجيح أحدِ الحديثين على الآخر، في كتابه «الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار»، ونقلها برُمَّتها العراقي في «شرح تبصرته»^(١).

وليس بين تلك الوجوه كونُ أحدِ الحديثين مما رواه البخاري ومسلم أو أحدهما دون الثاني، وإنما ذَكَرَ فيه أموراً ترجعُ إلى نفسِ الرواة، لا المُخرِجين أصحابِ الكتب.

ومع ذلك يدَّعي ابنُ الصلاح أن أعلى أقسام الصحيح ما اتَّفَقَ عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به البخاري، ثم مسلم، ثم على شرطهما، ثم على شرط البخاري، ثم مسلم، ثم صحيحٌ عند غيرهما^(٢).

وهذا القول لم يقله أحد قَبْلَ ابن الصلاح، وتَبَعَهُ بعضُ من جاء بعده، ولكنَّ الحافظَ عماد الدين إسماعيل بن كثير، لا يَذْكُرُهُ في «اختصاره لعلوم

(١) أي «شرح ألفيته» ٣: ٣٠٣ - ٣٠٥. وانظر «الاعتبار» ص ٥٩ - ٩٠.

(٢) قد أوسع المؤلف البيان أيما إيساع في نقد هذا التقسيم السبعي وقول ابن الصلاح وغيره بأصحية ما في «الصحيحين» مطلقاً، في تعليقاته على كتاب «دراسات اللبيب» المسماة: «التعليقات على صاحب الدراسات» ص ٣٧٤ - ٣٩٠، وفي «تعليقاته على ذبِّ ذبابات الدراسات» ٢: ٢٤٠ - ٢٤٢، فانظرها لزماً ففيهما المَقْنَعُ لكلِّ عالم مُنْصِف.

وقد بينت أنا أيضاً نقضَ هذا التقسيم بذكر نصوص أهل العلم المدلِّلة وإيراد مثال واقع يوضح نقضه وبطلانه فيما علَّقته على «توجيه النظر» للعلامة الجزائري، ١: ٢٩٠ - ٢٩٥، فقف عليه لزماً أيضاً. عبد الفتاح.

الحديث لابن الصلاح^(١)، فكانه لم يُتابعه في ذلك، بل قد صرّح فيه أنه:

يُوجدُ في «مسند» الإمام أحمد من الأسانيد والمتون شيء كثير مما يوازي كثيراً من أحاديث مسلم، بل البخاري أيضاً، وليست عندهما، ولا عند أحدهما، بل لم يُخرجه أحدٌ من أصحاب الكتب الأربعة، وهم أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وكذلك يُوجدُ في «معجم الطبراني» الكبير والأوسط، و«مسند» أبي يعلى والبزار، وغير ذلك من المسانيد والمعاجم والفوائد والأجزاء، ما يَتِمَكَّنُ المتبحرُ في هذا الشأن بصحة كثيرٍ منه، بعدَ النظر في حالِ رجالِهِ وسلامَتِهِ من التعليل المُفْسِد. اهـ.

تحقيق الإمام ابن الهمام أَنَّ قولَ ابن الصلاح نَحْكُمُ

لا يجوزُ التقليدُ فيه

وقال الإمام ابن الهمام في باب النوافل من «فتح القدير شرح الهداية»^(٢): وقولُ من قال: أصَحُّ الأحاديث ما في «الصحيحين»، ثم ما انفرد به البخاري، ثم ما انفرد به مسلم، ثم ما اشتمل على شرطهما من غيرهما، ثم ما اشتمل على شرط أحدهما: نَحْكُمُ لا يجوزُ التقليدُ فيه، إذْ الأصَحُّ لَيْسَتْ إِلَّا لاشتِمالِ رُؤَاتِيهِمَا على الشروطِ التي اعتبرها، فإذا فُرِضَ وجودُ تلك الشروط في روايةٍ حديثٍ في غير الكتابين، أفلا يكونُ الحُكْمُ بأصَحِّهِ ما في الكتابين عينَ التحكم؟

ثم حُكِّمَهما أو أَحَدُهُمَا بأنَّ الراويَ المعَيَّنَ مجتمِعُ تلك الشروطِ، ليس مما يَقْطَعُ فيه بمطابقةِ الواقعِ، فيَجُوزُ كَوْنُ الواقعِ خلافَه، وقد أخرج مسلم

(١) ص ٥ طبع مكة المكرمة.

(٢) ١: ٣٨٨ - ٣٨٩.

عن كثير في كتابه ممن لم يسلم من غوائل الجرح، وكذا في البخاري جماعة تُكَلِّم فيها، فدار الأمر في الرواة على اجتهد العلماء فيهم، وكذا في الشروط، حتى إن من اعتبر شرطاً وألغاه آخرُ يكون ما رواه الآخرُ مما ليس فيه ذلك الشرطُ عنده: مُكَافِئاً لمعارضةِ المشتَمِلِ على ذلك الشرط، وكذا فيمن ضَعَفَ راوياً ووثَّقه الآخرُ.

نعم تَسْكُنُ نفسُ غير المجتهد، ومن لم يَخْبُرْ أمرَ الراوي بنفسِه إلى ما اجْتَمَعَ عليه الأكثر، أمّا المجتهدُ في اعتبار الشرطِ وعدمِه، والذي خَبَرَ الراوي فلا يَرْجِعُ إلّا إلى رأي نفسه. اهـ.

البخاري ومسلم لم يَدْعِيَا الأصَحِيَّةَ في أحاديثِ كتابيهما،

وإنما أَطْلَقَهُ بعضُ الحفاظِ من باب إطلاقِ أَصَحِّ الأسانيدِ

ولا شكَّ أن البخاريَّ ومسلماً أو أحدهما لم يَدْعِيَا قَطُّ الأصَحِيَّةَ في أحاديثِ كتابيهما، وإنما دعواهما الصَّحَّةَ فقط، والفرقُ بين الصَّحَّةِ والأصَحِيَّةِ ظاهرٌ بَيِّنٌ.

ولم يلتزما أيضاً بإخراج جميع ما يُحْكَمُ بصحَّته من الأحاديث، فإنهما قد صَحَّحَا أحاديثَ لَيْسَتْ في كتابيهما، كما يَنْقُلُ الترمذي وغيرُه عن البخاري تصحيحَ أحاديثٍ ليست عنده، بل في «السنن» وغيرها.

وقد ذكرنا من قبل^(١) قولَ البخاريَّ: لم أُخْرِجْ في هذا الكتاب إلّا صحيحاً، وما تركتُ من الصحيح أكثرُ. وقولَ مسلمٍ: ليس كلُّ شيءٍ عندي صحيحٌ وضعته هاهنا، وقوله لابن وَارَةَ الحافظِ حين عاتبَهُ على هذا الكتاب: إنما أخرجتُ هذا من الحديث الصحيح، ليكون مجموعاً عندي، وعند من

يكتبه عني، فلا يَرْتَابُ في صِحَّتِهَا، ولم أقل: إِنَّ ما سواه ضعيف^(١).

ولا ريبَ أَنَّ وجوهَ الترجيح والجمع مما اختلفت فيه آراءُ فقهاءِ الأمصار، واعتَرَكَتْ فيه أنظارُ النُّظَّارِ، فدَعَوَى أصحِّية ما في «الصحيحين» غيرُ مستقيمة عند ذوي العقل السليم.

وأما إطلاقُ بعضِ الحفاظ على واحدٍ من «الصحيحين» أو غيرهما: بأنه أصحُّ كتبِ الحديث، فهو من باب إطلاقِ أصحِّ الأسانيد على بعض الأسانيد، أو يصحُّ ذلك من حيثُ المجموعيَّة، دون كل فردٍ فردٍ من الأحاديث، فافهم فإنه مُهم.

الردُّ على ما بذكرونه في شرط الشيخين ظناً وتخيماً

وكذلك ما ذكره بعض العلماء من شرطهما فإنما هو تظنُّ وتخيُّنٌ منه. إذ لم يأت عنهما تصريحٌ بما شرطاه، نعم قد أبان مسلمٌ في مقدمة «صحيحه» من يخرج عنه حديثه.

وقد قال الحافظ أبو بكر الحازمي في «شروط الأئمة الخمسة»^(٢): إن قَصْدَ البخاري، كان وَضْعَ مختصرٍ في الحديث، وإنه لم يقصد الاستيعابَ لا في الرجال، ولا في الحديث، وإنَّ شَرْطَه أن يُخْرِجَ ما صَحَّ عنده، لأنه قال: لم أخرج في هذا الكتاب إلاَّ صحيحاً، ولم يتعرَّضَ لأمرٍ آخر، وما سَلِمَ سَنَدُهُ من جهاتِ الانقطاع والتدليس وغير ذلك من أسباب الضَّعْفِ، لا يخلو إمَّا أن يُسَمَّى صحيحاً أو لا يُطْلَقَ عليه اسمُ الصحة، فإن كان يُسَمَّى صحيحاً فهو شَرْطُه على ما صرح به، ولا عبرة بالعدَد. وإن لم يطلق عليه اسمُ

(١) في ص ١٠٧.

(٢) ص ٥١ و ٥٢ طبع مصر، وص ١٦٣ و ١٦٤ طبعة بيروت المحفقة.

الصحة، فلا تأثير للعَدَد، لأنَّ ضَمَّ الواهي إلى الواهي لا يُؤَثِّرُ في اعتبارِ الصَّحَّةِ، ولم يذهب إلى هذا أحد من أهل العلم قاطبةً.

وأما شرط مسلم فقد صرح به في كتابه . اهـ.

فانظر كيف اعترف الحازميُّ أنَّ البخاريَّ لم يَتَعَرَّضْ لأمْرِ آخر سوى الشروطِ المعروفةِ للصَّحَّةِ عند عامة المحدثين. فكلُّ هؤلاء الذين يقولون إنَّ مِنْ شرطِ البخاريِّ كذا، وَمِنْ شرطِ مسلم كذا، وَمِنْ شرطِ الشيخين كذا، فإنما هو ظنٌّ ظنَّوه من عند أنفسهم، ولذلك يختلفون فيه اختلافاً كثيراً، ويقول كلُّ ما ليس عند الآخر.

والكلام فيما يَتَعَلَّقُ بشروطهما طويلٌ الذيل، وقد أَشْبَعَنَا القولَ في هذا الباب فيما كتبناه في الانتقاد على «المدخل في أصول الحديث» للحاكم النيسابوري^(١).

الرَّدُّ على ابن الصَّلاح في دعواه قطعيةً أحاديثِ الصحيحين

وَتَلَقَّى الْأُمَّةُ لَهَا بِالْقَبُولِ

وأما ما ادَّعى ابنُ الصَّلاح من أنَّ ما رَوَاهُ أو أحدهما فهو مقطوع بصحته، والعلمُ القطعيُّ حاصلٌ فيه، فقد ردَّه الإمامُ النووي في «تقريبه» بقوله: وقد خالفه المحققون والأكثرُونَ فقالوا: يُفِيدُ الظَّنَّ ما لم يتواتر. اهـ.

(١) بحث طويل ممتع للمؤلف بلغة أردو، يَشْتَمِلُ على مباحث شائكة من علوم

الحديث. طبع أول مرة في جريدة «البرهان» الصادرة من ندوة المصنفين بدلهي الهند، ثم أعيد طبعه تصويراً مع «المدخل» في كراتشي، طبعه شقيقه الشيخ عبد الرحمن غضنفر، مدير (الرحيم إكاديمي)، وقد ترجمه إلى العربية بعضُ تلامذته وسيطبع مع «المدخل» إن شاء الله تعالى. عبد الفتاح.

وقال في «شرح مسلم»: لأنَّ ذلك من شأن الآحاد ولا فرق في ذلك بين الشيخين وغيرهما. اهـ^(١).

وأما ما ادَّعى ابنُ الصلاح من تَلَقَّى الأمة لأحاديثِ كتابيهما، فقد سَنَّ الغارةَ عليه العلامةُ البارغُ محمدُ بنُ إسماعيلِ الأُميرُ اليماني صاحبُ «سبل السلام» في «توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار»^(٢)، وقال العلامةُ المحدثُ شمسُ الدين محمدُ بنُ أمير حاج في «التقرير والتحبير شرح التحرير»^(٣): تَلَقَّى الأمةُ لجميع ما في كتابيهما ممنوعٌ، أمَّا لروائيهما فلِمَا ذَكَرَهُ المصنف^(٤)، وأمَّا لمتونِ أحاديثيهما، فلأنَّه لم يقع الإجماعُ على العملِ بمضمونها ولا على تقديمها على مُعَارِضِهَا. اهـ.

سلوكُ النسائي طريقُ الشيخين في تأليفِ «السنن» وبيانُ شِدَّةِ شرطه وسَلَكُ النَّسَائِيَّ أيضاً على طريقيهما في جمعِ «السنن»، قال الإمام أبو عبد الله بن رشيد: كتابُ النسائي أبدعُ الكُتُبِ المصنَّفةِ في السُّنَنِ تصنيفاً، وأحسنُها ترصيفاً، وكأنَّ كتابه جامعٌ بين طريقي البخاري ومسلم، مع حظِّ كثيرٍ من بيانِ العلل. اهـ^(٥). ولكنَّه تجنَّب أن يَرْوِيَ عن ضعيفٍ، لكونِ الإسنادِ عالياً، كما كان يفعلُه البخاري ومسلم.

(١) من «تدريب الراوي» ص ٤١ و ١٣٢.

(٢) ٩٤: ١ - ٩٦. وقد نقلتُ كلامه برؤيته مع زياداتٍ مهمةٍ، في تعليلاتي على

كتاب «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي ص ١٧٣ - ١٨٢، وقد طبع حديثاً عام ١٤١٧ في بيروت، ضمن «ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث». عبد الفتاح.

(٣) ٣: ٣٠ طبع مصر.

(٤) يعني ابن الهمام صاحب «التحرير»، وقد مر كلامه في هذا الباب في ص ١٠٩.

(٥) من مقدمة «زهر الرى على المجتبى» للسيوطي ١: ٤.

قال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر في «شروط الأئمة الستة»^(١):
 أخبرنا أبو بكر الأديب، أنبأنا محمد بن عبد الله البَيْعِ إجازةً، قال سمعتُ
 أبا الحسن أحمد بن محبوب الرمليّ بمكة يقول: سمعت أبا عبد الرحمن
 أحمد بن شعيب النَّسائي يقول: لما عزمت على جمع كتاب «السنن»،
 استخرتُ الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعضُ الشيء،
 فوقعتُ الخيرةُ على تركهم، فنزلتُ في جملة من الحديث كنتُ أعلو فيهم.
 سألتُ الإمامَ أبا القاسم سعد بن علي الزَّنْجاني بمكة عن حال رجل من
 الرواة فوثَّقه، فقلت: إن أبا عبد الرحمن النَّسائي ضَعَّفَه، فقال: يا بُنيَّ إن
 لأبي عبد الرحمن في الرجال شرطاً أشدَّ من شرط البخاري ومسلم. اهـ^(٢).

(١) ص ١٨ طبع مصر، أو ص ١٠٤ طبع بيروت.

(٢) قال الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» ص ٢٣: «وقول الحافظ
 أبي علي بن السكن وكذا الخطيب البغدادي، في «كتاب السنن» للنسائي: إنه صحيح،
 فيه نظر، وإن له شرطاً في الرجال أشدَّ من شرط مسلم، غيرُ مسلم، فإن فيه رجالاً
 مجهولين إما عيناً أو حالاً، وفيهم المجروح، وفيه أحاديث ضعيفة ومعللة ومنكرة، كما
 نبهنا عليه في الأحكام الكبير». انتهى.

وأما شيخه الحافظ الذهبي فلما نقل قول الزَّنْجاني هذا في «سير أعلام النبلاء»
 ١٤: ١٣١ علَّق عليه ما يلي:

«قلت: صدَّق، فإنَّه لَيِّن جماعة من رجال «صحيح البخاري ومسلم». انتهى.
 وليس بين كلام الحافظين هنا تناقض لمن تأمله، فإن كلام الذهبي يتعلّق ببعض
 رجال «الصحيحين» الذين تكلم فيهم النَّسائي، ولكن قد تقرر أن الشيخين لم يخرجوا
 — في الأغلب — للرواة المجروحين بجرح معتبر ما انفردوا به مُعْتَمِداً عليهم، وأما
 النَّسائي وغيره من أصحاب السنن فقد أخرجوا لكثير من الرواة المتكلم فيهم في الأصول
 معْتَمِداً عليهم ومحتجاً بهم حسب اجتهادهم، فصَحَّ نقدُ ابن كثير من هذه الجهة.
 عبد الفتاح.

قلت: وهذا ما يَتَمَيَّزُ به كتاب النسائي عن كتاب البخاري ومسلم.

وقال الحافظ ابن حجر في «نكته على ابن الصلاح»^(١): تَجَنَّبَ النسائي إخراجَ حديثِ جماعةٍ من رجالِ الشيخين. اهـ. وقال أبو الحسن المَعَاوِي: إذا نظرتَ إلى ما يخرُجه أهلُ الحديثِ، فما خرَّجه النسائي أقربُ إلى الصَّحَةِ مما خرَّجه غيره. اهـ^(٢). وقال محمد بن معاوية الأحمرُ الراوي عن النسائي: قال النسائي: كتابُ «السنن» كله صحيحٌ، وبعضه معلولٌ إلَّا أنه يُبَيَّنُ علته، والمتخبُّ المُسَمَّى «بالمجتبى» صحيح كله. اهـ^(٣).

اعتناء أبي داود في «سننه» بجمع مستدلّات الفقهاء

وبيان أهمية كتابه وشرطه فيه

وأما أبو داود فحرَّكَ هِمَّتَهُ إلى جَمْعِ الأحاديثِ التي استدَلَّ بها الأئمةُ، ودارَتْ بينهم، وبنى عليها الأحكامَ فقهاءُ الأمصارِ، فصَنَفَ «سننه» وجَمَعَ فيها الصحيحَ والحسنَ والصالحَ للعملِ، ولأبي داود «رسالة إلى أهل مكة» وصف فيها تأليفه لكتاب «السنن»، وهي مطبوعة بمصر، وقد لَخَّصَهَا شيخُ الهند محمود حسن الدِّيُوبَنْدِي والشيخُ فخرُ الحسن الكنكوهي فيما كتبه على «سنن أبي داود».

قال فيها: لا أعرفُ أحداً جَمَعَ على الاستقصاءِ غيري. وقال: أمّا هذه المسائلُ: مسائلُ الثَّوَرِي ومالكٍ والشافعي، فهذه الأحاديثُ أصولُها، ويُعْجِبُنِي أن يَكْتُبَ الرجلُ مع هذه الكتبِ من رأي أصحابِ النبي صَلَّى اللهُ

(١) ١: ٤٨٣.

(٢) من مقدمة «زهر الربى على المجتبى» للسيوطي ١: ٤ و ٥.

(٣) المرجع السابق.

عليه وسلّم، ويكتب أيضاً مثل «جامع سفيان الثوري» فإنه أحسن ما وضع
الناس في الجوامع.

والأحاديث التي وضعتها في كتاب «السنن» أكثرها مشاهير، وهي عند
كل من كتب شيئاً من الحديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس،
والفخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يحتج بحديث غريب، ولو كان من رواية
مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم.

ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه، ولا يحتج
بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذاً، فأما الحديث
المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يرده عليك أحد، وقال إبراهيم
النخعي: كانوا يكرهون الغريب من الحديث. وقال يزيد بن أبي حبيب: إذا
سمعت الحديث فانشده كما تئنشد الضالة فإن عرف وإلا فدعه. اهـ.

وقال في صدر رسالته: إنكم سألتكم أن أذكر لكم الأحاديث التي في
كتاب «السنن» أهى أصح ما عرفت في الباب؟ ووقفت على جميع ما ذكرتم،
فاعلموا أنه كذلك كله إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين، فأحدهما
أقدم إسناداً، والآخر صاحبه قديم في الحفظ، فربما كتبت ذلك، ولا أرى في
كتابي من هذا عشرة أحاديث، ولم أكتب في الباب إلا حديثاً أو حديثين وإن
كان في الباب أحاديث صحاح لأنه يكثر.

وقال: وليس في كتاب «السنن» الذي صنفته عن رجل متروك الحديث
شيء، وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر، وليس على نحوه في الباب
غيره.

وقال أيضاً: وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد، فقد بينته،

وفيه ما لا يَصِحُّ سندُه، وما لم أذكرْ فيه شيئاً فهو صالح، وبعضها أصح من بعض.

وهذا لو وَضَعَه غيري لقلتُ أنا فيه أكثر، وهو كتابٌ لا يَرُدُّ عليك سُنَّةٌ عن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم بإسنادٍ صالح إلَّا وهي فيه...، ولا أعلمُ شيئاً بعد القرآن أُلزِمَ للناس أن يتعلَّموا من هذا الكتاب، ولا يَضُرُّ رجلاً أن لا يَكْتُبَ شيئاً من العلم بعد ما يَكْتُبُ هذا الكتاب، وإذا نظر فيه وتدبَّره وتفهمه حينئذ يَعْلَمُ مقداره. اهـ.

ولقد صدق رحمه الله فيما قال، وكان أفقُ الستة، ولذا يذكره الشيرازي في «طبقات الفقهاء» دون غيره من أصحاب الأصول، واختياره هذا المنهج أيضاً من فقهه رضي الله عنه رضى الأبرار.

تلقي فقهاء المذاهب كتاب أبي داود بالقبول

وقد رُزِقَ هذا الكتابُ القبولَ من أئمة أهل العلم من جميع الطوائف، فنرى الإمام المجتهد الجصاصَ أبا بكرٍ الرازي في تصانيفه كأنَّ أحاديثَ «أبي داود» على طَرَفٍ لِسَانِهِ.

ويقولُ الإمام الخطابي في «معالم السنن»^(١): واعلموا رحمكم الله أن كتابَ «السنن» لأبي داود كتابٌ شريف لم يُصَنَّفَ في علم الدين مثله، وقد رُزِقَ القبولَ من الناس كافةً، فصار حَكَمًا بين فِرَقِ العلماء وطبقاتِ الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، فلكلِّ فيه ورْدٌ ومنه شَرْبٌ، وعليه مُعوَّلُ أهلِ العراق وأهل مصر وبلادِ المغرب وكثير من مُدُنِ أقطارِ الأرض.

(١) ٦: ١ طبع حلب.

فأما أهل خراسان فقد أُولِعَ أكثرُهم بكتاب محمد بن إسماعيل، ومسلم بن الحجاج، ومن هنا نحوهما في جَمْع الصحيح على شرطهما في السبك والانتقاد، إلا أن كتابَ أبي داود أحسنُ رَضْفاً، وأكثرُ فقهاً، وكتابُ أبي عيسى أيضاً حسن، والله يَغْفِرُ لجماعتهم وَيُحَسِّنُ على جميلِ النية فيما سَعَوْا له مَثُوبَتَهُم بِرحمته. اهـ.

اعتضاد الحديث بقول أهل العلم به

وتلقي الأمة له بالقبول

قلت: وللناس فيما يعشقون مذاهب، فأما الفقهاء فعندَهم للأحاديث المشاهير وما جَرَى عليها العَمَلُ: شأنٌ، وإن كان في إسنادها مقال، قال السيوطي في «التعقبات على الموضوعات»^(١) بعد ذكره حديث حنش - وهو ضعيف - عن ابن عباس رضي الله عنهما: «من جَمَعَ بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من الكبائر»: أخرجه الترمذي وقال: والعملُ على هذا الحديث عند أهل العلم. فأشار بذلك إلى أن الحديث اعتَصَدَ بقول أهل العلم، وقد صرَّح غيرُ واحد بأن من دليل صحة الحديث قول أهل العلم به، وإن لم يكن له إسناد يُعْتَمَدُ على مثله. اهـ.

وقال السخاوي في «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث»^(٢): وكذا إذا تَلَقَّتْ الأمة الضعيفَ بالقبولِ يُعْمَلُ به على الصحيح حتى أنه يُنَزَّلُ منزلةَ المتواتر في أنه يُنَسَخُ المقطوعُ به، ولهذا قال الشافعي - رحمه الله - في حديث «لا وصية لوارث»: إنه لا يُثَبِّتُه أهلُ الحديث، ولكن العامة تَلَقَّتْه بالقبول وعملوا به، حتى جعلوه ناسخاً لآية الوصية. اهـ.

(١) ص ١٢ طبع الهند.

(٢) ص ١٢٠ و ١٢١ طبع الهند.

وأما الرواة النقلة الذين يَسردون الحديث سرداً من دون تفقُّه فيه ولا تدبّر، فقَصارى هَمُّهم صحّة الإسناد، فإذا صَحَّ الإسنادُ لا يُوازِيه عندهم شيء، وإن كان الحديث شاذّاً.

اعتناء الترمذي بالأحاديث المعمول بها عند الفقهاء

وتعرّضه لأنواع مهمة من علوم الحديث

وأما أبو عيسى الترمذي فهو أيضاً قد سَلَكَ طريقَ أبي داود حيث عَمَدَ إلى جمع ما أَخَذَ به أهلُ العلم من أئمة الفقهاء، إلّا أنَّ أبا داود اقتَصَرَ في كتابه على أحاديثِ الأحكام، والترمذي لم يقتصر عليها، بل استَحَسَنَ طريقَ البخاري في جمعه الحديث في سائر الأبواب، وزاد عليهما مذاهب الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار، واختصر طرقَ الحديث فذكرَ واحداً وأوماً إلى ما عداه، وبيّن أمرَ كل حديث، من أنه صحيح أو حسن أو ضعيف أو منكر، وبيّن وجهَ الضعف، أو أنه مستفيض أو غريب، وسمّى من يَحْتَاجُ إلى التسمية، وكُنِيَ من يَحْتَاجُ إلى التكنية.

قال الترمذي في «كتاب العلل» من «جامعه»: جميع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معمولٌ به، وبه أَخَذَ بعضُ أهل العلم ما خلا حديثين. انتهى.

وقال الحافظ محمد بن طاهر المقدسي في كتابه «شروط الأئمة الستة»^(١): سمعت الإمام أبا إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري بهراً، وجَرَى بين يديه ذكرُ أبي عيسى الترمذي وكتابه، فقال: كتابه عندي أنفعُ من كتاب البخاري ومسلم، لأن كتابَي البخاري ومسلم لا يَقِفُ على الفائدةِ

(١) ص ١٦ طبع مصر، أو ص ١٠١ طبعة بيروت المحققة.

منهما إلا المتبحرُ العالمُ، وكتابُ أبي عيسى يَصِلُ إلى فائدتهِ كلُّ أحدٍ من الناس. اهـ.

كتاب ابن ماجه قوي الترتيب في الفقه

وأما ابن ماجه فكتابه أيضاً قويُّ الترتيبِ في الفقه، سلك فيه منهجَ شيخه ابن أبي شيبة، الذي يقول فيه الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية»^(١): إنه أحدُ الأعلام، وأئمةِ الإسلام، وصاحبُ «المصنّف» الذي لم يُصنّف أحدٌ مثله قطُّ لا قبله ولا بعده. اهـ. إلا أن ابن ماجه لم يذكر في كتابه أقوال الصحابة، وفتاوي التابعين، كما فعل ابن أبي شيبة في «مصنّفه».

وقال السيد الصّدّيق حسن خان في كتابه: «الحِطَّةُ بذكر الصحاح الستة»^(٢): وفي الواقع الذي فيه من حُسْنِ الترتيب، وسَرْدِ الأحاديث بالاختصار من غير تكرار، ليس في أحد من الكتب، وقد شهد أبو زُرعة بصِحّته^(٣). اهـ.

تفاوت الكتب الستة في اعتناء العلماء بخدمتها

وأما اعتناء العلماء بكتبهم، فقد ذكرنا ما قاله الخطابي في «الصحيحين» و«سنن أبي داود»، فقد اعتنى الناسُ بهذه الكتبِ الثلاثة أكثرَ مما سواها، فكم من مستخرجٍ عليها، ومستدرِكٍ، وكم من شارحٍ لها، ومختصرٍ، بحيث يطول ذكرهم، وأكثر هؤلاء مذكورون في «كشف الظنون» وغيره من الكتب.

(١) ٣١٥: ١٠.

(٢) ص ١١٠ طبع الهند.

(٣) سيأتي الكلام مفصلاً على منزلة «سنن ابن ماجه» بين الكتب الستة في ص ١٧٧ - ١٩٢ و ٢٢٨ - ٢٢٩ فانظره لزماً.

وأما «كتاب النسائي»، فلم يقع سماعه للحاكم صاحب «المستدرک على الصحيحين» كما يذكره في كتابه «معرفة علوم الحديث»^(١)، وكذلك صاحبه البيهقي، قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ»: لم يكن عنده «سنن النسائي»، ولا «جامع الترمذي»، ولا «سنن ابن ماجه».

وكذلك ابن حزم، قال الذهبي في ترجمته في «سير النبلاء»^(٢) إنه ما ذكر «سنن ابن ماجه» ولا «جامع الترمذي»، فإنه ما رآهما ولا دخلا إلى الأندلس إلا بعد موته. نقله الشيخ محمد عبد الحي في «التعليق الممجد». وكذا قال الذهبي في «الميزان» في ترجمة الترمذي: ولا التفات إلى قول أبي محمد بن حزم فيه، في الفرائض من كتاب «الإيصال»: إنه مجهول. فإنه ما عَرَفَ ولا دَرَى بوجود «الجامع» و«العلل». اهـ.

هذا، وإن «سنن النسائي» مع جلاله مؤلفه، لم يُرَزَقَ من إقبال العلماء على شرحه أو التعليق عليه، مثل ما رُزِقَ غيره من الكتب إلى عصر الحافظ السيوطي المتوفى سنة إحدى عشرة وتسع مئة، بعد النسائي بأكثر من ستة قرون، حيث يقول في أول التعليقة المختصرة التي جمعها على كتاب النسائي:

وهو تعليق على «سُنن» الحافظ أبي عبد الرحمن النَّسائي على نَمَطٍ ما عُلِّقَتْهُ على «الصحيحين» و«سنن أبي داود» و«جامع الترمذي»، وهو بذلك حقيق إذ له منذ صَنَّفَ أكثر من ست مئة سنة، ولم يشتهر عليه من شرح ولا تعليق^(٣)، وسمَّيَتْهُ «زَهْرُ الرُّبَى على المجتبَى».

(١) ص ٨٢ و ٨٣ طبع مصر.

(٢) ١٨: ٢٠٢.

(٣) وللمحدِّث المقرئ اللغوي علي بن عبد الله بن خلف بن النعمة البلنسي =

وذكر في «كشف الظنون» من شروح النسائي شرح الشيخ سراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعي، فقد شرح زوائد أحاديثه على الكتب الأربعة، أعني «الصحيحين» و «أبي داود» و «الترمذي»، في مجلد، وتوفى سنة أربع وثمان مئة.

وللشيخ أبي الحسن السندي أيضاً تعليقة بالقول، لكنها أبسط من تعليقة السيوطي، فهذا كل ما وصل إلينا من نبأ تعرّض العلماء له.

وكذا قال السيوطي في تعليقه على «جامع الترمذي» المسمى «قوت المغتذي على جامع الترمذي»: ولا نعلم أنه شرّحه أحدٌ كاملاً إلا القاضي أبو بكر بن العربي في كتابه «عارضة الأحوذى». اهـ.

وأما «سنن ابن ماجه» فقد اعتنى العلماء بشرحه والتعليق عليه أكثر من اعتنائهم بكتاب النسائي، كما سيأتي بيان ذلك مفصلاً، بيد أن العلماء متفقون على اعتبار «سنن النسائي» إحدى الأمهات الست، وهم مختلفون في «سنن ابن ماجه» أيعدونه سادس الكتب أم يعدّون «موطأ مالك» سادسها؟.

مذاهب مؤلفي الأصول الستة وبسط القول في ذلك

وأما مذاهب مؤلفي الأصول الستة، فقال الإمام العلامة الحافظ محمد أنور الكشميري في «فيض الباري»^(١): واعلم أن البخاري مجتهد لا ريب فيه، وما اشتهر أنه شافعي، فلموافقة إياه في المسائل المشهورة، وإلا فموافقة للإمام الأعظم ليس أقل مما وافق فيه الشافعي، وكونه من تلامذة

= المتوفى سنة ٥٦٧ هـ، «الإمعان في شرح سنن النسائي أبي عبد الرحمن» كما سيأتي ذكره في ترجمته ص ٢٣٠.

(١) ٥٨: ١ طبع مصر.

الحميدي لا ينفع، لأنه من تلامذة إسحاق بن راهوية أيضاً، وهو حنفي^(١)، فعده شافعيّاً باعتبار الطبقة ليس بأولى من عده حنفيّاً.

وأما الترمذي فهو شافعي المذهب، لم يخالفه صراحة إلا في مسألة الإبراد.

والنسائي وأبو داود حنبلان صرح به الحافظ ابن تيمية، وزعم آخرون أنهما شافعيان.

وأما مسلم وابن ماجه فلا يُعلم مذهبُهما، وأما أبواب «مسلم» فليست مما وضعها المصنّف رحمه الله تعالى بنفسه ليستدل بها على مذهبه. اهـ.

وقال رحمه الله في «العَرَفُ الشَّذِي»: وأما مسلم فلا أعلم مذهبه بالتحقيق، وأما ابن ماجه فلعله شافعي، والترمذي شافعي، وأما أبو داود والنسائي فالمشهور أنهما شافعيان، ولكن الحق أنهما حنبلان، وقد سُحِّتْ كُتُبُ الحنابلة بروايات أبي داود عن أحمد، والله أعلم. اهـ.

وأما السيد صديق حسن خان فقد ذكر في «الحِطَّة في ذكر الصحاح الستة»^(٢) صحيح مسلم بلفظ: «الجامع الصحيح» للإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري الشافعي، وكذا قال في كتابه «إتحاف النبلاء

(١) قلت: إن ابن راهويه تفقه أولاً بمرو على مذهب الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه عند عبد الله بن المبارك وأصحابه، ثم لما حل بالبصرة في رحلته جلس إلى عبد الرحمن بن مهدي واتصل به، فحصل فيه الانحراف عن فقه أبي حنيفة بصحبة ابن مهدي، حتى أصبحت طريقته في الفقه أشبه شيء بالظاهرية، فسبحان مقلب القلوب.

(٢) ص ٩٨ طبع الهند.

المتقين»^(١)، وذكر في كتابه «أبجد العلوم»^(٢) البخاري وأبا داود والنسائي في الشوافع.

وقال العلامة إبراهيم بن الشيخ عبد اللطيف بن العلامة المخدوم محمد هاشم التتوي السندي في كتابه «سحق الأغبياء»، من الطاعنين في كُمل الأولياء وأتقياء العلماء»^(٣): أما مسلم والترمذي فهما وإن كان المسموع للعوام فيهما أنهما شافعيان، لكن ليس معنى ذلك أنهما تقلداً للإمام الشافعي، بل الظاهر أنهما مجتهدان مستنبطان، وافق فقههما فقه الشافعي، وأشار إلى اجتهاد مسلم ابن حجر في «تقريبه»، وكذا في «جامع الأصول»، وإلى اجتهاد الترمذي الإمام الذهبي الشافعي في «ميزانه»، لكن محمد بن أحمد الترمذي شافعي، وصاحب «السنن» اسمه محمد بن عيسى بن سورة الترمذي وهو مجتهد، فمن حكم عليه بأنه شافعي أخطأ من لفظ الترمذي، ولم يحقق.

ثم اطلعت في «إتحاف الأكابر»^(٤) على إشارة إلى أن الإمام مسلماً مالكي المذهب، وذلك أنه ساق السند المسلسل لمسلم بالمالكية، ولم يبين الغاية على عادته، والله تعالى أعلم، ثم وقفت في «الإتحاف» على التصريح بالغاية بقوله: إلى مسلم. فكان أدل دليل على أن الإمام مسلماً صاحب «الصحيح» مالكي المذهب، والله تعالى أعلم.

والترمذي أثبت له في «شرح أسماء رجال المشكاة» الاجتهاد، كما

(١) ص ٥٧ طبع الهند.

(٢) ص ٨١٠ طبع الهند.

(٣) وهذا الكتاب من محفوظات المدرسة مظهر العلوم بكراتشي.

(٤) يريد «إتحاف الأكابر بمرويات الشيخ عبد القادر» لجده المخدوم محمد هاشم

التتوي رحمه الله تعالى، وهو مخطوط في مكتبة الحرم المكي بمكة. عبد الفتاح.

هو مصطلح عندهم في إطلاق الفقيه على المجتهد كما لا يخفى .

وأما الإمام البخاري فقد ذكر التاج السبكي في «طبقاته» أنه — أي البخاري — شافعي المذهب، وتعبه العلامة نفيس الدين سليمان بن إبراهيم العلوي رضي الله تعالى عنه فقال: البخاري إمام مجتهد برأسه كأبي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد وسفيان الثوري ومحمد بن الحسن .

وقال شَاه وليُّ الله المحدث الدهلوي في «الإنصاف في بيان سبب الاختلاف»^(١):

أما البخاري فإنه وإن كان منتسباً إلى الشافعي وموافقاً له في كثير من الفقه، فقد خالفه أيضاً في كثير، ولذلك لا يُعدُّ ما تفرد به من مذهب الشافعي .
وأما أبو داود والترمذي فهما مجتهدان، منتسبان إلى أحمد وإسحاق .
وكذلك ابن ماجه والدرامي فيما نرى، والله أعلم .

وأما مسلم وأبو العباس الأصم جامع «مسند الشافعي» و «الأم» والذين ذكرناهم بعده (وهم النسائي والدارقطني والبيهقي والبغوي) فهم متفردون لمذهب الشافعي يناضلون دونه . اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»^(٢): إن البخاري في جميع ما يورده في تفسير الغريب إنما ينقله من أهل ذلك الفن، كأبي عُبَيْدَةَ والنَّضْر بن شُمَيْل والفرَّاء وغيرهم، وأما المباحث الفقهية فغالبها مستمدة له من الشافعي وأبي عُبَيْدَ وأمثالهما، وأما المسائل الكلامية فأكثرها من الكرابيسي وابن كُلاب ونحوهما . اهـ .

(١) ص ٧٩ و ٨٠ طبع دهلي بالهند، وص ٨٦ طبع بيروت .

(٢) ٢١٣: ١ طبع ميريه بمصر .

وقال العلامة ابن القيم في «إعلام الموقعين»^(١) في الوجه الرابع والأربعين من وجوه رد التقليد: البخاري ومسلم وأبو داود والأثرم وهذه الطبقة من أصحاب أحمد، أتبع له من المقلّدين المَخْضِ المتسبين إليه. اهـ.

وكذلك ذكر هؤلاء الثلاثة ابنُ أبي يعلى في «طبقات الحنابلة»، وأما تاج الدين السبكي فلم يذكر في «طبقات الشافعية» إلا البخاري وأبا داود والنسائي. وأما الحنفية والمالكية فلم يذكروا أحداً منهم في طبقاتهم.

فانظر إلى هذا التجاذب الذي وَقَعَ بين هؤلاء الأعلام، فتارةً يَعُدُّون أحدهم شافعيّاً وتارةً حنبليّاً وأخرى مجتهداً.

وهذا كله عندي تخرُّصٌ وتكلُّمٌ من غير برهان، فلو كان أحد من هؤلاء شافعيّاً أو حنبليّاً لأطبّق العلماءُ على نقله، ولَمَّا اختلفوا هذا الاختلاف، كما قد أطبقوا على كون الطحاويّ حنفيّاً، والبيهقيّ شافعيّاً، وعياض مالكيّاً، وابن الجوزي حنبليّاً، سوى الإمام أبي داود فإنه قد تفقه على الإمام أحمد، ومسائله عن أحمد بن حنبل معروفة مطبوعة، وذكره الشيرازي في «طبقات الفقهاء» من أصحابه.

ولو كان في الأئمة الستة المذكورين أحدٌ شافعيّاً لصاح به الحافظان: الذهبيّ وابن حجر.

ولعلّ الصواب في هذا الباب ما نقله الشيخ طاهر الجزائري في «توجيه النظر إلى أصول الأثر»^(٢) عن بعض الفضلاء، قال الجزائري: وقد سئل

(١) ١: ٢٣٦ طبع الهند.

(٢) ص ١٨٥ طبع مصر سنة ١٣٢٨، و ٤٣٨: ١ من الطبعة المحققة.

بعض البارعين في علم الأثر^(١) عن مذاهب المحدثين مراداً بذلك المعنى المشهور عند الجمهور، فأجاب عما سُئِلَ عنه بجوابٍ يوضح حقيقة الحال، وإن كان فيه نوعٌ إجمال، وقد أحيينا إirاده هنا مع اختصارٍ مَّا.

قال: أما البخاري وأبو داود وإمامان في الفقه، وكانا من أهل الاجتهاد، وأما مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وأبو يعلى والبزار ونحوهم فهم على مذهب أهل الحديث، ليسوا مقلدين لواحد من العلماء، ولا هم من الأئمة المجتهدين، بل يميلون إلى قول أئمة الحديث، كالشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد وأمثالهم، وهم إلى مذهب أهل الحجاز أميلُ منهم إلى مذهب أهل العراق^(٢).

وأما أبو داود الطيالسي فأقدم من هؤلاء كلهم، من طبقة يحيى بن سعيد القطان ويزيد بن هارون الواسطي وعبد الرحمن بن مهدي وأمثال هؤلاء من طبقة شيوخ الإمام أحمد، وهؤلاء كلهم لا يألون جهداً في اتباع السُّنة، غير أن منهم من يميلُ إلى مذهب العراقيين كوكيع ويحيى بن سعيد^(٣).

(١) وهو شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، وكلامه هذا في «مجموع الفتاوى» ٢٠: ٣٩ - ٤١. عبد الفتاح.

(٢) قلت: أما أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي الحافظ صاحب «المسند» الكبير و«المعجم» فهو من أئمة الحنفية المشهورين، تفقه على بشر بن الوليد صاحب أبي يوسف الإمام، قال أبو علي الحافظ: لولم يشتغل أبو يعلى بكتب أبي يوسف على بشر بن الوليد لأدرك بالبصرة سليمان بن حرب وأبا داود الطيالسي. اهـ. كما يذكره الذهبي في «الطبقات» ٢: ٧٠٨.

(٣) قلت: قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» في ترجمة وكيع ١: ٣٠٧، ناقلاً عن ابن معين: وكان (يعني وكيع) يفتي بقول أبي حنيفة، قال: وكان يحيى القطان يفتي =

ومنهم من يميلُ إلى مذاهب المدنيين، كعبد الرحمن بن مَهْدِي.

وأما الدارقطني فإنه كان يميلُ إلى مذهب الشافعي، إلا أنه له اجتهاد، وكان من أئمة السنّة والحديث، ولم يكن حاله كحال أحد من كبار المحدثين ممن جاء على أثره فالتزم التقليد في عامة الأقوال إلا في قليل منها مما يُعَدُّ

= بقول أبي حنيفة أيضاً. اهـ.

وأما يزيد بن هارون فقد مرّ قوله لأمثال ابن معين وابن المديني والإمام أحمد وزهير: «إن أهل العلم أصحابُ أبي حنيفة، وأنتم صيادلة» وقال صدر الأئمة المكي في «مناقب الإمام الأعظم» ٤٧: ٢ وص ٣٠٣: اتفق أصحاب الحديث على أن واسطاً ما أخرجت مثل يزيد بن هارون في حفظه وإتقانه وزهده وأنواع فضائله، روى عن أبي حنيفة مع فضله وكبر سنّه وسأله عن مسائل من الفقه وكان ماثلاً إليه.

قال: وقال يزيد بن هارون برواية إبراهيم بن عبد العزيز وسئل متى يفتي الرجل؟ قال: إذا كان مثل أبي حنيفة، وهيئات أن يكون ذلك، ثم قال: لا غنى عن النظر في كتبهم وفي علمهم، فَيَكْتُبُهُمْ يَتَفَقَّهُ الرَّجُلُ.

وقال في رواية محمد بن أحمد بن الجنيّد: لم يُسَمَّعْ مثْلُ أبي حنيفة في فنّه من المتقدمين. ثم قال: أقاويل أبي حنيفة لا يُحِبُّهَا إِلَّا الذَّكِيُّ من الرجال ولا يضبطها إِلَّا الفهيم منهم.

وقال برواية أحمد بن علي بن موسى: كان أبو حنيفة إذا تكلم في المجلس خضع له رقابُ القوم.

وقال برواية عبد الرحيم بن حبيب: أبو حنيفة أعلم الناس.

وقال برواية حفص بن علي: ما رأيت أسود الرأس أفقه من أبي حنيفة. اهـ.

ونقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» في ترجمة حماد بن سلمة عن هُذْبَةَ قال: كان شعبة رأيهُ رأي الكوفيين. وقال الذهبي أيضاً في رسالته في «الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم» ص ٧ (طبع مصر سنة ١٣٢٤هـ): إن ابنَ مَعِين كان من الحنفية الغلاة في مذهبه وإن كان مُحَدِّثاً. اهـ.

وَيُحَصِّرُ، فَإِنَّ الدَّارِقُطَنِي كَانَ أَقْوَى فِي الاجْتِهَادِ مِنْهُ، وَكَانَ أَفْقَهُ وَأَعْلَمَ مِنْهُ. اهـ^(١).

وعندي أن البخاري وأبا داود أيضاً كبقية الأئمة المذكورين، ليسا مقلّدين لواحدٍ بعينه ولا من الأئمة المجتهدين على الإطلاق، بل يميلان إلى أقوال أئمتهم، ولو كانا مجتهدين لُنَقِلَتْ أقوالهما مع أقوال سائر الأئمة من أهل الاجتهاد والفقه، ولكن نرى أن سائر الكتب التي دُوِّنَ فيها أقوال المجتهدين خالية عن ذكر مذاهبهما.

وهذا الترمذي مع أنه من خواص أصحاب البخاري، لا يَذْكُرُ في «جامعه» مذهب شيخه الذي تخرج به، مع ذكر أكثر مذاهب المجتهدين ممن لم تَشْتَهَرْ مذاهبهم، كابن المبارك، وإسحاق، وغيرهما، ولو كان البخاري عند الترمذي من أئمة الفقه والاجتهاد، لَذَكَرَ مذهبه في كل باب، وإن كان لا يُنْكِرُ أن أبا داود أفقه الستة، ولذا ذكره الشيرازي في «طبقات الفقهاء» دون غيره.

وأما البخاري ففتياه في ثبوت الحرمة بين صبيين شرباً من لبن شاة معروفة، والقصة مشهورة ذكرها القاضي حسين بن محمد بن الحسن الدياربيكري المالكي، في تاريخه المعروف «بالخميس»^(٢)، وأشار إليها

(١) هذه العبارة مختلة! وهي في «مجموع الفتاوى» هكذا: «لكن ليس هو في تقليد الشافعي كالبيهقي، مع أن البيهقي له اجتهاد في كثير من المسائل، واجتهاد الدارقطني أقوى منه، فإنه كان أعلم وأفقه منه». عبد الفتاح

(٢) ٣٨٢: ٢ طبع مصر، ولكنّه لم يَذْكُرْ سندها لا هو ولا غيره فيما أعلم، ففي نسبتها للإمام البخاري وقفة. عبد الفتاح.

العلامة ابن حجر المكي الشافعي في «الخَيْرَات الحسان»^(۱) ولا استبعاد في وقوع هذا عن البخاري، ولو تدبَّرت كتابه لَبَانَ لك أن أكثر استنباطاته لا تجري على أصول الفقهاء.

وقد صرَّح شاه ولي الله الدهلوي في مكاتيبه المنيفة: أنَّ في استدلال البخاري أنواعاً لا يقبلها المحققون من الفقهاء، كاستدلاله باللفظ المحتمل بكُلِّي احتماليه، وللناس فيما يعشقون مذاهب، وليس أحد من العلماء إلا وقد انتقَدَ عليه من جهة بعض المسائل، وربما يَخْتَلِج في صدورهم سوء الترتيب الذي وقع في عَقْدِهِ التراجم، والسبب في ذلك أنه لم يكن فنُّ التبويب قبله ممهداً كما ينبغي، والعلماء إنما مَطْمَحُ نظرهم المطالب العلمية، لا التراجم والترتيب. اهـ^(۲).

هذا، وأنت تعلم أنه إذا جاء الاحتمالُ بطل الاستدلال، وأما ما اعتذر به الشيخ الدهلوي أنَّ فنَّ التبويب لم يكن إذ ذاك ممهداً، فَيُبْطِلُهُ وجود كتب كثيرة مبوَّبة على الترتيب الفقهي المعروف، ككتاب «الآثار»، و«الموطأ»،

(۱) ص ۷۰ طبع مصر.

(۲) مکتوبات شاه ولي الله دهلوي ص ۱۷۰ المطبوعة بالهند مع «الكلمات

الطيات»، ونصّه:

«در استدلال بخاري چند نوع است که محققين فقهاء آنرا قبول نمی کنند، مانند استدلال بهريکي ازدو محتمل لفظ برای مسئله، وللتاس فيما يعشقون مذاهب، وهيچ کس نیست از علماء که محل اعتراض در بعض مواضع نشده باشد، ونيز در عقد تراجم سوء ترتيب و تقرير أو درميان می آيد وسببش اينست که پیش ازوی فن تبويب ممد نشده بود، واهل علم رامطمح نظر مطالب علمية باشندنه تراجم وتبويب».

شيشه صاف از نباشد کُو سفال درو باش رند مي آشام ربا اين تکلفها چه سو

و«جامع» سفيان الثوري، و«مصنّف» عبد الرزاق، و«مصنّف» أبي بكر ابن أبي شيبة، ومصنّفات أصحاب أبي حنيفة، ومالك رضي الله عنهما.

وبالجملة فلا استبعاد في وقوع هذه الفتوى من البخاري، وهذا شيخه يحيى بن معين سيّد الحفاظ قد حُكي عنه أنه سئل عن مسألة من التيمم، فلم يعرفها، ذكره ابن عبد البر في «جامع بيان العلم»^(١).

وهذا شيخ شيخه عبد الرحمن بن مهدي ذكر الساجي قال: حدّثنا محمد بن إسماعيل الأصفهاني، قال: سمعت موسى بن عبد الرحمن بن مهدي، قال: كان أبي احتجم بالبصرة، فصلّى ولم يُحدِث وضوءاً، فعابوه بالبصرة وأنكروا عليه، وكان سبّب كتابه إلى الشافعي بذلك، فوجّه بالرسالة إلى أبي، فإنّي لأعرف ذلك الكتاب بذلك الخط. اهـ. ذكره ابن عبد البر أيضاً في «الانتقاء»^(٢). فانظر كيف استعصى على ابن مهدي وجهُ الجواب في هذه المسألة حتى استعان بفقيره هو دونه في الطبقة، وهؤلاء الأئمة مع جلالتهُم في العلم لا عيبَ عليهم في هذا الباب، فكم من عالمٍ إمامٍ في فنٍّ مُقَصِّرٌ عن غيره، فلكلِّ فنٍّ رجال.

موقف أصحاب الكتب الستة نحو الإمام

أبي حنيفة وأصحابه

موقف البخاري

ومن أشدهم انحرافاً عن الإمام الأعظم وأصحابه الإمام البخاري، فإنه يذكّره وأصحابه بكلِّ سوء كأنّه عليه غضبان، وهو له غائظ، قال الحافظ

(١) ١٦٠: ٢.

(٢) ص ٧٢ طبع مصر، و ص ١٢٢ و ١٢٣ من الطبعة المحققة.

جمال الدين الزيلعي في «نصب الراية لأحاديث الهداية»^(١) في بحث الجهر بالبسملة: فالبخاري رحمه الله مع شدة تعصبه وفرط تحامله على مذهب أبي حنيفة لم يُودع صحيحه منها حديثاً واحداً. اهـ.

وقال أيضاً^(٢): والبخاري كثير التبع لما يردُّ على أبي حنيفة من السنَّة، فيذكر الحديث ثم يُعرضُ بذكره فيقول: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم كذا وكذا، وقال بعض الناس كذا وكذا، يُشيرُ ببعض الناس إليه ويشنُّ بمخالفة الحديث عليه. اهـ.

ولقد تنبَّه إلى ذلك العلامةُ صالح بن المَهدي المَقْبلي الكَوَكْباني، حيث يشكو صنيعَ البخاري في حق الإمام الأعظم وغيره من الأئمة، في كتابه المعروف بـ «العَلَمُ الشامخ في إِيثار الحق على الآباء والمشايع»^(٣):

ولا شك أن البخاريَّ من سادات المحدثين الرُفَعا، فما ظنُّك بمن دونه، ومع هذا تجنَّب البخاريُّ من لا يُحصَى من الحفاظِ العُبَّادِ، كما تُخبرُك كُتُبُ الجرح والتعديل مثل عليِّ بن المَدِيني تجنبه مسلم... وانظر «الصحيحين» كم تحامى صاحباهما من الأئمة الكبار...، ففي رجالهما من صرح كثير من الأئمة بجرحهم، وتكلَّم فيهم من تكلَّم بالكلام الشديد...

وأعجبُ من هذا، أنَّ في رجالهما من لم يَثْبُت تعديله، وإنما هو في درجة المجهول أو المستور، قال الذهبي في ترجمة (حفص بن بُغَيْل): قال ابن القطان: لا يعرف له حال ولا يعرف. يعني فهو مجهولُ العدالة، ومجهولُ العين مَجْمَعُ الجهالتين.

(١) ١: ٣٥٥.

(٢) ١: ٣٥٦.

قال الذهبي: قلت: لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا، يعني «الميزان»، فإنَّ ابنَ القطان يتكلَّم في كلِّ من لم يَقل فيه إمامٌ عاصر ذلك الرجلَ أو أخذَ عمن عاصره ما يَدُلُّ على عدالته، وهذا شيء كثير، ففي «الصحيحين» من هذا النمط خلق كثير من مستورون ما ضعَّفهم أحدٌ ولا هم بمجاهيل.

وقال في ترجمة (مالك بن الخير الزبَّادي): «في رواية «الصحيحين» عددٌ كثيرٌ ما عَلِمنا أنَّ أحدًا نصَّ على توثيقهم». فانظرُ هذا العجبَ يروي عمن حاله ما ذُكر، ويتركُ أئمةَ مشاهيرِ مصنِّفين، لأنهم قالوا بخلق القرآن، أو وقَّفوا، أو نحو ذلك.

والعجبُ هنا من مُجاملةِ الذهبي بقوله: «لا هم بمجاهيل»! فمن لم يُعلم عدالته، لم تشملهُ أدلَّةُ قبولِ خبرِ الآحاد الخاصة بالعدول، ولا يكفي في العدالةِ مجردُ إسلامِ الراوي عند غيرِ الحنفية، فالذي روي عنه بدونِ توثيقٍ مجهولٌ، سيما مع قلةِ الرواية، والاصطلاحُ على تسميته مستوراً لا يُدْخِلُه في العدولِ الذين تتناولهم أدلَّةُ قبولِ الآحاد.

فهذا تفريطٌ وإفراطٌ، يتركُ أبا حنيفة ومحمدَ بن الحسن وابنَ إسحاق وداودَ الظاهري، وهذا قد أذعنَ له الناسُ في المغازي، وهذا قد تبعه شطرُ أهلِ البسيطة، ثم يروي عن مستورٍ لا يُعلَّم من هو ولا ما هو. انتهى كلام المَقْبَلِي.

قلت: صنيعُ البخاري مع الإمام الأعظم يُشبهُ صنيعه مع جعفرِ الصادق، قال الذهبي في «التذكرة» في ترجمة الإمام جعفر الصادق^(١): لم يَحْتَجَّ به البخاريُّ واحتج به سائرُ الأمة. اهـ.

موقف مسلم بن الحجاج نحو الإمام أبي حنيفة

وأما الإمام مسلم بن الحجاج فقال في «الكنى والأسماء»^(١) له:
أبو حنيفة النعمان بن ثابت، صاحبُ الرأي مضطربُ الحديث، ليس له كبيرُ
حديثٍ صحيحٍ. انتهى كلامُ مسلم.

وهذا ظنُّ منه وتخمين سامحه الله تعالى، ولو سَبَرَ حديثُ أبي حنيفة
سَبْرًا صحيحاً لبان له خلافُ ذلك، وكان الأولى به أن يذكر نماذجَ من
الأحاديث التي زعم أن الإمام أبا حنيفة اضطرب فيها، لِيُظْهَرَ للناظرين هل
هناك اضطراب قادح أم لا؟ وإن ثبت الاضطرابُ فهل هو من الإمام أو من
الرواة النازلين عنه أو من الرواة الذين فوقه؟ ولكِنَّه لم يفعل ذلك لا هنا ولا
في كتابه في علل الحديث المسمى: «كتاب التمييز».

كلامُ مسلم في رواية أبي حنيفة لحديث جبريل

بلفظ (أخبرني عن شرائع الإسلام)

نعم لما تعرَّض مسلم في «كتاب التمييز»^(٢) لبيان علل حديث جبريل
في سؤاله النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم عن الإيمان والإسلام، طَعَنَ في رواية
الإمام أبي حنيفة لذلك الحديث بما يَدُلُّنا على حقيقة الاضطراب المزعوم في
أحاديث الإمام، فقد قال مسلم رحمه الله تعالى هناك، بعد أن ذَكَرَ أَنَّ حديثَ
جبريل من مسند عمر كما رواه الرواة البصريون، لا من مسند ابن عمر كما
رواه الرواة الكوفيون، قال ما نصه:

«فأما روايةُ أبي سنان، عن علقمة في متن هذا الحديث، إذ قال فيه:

(١) ١: ٢٧٦.

(٢) ص ١٩٩ - ٢٠٠ تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثانية.

(إن جبريل عليه السلام قال: جئتُ أسألك عن شرائع الإسلام)، فهذه زيادةٌ مُخْتَلَفَةٌ، ليست من الحروف — أي من الروايات — بسبيلٍ، وإنما أدخل هذا الحرف — أي هذه الزيادة — في رواية هذا الحديث زيادةً في الحرف شَرِذْمَةٌ مثلُ ضَرْبِ النعمانِ بن ثابت وسعيدِ بن سنان ومن يُجاري الإرجاء نحوهما، وإنما أرادوا بذلك تصويباً في قولهم في الإيمان وتعقيد الإرجاء — أي اعتقاده — ، ذلك ما لم يزد قولهم إلّا وَهْنًا، وعن الحق إلّا بُعْدًا، إذ زادوا في رواية الأخبار ما كَفَى بأهل العلم.

والدليلُ على ما قلنا من إدخالهم الزيادة في هذا الخبر، أن عطاء بن السائب وسفيان رويه عن علقمة، فقالا: قال: يا رسول الله ما الإسلام؟ وعلى ذلك رواية الناس بعدُ، مثل سليمان، ومطر، وكَهْمَس، ومُحَارِب، وعثمان، وحسين بن حسن، وغيرهم من الحفاظ، كلُّهم يحكي في روايته أن جبريل عليه السلام قال: يا محمد، ما الإسلام؟ ولم يقل: ما شرائع الإسلام، كما روت المرجئة. انتهى كلام مسلم^(١).

(١) حديث سليمان التيمي أخرجه مسلم في «صحيحه» ١: ١٦١ في الباب الأول من كتاب الإيمان، عن يونس بن محمد، حدثنا الْمُعْتَمِر، عن أبيه — سليمان — ، عن يحيى بن يَعْمَر، عن ابن عمر، عن عُمَر رضي الله تعالى عنهما.

وأخرج أيضاً حديثَ مطر الورَّاق ١: ١٦٠ عن حماد بن زيد، عن مطر الورَّاق، عن عبد الله بن بُريدة، عن يحيى بن يَعْمَر به.

وروى أيضاً حديثَ كَهْمَس ١: ١٥٠ عن وكيع ومُعَاذِ الْعَنْبَرِي، عن كَهْمَس، عن عبد الله بن بُريدة، عن يحيى بن يعمر به.

وحديثُ مُحَارِب بن دِثَار أخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنّف» ١١: ٤٤ — ٤٥ عن ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن مُحَارِب بن دِثَار، عن ابن بُريدة، عن ابن يَعْمَر، =

= عن ابن عمر مرفوعاً.

وحديث عثمان أخرجه مسلم أيضاً ١: ١٦١ عن يحيى بن سعيد القطان، حدثنا عثمان بن غياث، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر وحُميد بن عبد الرحمن، قالوا: لقينا عبد الله بن عمر، فاقتصَّ الحديثَ كنحو حديثهم عن عُمر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ولم يَسُقْ مسلمٌ من أحاديث هؤلاء إلا لفظ حديث كهمس، وأحال باقي الأحاديث على روايته، والمقصودُ أن رواية هؤلاء الذين سَمَّاهم مسلم هنا ليست عن علقمة، عن يحيى بن يعمر كما ترى.

وحديث حسين بن حسن لم أقف عليه فيما عندي الآن، ولكن رواية ليست عن علقمة أيضاً كما يدل عليه سياق كلام مسلم رحمه الله تعالى. وليس الحسينُ هذا من رِوَاة الكُتُب الستة، ولا من رجال الأئمة الأربعة، وإنما ترجم له ابنُ أبي حاتم في كتاب «الجرح والتعديل» ١/ ٢: ٤٩ فقال: «الحسين بن الحسن الكندي قاضي الكوفة، روى عن ابن بريدة، روى عنه شريك، سمعتُ أبي - أبا حاتم - يقولُ ذلك». ولم يزد على ذلك حرفاً.

هذا، وإن عثمان بن غياث من هؤلاء قد رُمي بالإرجاء، قال فيه الإمامُ أحمد: ثقة كان يرى الإرجاء. وذكره الآجري عن أبي داود في مرجئة أهل البصرة. فما يؤهمه سياق مسلم أن هؤلاء كلُّهم بريئون من الإرجاء غيرُ صواب.

ويُلاحظُ أن لفظ كهمس على ما ساقه مسلم نفسه في «صحيحه» ١: ١٥٧ عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن وكيع، عن كهمس، وعن عُبَيْد الله بن مُعَاذ العنبري، عن أبيه مُعَاذ، عن كهمس: «... قال: يا محمد أَخْبِرْنِي عن الإسلام...». وعلى هذه الرواية أحوال مسلم ألفاظ الآخرين، وهذا اللفظ كما ترى يحتمل المعنيين، أي أَخْبِرْنِي عن حقيقة الإسلام، أو أَخْبِرْنِي عن شرائع الإسلام، وجوابُ النبي صلى الله عليه وسلم يُعَيِّن المعنى الثاني لِطَبَاقِ سَوَالِ السائل.

ولفظ كهمس عند النسائي أيضاً كما عند مسلم، ففي «سننه» ٨: ٩٧ في باب نعت الإسلام =

نقدُ كلامِ مسلم روايةً ودرايةً

وهذه العبارة منه تَفِيضُ بالغضب والنزق الذي لا يُؤَبُّ له في مجال الحِجَاجِ، والمآخذُ في هذا الكلام كثيرةٌ، ولا يُريد مسلم هنا بالإرجاء ذلك المذهبَ الخبيثَ أن لا وعيدَ لأهل القبلة، وأن تركَ العمل لا يُضُرُّ بالإيمان،

= عن إسحاق بن إبراهيم، وهو ابن راهويه، عن النضر بن شُمَيْل، عن كهمس، فساق الحديث، وفيه: «... قال: يا محمد أخبرني عن الإسلام...».

وهو كذلك (أخبرني عن الإسلام) عند الحافظ محمد بن إسحاق بن منده في «كتاب الإيمان» ١: ١١٦ - ١١٨ عن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، عن كهمس، وفي «كتاب الإيمان» أيضاً ١: ١٣١ - ١٣٢ عن يزيد بن زُرَيْع عن كهمس، وفيه «يا محمد أخبرني عن الإسلام».

نعم ساق الترمذي في «جامعه» ٤: ١١٩ - ١٢٠ في كتاب الإيمان، باب ما جاء في وَصَفِ جبريل للنبي صَلَّى الله عليه وسلَّم الإيمانَ والإسلامَ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارِ الحُسَيْنِ بنُ حُرَيْثِ الخَزَاعِي، أخبرنا وكيع، عن كهمس، فذكر الحديث، وفيه: «... قال: فما الإسلام...». وقد سبق روايةٌ وكيع من طريق أبي خيثمة عند مسلم، وفيها: «... أخبرني عن الإسلام...»، وأبو خيثمة أَجَلُّ وأَحْفَظُ من أبي عَمَّار، وإن تابعه عليُّ بن محمد الطَّنَافِسي عند ابن ماجه في «سننه» ١: ٣٢ مع «حاشية السندي».

ولفظُ كهمس في رواية أبي عبد الرحمن المقرئ عنه، وفي رواية عبد الرحمن بن حماد الشَّعْبِيَّ عنه: «... أخبرني عن الإسلام، ما الإسلام؟...»، ساق روايتهما ابنُ منده في «كتاب الإيمان» ١: ١٢١، ١٢٢، ١٢٤ - ١٢٥. والشَّعْبِيَّ قال الدارقطني: ثقة، ولكن قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وفي «التقريب» ص ٣٣٩: «صدوق ربما أخطأ».

وبهذا ظَهَرَ أَنَّ الروايةَ بالمعنى عَمِلْتُ في حكاية لفظِ سؤالِ جبريل للنبي صَلَّى الله عليه وسلَّم، وظَهَرَ أيضاً أن جزمَ مسلم بأن لفظَ كهمس هو (قال: يا محمد ما الإسلام)، فيه نظر، ولم يتفق هذا الجزمُ مع اللفظ الذي اختارَه للإخراج في «صحيحه» الذي قال إنه لا يُخرج فيه إلَّا ما أجمعوا عليه!!

بل أراد بالإرجاء هنا الذي يُعَبَّر عنه بإرجاء الفقهاء، وإرجاء السنة، وأبو حنيفة من القائلين به، وحُجِّجَ مرجئة الفقهاء على مذهبهم في الإيمان من أنه تصديق وشهادة: معروفة، من ذلك قولُ الله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾، وقولُ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم: «الإيمانُ أن تُؤْمِنَ بالله وملائكته، وكُتُبِهِ، ورسَلِهِ، واليومِ الآخرِ، وتؤمنَ بالقَدَرِ خيرِهِ وشرِّهِ».

وقد بسط بعضُ تلك الحجج الإمامُ أبو حنيفة نفسه في «رسالته» إلى فقيه البصرة عثمان البُتِّي في تحقيق مسألة الإرجاء^(١)، ولم يذكر الإمام أبو حنيفة من بين تلك الأدلة هذا الحديث الذي زعمَ مسلمٌ أن الإمامَ ومن جاراته في مذهبه اختلقوا فيه زيادةً (شرائع) لِيُشَيِّدُوا مذهبَهُم، ولم يتحاش مسلم عن نسبة الاختلاق إلى إمام من أئمة المسلمين، ومعه في هذه الرواية سعيدُ بنُ سنان، وهو ممن أخرج له مسلم في «الصحيح» محتجاً به، ولم يرمه بالإرجاء أحدٌ غير مسلم — فيما أعلم —، وهو ثقة وثقه غيرُ واحد كابن معين وأبي حاتم، وإن تكلمَ فيه بعضهم من جهة حفظه.

ولم يُفصِّح الإمام مسلم بأسماء الآخرين ممن تابعَ أبا حنيفة وسعيد بن سنان في هذه الزيادة، ولكنَّ قوله (إن عطاء بن السائب وسفيان روياه عن علقمة...) يدلُّ على أن هذين تفردا بسياق (ما الإسلام) من بين أصحابِ علقمة، في حين أن الآخرين من أصحابه يروونه بلفظ (شرائع الإسلام)، فإن كانت زيادة (شرائع) وهما فالحملُ فيه على علقمة. ولا يجوز أن يقال فيها: إنه اختلاق!

قال ابنُ القيم في «تهذيب السنن»^(٢) بعد أن نقل حديثَ جبريل وقولَ

(١) انظرها معتنى بها في كتابي «نماذج من رسائل الأئمة السلف وأدبهم العلمي».

(٢) ١٢: ٤٦٢ بذيل «عون المعبر».

المنذري (علقمة هذا... هو علقمة بن مرثد بن يزيد الحضرمي الكوفي، وقد اتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بحديثه)، قال ما نصه: «ورواه — أي حديث جبريل — أبو جعفر العقيلي من طريقه — أي من طريق علقمة — وقال فيه: «فما شرائع الإسلام؟ قال: تقيم الصلاة... الحديث». وتابعه على هذه اللفظة مرجىء آخر، وهو جرّاح بن الضحّاك. قال العقيلي: «وهذه زيادة مرجىء تفرد بها عن الثقات الأئمة فلا تُقبل».

والغريبُ أن أبا داود روى حديثَ علقمة من طريق سفيان عنه بلفظ (ما الإسلام؟) ^(١)، ومع ذلك أعلّاه وقال: «علقمة مرجىء».

وعلقمة محتجٌّ به عند مسلم بن الحجاج في «صحيحه» وعند البخاري في «صحيحه»، وكذا عند أصحاب «السنن» الذين في مقدّماتهم أبو داود السجستاني، ولا أعرف أحداً من الأئمة من شيوخ أبي داود وشيوخ شيوخه رمى علقمة هذا بالإرجاء، وإنما رميه بالإرجاء نشأ عند التحدّث عن روايته حديثَ جبريل، شأنَ سعيد بن سنان في ذلك، مع أنّ علقمة قد تابعه على هذه اللفظة الجرّاحُ بنُ الضحّاك أيضاً، وهو صدوق، ولم يصفه أحدٌ بالإرجاء فيما أعلم، سوى أنّ العقيلي عند ذكره متابعة الجرّاح بن الضحّاك لعلقمة في الزيادة المذكورة نبّهه بالإرجاء.

فليتأملُ القارئُ الكريم هذا الاضطرابَ الذي وقعوا فيه لإعلال رواية علقمة والجرّاح بلفظ (شرائع الإسلام)، حيث رأوا أن هذه الرواية تُبيّن أن إطلاق الإسلام — وكذلك الإيمان — على الأعمال من باب إطلاق الأصل على فروعه، أو من باب إطلاق الشيء على مقتضياته ولوازمه، أو من باب

إطلاق الشيء على مُكَمَّلَاتِهِ، لا من باب إطلاق الشيء على أجزائه، ولا من باب إطلاق الشيء على مُرَادِفِهِ، كما يزعمه مسلم وغيره ممن ينزّون كبار الأئمة بالإرجاء، لِدَقَّةِ مَدَارِكِ هَؤُلَاءِ، ولم يَكْتَفِ مسلمُ بنسبة الوَهْم إليهم - إن صَحَّ أن هناك وَهْمًا - بل رماهم بالاختلاق! والغضبُ والحِدَّةُ - من غير تبصُر وتفهُّم - يَجْرُ المرء إلى أكبر من ذلك.

أحاديثُ أُطْلِقَ فيها لفظُ (الشرائع) على الأعمال

والواقعُ أن لفظ (ما الإسلام) وجوابُ النبي صَلَّى الله عليه وسلّم عنه بذكر الأعمال القولية والبدنية لا يُحْتَمُّ أن تكون الأعمالُ عَيْنَ الإسلام، فإنَّ هناك أدلةً كثيرةً من الكتاب والسنة أن الأعمال من مكملات الإسلام وشرائعه، وأسوق هنا أحاديثَ أُطْلِقَ فيها (شرائعُ الإسلام) على الأعمال المذكورة في حديث جبريل وعلى أعمالٍ غيرها:

فمن ذلك ما رواه الحاكم النيسابوري في «المستدرک على الصحيحين»^(١) في كتاب الإيمان، قال: حدّثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه، ثنا الحسن بن علي بن زياد، ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، وحدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا يحيى بن معين، وحدّثنا علي بن عيسى، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، قالوا: ثنا هُشَيْم، عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن فضالة الليثي، قال: «أُتِيَ النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلّم، فقلتُ: إني أريد الإسلامَ فعَلِّمني شرائعَ من شرائع الإسلام، فذكر الصلاةَ وشهرَ رمضان ومواقيتَ الصلاة، فقلت: يا رسول الله إنك تذكر

ساعاتٍ أنا فيهن مشغول، ولكن علّمني جماعاً من الكلام، قال: إن شِغِلْتَ فلا تُشْغَلْ عن العصرين، قلت: وما العصران؟ ولم تكن لغة قومي، قال: الفجر والعصر.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وفيه ألفاظ لم يخرجاها بإسنادٍ آخر، وأكثرها فائدة ذكرُ (شرائع الإسلام)، فإنه في حديث عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، عن علقمة بن مرثد، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، وليس من شرط واحد منهما». وأقرّه الذهبي في «تلخيص المستدرک».

وإنما قالوا إنه صحيح على شرط مسلم، فإن في إسناده أبا حرب، ولم يُخْرِجْ له البخاري، ولكنه أوثقُ وأثبتُ من كثير ممن أخرج له البخاري في «صحيحه»، وكذا داودُ بن أبي هند من رجال تعليقات البخاري، ولكنه في الثقة والإتقان يَفُوقُ كثيراً من رجال البخاري في الأصول.

فبيّنَ هذا الحديثُ أن الصلاة والصوم وغيرهما من شرائع الإسلام، وأنها يُطلق عليها (الشرائع).

وروى الإمامُ الترمذي في «جامعه»^(١) في باب ما جاء في فضل الذكر، قال: حدثنا أبو كريب، أخبرنا زيدُ بن حُبَاب، عن معاوية بن صالح، عن عمرو بن قيس، عن عبد الله بن بُسر «أن رجلاً قال: يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت عليّ، فأخبرني بشيء أتشبّثُ به، قال: لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله». قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. انتهى، ورَوَاهُ ابنُ ماجّة في «سننه»، وأيضاً ابنُ حِبَّان في «صحيحه»، والحاكم في

«المستدرک» وقال: صحیحُ الإسناد^(١) کلّهم عن معاوية بن صالح به.

ورواةُ هذا الحديث في سند الترمذي وابن ماجّة کلّهم من رجال مسلم في «صحيحه»، سوى عمرو بن قيس، وهو الكندي، ثقة من رواة «السنن»، وهو أوثق من كثير ممن أخرج له مسلم في الأصول. والحديث نصٌّ في الموضوع.

وروى الإمام البخاري في «صحيحه»^(٢) في كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان، قال: «حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل، عن أبيه، عن طلحة بن عبيد الله «أن أعرابياً جاء إلى رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم نائراً الرأس، فقال: يا رسول الله أخبرني ماذا فَرَضَ الله عليّ من الصلاة؟ فقال: الصلواتُ الخمس إلا أن تَطَوَّعَ شيئاً. فقال: أخبرني بما فرض الله عليّ من الزكاة؟ قال: فأخبرَهُ بشرائع الإسلام. قال: والذي أكرمك بالحق، لا أَتَطَوَّعُ شيئاً ولا أَنْقُصُ مما فرض الله عليّ شيئاً. فقال رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلّم: أفلح إن صدق. أو دخل الجنة إن صدق».

وفي هذا الحديث إطلاقُ الصحابي الجليل طلحة بن عبيد الله رضي الله تعالى عنه، أحدِ فقهاء الصحابة، وأحدِ العشرة المشهود لهم بالجنة، (شرائع الإسلام) على الأحكام والفرائض^(٣).

(١) ابن ماجّة ١٢٤٦: ٢ في كتاب الأدب، باب فضل الذكر، وابن حبان ٩٦: ٣ — ٩٧ بنحو مختصراً، والحاكم ٤٩٥: ١.

(٢) ١٠٢: ٤ مع «فتح الباري» طبعة السلفية.

(٣) وأخرج البخاري رحمه الله تعالى هذا الحديث في كتاب الإيمان أيضاً، في (باب الزكاة من الإسلام)، عن إسماعيل بن أبي أويس شيخه قال: حدثني مالك بن أنس، عن عمّه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: «جاء =

وهذا الحديث رواه الإمام مسلم أيضاً في «صحيحه»^(١) في الباب الأول من كتاب الإيمان، بسنده عن مالك عن أبي سهيل عن طلحة بن عبيد الله، وساق لفظه، وليست فيه جملة (فأخبره بشرائع الإسلام)، ثم رواه عن شيخه: يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد جميعاً، عن إسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل، عن أبيه، عن طلحة بن عبيد الله، ولم يَسُقْ لفظه، بل أحال على الرواية الأولى بقوله: «بهذا الحديث، نحو حديث مالك، غير أنه قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أفلح وأبيه إن صدق، أو دخل الجنة وأبيه إن صدق».

= رجلٌ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس، يُسَمَّعُ دويُّ صوتهِ ولا يُفْقَهُ ما يقولُ، حتى دنا، فإذا هو يسألُ عن الإسلام... الحديث.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١: ١٠٧: «(قوله فإذا هو يسأل عن الإسلام) أي عن شرائع الإسلام، ويحتمل أنه سأل عن حقيقة الإسلام، وإنما لم يذكر له الشهادة، لأنه عَلِمَ أنه يَعْلَمُها، أو علم أنه إنما يسأل عن الشرائع الفعلية، أو ذَكَرَها ولم يَنْقُلْها الراوي لشهرتها، وإنما لم يذكر الحجج إما لأنه لم يكن فَرَضَ بعدُ، أو الراوي اختَصَره، ويؤيِّدُ هذا الثاني ما أخرجه المُصَنِّفُ - البخاري - في الصيام من طريق إسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل في هذا الحديث، قال: فأخبره رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام، فدخل فيه باقي المفروضات بل والمندوبات». انتهى.

وقال العلامة القسطلاني في «إرشاد الساري» ١: ١٣٣: «(فإذا هو يسأل عن الإسلام) أي عن أركانه وشرائعه بعد التوحيد والتصديق، أو عن حقيقته، واستبعدَ هذا من حيث إن الجواب يكون غيرَ مطابقٍ للسؤال». انتهى. وهذا التفسيرُ بعينه يجري في لفظ «أخبرني عن الإسلام» أو «ما الإسلام» في حديث جبريل، كما أشرتُ إليه سابقاً. والله تعالى أعلم بالصواب.

ورواية إسماعيل بن جعفر التي أحالها مسلم على رواية مالك فيها جملة (فأخبره بشرائع الإسلام)، كما نقلته عن «صحيح البخاري» آنفاً، والبخاري يرويها عن قتيبة بن سعيد أيضاً، شيخ مسلم في هذا الحديث، ولم يُنبّه مسلم على هذا الفرق بين روايتي مالك وإسماعيل، بل اكتفى بالإشارة إليه بلفظ (نحو حديث مالك)، ولم يقل (مثل حديث مالك)، والخطب سهل نظراً إلى أصل المسألة، ولكن لما كان لفظ (الشرائع) له أهمية كبيرة عند مسلم وجوداً وعدماء، بحيث جعله عنوان الإرجاء لم يحسن منه إغفال ذكر هذا اللفظ والإشارة إليه بعبارة مبهمّة، وهي قوله (نحو حديث مالك).

وروى الإمام البخاري في «صحيحه»^(١) في كتاب مناقب الأنصار، باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة، قال: حدثني عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن منصور، حدثني سعيد بن جبير، أو قال: حدثني الحكم، عن سعيد بن جبير، قال: أمرني عبد الرحمن بن أبيزى، قال:

سَلْ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مَا أَمْرُهُمَا؟ ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾، ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَمَّا أُنْزِلَتْ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ، قَالَ مُشْرِكُو أَهْلِ مَكَّةَ: فَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَدَعَوْنَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَقَدْ أَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ الْآيَةَ، فَهَذِهِ لِأَوْلَئِكَ، وَأَمَّا الَّتِي فِي النِّسَاءِ الرَّجُلُ إِذَا عَرَفَ الْإِسْلَامَ وَشَرَائِعَهُ، ثُمَّ قَتَلَ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ، فَذَكَرْتَهُ لِمُجَاهِدٍ، فَقَالَ: إِلَّا مَنْ نَدِمَ.

وفي هذا الأثر أيضاً إطلاق الصحابي الجليل عبد الله بن عباس الخبر

البحر رضي الله تعالى عنه (الشرائع) على الأعمال والفرائض والحدود وغيرها، وفيه أيضاً تفريقه بين الإسلام والشرائع. وأخرج هذا الأثر الإمام أبو داود أيضاً في «سننه»^(١) في كتاب الفتن، باب في تعظيم قتل المؤمن، ولفظه: «... فأما التي في النساء ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ الآية، قال: الرجل إذا عرف شرائع الإسلام...».

وعلق الإمام البخاري في «صحيحه»^(٢) في كتاب الإيمان في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم «بُني الإسلام على خمس»، قال: «وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن عدي: إن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً وسُنناً، فمن استكملها استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان، فإن أعش فسأبئها لكم حتى تعملوا بها، وإن أمث فما أنا على صحبتكم بحريص». ووصله ابن أبي شيبة في «المصنف»^(٣) في كتاب الإيمان.

وبالجملة فالأدلة على أن الأعمال غير داخلية في ماهية الإيمان والإسلام وحقيقتيهما كثيرة شهيرة ليس هذا موضع بسطها، ولا يُنافي هذا إطلاق الإيمان أو الإسلام على الأعمال بمناسبات وعلاقات حسب أساليب اللغة العربية ومناحيها، والمسألة معروفة ومشروحة في مظانها، والخلاف الواقع فيه بين الأئمة لا يعدو من أن يكون اختلاف أنظار في تبين أمر هو مجمع عليه فيما بينهم، ولا يصل فيه الأمر أبداً إلى الحد الذي أوصله إليه مسلم رحمه الله تعالى.

(١) ١٧: ١٨١ - ١٨٢ مع «بذل المجهود».

(٢) ١: ٤٥ مع «فتح الباري» طبعة السلفية.

(٣) ١١: ٤٨ - ٤٩ طبع الدار السلفية بالهند.

ولقائل أن يقول: إن حديث جبريل - بظاهره - يدلُّ على تغاير الإيمان والإسلام، فإذا كانت الصلاة والصوم والزكاة عينَ الإسلام، ينتج أن هذه الأمور غيرُ الإيمان، وحيثُ ينقلبُ الأمر - من الأول - على القائلين بدخول هذه الأمور في حقيقة الإيمان، وَيَنْتَقِضُ ما قاله مسلم واشتدَّ فيه غضبه ونزقه حول كلمة الشرائع.

خلاصة النقد المذكور

والحاصل:

١ - أن الرواية بلفظ (شرائع الإسلام) في حديث جبريل ثابتة عن علقمة، ورواية عطاء بن السائب وسفيان شاذة عن روايات أكثر أصحاب علقمة، كما تُشير إليه عبارة مسلم أيضاً، وعلقمة قد تابعه عليها الجراح بن الضحاك، فإن لم تكف متابعتُه لنفي الشذوذ عن رواية علقمة لشهرة الحديث عند البصريين - سليمان، ومطر، ومحارب، وعثمان - من طريق عمر رضي الله تعالى عنه بلفظ (ما الإسلام)، ولمجيئه بهذا اللفظ في حديث أبي هريرة وغيره^(١): فتَحْمَلُ على أن علقمة روى الحديث بالمعنى، حيث فهم أن السؤال بـ (ما) هنا ليس عن ماهية الإسلام وحقيقته بل عن شرائعه وفرائضه، وذلك بالنظر في جواب النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم، حيث أجابه بما هو شرائع الإسلام على ما دلَّت عليه الأدلة الأخرى.

ومن لم ينشرح صدره بهذا التوجيه الواضح فله أن ينسب علقمة إلى الوهم دون الاختلاق، فإنه ثقةٌ صدوقٌ مجمع على صدقه ومُحتَجٌّ به عند مسلم والبخاري، وأما نسبة الوهم في ذلك إلى من بعد علقمة مع كونهم

(١) حديث أبي هريرة عند البخاري في «صحيحه» ١: ١١٤ مع «الفتح».

جماعة ثقاتٍ فلا يبتني على أساسٍ صحيحٍ.

والذين سَمَّاهم مسلم مع عطاء بن السائب وسفيان هم ليسوا من رواة هذا الحديث عن علقمة كما سبق^(١). فلا تدلُّ روايتُهم على أن الحديث عند علقمة كما رواه عطاء وسفيان لا كما رواه أبو حنيفة، وأبو سنان، وعبد العزيز بن أبي رَوَاد وغيرُهم من ثقات أصحاب علقمة، بل التفرَّد جاء من علقمة والجراح بن الضحاك من بين أصحاب يحيى بن يعمر، وأبو حنيفة ومن معه إنما رَوَوْا كما سَمِعُوا من علقمة.

٢ - وأن إرجاء الفقهاء وما يُسمَّى إرجاء السنة لا يُباين الكتاب والسنة ومذهب السلف، وكثيرٌ ممن رُمُوا بهذا الإرجاء هم من أكابر السلف الصالحين، وأن هذا الإرجاء ليس من البدعة في شيء، وأن أدلته بالكثرة والوضوح بمكان لا يحتاج أحدٌ إلى اختلاق كلمة في حديث لتشيدِه وتأييدِه، وأن الذين رماهم مسلم بهذه الفظيعة هم أجلُّ وأنبَلُ من ذلك، كما أنهم آمنُ على حديث رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم وسُنَّتِه من أن يُوصَم جنابُهم بشيء من ذلك.

فإن كان الاضطرابُ الذي يدَّعيه مسلمٌ في حديث أبي حنيفة، من هذا القبيل، فانكشف الأمرُ وبان الحقُّ، وإذا فمِثلُ هذا الاضطراب المزعوم لو صَحَّ أن يُعدَّ جرحاً لما بقي في المحدثين ثقةٌ عدلٌ لا يَضرِب في حديثه، فافهم ذلك والله يَرعَاك، وللکلام مجالٌ أكثرُ من هذا، ولكن فيما قلته وأطلتُ به كفايةً إن شاء الله تعالى.

صنيع النسائي مع الإمام الأعظم أبي حنيفة وأصحابه

وإخراجه حديث أبي حنيفة في «سننه»

وكذلك النسائي يذكُر الإمام الأعظم وأصحابه الثلاثة: السَّمْتِي واللُّؤْلُؤِي، والشَّيْبَانِي، في «الضعفاء»، وأساء القول في السَّمْتِي واللُّؤْلُؤِي فقال: يوسف بن خالد السَّمْتِي كَذَّابٌ، والحسن بن زياد اللُّؤْلُؤِي كَذَّابٌ خبيث. اهـ. وهذا من فَلَاتَاتِ اللِّسَانِ بالهوى والعصبية، ولكن مع ذلك قد أَخْرَجَ حديثَ الإمام أبي حنيفة في «سننه».

قال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» في ترجمة الإمام أبي حنيفة^(١): وفي «كتاب» النسائي حديثه عن عاصم عن أبي رَزِين عن ابن عباس قال: «ليس على من أتى بهيمةً حدٌّ». قلت: وفي رواية أبي علي الأُسَيْطُوطِي والمغاربة عن النسائي قال: حدثنا علي بن حُجْر، حدثنا عيسى هو ابن يونس عن الثُّعْمَانِ، عن عاصم، فذكره ولم يَنْسُبِ النعمان.

وفي رواية ابن الأحمر يعني أبا حنيفة. أورده عَقِيبَ حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِي عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً: «من وجدتموه يَعْمَلُ عَمَلًا قومٍ لوط فاقتلوا الفاعلَ والمفعولَ به» الحديث. وليس هذا الحديثُ في رواية حمزة وابن السني ولا ابن حَيَّوَةَ عن النسائي، وقد تابع النعمانُ عليه عن عاصم سفيانُ الثوري. اهـ.

قلت: فلعلَّه رَجَعَ عما قاله في حقِّ الإمام، ولعلَّ ذلك حينما لَقِيَ بمصر الطحاويَّ وجالسه^(٢).

(١) ١٠: ٤٥١ - ٤٥٢.

(٢) وكان النسائي يَسْأَلُ الطحاويَّ عن الأحاديث، فقد وقع في زوائد «سنن» =

ثم طُبِعَ كتابُ «السنن الكبرى» للنسائي من رواية ابن الأحمر سنة ١٤١١، طَبَعَتْهُ دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَةِ بِبَيْرُوتَ، جَاءَ فِيهِ فِي أَبْوَابِ التَّعْزِيرَاتِ وَالشُّهُودِ، فِي بَابِ (مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ)^(١) مَا نَصَّهُ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا عِمْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ النُّعْمَانِ يَعْنِي ابْنَ ثَابِتٍ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عَاصِمٍ هُوَ ابْنُ عَمْرِو، عَنْ أَبِي رَزِينٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى مَنْ أَتَى بِبَهِيمَةٍ حَدٌّ».

قال أبو عبد الرحمن: هذا غيرُ صحيح، وعاصم بن عمر ضعيفٌ في الحديث».

فأعلَّ النَّسَائِيُّ الْحَدِيثَ بِعَاصِمٍ، وَلَوْ كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ مِثْلَ مَا قَالَهُ النَّسَائِيُّ فِيهِ فِي كِتَابِ «الضَّعْفَاءِ» لِأَعْلَى الْحَدِيثَ بِأَبِي حَنِيفَةَ أَوَّلًا ثُمَّ بِشَيْخِهِ عَاصِمٍ، وَلَكِنَّهُ اكْتَفَى عَلَى إِعْلَالِهِ بِعَاصِمٍ فَقَطْ، وَهَذَا يُؤَكِّدُ أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ تَضْعِيفِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ثم إن الحديثَ المذكورَ صحيح لا عِلَّةَ فِيهِ، وَوَهْمُ النَّسَائِيِّ فِي زَعْمِهِ أَنَّ عَاصِمًا رَاوِيَهُ هُوَ ابْنُ عَمْرِو، وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ ابْنِ أَبِي النُّجُودِ الْمَقْرِيءِ، كَمَا جَاءَ مُصَرَّحًا بِذَلِكَ فِي «كِتَابِ الْآثَارِ» لِلْإِمَامِ مُحَمَّدٍ^(٢)،

= الشافعي» رواية الطحاوي عن المُزَنِّي مَا نَصَّهُ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ — وَهُوَ الطَّحَاوِيُّ —، قَالَ حَدَّثَنَا بَحْرٌ، قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: سَأَلَنِي عَنْهُ النَّسَائِيُّ يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ شُعَيْبٍ. اهـ. والطحاويُّ أَيْضًا قَدْ تَلَمَّذَ عَلَى النَّسَائِيِّ وَأَخَذَ عَنْهُ.

(١) ٤: ٤٢٢ — ٣٢٣.

(٢) ص ٣١١ رقم ٦٢٥ باب درء الحدود، طبعة (الرَّحِيمِ أَكَادِمِي)، كراتشي.

وعاصمُ بنُ بهَذَلَةَ قال فيه النسائي: ليس به بأسٌ، وأثنى عليه آخرون وإن تكلم فيه بعضُهم، وهو ممن روى له الأئمة الستة في كتبهم.

موقف ابن ماجه والترمذي من الإمام الأعظم

وأما ابن ماجه، فلم يتكلم فيه بشيء فيما أعلمه.

وأما الترمذي فقد روى عنه في كتاب العلل من «جامعه» حيث قال: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو يحيى الحِمَّاني قال: سمعت أبا حنيفة يقول: ما رأيت أحداً أكذبَ من جابر الجُعفي ولا أفضل من عطاء بن أبي رباح. اهـ^(١).

فهذا كما ترى يدل على أن الإمام الأعظم عند الترمذي من أئمة الجرح والتعديل، حيث قَبِلَ قوله في هذا الباب، ومع هذا فلم يذكر مذهبه ولا مذهب صاحبيه في كتابه، مع بيانه لمذهب من هو دونهم في العلم والفقه بيقين، وقد بَلَغَ حينئذ فقه أبي حنيفة الآفاق، وكان مذهبه هو السائد في البلاد حينما حلَّ الترمذي أوراخ، فصنَّعه هذا لا يخلو عن نوع تعصُّب عفا الله عنه.

وقد قال محدِّثُ الهند العلامة البارُعُ الشَّيخُ عبدُ الحق الدهلوي شارحُ «المشكاة»، في مقدِّمة «المنهج القويم في شرح الصراط المستقيم» المعروف بـ «شرح سفر السعادة»: لا شك أنه — أي الترمذي — كان فيه نوعُ تعصُّب على أئمة أهل الرأي والاجتهاد، ولا سيما الإمام الأعظم أبا حنيفة الكوفي رحمه الله، فإنه مهما ذَكَرَ في كتابه هذا الإمامَ الأجلَّ وأصحابه عبَّرَ عنهم ببعض أهل الكوفة، ولم يُصَرِّحْ باسمه الشريف ولا في موضعٍ واحدٍ من

کتابه، مع ذکره لأقران الإمام وأمثاله، والظاهر أنه کَلَّمَا يَذْکُرُ أَهْلَ الْکُوفَةِ، يريد أبا حنیفة رضي الله عنه. اهـ^(۱).

وقال المحدث سراج أحمد السَّرْهَنْدِي فِي «شرحہ» علی «جامع الترمذی»، الذی صَنَّفَهُ بِالْفَارْسِیَّة: کَلَّمَا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ لَفْظَةَ «بَعْضُ أَهْلِ الْکُوفَةِ»، فالمرادُ إمامنا أبو حنیفة رحمة الله علیه، وهذا من جهة غایة التعصُّب علی حضرة الإمام الأعظم، كما یذكره الإمام البخاری بقوله: «بَعْضُ النَّاسِ»، وقد جاء ذکر اختلاف الأئمة فی جمیع «البخاری» و «الترمذی» مع أسمائهم، إِلَّا إمامنا أبا حنیفة رحمه الله فإنهما لا یذکران اسمه الشریف بل یکنیان عنه. اهـ^(۲).

وقد جاء فی «کتاب» الترمذی فی باب إشعار البُدن حکایةً عن وکیع فیها ذکرُ أبی حنیفة، وفی هذه الحکایة نظر، وقد أطال الکلام فیها حافظ العصر قاسم بن قُطْلُوبُغَا فی «منیة الألمعی»^(۳).

(۱) ونصه: وماناکه ایی مردربا ائمه أهل قیاس واجتهاد تعصبي بود خصوصاً بامام أعظم أبی حنیفة کوفی رحمة الله علیه، ولهذا ذکر ابن امام أجل وأصحاب وی درکتاب خودهرجاکه آورده ببعض أهل الکوفة تعبیر نموده، تصریح باسم شریف وی هیچ جانکرده باوجود ذکر أمثال وأقران ایشان، ظاهراً آنجاکه أهل کوفه میگوید ایشان اراده کرده. اهـ.

(۲) ونصه: «وهرجاکه مصنف لفظ (بعض أهل الکوفة) ذکر کرده مراد امام ما أبی حنیفة رحمة الله علیه می باشد، وایى ازجهت غایت تعصب اسن درجناب امام اعظم، چنانکه امام بخاری (بعض الناس) گفته، ودر تمام بخاری و ترمذی اختلاف ائمه بنامهائی ایشان ذکر نموده است، الا امام ما ابو حنیفة رحمة الله علیه بنام ذکر نه کرده اند مگر به کنایت». اهـ. «شرح ترمذی» فارسی ۱: ۶۱، طبع نظامی کانپور الهند.

الإمام أبو داود أحسنهم ثناء على الإمام الأعظم

ومن أحسنهم ثناءً على الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه الإمام أبو داود السجستاني رحمه الله، فقد روى الحافظ ابن عبد البر في «الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء»^(١) بسنده المتصل الصحيح إليه، قال: رحم الله أبا حنيفة كان إماماً. اهـ.

الإمام الطحاوي ومنزلة كتابه

وكان في عصر هؤلاء الإمام العلامة الحافظ صاحب التصانيف البديعة، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الحَجَرِيُّ المِصْرِي الطَّحَاوي الحنفي، وكان ثقةً ثباتاً فقيهاً عاقلاً، لم يُخَلَفْ بعده مثله، فصنَّف تصانيف عظيمة النفع إلى الغاية، في علم الرواية والدراية، وسائر تصانيفه في غاية الحُسْن والجمع والتحقيق وكثرة الفوائد.

منها كتابه المعروف بـ «شرح معاني الآثار» (ويقال له «معاني الآثار» أيضاً)^(٢) الذي يقول فيه العلامة المحدث الفقيه الأصولي أمير كاتب العميد

(١) ص ٣٢ طبع مصر، وص ٦٦، ٦٧ من الطبعة المحققة.

(٢) هكذا شاع اسمُ هذا الكتاب، وهو الاسم المثبتُ على النسخة المطبوعة بالهند ثم بمصر عنها، وفيه اختصارٌ غيَّب ذكرَ مزية هذا الكتاب في مضمونه ومحتواه. وقد رأيتُ اسمه تاماً مشكولاً هكذا: «شَرْحُ معاني الآثارِ الْمُخْتَلَفَةِ المأثورة»، رأيتُه عام ١٣٨٣، في الجزء الثاني من النسخة ذاتِ الجزأين، المحفوظة في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة، ورقمها فيها ١٤١٣. وآلَتْ هذه المكتبةُ إلى المكتبة العامة بالمدينة المنورة المسماة: مكتبة الملك عبد العزيز.

والنسخة المخطوطة المذكورة قرأها طائفة من العلماء الأجلة، منهم أبو حامد أحمد بن الضياء الحنفي المكي، قرأها على الشيخ سراج الدين قارىء «الهداية»، في =

الإتقاني في «غاية البيان» شرح الهداية: أقول: لا معنى لإنكارهم على أبي جعفر فإنه مؤتمن لا مُتهم، مع غزارة علمه، واجتهاده، وورعه، وتقدمه في معرفة المذاهب وغيرها، فانظر «شرح معاني الآثار» هل ترى له نظيراً في سائر المذاهب، فضلاً عن مذهبننا هذا؟ اهـ^(١).

وقال العلامة المحدث الشيخ الزاهد خواجه محمد پارسا رحمه الله تعالى في الفصل الأول من كتابه «الفصول الستة»^(٢) ما نصّه: «وله — أي الإمام الطحاوي — كتب كثيرة، منها «شرح معاني الآثار»، وهو كتابٌ جليلٌ لم يُصنّف مثله في بابهِ، من حقّه أن يكتب بالتبّر لا بالجبر، قد بحث فيه عن الآثار بحثاً قوياً، ونظر في معانيها نظراً شافياً، وبيّن احتجاج بعض العلماء

= الجامع المؤيدي سنة ٨٢٢، وقرأها أخوه أبو البقاء محمد بن أحمد بن الضياء الحنفي المكي، على الشيخ أبي طاهر الربيعي المعروف بابن الكوكب الشافعي، عام ٨١٥.

وعليها سماعُ جماعةٍ من العلماء لها على شيخ الإسلام القاضي زكريا سنة ٩٠٩، وهي نسخة نظيفة الخط، واضحة الضبط، لعلّها كُتبت في القرن السادس أو قبله.

وجاء اسمُ الكتاب في داخله في عبارة المؤلف ١٨٩:٢ من طبعة الهند المصطفائية، و ٣١٩:٣ من طبعة القاهرة، في (كتاب الحجة في فتح النبي صلى الله عليه وسلّم مكة عتوة) هكذا: (شرحُ معاني الآثار المُختلِفة المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم في الأحكام).

وهذان الاسمان سيما الثاني كاشفان لموضوع الكتاب ومضمونه وما أُلّف لأجله، فيستفاد ذلك ويُشر. عبد الفتاح.

(١) من «الفوائد البهية» محمد عبد الحي اللكنوي الفرنجي محلى ص ١٨ طبع

بالهند.

(٢) الفصلُ الأوّل من هذا الكتاب مخطوطٌ محفوظٌ في مكتبة دار العلوم بندوق

العلماء لكنو، والعبارة المذكورة في الورقة ٣١ منه.

على بعض في مذاهبهم، وأقام الحجّة لمن يصحّ عنده قوله بما يصحّ به مثله من كتاب أو خبر أو إجماع أو أثر.

وقال حافظ العصر الشاه محمد أنور الكشميري في «فيض الباري»^(١):
ويقاربه (يعني كتاب أبي داود) عندي كتاب الطحاوي، المشهور بـ «شرح معاني الآثار»، فإن رواته كلّهم معروفون، وإن كان بعضهم متكلّماً فيه أيضاً، ثم الترمذي وبعده ابن ماجه. اهـ.

ولقد أنصف حافظ المغرب إمام أهل الظاهر الشيخ ابن حزم الظاهري، حيث ذكره تلو «الصحيحين» مع كتاب أبي داود والنسائي، كما ينقله الذهبي في «سير النبلاء» في ترجمته^(٢)، حيث قال: رأيت ذكر قول من يقول: أجلّ المصنفات «الموطأ»، فقال: بل أولى الكتب بالتعظيم صحيحا البخاري ومسلم، وصحيح ابن السكن، ومنتقى ابن الجارود، والمنتقى لقاسم بن الأصبغ، ثم بعدها كتاب أبي داود وكتاب النسائي، ومصنّف قاسم بن أصبغ، ومصنّف أبي جعفر الطحاوي. قلت - القائل الذهبي - : ما ذكر سنن ابن ماجه ولا جامع الترمذي، فإنه ما رأهما ولا دخلا الأندلس إلّا بعد موته. اهـ^(٣).

وقال الحافظ العلامة بدر الدين العيني في «نخب الأفكار في شرح معاني الآثار»: وقد أثنى عليه كلّ من ذكره من أهل الحديث والتاريخ، كالطبراني، وأبي بكر الخطيب، وأبي عبد الله الحمّيدي، والحافظ ابن

(١) ١: ٥٧ و ٥٨ طبع مصر.

(٢) أي ترجمة ابن حزم ١٨: ٢٠٢.

(٣) نقله الشيخ عبد الحي رحمه الله في مقدمة «التعليق الممجّد».

عساكر، وغيرهم من المتقدمين والمتأخرين، كالحافظ أبي الحجاج المزي والحافظ الذهبي، وعماد الدين بن كثير، وغيرهم من أصحاب التصانيف.

ولا يشك عاقل منصف أن الطحاوي أثبت في استنباط الأحكام من القرآن ومن الأحاديث النبوية، وأقعد في الفقه من غيره ممن عاصره سناً، أو شاركه رواية من أصحاب الصحاح والسنن، لأن هذا إنما يظهر بالنظر في كلامه وكلامهم، ومما يدل على ذلك ويقوّي ما ادّعيناه تصانيفه المفيدة الغزيرة في سائر الفنون من العلوم النقلية والعقلية.

وأما في رواية الحديث ومعرفة الرجال، فهو كما ترى إمام عظيم ثبت ثقة حجة كالبخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب الصحاح والسنن، يدل على ذلك اتساع روايته ومشاركته فيها أئمة الحديث المشهورين كما ذكرناهم.

وأما تصانيفه فتصانيف حسنة كثيرة الفوائد، ولا سيما كتاب «معاني الآثار»، فإن الناظر فيه المنصف إذا تأمله يجده راجحاً على كثير من كتب الحديث المشهورة المقبولة، ويظهر له رجحانه بالتأمل في كلامه وترتيبه، ولا يشك في هذا إلا جاهل أو معاند متعصب.

وأما رجحانه على نحو «سنن أبي داود» و«جامع الترمذي» و«سنن ابن ماجه» ونحوها فظاهر لا يشك فيه، ولا يرتاب فيه إلا جاهل، وذلك لزيادة ما فيه من بيان وجوه الاستنباطات، وإظهار وجوه المعارضات، وتمييز النواسخ من المنسوخات، ونحو ذلك، فهذه هي الأصل، وعليها العمدة في معرفة الحديث، والكتب المذكورة غير مشحونة بها كما ينبغي، كما ترى ذلك وتعاينه.

فإن ادّعى المدعي كونه مرجوحاً بوجود بعض الضعفاء والأسقاط في رجاله، فيجانب بأن السنن المذكورة ملأى بمثل ذلك، بل قد قيل: إنها

لا تخلو عن بعض أحاديث باطلة وأحاديث موضوعة، وأما الأحاديث الضعيفة فكثيرة جداً.

وأما «سنن» الدارقطني أو الدارمي أو البيهقي ونحوها، فلا تُقَارَبُ خطوه ولا تُداني حَقَّوه، ولا هي مما تَجْري معه في الميدان، ولا مما تُعَادِلُ معه في كفة الميزان.

ولم يَظْهَر رجحانُ هذا الكتاب عند كثير من الناس، لكونه كنزاً مخفياً ومعدناً مخبئاً، لم يُصادفه من يَسْتَخْرِج ما فيه من العجائب، ولم يعثر عليه من يستنبط ما فيه من الغرائب، فلم يَبْرَح الكُمُون والاختفاء، ولم يَبْرُز على مَنْصَب الاجتلاء، حتى كاد أن تُضَيَّف شمسُه إلى الأفول، ويَذُرَّه إلى النحول.

وذلك لقصور فهم المتأخرين، وتركهم هذا الكتاب، واشتغالهم بما لا يفيد شيئاً في هذا الباب، مع استيلاء المخالفين المتعصبة على بقاع مَناره، وتَحَامُل الخصوم المُعَادِيَةِ على اندراس مَعَالِمه وآثاره، ولكنَّ الله يُحِقُّ الْحَقَّ، وَيُبْطِلُ الْبَاطِلَ، حيث خَلَقَ أَنَساً قَامُوا بِحَقُوقِهِ، وَأَحْيَا مَوَاتَهُ، وَقَضَوْا مِنْ مَحَاسِنِ مَعَالِمِهِ مَا فَاتَهُ، فَظَهَرَ لَهُ التَّرْجُّحُ عَلَى أَمْثَالِهِ، وَالتَّفُوقُ عَلَى أَشْكَالِهِ. اهـ. نقل هذا كله العلامةُ المرحومُ الشيخُ محمد زاهد الكوثري المحدث في «الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي»^(١).

اعتناء أهل العلم بكتاب الطحاوي شرحاً وتدریساً

وحثُّهم على الاعتناء به

وكان لأهل العلم عنايةٌ خاصةٌ بتدريس كتاب «معاني الآثار»، وروايته وتلخيصه وشرحه والكلام على رجاله:

فَمِنْ شُرَّاحِهِ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيٌّ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَنْبِجِيِّ مُؤَلِّفُ «الْأَلْبَابِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ السَّنَةِ وَالْكِتَابِ»، الْمَتَوَفَى فِي حُدُودِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ وَسِتْمِائَةٍ، وَقِطْعَةٌ مِنْ شَرْحِهِ مَوْجُودَةٌ فِي مَكْتَبَةِ أَبِي صُوفِيَّةٍ بِالْأَسْتَانَةِ. وَمِنْهُمْ الْحَافِظُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْقُرْشِيُّ مُؤَلِّفُ «الْجَوَاهِرُ الْمَضِيَّةُ»، سَمَاهُ «الْحَاوِي فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ مَعَانِي الْأَثَارِ لِلطُّحَاوِيِّ» وَقِطْعَةٌ مِنْهُ مَوْجُودَةٌ بِدَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ.

وَمِنْهُمْ الْبَدْرُ الْعَيْنِيُّ الْحَافِظُ، أَلَّفَ شَرْحِينَ ضَخْمَيْنِ فَخْمَيْنِ صُورَةً وَمَعْنَى، أَحَدُهُمَا «نُخْبُ الْأَفْكَارِ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ»، وَيَتَعَرَّضُ لِتَرَاجُمِ رِجَالِ الْكِتَابِ فِي صُلْبِ هَذَا الشَّرْحِ، كَمَا فَعَلَ فِي شَرْحِ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»، وَهَذَا مِنْ مَحْفُوظَاتِ دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ فِي ثَمَانِيَةِ مَجْلَدَاتٍ بِخَطِّ الْمُؤَلِّفِ، وَالشَّرْحُ الْآخَرُ «مَبَانِي الْأَخْبَارِ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» وَهُوَ مَحْفُوظٌ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ بِخَطِّ الْمُؤَلِّفِ فِي سِتَّةِ مَجْلَدَاتٍ، وَهُوَ خِلْوٌ مِنَ الْكَلَامِ فِي الرِّجَالِ، حَيْثُ أَفْرَدَهُمْ فِي تَأْلِيفِ سَمَاهُ «مَعَانِي الْأَخْيَارِ فِي رِجَالِ مَعَانِي الْأَثَارِ» فِي مَجْلَدَيْنِ، مَعَ نَقْصٍ فِي نَسْخَةِ دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ يُسْتَدْرَكُ مِنْ نَسْخَةِ مَكْتَبَةِ رِوَاقِ الْأَثَرِ فِي الْأَزْهَرِ الشَّرِيفِ.

وَمِنْ لَخْصِ «مَعَانِي الْأَثَارِ» حَافِظُ الْمَغْرِبِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَبِهِ امْتِلَاءُ قَلْبِهِ إِجْلَالًا لِلطُّحَاوِيِّ، وَيُكْثِرُ النِّقْلَ عَنْهُ فِي كُتُبِهِ، وَلَا سِيَّمَا فِي «الْتَمْهِيدِ». وَمِنْ لَخْصِهِ أَيْضًا الْحَافِظُ الزَّيْلَعِيُّ صَاحِبُ «نَصْبِ الرَّايَةِ»، وَمَلَخَّصُهُ مَحْفُوظٌ بِمَكْتَبَةِ رِوَاقِ الْأَثَرِ وَمَكْتَبَةِ الْكُوبِرِيلِيِّ بِالْأَسْتَانَةِ وَشَرْحَهُ الْمَنْبِجِيُّ أَيْضًا، هَذَا بِرُمُتِهِ مَا أوردته العلامة الكوثري في «الحاوي».

وَذَكَرَ السَّخَاوِيُّ فِي «الإعلان بالتوبيخ»^(١): لِلزَّيْنِ قَاسِمِ الْحَنْفِيِّ رِجَالُ

كلُّ من «الطحاوي» و «الموطأ» لمحمد بن الحسن و «الآثار» له، و «مسند أبي حنيفة» لابن المقرئ. اهـ. والكتاب الذي جمعه الحافظ قاسم في رجاله سماه «الإيثار في رجال معاني الآثار»، كما في «الرسالة المستطرفة»، وجمع الشيخ عبد العزيز بن أبي طاهر التميمي مشايخ الطحاوي في «جزء»، قاله الشيخ الكوثري.

وقد اعتنى بجمع أطرافه الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه «إتحاف المهرة بأطراف العشرة»، ورأيت منه نسخة عتيقة في خزانة الأصفية بحيدرآباد الدكن بالهند، ومنه نسخة أخرى في خزانة بيرجهندو بحيدرآباد بباكستان.

وقد حثَّ العلماء على الاعتناء بكتاب الطحاوي هذا، قال الحافظ السخاوي في «فتح المغيث»^(١): وكذا اعتن من الكتب المبوبة بسماع الصحاح لابن خزيمة، ولم يوجد تاماً، ولابن حبان ولأبي عوانة، وبسماع «الجامع» المشهور «بالمسند» للدارمي، و «السنن» لإمامنا الشافعي مع «مسنده» وهو على الأبواب، و «السنن الكبرى» للنسائي، لما اشتملت عليه من الزيادات على تلك، — أي على السنن الصغرى المعروف بالمجتبى — ، و «السنن» لابن ماجه وللدارقطني وب «شرح معاني الآثار» للطحاوي. اهـ.

ذكرُ غمز البيهقي بالإمام الطحاوي والردُّ عليه

وأما ما قاله البيهقي في أول كتابه المعروف بـ «معرفة السنن والآثار»: وحين شرعتُ جاءني شخص من أصحابي بكتاب لأبي جعفر الطحاوي، فكم من حديثٍ ضعيف فيه صحَّحه لأجل رأيه! وكم من حديث فيه صحيح ضَعَفَه لأجل رأيه! اهـ.

فقال الإمام العلامة الحافظ عبد القادر القرشي في كتاب الجامع من «الجواهر المضية»^(١) بعد نقل هذه العبارة: هكذا قال (يعني البيهقي)، وحاشا لله أن الطحاوي رحمه الله تعالى يقع في هذا، فهذا الكتاب الذي أشار إليه هو الكتاب المعروف، بـ «معاني الآثار»، ثم توسع القرشي في بيان شرحه وتخريجه الذي كتبه على الطحاوي بأمر شيخه القاضي علاء الدين ابن التُّركماني، ثم قال:

والله لم أرَ في هذا الكتاب، شيئاً مما ذكره البيهقي عن الطحاوي، وقد اعتنى شيخنا قاضي القضاة علاء الدين — ابنُ التركماني —، ووضع كتاباً عظيماً نفيساً، على «السنن الكبير» له، وبين فيه أنواعاً مما ارتكبها من ذلك النوع الذي رمى به البيهقي الطحاوي، فيذكر حديثاً لمذهبه وسنده ضعيفاً فيقويه، ويذكر حديثاً على مذهبنا وفيه ذلك الرجل الذي وثقه فيضعفه، ويقع هذا في كثير من المواضع، وبين هذين مقداراً ورقتين أو ثلاثة، وهذا كتابه موجود بأيدي الناس، فمن شك في هذا فليُنظر فيه. اهـ.

وهذا الكتاب الذي أشار إليه هو المسمى بـ «الجواهر النقي في الرد على البيهقي» وهو مطبوع متداول.

قول ابن تيمية في حق الطحاوي والرد عليه

وأما ما يذكره ابن تيمية في «منهاجه»^(٢) في حق الطحاوي، فقد سنَّ الغارة عليه العلامة المفضل الشيخ محمد عبد الحي اللكنوي في «غيث الغمام على حواشي إمام الكلام»^(٣).

(١) ٥٧٠: ٤ — ٥٧٢.

(٢) «منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية» ٤: ١٩٤ طبع الأميرية بمصر.

(٣) ص ٥٦ — ٥٨، طبع المطبع العلوي بلكنو، الهند، سنة ١٣٠٤.

ومع ذلك فأنا أقول في حق ابن تيمية ما قاله الشيخ ضالح الفلّاني فيما كتب على «ألفية السيوطي» في المصطلح، في حق الحافظ ابن حجر، لما فرّق الحافظ بين «الموطأ» و«البخاري» وأنكر صحة الموطأ: فلو أمعن النظر في «الموطأ» كما أمعن النظر في «البخاري» لعلم أنه لا فرق بينهما. اهـ. نقله الكتاني في «الرسالة المستطرفة»^(١).

فأقول أيضاً كذلك: «لو أمعن النظر الحافظ ابن تيمية في كتاب «معاني الآثار»، كما أمعن النظر في الصحاح الست، لما فرق بينه وبينها، كما فعل الحافظ ابن حزم قبله، مع تعنته وتجاوزة الحدّ في ذلك، حتى إنّه ادّعى في أحاديث من «الصحيحين» أنها موضوعة، كما يذكره العراقي في «نكته على ابن الصلاح»^(٢).

فهذه بُدٌّ من أخبار ما وقع في خدمة الحديث النبوي في القرن الثالث الهجري. والطحاوي رحمه الله وإن توفي في سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، إلّا أن كتابه «معاني الآثار» من أوّل تصانيفه، كما صرح به القرشي في «الجواهر المضية».

الحفاظ السبعة الذين عَظُمَ الانتفاع بتصانيفهم

ثمّ وجد في كل عصر من العصور الماضية إلى يومنا هذا، من أئمة الحديث النبوي خلقٌ كثيرٌ، الذين بهم قامَ الدينُ، وصَلَحَ أمرُ المسلمين، وأكثرُهم من أهل هذه المذاهب الأربعة المعروفة، والذين خصَّهم بالذكر من بينهم ابنُ الصلاح في «مقدمته»، وتبعه فيه من جاء بعده كالنووي في

(١) ص ٥ طبع بيروت.

(٢) ص ٢٩ طبع حلب.

«إرشاده» و «تقريبه»، هم سبعة.

قال ابن الصلاح بعد ذكره أصحاب كتب الحديث الخمسة، ولم يذكر فيهم ابن ماجه: سبعة من الحفاظ في ساقَتهم أحسنوا التصنيفَ وعظُم الانتفاعُ بتصانيفهم في أعصارنا. اهـ. فذكر الدارقطني، والحاكم، وعبد الغني بن سعيد المصري، وأبا نعيم الأصبهاني، ومن الطبقة الأخرى ابن عبد البر، والبيهقي، والخطيب.

وقد تعقَّبَه الحافظ ابنُ كثير في «اختصاره لعلوم الحديث لابن الصلاح»^(١) فقال: وقد كان ينبغي أن يذكُرَ مع هؤلاء جماعةً اشتهرت تصانيفُهم بين الناس، ولا سيما عند أهل الحديث. اهـ.

وهؤلاء الذين ذكرهم ابن الصلاح كلُّهم أئمة شفعوية، متعصِّبةٌ لمذهب الشافعي رضي الله عنه، خلا عبد الغني بن سعيد وابن عبد البر.

تعصب الحاكم وأبي نعيم والخطيب

قال الحافظ ابنُ الجوزي في «المنتظم»^(٢): أنبأنا أبو زُرعة طاهرُ بن محمد بن طاهر المقدسي، عن أبيه قال: سمعت إسماعيل بن أبي الفضل القُومسي الأصبهاني، وكان من أهل المعرفة بالحديث، يقول: ثلاثة من الحفاظ لا أحِبُّهم لشدة تعصُّبهم وقلةِ إنصافهم: الحاكم أبو عبد الله، وأبو نعيم الأصفهاني، وأبو بكر الخطيب. وصدق إسماعيل وكان من أهل المعرفة. اهـ.

تعصب الدارقطني لمذهب الشافعي

وأما الدارقطني فقال العلامة إبراهيم الحلبي في «غنية المُتملِّي شرح

(١) ص ٢١٧.

(٢) ٢٦٩: ٨ طبع دائرة المعارف بحيدرآباد الدكن بالهند.

منية المصليّ المعروف بـ «الكبير»^(١): وتعصُّبه (يعني الدارقطني) لمذهب الشافعي معروف، كما صحَّح حديث الجهر بالبسملة، فلما أُقسِمَ عليه اعترف أنه غيرُ صحيح، كذا ذكره السَّروجي في «شرح الهداية». اهـ^(٢). ونقل الحافظ العيني في «شرح الهداية» في كتاب الصوم بعد مسائل الفدية عن ابن الجوزي ما نصه^(٣): قال أبو الفرج (يعني ابن الجوزي): لا يُقبَلُ طعنُ الدارقطني إذا انفردَ به لما عرف من عصبيته. اهـ.

تعصب البيهقي في كتاب «السنن»

وأما البيهقي فقد مر ما قال فيه الحافظُ القرشي، وقال العلامة السيد مرتضى الزبيدي في «عقود الجواهر المنيفة»^(٤): ومن تأمل كتاب «السنن» للبيهقي قضى من تعصُّباته العَجَبَ. اهـ.

سكوت الخطيب وأبي نعيم وغيرهما على الموضوعات

وقال الحافظ الذهبي في رسالته في «الرواة الثقات المتكلم فيهم بما

(١) ص ٤٩٦ طبع الهند.

(٢) قال الحافظ ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق»: وقد حكى لنا مشايخنا أنَّ الدارقطني لما ورد مصر سأله بعض أهلها تصنيف شيء في الجهر (بالبسملة) فصنَّف فيه جزءاً فاتاه بعضُ المالكية فأقسَمَ عليه أن يخبره بالصحيح من ذلك، فقال: كلُّ ما رُوي عن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم في الجهر فليس بصحيح، وأما عن الصحابة فمنه صحيحٌ وضعفٌ. اهـ. كذا في «نصب الراية» للزيلعي ١: ٣٥٨ و ٣٥٩ طبع مصر، وقال ابن عبد الهادي أيضاً في كتابه «الصارم المنكي في الرد على السبكي» ص ١٢ طبع مصر: الدارقطني يجمع في كتابه غرائب السنن ويكثر فيه من رواية الأحاديث الضعيفة والمنكرة بل والموضوعة. اهـ.

(٣) ٧٠٢: ٣.

(٤) ١١: ٢ طبع مصر.

لا يُوجِب رَدُّهُم»^(١): أحمد بن علي بن ثابت الحافظ أبو بكر الخطيبُ تكلم فيه بعضُهم، وهو وأبو نعيم وكثيرٌ من العلماء المتأخرين لا أعلم لهم ذنباً أكبرَ من روايتهم الأحاديثَ الموضوعةَ في تأليفهم غيرَ محدَّرين منها، وهذا إثم وجنايةٌ على السنن، فالله يعفو عنا وعنهم. اهـ.

شِدَّةُ عداوةِ الدارقطني والخطيب للإمام أبي حنيفة

وتعصب أبي نعيم عليه

ومن أشدهم عداوةً للإمام أبي حنيفة رضي الله عنه الدارقطني والخطيبُ، قال العلامة محمد مُعين السُّندي في «دراسات اللبيب»^(٢): وهذا الدارقطني قد طَعَنَ في إمام الأئمة أبي حنيفة، وضَعَّفَ ما دار عليه من الأحاديث بسببه، وكذلك الخطيبُ البغداديُّ قد أَفْرَطَ في ذلك، ولم يُعْبَأَ بهما وبمن حذا حذوهما، مع اتفاقٍ على توثيقه، وجلالة قدره، وعظيم منقبته، الذي نال بها العلمَ في الثريا، على ما يشير إليه قوله صلى الله عليه وسلم: «لو كان العلمُ في الثريا لناله رجالٌ من فارس». اهـ.

وقال الحافظ محمد بن يوسف الصالحي الشافعي في «عقود الجمان»^(٣): ولا تغترَّ بما نقله الحافظ أبو بكر بن ثابت الخطيب البغدادي مما يُخِلُّ بتعظيم الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، فإنَّ الخطيبَ وإنْ نقلَ كلامَ

(١) ص ١١ طبع مصر.

(٢) ص ٢٨٩ طبع لاهور، وص ٣٤٤ طبع كراتشي سنة ١٩٥٧ م.

(٣) وهذا الكتاب من محفوظات المكتبة السعيدية بحيدر آباد الدكن بالهند، وتوجد منه نسخة بمكتبة دار العلوم لندوة العلماء بلكنو. ثم طبع بالهند بعناية الشيخ العلامة المفضل أبي الوفاء الأفغاني سنة ١٣٩٤، وهذه العبارة تقع في النسخة المطبوعة

المادحين فقد أعقبه بكلام غيرهم، فشأن كتابه بذلك أعظم شين، وصار بذلك هدفاً للكبار والصغار، وأتى بقاذورة لا تغسلها البحار. اهـ.

قال العلامة جمال الدين يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي المتوفى سنة ٩٠٩ في «تنوير الصحيفة»: ومن المتعصبين على أبي حنيفة الدارقطني وأبو نعيم فإنه لم يذكره في «الحلية» وذكر من دونه في العلم والزهد. اهـ. نقله الشامي في «رد المحتار»^(١).

اعتناء أبي نعيم بجمع حديث الإمام أبي حنيفة واحتجاج البيهقي

بحديثه، وتبجيل الحاكم إياه

ومع ذلك فقد اعتنى أبو نعيم بأحاديث الإمام أبي حنيفة وجمع فيه «مُسْنَدًا»، وأما البيهقي فيحتج في «سننه» بحديث الإمام أبي حنيفة، ويستشهد به الحاكم في «مستدركه على الصحيحين»، ويعُدُّه فيه من أئمة الإسلام^(٢)، ويذكره في كتابه «معرفة علوم الحديث»^(٣) في النوع التاسع والأربعين في الأئمة الثقات المشهورين من التابعين وأتباعهم ممن يُجمع حديثهم للحفظ والمذاكرة والتبرُّك بهم، ويذكرهم من الشرق والغرب.

أصول الأئمة الأربعة في التفصي عن تعارض الأخبار

ومما ينبغي أن يكون فصّ الختام، ما ذكره الحبرُّ الهمام شاه عبد العزيز المحدث نجلُ شاه ولي الله الدهلوي صاحب «حجة الله البالغة» في طريق أخذ الأئمة الأربعة الأعلام عند تعارض الروايات واختلاف الآثار، فإنه قد أحسن

(١) ٥٤: ١. وعلماء الهند يطلقون الشامي على العلامة ابن عابدين، فليعلم.

(٢) ١٧١: ٢ كتاب النكاح، حديث لا نكاح إلا بولي.

(٣) ص ٢٤٥.

الكلامَ وسَهِّل المرامَ، قال رحمه الله في «فتاواه»^(١):

نحمده ونصلِّي على نبيِّه الكريم، وعلى آله وصحبه ذوي الفضل الجسيم. اعلم رحمك الله أن المجتهدين الباحثين عن دلائل الأحكام الشرعية، ومآخذها، لمَّا رأوا أحاديث رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم متعارضةً، وآثار الصحابة والتابعين مختلفةً، وهي أعمُّ المآخذ وأكثرها في الأحكام: تحيَّروا واختلَفَت آراؤهم في وجه التفصِّي عن هذا التعارض والاختلاف.

فالذي اختارَه مالكٌ رحمه الله تحكيمُ عمل أهل المدينة، لأنَّ المدينة بيتُ الرسول، وموطنُ خلفائه، ومسكنُ أولادِ الصحابة وأهل البيت، ومهبطُ الوحي، وأهلُها أعرَفُ بمعاني الوحي، فكلُّ حديثٍ أو أثرٍ يخالفُ عملهم، لا بد أن يكون منسوخاً، أو مؤولاً أو مخصصاً أو محذوفَ القصة فلا يُعتنَى به.

والذي اختاره الشافعي رحمه الله تحكيمُ أهل الحجاز، واشتغل بالدراية مع ذلك، وحَمَلَ بعض الروايات على حالة، وبعضها على حالةٍ أخرى، وسلكَ مَسَلَكَ التطبيقِ مهما أمكن. ثم لما ارتحل إلى مصر والعراق، وسمِعَ رواياتٍ كثيرةً عن ثقات تلك البلاد، ترجَّحَ عنده بعض تلك الروايات على عمل أهل الحجاز، فحدَّث في مذهبه قولان القديم والجديد.

والذي اختاره أحمد بن حنبل رحمه الله إجراء كلِّ حديثٍ على ظاهره، لكنَّه خصَّصَها بمواردها مع اتحاد العلة، وجاء مذهبه على خلافِ القياس، واختلافِ الحكم مع عدم الفارق، ولذلك نُسِبَ مذهبه إلى الظاهرية.

وأما الذي اختاره أبو حنيفة رحمه الله وتابعوه هو أمرٌ بَيِّنٌ جداً، وبيانه:
أنا إذا تتبعنا فوجدنا في الشريعة صنفين من الأحكام:

صِنْفٌ هي القواعدُ الكليةُ المطردة المنعكسة، كقولنا: لا تزر وازرةٌ
وزراً أخرى، وقولنا: الغنم بالغرم، وقولنا: الخراج بالضمان، وقولنا: العتاقُ
لا يحتملُ الفسخَ، وقولنا: البيع يتم بالإيجاب والقبول، وقولنا: البيئَةُ على
المدَّعي واليمين على من أنكر، ونحو ذلك مما لا يُحصى.

وصِنْفٌ وردت في حوادث جزئية، وأسبابٍ مختصة، كأنها بمنزلةِ
الاستثناء من تلك الكليات، فالواجبُ على المجتهد أن يُحافظَ على تلك
الكليات، ويترك ما وراءها، لأنَّ الشريعةَ في الحقيقة عبارةٌ عن تلك
الكليات، وأما الأحكامُ المخالفةُ لتلك الكليات فلا ندري أسبابها
ومخصَّصاتُها على اليقين فلا يُلْتَفَتُ إليها.

مثال ذلك: أنَّ البيعَ يبطلُ بالشروطِ الفاسدةِ، قاعدةٌ كلية، وما ورد في
قصة جابر أنه اشترطَ الحُمْلانَ إلى المدينة في بيعِ الجمل، قصةٌ شخصيةٌ
جزئيةٌ فلا يكون معارضاً لتلك الكلية.

وكذا حديثُ المُصَرَّاةِ يُعارضُ القاعدةَ الكليةَ التي ثبتت في الشرع قطعاً
وهي قولنا: الغنم بالغرم، ونحو ذلك من المسائل.

ولزم من هذا تركُ العملِ بأحاديث كثيرة وردت على هذا النسق
الجزئي، لكنهم لا يُبَالُونَ بها بل يَعُدُّون الاجتهاد والمحافظةَ على الكلياتِ،
وَدَرَجَ الجزئياتِ في تلك الكليات: مُهِمّاً ما أمكن^(١). وهذا الكلامُ الإجمالي
له تفصيلٌ طويل لا يسع الوقتُ له، والله الهادي. انتهى كلامه برمته.

(١) في الأصل (.. مهمما أمكن)، فأثبتته كما ترى.

وهذا قليل من كثير من أحوال هؤلاء الأئمة الذين أسلفنا ذكرهم،
لِيُسْتَدَلَّ به على جلالَةِ قدرهم وعلوِّ مرتبتهم في هذا العلم، رحمة الله عليهم
أجمعين ونَبِّهَتْ في غُضُونِهِ على أشياء لو اطلَّعَ عليها أحدٌ من طُلَّابِ هذا
الشأن يكون على بصيرةٍ إن شاء الله، ولا يَظُنُّ في حق الأئمة الهداة الفقهاء
المجتهدين إلَّا ما يليقُ بجنابِهِم، رَغَمَ تطاولِ ألسِنَةِ بعضِ النُّقَلَةِ فيهم، ورَغَمَ
نَهْشِهِم لأعراضِهِم بكلِّ سوء، وقانا الله تعالى اتباعِ الهوى، وكفانا شرَّ
الحاسدين، والحمد لله أولاً وآخراً.

* * *

ترجمة الإمام ابن ماجه

اسمه ونسبه

هو الإمام محمد بن يزيد الرّبيعي، مولا هم بالولاء أبو عبد الله ابن ماجه القزويني. وماجه بالتخفيف وسكون الهاء هل هو لقبُ جدّه؟ أو أبيه؟ أو اسم أمه؟ فيه أقوال، قال شاه عبد العزيز الدهلوي في «بستان المحدثين»^(١): إن الصحيح أن ماجه بتخفيف الجيم كانت أمه وعليه فليكتب (ابن ماجه) بالألف، ليعلم أنه وصف لمحمد لا ليزيد أبيه، كما يكتب عبد الله بن مالك ابن بُحَيْنَة، الصحابي المشهور، وإسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة، وكان معاصراً للإمام الشافعي رحمه الله. انتهى مُصَحِّحاً.

وتبعه على ذلك السيد صديق حسن خان البُوبَالِي في «الحطة بذكر الصحاح الستة»^(٢) و «إتحاف النبلاء»^(٣)، وقال العلامة السيد مرتضى الزبيدي في «تاج العروس»: «وهناك قول آخر وصححوه، وهو أن ماجه اسم لأمه والله أعلم». اهـ. وقد عارض شاه عبد العزيز المذكور نفسه، فقال في كتابه

(١) ص ١١٢ طبع الهند ونصه: «وصحيح أن است كه ماجه بتخفيف جيم مادراو بودپس بالاء ابن الف بايدنوشت تا معلوم شودكه (ابن ماجه) صفت محمد است نه صفت — پدر أبو — عبد الله، بدستور «عبد الله بن مالك ابن بحينة» كه صحابي مشهور است، وبدستور «إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة» كه معاصر إمام شافعي بود». اهـ.

(٢) ص ١٢٨ طبع الهند.

(٣) ص ٣٨١ طبع الهند.

«عجالة نافعه»^(١): إن ماجه لقب أبيه، لا جده، ولا اسم أمه، وهو بالتخفيف لا بالتشديد، ووقع في ذلك أغلاط كثيرة. اهـ. هكذا قال رحمه الله.

وقال المَجْدُ الفيروزآبادي في «القاموس»: ماجه لقب والد محمد بن يزيد لا جده. اهـ. وقال السيد مرتضى الزبيدي في «شرح القاموس»: أي لا لقب جده كما زعمه بعض. قال شيخنا (يريد الشيخ أبا الطيب الفاسي): وما ذهب إليه المصنّف، فقد جزم به أبو الحسن بن القطان، ووافقه على ذلك: هبة الله بن زاذان وغيره، قالوا: وعليه فيكتب (ابن ماجه) بالألف لا غير. اهـ.

وكذا قال الشيخ أبو الحسن السندي في «تعليقه على سنن ابن ماجه»^(٢).

ونقل الحافظ ابن كثير عن الخليلي أيضاً: أن يزيد يعرف بـ«ماجه». اهـ^(٣).

وذكر الرافعي في «تاريخ قزوين» في ترجمته أنه: محمد بن يزيد، وأن ماجه لقب يزيد، وأنه بالتخفيف اسم فارسي. قال: وقد يقال محمد بن يزيد بن ماجه، والأول أثبت^(٤). اهـ.

والرَّبَّيعِيُّ بفتح الراء والباء المنقوطة بواحدة وفي آخرها العين المهملة، هذه النسبة إلى ربّيع بن نزار، وقلّ ما يستعمل ذلك، لأن ربّيع بن نزار شَعْب واسع، فيه قبائل عظام، وبطون وأفخاذ، استغنى بالتَّسَبُّب إليها عن

(١) ص ٢٨، دهلي ونصه: «وماجه لقب پدر أبو عبد الله است نه لقب جداوونه نام مادر وبتخفيف جيم بايدخواندنه به تشديد ووقع في ذلك أغلاط كثيرة». اهـ.

(٢) ٢: ١ طبع بيروت تصويراً عن طبعة مصر القديمة.

(٣) من «البداية والنهاية» ١١: ٥٢.

(٤) من «تهذيب التهذيب» ٩: ٥٣٣.

النَّسَبُ إلى ربيعة... ، ويقال (الرَّبْعِي) أيضاً لمن ينسب إلى الأزد. كذا في «الأنساب» للسمعاني^(١). وقال ابن خَلْكَان^(٢): هذه النسبة إلى ربيعة، وهي اسمٌ لِعِدَّةِ قبائل، لا أدري إلى أيها يُنسَبُ المذكور. اهـ.

والقَزَوِينِي نسبة إلى قَزَوِين، قال ياقوت الحموي في «معجم البلدان»^(٣): قزوين: بالفتح ثم السكون وكسر الواو وياء مثناة من تحت ساكنة ونون، مدينة مشهورة بينها وبين الري سبعة وعشرون فرسخاً، وإلى أبهر اثنا عشر فرسخاً، وهي في الإقليم الرابع، طولها خمس وسبعون درجة، وعرضها سبع وثلاثون درجة، قال ابن الفقيه: أول من استحدثها سابور ذو الأكتاف. اهـ.

مولده

قال جعفر بن إدريس في «تاريخه»: سمعت ابن ماجه يقول: ولدت سنة تسع ومئتين. قاله ياقوت في «معجم البلدان»^(٤)، ويوافق هذا سنة أربع وعشرين وثمان مئة الميلادية.

رحلته في طلب الحديث وشيوخه

قال ابن خَلْكَان: ارتحل إلى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لِكُتْبِ الحديث. اهـ^(٥). وقال ابن حجر في

(١) وَرَقَّة ٢٤٨ طبع ليدن.

(٢) «وفيات الأعيان» ٣: ٤٠٨، طبع مصر سنة ١٣٤٨هـ، و ٤: ٢٧٩ طبع بيروت.

(٣) ٤: ٣٤٢ طبع دار صادر، بيروت.

(٤) ٤: ٣٤٤.

(٥) من «وفيات الأعيان» ٤: ٢٧٩ طبع بيروت.

«التهذيب»^(١): سَمِعَ بخراسان والعراق والحجاز ومصر والشام وغيرها من البلاد. اهـ.

وقال ياقوت في «معجم البلدان»^(٢): سمع بدمشق هشام بن عمار، ودُحَيْمًا، والعباس بن الوليد الخلال، وعبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان، ومحمود بن خالد، والعباس بن عثمان، وعثمان بن إسماعيل بن عمران الهذلي، وهشام بن خالد، وأحمد بن أبي الحواري، وبمصر أبا طاهر بن سرح، ومحمد بن رُمح، ويونس بن عبد الأعلى، وبِحِصْنِ مُحَمَّدَ بن مصفى، وهشام بن عبد الملك اليزني، وعمرًا، ويحيى، ابني عثمان، وبالعراق أبا بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن عبدة، وإسماعيل بن أبي موسى الفزاري، وأبا خيثمة زهير بن حرب، وسويد بن سعيد، وعبد الله بن معاوية الجُمَحي، وخلقاً سواهم. اهـ.

وقال الذهبي في «التذكرة»^(٣): سمع محمد بن عبد الله بن نُمير، وجُبَّارة بن المُغَلِّس، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وعبد الله بن معاوية، وهشام بن عمار، ومحمد بن رُمح، وداود بن رشيد، وطبقتهم. اهـ. وقال الشيخ ولي الدين الخطيب في «الإكمال»: سمع أصحاب مالك والليث. اهـ.

وصنف الإمام الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر المتوفى سنة إحدى وسبعين وخمس مئة، «معجماً»

(١) ٩: ٥٣١.

(٢) ٤: ٣٤٤.

(٣) ٢: ٦٣٦.

يَشْتَمِلُ على ذكر أسماء شيوخ الأئمة الستة، وهي من محفوظات دار الكتب الظاهرية بدمشق.

ثم طُبِعَ هذا الكتابُ باسم «المُعْجَم المُشْتَمِل على ذكر أسماءِ شُيوخِ الأئمةِ النَّبِلِ».

وقد استقصيتُ في كتابي «الإمام ابنُ ماجه وعلمُ الحديث» — وهو باللغة الأردية — أسماءَ شيوخِ ابنِ ماجه الذين روى عنهم في «سُنَّته» و«تفسيره»، ورَتَّبْتُهم على بلادِهِم، فَبَلَغَ عدْدُهُم ٣١٠، وكلُّهم مُترَجِّمون في «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للحافظ أبي الحجاج المزي، وفُرِوعه مثل «تهذيب التهذيب»، و«تقريب التهذيب»، و«خلاصة تذهيب تهذيب الكمال» وغيرها.

تلاميذه

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «تهذيب التهذيب»^(١): روى عنه علي بن سعيد بن عبد الله الغُدَّاني العسكري، وإبراهيم بن دينار الحَوْشَبِي الهَمْدَانِي، وأحمد بن إبراهيم القزويني، جدُّ الحافظ أبي يعلى الخليلي، وأبو الطيب أحمد بن رَوْح الشَّعْرَانِي، وإسحاق بن محمد القزويني، وجعفر بن إدريس، والحسين بن علي بن يَزْدَانِيَار، وسليمان بن يزيد القزويني، ومحمد بن عيسى الصَّفَّار، وأبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القزويني الحافظ، وأبو عمرو أحمد بن محمد بن حكيم المَدِينِي الأصبهاني، وآخرون. انتهى مصحَّحاً.

ثناء أهل العلم عليه

قال أبو يعلى الخليلي: ابن ماجه ثقةٌ كبيرٌ، متفقٌ عليه، محتجٌّ به، له معرفة وحفظ، ارتحل إلى العراقين ومكة والشام ومصر، قال: وكان عارفاً بهذا الشأن. اهـ.

وقال الذهبي في «تذكرة الحفاظ»^(١): ابن ماجه الحافظ الكبير المفسر... صاحبُ «السنن» و«التفسير» و«التاريخ» ومحدثُ تلك الديار. اهـ. وقال في «العبر»: الإمامُ الحافظُ أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه، الكبيرُ الشأن، القزويني. اهـ^(٢).

وقال ابن ناصر الدين: هو أحد الأئمة الأعلام، وصاحبُ «السنن» أحد كتب الإسلام، حافظٌ ثقةٌ كبيرٌ. اهـ، كذا في «شذرات الذهب» لابن العماد^(٣).

وقال ابن الأثير في «الكامل»^(٤) في ترجمته: كان عاقلاً إماماً عالماً. اهـ.

وقال المؤرخ العلامة جمال الدين أبو المحاسن ابن تغري بردي الأتابكي في «النجوم الزاهرة»^(٥): محمد بن يزيد بن ماجه، الإمامُ الحافظ، الحجةُ النافذ، أبو عبد الله القزويني...، سَمِعَ الكثير، وكان صاحبَ فنون. اهـ.

(١) ٦٣٦:٢.

(٢) «من شذرات الذهب» ١٦٤:٢ طبع دار إحياء التراث، بيروت.

(٣) ١٦٤:٢.

(٤) ١٥٢:٧.

(٥) ٧٠:٣.

وقال ياقوت في «معجم البلدان»^(١): ومن أعيان الأئمة من أهل قزوين، محمد بن يزيد بن ماجه أبو عبد الله القزويني الحافظ صاحب كتاب «السنن». اهـ.

وقال ابن خلكان في «وفياته»^(٢): ابن ماجه الربيعي بالولاء، القزويني، الحافظ المشهور مصنف كتاب «السنن» في الحديث، كان إماماً في الحديث، عارفاً بعلومه، وجميع ما يتعلق به. اهـ.

وفاته

قال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه «شروط الأئمة الستة»^(٣): ورأيت بقزوين له (أي لابن ماجه) «تاريخاً» على الرجال والأمصار من عهد الصحابة إلى عصره، وفي آخره بخط جعفر بن إدريس صاحبه: مات أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه المعروف، يوم الاثنين، ودُفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان من سنة ثلاث وسبعين وميتين، وسمعتُه يقول: ولدت في سنة تسع وميتين، ومات وله أربع وستون سنة، وصلى عليه أخوه أبو بكر، وتولى دفنه أبو بكر وأبو عبد الله أخواه وابنه عبد الله. اهـ. ويوافق ذلك سنة ست وثمانين وثمان مئة الميلادية.

وقال الرافعي في «تاريخ قزوين»: ورثاه محمد بن الأسود بأبيات أولها:

لقد أوهى دعائم عرشِ عِلمٍ وضَعَعَ رُكنَه فقد ابنِ ماجَه

(١) ٨٢: ٧.

(٢) ٢٧٩: ٤ طبع بيروت.

(٣) ص ١٦ طبع مصر، أو ص ١٠٢ طبع بيروت.

ورثاه يحيى بن زكريا الطرائفي بقوله :

أيا قبر ابن ماجه غثت قَطْرًا مُلْتَأً بِالْغَدَاةِ وَبِالْعَشِيِّ

نقله الحافظ في «التهذيب»^(١).

مصنفاته

قد ذكروا منها «التفسير»، و«التاريخ»، وكتاب «السنن».

أما «التفسير»، فقال ابن كثير في «البداية»^(٢): لابن ماجه تفسير حافل.

وقال السيوطي في «الإتقان»^(٣) بعد ذكر قدماء المفسرين من الصحابة والتابعين: ثم بعد هذه الطبقة أُلْفَتْ تفاسيرُ تَجْمَعُ أقوالَ الصحابةِ والتابعين كتفسير سفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وشعبة بن الحجاج، ويزيد بن هارون، وعبد الرزاق، وآدم بن أبي إياس، وإسحاق بن راهويه، وروح بن عبادة، وعبد بن حُمَيْد، وسعيد، وأبي بكر ابن أبي شيبة، وآخرين.

وبعدهم ابن جرير الطبري، وكتابه أجلُّ التفاسير وأعظمها، ثم ابن أبي حاتم، وابن ماجه، والحاكم، وابن مردويه، وأبو الشيخ ابن حبان، وابن المنذر، في آخرين. وكلُّها مُسَنَّدَةٌ إلى الصحابةِ والتابعين وأتباعهم، وليس فيها غيرُ ذلك إلاَّ ابنُ جرير، فإنه يتعرَّضُ لتوجيه الأقوال وترجيح بعضها على بعض، والإعراب، والاستنباط، فهو يفوقها بذلك.

(١) ٥٣٢: ٩، وانظر بقية أبيات المراثيتين في «التدوين في أخبار قزوين» للرافعي

٥٠: ٢ - ٥٣.

(٢) ٥٢: ١١.

(٣) ١٩٠: ٢.

ثم أَلَفَ في التفسير خلائقُ، فاخْتَصَرُوا الأسانيدَ، ونقلوا الأقوال تترى،
فدخل من هنا الدخيلُ، والتبس الصحيح بالعليل. اهـ.

وأما «التاريخ» فقال ابن كثير في «البداية والنهاية»^(١): لابن ماجه
«تفسير» حافل و«تاريخ» كامل من لدن الصحابة إلى عصره. اهـ. وقال ابن
خَلْكَان: له «تفسير» القرآن الكريم و«تاريخ» مليح. اهـ. وقد رآه الحافظ
أبو الفضل المقدسي كما سبق بيانه عند ذكر وفاة ابن ماجه^(٢).

كتاب «السنن» لابن ماجه

ثناء العلماء على «سنن» ابن ماجه

وبيان عدد كتبه وأبوابه

وأما كتابُ «السنن» فهو أحدُ دواوينِ السُّنَّة المشهورة، قال الذهبي في
«تذكرة الحفاظ» عن ابن ماجه: قال: عَرَضْتُ هذه السنن على أبي زُرْعَةَ،
فنظر فيه وقال: أَظُنُّ إن وَقَعَ هذا في أيدي الناس تعَطَّلَتْ هذه الجوامعُ
أو أَكْثَرُها. اهـ.

وقال أبو القاسم الرافعي في تاريخ قزوين المسمى «التدوين»:
والحفاظ يقرنون كتابه بالصحيحين وسنن أبي داود والنسائي ويحتجون بما
فيه^(٣). اهـ.

(١) ١١: ٥٢.

(٢) في ص ١٧٥.

(٣) من شرح السندي على «سنن ابن ماجه» ١٧٩: ٢، باب ذكر الديلم وفضل

قزوين.

قال عبد الفتاح: وهذا النص في «التدوين» ٧: ١، وفي «التدوين» أيضاً ٤٩: ٢: =

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية»^(١): ابن ماجه صاحب «السنن» المشهورة، وهي دالة على عَمَلِهِ وَعِلْمِهِ وَتَبَخُّرِهِ وإِطْلَاعِهِ، واتباعه السُنَّة في الأصول والفروع، ويشتمل على اثنين وثلاثين كتاباً، وألف وخمسة مئة باب، وعلى أربعة آلاف حديث كلها جيادٌ سوى السيرة. اهـ. وقال في «اختصاره لعلوم الحديث لابن الصلاح»^(٢): هو كتاب مفيدٌ قويُّ التبويب في الفقه. اهـ.

وقال الذهبي في «التذكرة»^(٣): سنن أبي عبد الله (ابن ماجه) كتابٌ حسن لولا ما كدَّره من أحاديث واهية ليست بالكثيرة. اهـ.

وقال ابن حجر في «التهذيب»^(٤): وكتابه في السنن جامعٌ جيّد كثيرُ الأبواب والغرائب.

وقال ابن خَلِّكان: وكتابه في الحديث أحدُ الصحاح الستة. اهـ^(٥).

وقال الحافظ ابن كثير في «اختصاره لعلوم الحديث»^(٦): أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني صاحب «السنن» التي كُمِّلَ بها الكتبُ

= «وابنُ ماجه إمام من أئمة المسلمين، كبيرٌ مُتَنِّفٌ، مقبولٌ بالاتفاق، صَنَّفَ «التفسير»، و«التاريخ»، و«السنن»، ويُقَرَّن «سنَّته» بالصحَّيحين، و«سنن» أبي داود، والنسائي، و«جامع الترمذي». وسمعتُ والذي رحمه الله يقول: «عُرِضَ كتابُ «السنن» لابن ماجه على أبي زرعة الرازي فاستَحْسَنه، قال: «لم يخطيء إلا في ثلاثة أحاديث». انتهى!!

(١) ٥٢: ١١.

(٢) ص ٩٠ طبع مكة المكرمة.

(٣) ٦٣٦: ٢.

(٤) ٥٣١: ٩.

(٥) من «وفيات الأعيان» ٢٧٩: ٤.

(٦) ص ٩٠.

السته، والسنن الأربعة، بعدَ الصحيحين، التي اعتنى بأطرافها الحافظُ ابنُ عساكر، وكذلك شيخنا الحافظ المزيّ اعتنى برجالها وأطرافها. اهـ.

وقال السيد صديق حسن خان في «الحِطَّة بذكر الصحاح الستة»^(١):
قال الشيخ عبد الحق الدهلوي: كتابه واحد من الكتب الإسلامية التي يقال لها الأصول الستة، والكتب الستة، والصحاح الستة، قلت: والأُمّهات الستة. وإذا قال المحدثون: رواه الجماعة، يريدون به هؤلاء الرجال الستة في تلك الكتب الستة، وإذا قالوا رواه الأربعة فمرادهم هؤلاء الأربعة غير البخاري ومسلم.

ثلاثيات ابن ماجه

وله عدة أحاديث ثلاثيات أوردتها في «سننه». انتهى — كلامُ الشيخ عبد الحق — وهذه الثلاثيات من طريق جُبارة بن المُغلّس^(٢)، وله حديث في فضل قزوين منكر بل موضوع، ولهذا طعنوا فيه وفي كتابه، وواضعه رجل اسمه ميسرة. انتهى كلام السيد صديق حسن.

قلت: كذا قال السيد المذكور، وليس في سنده ميسرة، بل المُتهم به إما داود بن المُحَبَّر وإما يزيد بن أبان.

وقال الشيخ محمد بن يحيى الشهير بالمحسن التيمي، ثم البكري التُّرَهْتِي، ثم الفريني في كتابه «اليانع الجني في أسانيد الشيخ عبد الغني»^(٣):
ولابن ماجه رحمه الله خمسة أحاديث من الثلاثيات من طريق جُبارة بن

(١) ص ١١٠ طبع الهند.

(٢) وقع في «الحِطَّة» (جبارة بن المفلس) بالفاء، والصحيح ما أثبتته.

(٣) ص ٥٧، طبع بالهند بهامش «كشف الأستار عن رجال معاني الآثار».

المُغَلِّسُ الحِمَّانِي، قد تَكَلَّمُوا فِيهِ، أوردَهَا فِي «سنته» هذا، ولكتابه منافع، وله مناقب، رضي الله عنه وأرضاه. اهـ.

وجه عدَّ «ابن ماجه» من الأصول الستة دون «الموطأ»

وقال العلامة ابن حجر الهيتمي في «الفهرسة»^(١): قال المزي: إنَّ الغالبَ فيما انفرد به ابنُ ماجه الضعفُ، ولذا جرى كثيرٌ من القدماء على إضافة «الموطأ» أو غيره إلى الخمسة، قال الحافظ: أول من أضاف «ابن ماجه» إلى الخمسة أبو الفضل بن طاهر، حيث أدرجه معها في «الأطراف»، وكذا في «شروط الأئمة الستة»، ثم الحافظ عبد الغني في كتابه في أسماء الرجال، الذي هذبه الحافظ المزي، وسببُ تقديم هؤلاء له على «الموطأ» كثرةُ زوائده على الخمسة، بخلاف «الموطأ»^(٢)، وممن اعتنى بأطرافها الحافظ ابنُ عساكر ثم المزي مع رجالها. اهـ.

(١) ونقله العلامة الأمير اليماني صاحب «سبل السلام» في «توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار» ١: ٢٢٣ - ٢٢٤ - ، ونسخته الخطية عندي محفوظة.

(٢) قال في «البيان الجني» ص ٥٧: ويلزمهم على أصلهم هذا أن يُدرجوا فيه كتاباً كثيرةً غيره مما فيه كثرةُ الزوائد، وليس معنى الأصل عند المحققين ذلك الذي ابتدأت إليه أذهانهم، لكن ما جَمَعَ بين الصَّحِّحِ والاستِفاضةِ والقبولِ فرَّقِي عُلْبًا درجاتها فما دونها يسيراً فذاك الذي يُعدُّ من الأصول ويحسب منها، ولم ير الناقدون من الصحَّةِ في كتابه هذا فوق أنه ربما ينفرد بمن لا يقوم بروايته حجةٌ في الدين، ثم لا يُميِّزه عن غيره من الثقات المتقنين. اهـ.

والحقُّ أن أحسنَ كتاب رغب إليه الفُحوْلُ بعد «كتاب الآثار» و«الموطأ»: وأحقُّ بأن يُعدَّ في الأصول: كتابُ «معاني الآثار» للإمام الجليل أبي جعفر الطحاوي، فإنه كتابٌ عديمُ النظرير في بابه، نافعٌ كبيرٌ لمن اقتحم في عِبابه.

المتقدمون جعلوا الأصول خمسة أو أربعة

من غير إضافة «الموطأ» أو «سنن ابن ماجه» إليها

قلت: أما قوله إنه جرى كثير من القدماء على إضافة «الموطأ» أو غيره إلى الخمسة، ففيه نظر فإننا لا نعلم أحداً من القدماء أضاف إلى الخمسة كتاباً، لا «الموطأ» ولا غيره.

فهذا الحافظ أبو الفضل بن طاهر يقول في «شروط الأئمة الستة»^(١): أخبرنا أبو عبد الله بن أبي نصر الأندلسي، قال: سمعت أبا محمد علي بن أحمد بن سعيد الحافظ الفقيه، وقد جرى ذكر «الصحيحين»، فعظم منهما ورفع من شأنهما، وذكر أن سعيد بن السكن اجتمع إليه يوماً قوم من أصحاب الحديث، فقالوا له: إن الكتب في الحديث قد كثرت علينا، فلو دلنا الشيخ على شيء يقتصر عليه منها، فسكت ودخل إلى بيته فأخرج أربع رزم ووضع بعضها إلى بعض، وقال: هذه قواعد الإسلام: كتاب مسلم، وكتاب البخاري، وكتاب أبي داود، وكتاب النسائي. اهـ.

وهذا أبو عبد الله بن مندة الحافظ يقول: الذين خرجوا الصحيح أربعة: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي. اهـ. نقله السيوطي في «زهر الرئي»^(٢).

ثم يأتي الحافظ أبو طاهر السلفي فيقول: الكتب الخمسة اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب. اهـ^(٣).

(١) ص ١٦ طبع مصر، أو ص ١٠٠ و ١٠١ طبع بيروت.

(٢) ص ٨ طبع مطبعة نظامي بالهند.

(٣) قال النووي: مراده أن معظم الكتب الثلاثة سوى «الصحيحين» يحتج به. وقال =

ثم يذكر ابنُ الصلاح في «مقدمته» والنووي في «تقريبه» وفيات أصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة، ولا يزيدان عليهم. ويقول السيوطي في «تدريب الراوي شرح تقريب النواوي»^(١): ولم يذكر المصنّف كابن الصلاح وفاته (يعني ابن ماجه)، كما لم يذكر كتابه في الأصول. اهـ. فهؤلاء كما ترى لا يُضيفون إلى الأربعة أو الخمسة لا «ابن ماجه» ولا «الموطأ» ولا غيرهما.

ذكر من أضاف «الموطأ» إلى الكتب الخمسة

وأوّل من أضاف «الموطأ» إلى الخمسة المحدث رزين بن معاوية العبدي السرقسطي المالكي المتوفى سنة خمس وعشرين وخمس مئة، في كتابه «التجريد للصحاح والسنن»، ثم تبعه المحدث المبارك بن محمد الجزري الشهير بابن الأثير المتوفى سنة ست وعشرين وست مئة، في كتابه «جامع الأصول»، ولم يذكر الذهبي كليهما في «تذكرة الحفاظ».

وقال أبو جعفر بن الزبير الغرناطي المتوفى سنة ثمان وسبع مئة: أولى ما أُرشد إليه ما اتفق المسلمون على اعتماده، وذلك الكتب الخمسة، و«الموطأ» الذي تقدّمها وضعاً ولم يتأخر عنها رتبة. اهـ. نقله السيوطي في «زهر الرّئيس»^(٢) و«تدريب الراوي»^(٣).

= الزركشي في «نكتته على ابن الصلاح»: تسمية الكتب الثلاثة صحاحاً إما باعتبار الأغلب لأن غالبها الصحاح، والحصان، وهي ملحقة بالصحاح، والضعيف منها ربما التحق بالحسن، فإطلاق الصحة عليها من باب التغليب، كذا في «زهر الرّئيس» للسيوطي ص ٨.

(١) ص ٢٦٠ و ٢٦٤: ٢.

(٢) ص ٧ و ٨.

(٣) ص ٥٦ و ١٧٠: ١.

وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» في ترجمة الحافظ ابن حزم الظاهري^(١): رأيتُه ذَكَرَ قولَ من يقول: أَجَلُ المصنَّفَاتِ «الموطأ»، فقال: بل أولى الكتب بالتعظيم صحيحا البخاري ومسلم، وصحيحُ ابن السَّكَنِ، ومنتقى ابن الجارود، والمنتقى لقاسم بن أصبغ.

ثم بعدها كتابُ أبي داود، وكتابُ النسائي، ومصنَّفُ القاسم بن أصبغ، ومصنَّفُ أبي جعفر الطحاوي، قلتُ — القائل الذهبي — : ما ذكر سنن ابن ماجه، ولا جامع أبي عيسى الترمذي، فإنَّه ما رآهما ولا دخلا إلى الأندلس إلاَّ بعدَ موته.

قال: ومُسْنَدُ البزار، ومُسْنَدُ ابن أبي شيبة، ومُسْنَدُ أحمد بن حنبل، ومُسْنَدُ إسحاق، ومُسْنَدُ الطيالسي، ومُسْنَدُ الحسن بن سفيان، ومُسْنَدُ ابن سنجر، ومُسْنَدُ عبد الله بن محمد المُسْنَدِي، ومُسْنَدُ يعقوب بن شيبة، ومُسْنَدُ علي بن المديني، ومُسْنَدُ ابن أبي عذرة، وما جرى مجرى هذه الكتب التي أُفِرِدَتْ لكلام رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم.

ثم الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره، مثل مصنَّف عبد الرزاق، ومصنَّف أبي بكر بن أبي شيبة، ومصنَّف بقي بن مخلد، وكتاب محمد بن نصر المروزي، وكتاب ابن المنذر الأكبر والأصغر، ثم مصنَّف حماد بن سلمة، وموطأ مالك بن أنس، وموطأ ابن أبي ذئب، وموطأ ابن وهب، ومصنَّف وكيع، ومصنَّف محمد بن يوسف الفريابي، ومصنَّف سعيد بن منصور، ومسائل أحمد، وفقه أبي عبيد، وفقه أبي ثور.

قلت — القائل الذهبي — : ما أنصف ابنُ حزم، بل رتبةُ الموطأ أن يُذكَرَ تِلَوَّ الصحيحين، مع سنن أبي داود والنسائي، لكنه تأدَّب وقَدَّمَ

المسندَات النبوية الصَّرْفَة، وَإِنَّ لِلْمَوْطَأَ لَوْقَعاً فِي النَفُوسِ، وَمَهَابَةً فِي الْقُلُوبِ لَا يُوَازِيهَا شَيْءٌ. اهـ.

نقله الفاضل اللكنوي محمد عبد الحي في «التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد»^(١).

الموطأ وكتاب الآثار أمثل من الكتب الستة

قلت: لا شك أَنَّ «الموطأ» أمثلُ من سنن ابن ماجه، بل ومن الكتب الخمسة بكثير، فَإِنَّهُ أُمُّ الصَّحِيحِينَ، وكذلك كتابُ «الآثار» وهو أُمُّ الْأُمِّ رَغَمَ إِعْرَاضٍ مِنْ أَعْرَضَ عَنْهُ، وَجَلَّ هَذَانِ الْكِتَابَانِ لَجَلَالَةِ مَوْلُفَيْهِمَا، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ هَذِهِ الْكُتُبِ كَمَا هُوَ بَيْنَ مَوْلُفَيْهِمَا.

وقال السيوطي في «التدريب»^(٢): صرح الخطيب وغيره بأن «الموطأ» مقدَّمٌ على كُلِّ كتابٍ من الجوامع والمسانيد. اهـ. وقال الحافظ أبو بكر بن العربي في «عارضة الأحوذى»^(٣): اَعْلَمُوا أَنَارَ اللَّهُ أَفْئِدَتَكُمْ أَنَّ كِتَابَ الْجُعْفِيِّ هُوَ الْأَصْلُ الثَّانِي فِي هَذَا الْبَابِ، وَ«الموطأ» هُوَ الْأَصْلُ الْأَوَّلُ وَاللِّبَابُ، وَعَلَيْهِمَا بِنَاءُ الْجَمِيعِ، كَمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ فَمَا دُونَهُمَا. اهـ.

أول من أضاف «ابن ماجه» إلى الكتب الخمسة

وَأَوَّلُ مَنْ أَضَافَ كِتَابَ ابْنِ مَاجِهَ إِلَى الْخَمْسَةِ مُكَمَّلًا بِهِ السَّتَّةَ الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ الْمَتَوَفَى سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسٍ مِائَةٍ، فِي «أَطْرَافِ الْكُتُبِ السَّتَةِ» لَهُ وَكَذَا فِي «شُرُوطِ الْأَئِمَّةِ السَّتَةِ» لَهُ. ثُمَّ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ الْمَتَوَفَى سَنَةَ سِتِّ مِائَةٍ.

(١) ص ١١ و ١٢ طبع مطبعة يوسف بالهند.

(٢) ص ٣٢ و ١٠٩.

(٣) ٥: ١ طبع مصر.

«وَأَوَّلُ مَنْ جَمَعَ أَطْرَافَهُ مَعَ السَّنَنِ الثَّلَاثَةِ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَسَاكِرِ
الْمُتَوَفَى سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَخَمْسَ مِئَةٍ، فَتَبِعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ أَصْحَابُ
الْأَطْرَافِ وَالرِّجَالِ وَالنَّاسِ».

وعلى هذا: فوقعَت الإِضافة إلى الخمسة في أول المِئة السادسة،
ولا يُؤثِّر في ذلك عن القِدماء شيء.

منزلة «سنن الدارمي» وأوَّل من قال بإضافته إلى الخمسة
وأما إضافة «الدارمي» بدَل «ابن ماجه» فالقولُ به حادث، وقع بعد
إضافة «سنن ابن ماجه» إلى الكتب الخمسة.

وأوَّل من قال ذلك الحافظ أبو سعيد صلاح الدين خليل بن كَيْكَلْدِي
العَلَاثِي المتوفى سنة إِحْدَى وَسِتِّينَ وَسَبْعَ مِئَةٍ، قال العلامة محمد عابد
السَّنْدِي محدِّثُ القرنِ الثالثِ عشر، في ثَبَّتِهِ المعروف بـ «حَضَر الشَّارِدِ فِي
أَسَانِيدِ مُحَمَّدٍ عَابِدٍ» عن الشيخ الإمام صلاح الدين العَلَاثِي أَنَّهُ قَالَ: لَوْ قُدِّمَ
«مُسْنَدُ الدَّارِمِيِّ» بِدَل «ابن ماجه» فَكَانَ سَادِسًا لَكَانَ أَوَّلِي. اهـ.

قال العلامة محمد بن إسماعيل الأَمِيرُ اليماني في «توضيح
الْأَفْكَارِ»^(١): وَكَأَنَّهُ اغْتَرَّ الْحَافِظُ الْعَلَاثِيُّ بِكَلَامِ مُغْلَطَاي^(٢)، فَإِنَّهُ قَالَ: يَنْبَغِي
أَنْ يُجْعَلَ «مُسْنَدُ الدَّارِمِيِّ» سَادِسًا لِلْخَمْسَةِ بِدَل «ابن ماجه»، فَإِنَّهُ قَلِيلُ الرِّجَالِ

(١) ١: ٣٩.

(٢) يريد بكلام مغلطاي قوله ردّاً على ابن الصلاح في دعواه أن أول من صَنَّفَ
الصحيح البخاري: «إِنَّ مَالِكًا، أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ الصَّحِيحَ، وَتَلَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَتَلَاهُ
الدَّارِمِيُّ»، قَالَ: «وَإِنْ مَسْنَدُ الدَّارِمِيِّ أَطْلُقَ عَلَيْهِ الصَّحَّةُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحَفَافِ». انتهى.
انظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر ١: ٢٧٦ - ٢٧٧، و «توضيح الأفكار»
١: ٣٧، و «التقييد والإيضاح» للعراقي ص ٤٢.

الضعفاء، نادرُ الأحاديثِ المنكرةِ والشاذَّةِ، وإن كان فيه أحاديثُ مرسلَةٌ وموقوفةٌ، فهو مع ذلك أولى من «سنن ابن ماجه»، إلى آخر كلامه، ويَحْتَمَلُ أنه أراد تفضيلَه على «ابن ماجه» بخصوصه، وأنَّ «ابن ماجه» رجالُه الضعفاءُ أكثرُ، وأحاديثُه الشاذَّةُ والمنكرةُ غيرُ نادرة. اهـ.

ثم تبع العلائيُّ الحافظ ابنُ حجر العسقلاني، كما يُنْقَلُ السيوطيُّ في «التدريب»^(١): قال شيخ الإسلام ابن حجر: ليس (يعني كتابُ الدارمي) دون السنن في الرتبة، بل لو ضُمَّ إلى الخمسة لكان أولى من «ابن ماجه»، فإنَّه أمثلُ منه بكثير. اهـ.

ومع هذا يَتَعَقَّبُ ابنُ حجر كلامَ الحافظ مُغلِّطاي المذكور آنفاً بقوله: وأما ما يتعلق بالدارمي فتعقُّبه الشيخ زين الدين بأن فيه الضعيفَ والمنقطعَ، لكن بقيَ مطالبَةٌ مُغلِّطاي بصِحَّةِ دعواه: أن جماعةً أطلقوا على «مسند الدارمي» كونه صحيحاً، فإني لم أر ذلك في كلام أحد ممن يُعْتَمَدُ عليه.

ثم قال: كيف ولو أطلق عليه ذلك من يُعْتَمَدُ عليه لكان الواقعُ خلافَه، لما في الكتابِ المذكورِ من الأحاديثِ الضعيفةِ والمنقطعةِ والموضوعةِ، «والموطأ» في الجملة أنظفُ أحاديثَ وأتقن رجالاً منه. اهـ. كذا نقله الأميرُ اليماني في «توضيح الأفكار»^(٢)، وقال السيوطي في «تدريب الراوي»^(٣): قال شيخ الإسلام: ولم أر لمُغلِّطاي سلفاً في تسمية الدارمي صحيحاً، إلَّا

(١) ص ٥٧ و ١٧٤.

(٢) ١: ٣٩.

(٣) ص ٥٧ و ١٧٤.

قوله : إنه رآه بخط المنذري^(١)، وكذا قال العلائي . اهـ .

ولم يُعَرَّج في هذا الباب على قول العلائي ولا ابن حجر، قال المحدث العلامة عبد الغني الثَّابُلُسي، في «ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الأحاديث»^(٢) : وقد اختلف في السادس، فعند المشاركة هو كتاب «السنن» لأبي عبد الله محمد ابن ماجه القزويني، وعند المغاربة كتاب «الموطأ» للإمام مالك بن أنس الأصبحي . اهـ .

لكن صرَّح الشيخ أبو الحسن السندي في مقدمة «شرح» على «سنن» ابن ماجه : أن غالب المتأخرين على أنه (يعني سنن ابن ماجه) سادسُ الستة . اهـ . وقال السيوطي في «التدريب»^(٣) : لم يدخل المصنَّف «سنن ابن ماجه» في الأصول، وقد اشتهر في عصر المصنف وبعده جعلُ الأصول ستة بإدخاله فيها . اهـ .

كتاب ابن ماجه دون الكتب الخمسة في المرتبة

وبالجملة فهو دون الكتب الخمسة في المرتبة، كما صرح به العلامة السُّنْدِي في مقدمة «تعليقه» . وقال العلامة محمد بن إبراهيم المعروف بابن

(١) قال شيخ الإسلام ابن حجر : «وليس كما زعم، فلقد وقفت على النسخة التي بخط المنذري — من كتاب الدارمي — وهي أصل سماعنا للكتاب المذكور، والورقة الأولى منه مع عدَّة أوراق ليست بخط المنذري، بل هو بخط أبي الحسن بن أبي الحصني، وخطه قريب من خط المنذري فاشتبه ذلك على مُغلُطاي، وليس الحصني من أحلاس هذا الفن حتى يحتج بخطه في ذلك» . انتهى من «النكت» ١ : ٢٨٠ — ٢٨١ . عبد الفتاح .

(٢) ١ : ٣ .

(٣) ص ٣٠ و ١٠٢ : ١ .

الوزير في «تنقيح الأنظار»^(١): وأما «سنن ابن ماجه» فإنها دون هذين الجامعين (يعني كتاب أبي داود والنسائي)، والبحث عن أحاديثها لازم، وفيها حديث موضوع، في أحاديث الفضائل. اهـ.

وقال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه «شروط الأئمة الستة»^(٢): رأيت على ظهر جزء قديم بالري، حكاية كتبها أبو حاتم الحافظ المعروف بخاموش: قال أبو زرعة الرازي: طالعت كتاب أبي عبد الله (ابن ماجه)، فلم أجد فيه إلا قدراً يسيراً مما فيه شيء، وذكر قريب بضعة عشر أو كلاماً هذا معناه. اهـ.

ونقل الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ»^(٣) عن ابن ماجه قال: عرضت هذه «السنن» على أبي زرعة، فنظر فيه، وقال: أظن أن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها، ثم قال: لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً، مما في إسناده ضعف. اهـ.

لكن قال في ترجمته في «النبلاء»^(٤): وقول أبي زرعة لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في سنده ضعف أو نحو ذلك، إن صح كأنما عني بثلاثين حديثاً، الأحاديث المطرحة الساقطة، وأما الأحاديث التي لا تقوم بها حجة فكثيرة لعلها نحو الألف. وقال فيه — أي في النبلاء — : كان حافظاً ناقدًا صادقاً واسع العلم، وإنما غض من رتبة سننه ما فيها من المناكير، وقليل من الموضوعات. اهـ.

(١) ٢٢٣: ١.

(٢) ص ١٦ طبع مصر، أو ص ١٠١ طبعة بيروت.

(٣) ٦٣٦: ٢.

(٤) أي «سير أعلام النبلاء» ١٣: ٢٧٨ — ٢٧٩.

نقله ابن الوزير في «تنقيح الأنظار»^(١) وقال: إنما أراد الذهبي تقليل الأحاديث الباطلة، وأما الأحاديث الضعيفة في عرف أهل الحديث ففيه قدر ألف حديث منها، كما ذكر في «النبلاء» في ترجمة ابن ماجه، وقدر الباطلة بعشرين حديثاً^(٢)، فيحرر من «النبلاء». اهـ.

وقال الحافظ السيوطي في «زهر الرُبى على المجتبى»^(٣): وقال الإمام أبو عبد الله بن رُشيد: كتابُ النسائي أبدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً، وأحسنها ترصيفاً، وكأنَّ كتابه جامعٌ بين طريقي البخاري ومسلم، مع حظٍّ كثيرٍ من بيان العلل. وفي الجملة فكتابُ «السنن» — للنسائي — أقلُّ الكتب بعدَ «الصحيحين» حديثاً ضعيفاً، ورجلاً مجروحاً، ويقاربه كتابُ أبي داود وكتابُ الترمذي.

ويقابله من الطرف الآخر كتابُ ابن ماجه، فإنه تفرَّد فيه بإخراج أحاديث عن رجالٍ متَّهمين بالكذب وسرقةِ الأحاديث، وبعضُ تلك الأحاديث لا تُعرف إلا من جهتهم، مثل حبيب بن أبي ثابت كاتب مالِك، والعلاء بن زيد، وداود بن المحبَّر، وعبد الوهاب بن الضحاك، وإسماعيل بن زياد السَّكُوني، وعبد السلام بن يحيى أبي الجنُوب، وغيرهم.

وأما ما حكاه ابنُ طاهر عن أبي زُرعة الرازي، أنه نظر فيه فقال: لعلَّ لا يكون فيه تمامُ ثلاثين حديثاً مما فيه ضعف، فهي حكايةٌ لا تصحُّ لانقطاع سندها، وإن كانت محفوظة فلعله أراد ما فيه من الأحاديث الساقطة إلى

(١) ٢٢٣: ١.

(٢) بل بثلاثين حديثاً، كما سبق نصه آنفاً.

(٣) ٨: ١.

الغاية، أو كان ما رأى من الكتاب إلا جزءاً منه فيه هذا القدر، وقد حكم أبو زرعة على أحاديث كثيرة منه بكونها باطلة أو ساقطة أو منكراً، وذلك مَحْكِيٌّ في «كتاب العلل» لابن أبي حاتم.

حكمُ زوائد ابن ماجه من الأحاديث والرجال

وقال الشيخ أبو الحسن السندي في «تعليقه» على «سنن ابن ماجه»^(١):
وقد اشتمَلَ هذا الكتابُ من بين الكتب الست على سُنَنِ كثيرة انفردَ بها عن غيره، والمشهورُ أن ما انفرد به يكون ضعيفاً، وليس بكُلِّيٍّ، لكن الغالب كذلك.

وقد أَلَفَ الحافظُ الحجَّةُ العلامةُ أحمد بن أبي بكر البوصيري رحمه الله تعالى في زوائده تَأْلِيفاً نَبَّهَ على غالبها، وأنا إن شاء الله أنقلُ غالب ما يُحتاجُ إليه في هذا التعليق. اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر في «التهذيب»: قلت: كتابه في «السنن» جامعٌ جيّد كثيرُ الأبواب والغرائب، وفيه أحاديثٌ ضعيفةٌ جدّاً، حتى بلغني أنَّ المِزِّيَّ كان يقول: مهما انفرد بخبر فيه فهو ضعيف غالباً. وليس الأمر في ذلك على إطلاقه باستقرائي. وفي الجملة ففيه أحاديثٌ كثيرةٌ منكراً، والله تعالى المستعان.

ثم وجدتُ بخط الحافظ شمس الدين محمد بن علي الحسيني ما لفظه: سمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المِزِّي يقول: كلُّ ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف. يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الأئمة الخمسة. انتهى ما وجدته بخطه، وهو القائل: يعني...، وكلامه هو ظاهرُ كلام

شيخه، لكن حَمَلُهُ على الرجال أولى، وأما حمله على الأحاديث فلا يصح، كما قَدِّمْتُ ذكره من وجود الأحاديث الصحيحة والحسان مما انفرد به من الخمسة. اهـ.

قلتُ: وعندي أنه لا يَصَحُّ حمله على الرجال أيضاً، فإنَّ في رجال الإمام ابنِ ماجه الذين انفرد بإخراج حديثهم عن الأئمة الخمسة: طائفةٌ لم يأتِ فيهم جرحٌ مُعْتَبَرٌ، بل هم ثقاتٌ عُدُولٌ من رجالِ الحديث الصحيح أو الحسن، كما لا يخفى على من سَرَّحَ نَظْرُهُ في «تهذيب الكمال» وفُرُوغِهِ.

وذلك مثلُ: أحمدَ بنِ ثابت الجَحْدَري، أبو بكر البصري، وأحمدَ بنِ محمد بن يحيى بن سعيد القطان، أبو سعيد البصري، وأحمدَ بن منصور بن سَيَّار البغدادي الرَّمَّادي، أبو بكر، وإبراهيمَ بن محمد بن عبد الله بن جحش الأسدي، وأرقمَ بنِ شُرْحَبِيل الأودي الكوفي، وإسحاقَ بن إبراهيم بن داود السَّوَّاق البصري، وإسماعيلَ بن إبراهيم البَالِسي، وإسماعيلَ بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي، وأسيدَ بنِ الْمُتَشَمِّس بن معاوية التميمي السعدي، وأيوبَ بن محمد الهاشمي البصري المعروف بالْقُلْب، إلى آخرين يطولُ ذكرُهم.

وعلى هذا فلا يصح الحكمُ العام بالِضَّعْفِ على زوائدِ ابنِ ماجه من الأحاديث والرجال كليهما، وإن كان الأمرُ كما سَبَقَ من أن «سنن ابنِ ماجه» دون الكُتُب الخمسة في المرتبة، لكثرة ما فيها من الضعاف والمناكير والموضوعات، ولانفرادها بالرواية عن رجالٍ مُتَّهَمِينَ أعرض عنهم الأئمة الستة.

هذا، ومما يَجْدُرُ التنبيهُ عليه هنا أن ترجيحَ الكُتُب الخمسة على «سنن

ابن ماجه» إنما هو نظراً إلى المجموع، دون كل فردٍ فردٍ من الأحاديث، فلا يلزم من ذلك أن يكون جميعُ أحاديث «البخاري» أو «مسلم» مثلاً، أصحَّ وأرجحَ من جميع أحاديث ابن ماجه، كيف وقد تكونُ روايةُ البخاري وغيره لبعضِ الأحاديث شاذةً أو معلولةً، وتكونُ روايةُ ابن ماجه لتلك الأحاديث سالمةً من العلة والشذوذ، كما لا يخفى على من درَسَ الكُتُبَ الستةَ بمقارنة أحاديثها بما في كُتُبِ عِلَلِ الحديث من النقدِ والقَدَحِ على كثير من أحاديثها، مع ملاحظة ما لأهل العلم في ذلك من وجوه الأخذ والرد.

سياق أحاديث «ابن ماجه»

التي أدرجها ابن الجوزي في «الموضوعات»

وأما ما أورده ابنُ الجوزي في «الموضوعات» من أحاديث «ابن ماجه» فنحو أربعة وثلاثين حديثاً، ولا بأس أن نتكلم عليها حديثاً حديثاً، لكي يُكشَفَ القِنَاعُ عن وجوه هذه الروايات، ويكون القارىء منها على بصيرة، فنقول وبالله التوفيق:

الحديث الأول: ما أخرجه ابن ماجه في الإيمان^(١)، من طريق عبد السلام بن صالح أبي الصَّلْتِ الهَرَوِي، ثنا علي بن موسى الرضّى، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم: الإيمان معرفةٌ بالقلب، وقولٌ باللسان، وعَمَلٌ بالأركان. قال أبو الصَّلْتِ: لو قُرِئَ هذا الإسنادُ على مجنونٍ لَبَرَأَ. اهـ.

(١) ٢٥: ١ رقم ٦٥ من طبعة الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله تعالى.

قال ابن الجوزي^(١): موضوع. أبو الصَّلت عبد السلام بن صالح مُتَّهَم، لا يجوز الاحتجاج به. اهـ. وقال الذهبي في «الميزان»^(٢): قال الدارقطني: رافضي خبيث، مُتَّهَم بوضع حديث: الإيمان إقرارٌ بالقول. اهـ. ولفظُ ابن حجر في «التَّهذِيب»^(٣): قال أبو الحسن (الدارقطني): رَوَى حديث: الإيمانُ إقرارٌ بالقول، وهو مُتَّهَم بوضعه لم يُحَدِّثْ به إلا من سَرَقَه منه، فهو الابتداء في هذا الحديث. اهـ.

وقال الدِّميري في «الديباجة»: موضوع، وكذا قال ابن رجب الزُّبيري في شرحه على «ابن ماجه»، تابَعَيْنِ في ذلك ابنَ الجوزي. قال السندي^(٤): وفي «الزوائد»^(٥): إسنَادُ هذا الحديث ضعيف، لاتفاقهم على ضعفِ أبي الصَّلت الهروي، قال السيوطي^(٦): والحقُّ أنه ليس

(١) في «الموضوعات» ١: ١٢٨ - ١٢٩، والمؤلف ينقل كلامه من «الآلئ» المصنوعة و«التعقبات على الموضوعات» للسيوطي، وكان كتابُ «الموضوعات» لم يُطْبِعَ وقتَ تأليف هذا الكتاب. عبد الفتاح.

(٢) ٢: ٦١٦.

(٣) ٦: ٣٢١.

(٤) في «حاشيته» على «سنن ابن ماجه» ١: ٣٥. وتحرَّفت فيه (الهروي) إلى (الراوي).

(٥) يعني «مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه» للبوصيري ١: ٥٥ رقم ٢٤. والمؤلف ينقل كلامَ البوصيري من حاشية الشيخ أبي الحسن السندي على ابن ماجه، وهو - رحمه الله تعالى - يتصرف في كلام البوصيري ولا يُورِّدُه حرفياً، فاقضى التنبيه إليه. عبد الفتاح.

(٦) قاله في «شرح ابن ماجه»، وانظر «الآلئ المصنوعة» ١: ٣٣ - ٣٦، و«التعقبات» ص ٢ - ٣.

بموضوع، وأبو الصَّلْت وثَّقَه ابن معين، وقال: ليس ممن يَكْذِب، وذكر المِزِّي في «التَّهْذِيب» متابَعَاتٍ لهذا الحديث. اهـ.

وعندي القول فيه ما قال الدارقطني فَإِنَّ الحافظين الذهبيَّ وابنَ حجر قد ثقلاه ولم ينكرا عليه.

الحديث الثاني: ما أخرجه ابن ماجه في فضل عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه^(١)، من طريق المنهال، عن عَبَّاد بن عبد الله، قال: قال عليّ: أنا عبدُ الله وأخو رسوله صَلَّى الله عليه وسلَّم، وأنا الصَّدِيقُ الأكبر، لا يقولُها بعدي إلَّا كَذَّاب، صَلَّيْتُ قَبْلَ الناسِ بسبعِ سنين. اهـ.

قال ابن الجوزي^(٢): موضوع آفَتْهُ عَبَّاد، والمنهال تركه شعبة. اهـ.

وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة عَبَّاد^(٣): هذا كَذِبٌ على عليّ رضي الله عنه. اهـ.

وقال السيوطي في «التعقبات على الموضوعات»^(٤): أخرجه النسائي في «الخصائص»، والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين، لكن تعقَّبه الذهبي بأن عَبَّاداً ضعيف. اهـ.

قلت: ونَصُّ الذهبي في «التلخيص»^(٥) هكذا:

كذا قال (يعني الحاكم)، وليس هو على شرطٍ واحدٍ منهما، بل ولا هو

(١) ٤٤: ١ رقم ١٢٠.

(٢) «الموضوعات» ٣٤١: ١.

(٣) ٣٦٨: ٢.

(٤) ص ٥٧ طبع مطبعة علوي بالهند.

(٥) «تلخيص المستدرک» ١١٢: ٣ طبع حيدرآباد الدكن بالهند.

بصحيح، بل حديث باطل، فتدبره. وعَبَّادُ قال ابن المديني: ضعيف. اهـ.

الحديث الثالث: ما أخرجه ابن ماجه في فضل عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه^(١)، من طريق عبد الوهاب بن الضحاك، ثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جُبَيْر بن نَفِير، عن كثير بن مُرَّة الحَضْرَمي، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم: إِنَّ الله اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، فَمَنْزِلِي وَمَنْزِلُ إِبْرَاهِيمَ فِي الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَجَاهَيْنِ، وَالْعَبَّاسُ بَيْنَنَا وَمُؤْمِنٌ بَيْنَ خَلِيلَيْنِ. اهـ.

قال ابن الجوزي^(٢): موضوع، قال العقيلي: عبد الوهاب متروك الحديث، وليس لهذا الحديث أصلٌ عن ثقة، ولا يُتَابِعُهُ إِلَّا مَنْ هُوَ دُونَهُ أَوْ مِثْلُهُ. وقال ابنُ عدي: هذا الحديث يُعْرَفُ بِعَبْدِ الْوَهَّابِ، وَسَرَقَهُ مِنْهُ الْبَاهِلِيُّ، وَكَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ وَيُحَدِّثُ عَنْ الثَّقَاتِ أَبَاطِيلَ. اهـ.

وقال السُّنْدِي فِي «تَعْلِيْقِهِ»^(٣): وَفِي «الزَّوَائِد»^(٤): إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، لِاتِّفَاقِهِمْ عَلَى ضَعْفِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، بَلْ قَالَ فِيهِ أَبُو دَاوُدَ: يَضَعُ الْحَدِيثَ، وَقَالَ الْحَاكِمُ: رَوَى أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً. وَشَيْخُهُ إِسْمَاعِيلُ اخْتَلَطَ بِآخِرِهِ.

وقال ابن رجب: انفرد به المصنّف، وهو موضوع، فإنّه من بلايا عبد الوهاب. اهـ.

(١) ٥٠: ١ رقم ١٤١.

(٢) ٣٢: ٢ - ٣٣، وانظر «الآلئ المصنوعة» ١: ٤٣٠.

(٣) ٦٤: ١.

(٤) ٧٢: ١ - ٧٣ رقم ٥٣.

الحديث الرابع: ما أخرجه ابن ماجه في باب فيما أنكرت الجهمية^(١)، من طريق فضل الرقاشي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سَطَعَ لهم نُورٌ، فرفعوا رؤوسهم فإذا الربُّ قد أَشْرَفَ عليهم من فوقهم... الحديث. اهـ.

قال ابن الجوزي^(٢): موضوع، الفضل رجلٌ سوء. اهـ.

وقد ساق له السيوطي في «اللالئ المصنوعة»^(٣) طريقاً آخر من حديث أبي هريرة، أخرجه ابنُ النجار في «تاريخه»، وفيه سليمان بن أبي كريمة، قال ابن عدي: عامَّةُ أحاديثه مناكير. اهـ.

وفي «الزوائد»^(٤): إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف الرقاشي. اهـ. نقله السندي^(٥).

الحديث الخامس: ما أخرجه ابن ماجه في باب الانتفاع بالعلم والعمل به^(٦)، من طريق عَمَّار بن سيف، عن أبي معاذ، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تعوذوا بالله من جُبِّ الحُزْنِ، قالوا: يا رسول الله وما جُبُّ الحُزْنِ؟ قال: وادٍ في جهنم...

(١) ٦٥: ١ رقم ١٨٤.

(٢) «الموضوعات» ٣: ٢٦٠ - ٢٦٢.

(٣) ٤٦٠: ٢ - ٤٦١.

(٤) ٨٥: ١ - ٨٦ رقم ٦٩.

(٥) في «حاشيته» على «سنن ابن ماجه» ١: ٧٩.

(٦) ٩٥: ١ رقم ٢٥٦.

الحديث. اهـ.

قال ابن الجوزي^(١): فيه عَمَّارُ بن سيف الضَّبِّي متروك، وكذا شيخه أبو معاذ^(٢). اهـ.

وقال الذهبي في «الميزان»^(٣): أبو معاذ والصحيح أبو مُعَانٍ^(٤): بصري لا يُعرف، له عن أنس، تفرد عنه عمار بن سيف، له حديث: تعوذوا من جُبِّ الحُزْن. اهـ.

وقال السيوطي في «التعقبات»^(٥): وَعَمَّارٌ وثَقَّةُ أحمدُ والعجلي، وقال يحيى: ثَقَّةٌ صدوق. وضعفه أبو زُرعة وأبو حاتم، وقال الذهبي: يقال: لم يكن بالكوفة أفضل منه، وقال العجلي: ثَقَّةٌ ثَبَّتْ متعبدٌ صاحبُ سنة، وقال

(١) «الموضوعات» ٣: ٢٦٣ - ٢٦٤.

(٢) هكذا في الأصل هنا وفي سند ابن ماجه السابق: (أبو معاذ)، وجاء في «التعقبات»: (أبو مُعَانٍ)، وكلاهما مذكور في ترجمته كما سيأتي في كلام الذهبي وابن حجر، وأنَّ الصحيح أو الأصح (أبو مُعَانٍ) بالنون، ويقال فيه أيضاً (مُعَانٍ) من غير تكتية، وبه جاء في «الموضوعات» ٣: ٢٦٤، وهو (مُعَانُ بن رِفاعَةَ السلامي)، ومن طريقه ساق ابن الجوزي هذا الحديث في «الموضوعات» ٣: ٢٦٣، وتصحَّف في المطبوع إلى (معاذ بن رفاعَة)! وهو على الصواب في «الكامل» لابن عدي ٥: ١٧٢٧ (مُعَانُ بن رفاعَة)، و«الكامل» من مصادر هذا الحديث عند ابن الجوزي. وانظر التعليقة التالية. وإطلاق ابن الجوزي أنَّ (مُعَاناً متروك) غيرُ صحيح، فقد وثقه غير واحد من الأئمة كما في «تهذيب التهذيب» ١٠: ٢٠١. عبد الفتاح.

(٣) ٤: ٥٧٤.

(٤) هكذا قال الذهبي، وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ١٢: ٢٣٩: «أبو معاذ، ويقال: أبو معان، وهو أصح».

وهو كذلك في رواية الترمذي ٤: ٢١ (أبو معان)، والله أعلم. عبد الفتاح.

(٥) ص ٤٤.

أبو داود: كان مُغَفَّلًا^(١)، ومن يُوصَفُ بهذا لا يُحَكَّمُ عَلَى حَدِيثِهِ بِالْوَضْعِ، بل بِالْحُسْنِ إِذَا تَوَبَّعَ، وله شاهد عن ابن عباس أشار إليه الديلمي. اهـ.

قلت: وأخرجه الترمذي أيضاً وقال: غريب^(٢).

الحديث السادس: ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في قيام الليل^(٣)، من طريق سُنيْد بن داود، ثنا يوسف بن محمد بن المُنْكَدِر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم: قالت أُمُّ سليمان بن داود لسليمان: يَا بُنَيَّ لَا تُكْثِرِ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَإِنَّ كَثْرَةَ النَّوْمِ بِاللَّيْلِ تَتْرُكُ الرَّجُلَ فَقِيرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. اهـ.

أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٤)، وقال: لا يصح، يوسف متروك. اهـ.

قال السيوطي في «التعقبات»^(٥): قلت: كذا قال النسائي، وقال أبو زُرْعَةَ: صالحُ الحديث، وقال ابنُ عدي: أرجو أنه لا بأس به، فعلى قول النسائي هو ضعيف، وعلى قول أبي زرعة وابن عدي هو حسن، فإنه وَجِدَ له متابع على كل قول. اهـ.

(١) وقع في «التعقبات»: (كان معتمداً)، والصواب: (كان مغفلاً)، كما في «الميزان» ١٦٥: ٣ و «التهذيب» ٤٠٢: ٧. عبد الفتاح.

(٢) «جامع الترمذي» ٢١: ٤ رقم ٢٤٩٠ في الزهد، باب بعد (باب ما جاء في الرياء والسمعة).

(٣) ٤٢٢: ١ رقم ١٣٣٢.

(٤) ٦٨: ٣، وانظر «الآلئ المصنوعة» ٣١: ٢.

(٥) ص ١٤.

قلت: والمتابع ذكره السيوطي في «الآلئ»^(١). وقال السندي^(٢): في «الزوائد»^(٣): هذا إسناد فيه سُيِّدُ بن داود، وشيخُه يوسف بن محمد وهما ضعيفان. اهـ.

الحديث السابع: ما أخرجه ابن ماجه في الباب المذكور^(٤)، من طريق ثابت بن موسى أبي يزيد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم: من كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ. اهـ.

قال ابن الجوزي^(٥): قال العقيلي: باطل لا أصل له، ولا يُتَابَعُ ثابِتاً عليه — ثقةً — . قال ابن الجوزي: هذا الحديث لا يعرف إلا بثابت، وهو رجلٌ صالحٌ، وكان دخل على شريك وهو يُمْلِي، ويقول: حَدَّثَنَا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم فلَمَّا رَأَى ثابِتاً قال: من كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ، قَصَدَ بِهِ ثابِتاً، فَظَنَّ أَنَّهُ مَثْنُ الإسناد، وسَرَقَهُ مِنْهُ جَمَاعَةٌ ضَعَفَاءُ. اهـ.

قلت: وكذا قال الحاكم أبو عبد الله في كتابه «المدخل في أصول الحديث»^(٦).

(١) ٣١: ٢.

(٢) في «حاشيته» على «سنن ابن ماجه» ٤٠٠: ١.

(٣) ٤٣٣: ١ رقم ٤٦٧.

(٤) ٤٢٢: ١ رقم ١٣٣٣.

(٥) «الموضوعات» ١٠٩: ٢ — ١١١، وانظر «الآلئ المصنوعة» ٣٢: ٢.

(٦) ص ٢٧ طبع حلب.

الحديث الثامن: ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في صلاة الحاجة^(١)، من طريق فائد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: من كانت له حاجة إلى الله، أو إلى أحد من خلقه، فليتوضأ وليُصَلِّ ركعتين، ثم ليَقُلْ: لا إله إلا الله الحليم الكريم... الحديث.

أدرجه ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٢)، وقال: فيه فائد، ضعيف. اهـ.

وقال السيوطي في «التعقبات»^(٣): أخرجه الترمذي، وقال: غريب في إسناده مقال، وفائد يُضَعَّف في الحديث، وأخرجه ابن ماجه والحاكم وقال: فائد مستقيم الحديث، وله شاهد من حديث أنس أخرجه الطبراني في «الدعاء»^(٤).

قلت: قال الحاكم في «المستدرک علی الصحیحین»^(٥): فائد بن

(١) ٤٤١: ١ رقم ١٣٨٤.

(٢) ١٤٠: ٢.

(٣) ص ١٤.

(٤) وتامام كلام السيوطي: «... وفيه عبّاد بن عبد الصمد ضعيف، وأخرجه الديلمي من وجه آخر عن أنس، وفيه أبو هاشم، كثير بن عبد الله ضعيف، وله شاهد آخر من حديث أبي الدرداء أخرجه أحمد بسند حسن، وأخرجه أحمد أيضاً والبخاري في «التاريخ» من وجه آخر عن أبي الدرداء، وأخرجه الطبراني من وجه ثالث عنه بسند ضعيف، وله شاهد آخر عن ابن مسعود موقوفاً أنه كان يقول إذا فرغ من الصلاة: اللهم إني أسألك موجبات رحمتك، إلى آخره. أخرجه سعيد بن منصور. وانظر «الآلئ المصنوعة» ٤٥: ٢ - ٤٨. عبد الفتاح.

(٥) ٣٢٠: ١.

عبد الرحمن أبو الـوزقاء، كوفيٌّ عداذه في التابعين، وقد رأيت جماعةً من أعقابهِ، وهو مستقيم الحديث إلّا أن الشيخين لم يُخرِجا عنه. اهـ. وتعقبه الذهبي في «التلخيص» بقوله: بل متروك. اهـ.

الحديث التاسع: ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في صلاة التسبيح^(١)، من طريق موسى بن عبيدة، حدثني سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن أبي رافع، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم للعباس: ألا أُحبُّوك؟ ألا أنفعك؟... الحديث في صلاة التسبيح.

أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٢)، وقال: موسى بن عبيدة ضعيف، قال يحيى: ليس بشيء. اهـ.

قال السيوطي في «التعقبات»^(٣): قال الحافظ (يعني ابن حجر): وقولُ ابن الجوزي إنّ موسى بن عبيدة علّة الحديث مردود، فإنّه ليس بكذاب، مع ما له من الشواهد. اهـ.

الحديث العاشر: ما أخرجه ابن ماجه في الباب المذكور^(٤)، من طريق موسى بن عبد العزيز، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم للعباس بن عبد المطلب... الحديث في صلاة التسبيح.

(١) ٤٤٢: ١ رقم ١٣٨٦.

(٢) ١٤٤: ٢ - ١٤٥.

(٣) ص ١٤.

(٤) ٤٤٣: ١ رقم ١٣٨٧.

قال ابن الجوزي في «الموضوعات»^(١): لا يَثْبُتُ، موسى بن عبد العزيز مجهول عندنا. اهـ.

وأورد الحافظ ابن حجر حديث ابن عباس في كتاب «الخصال المكفرة»، وقال: رجال إسناده لا بأس بهم، عكرمة احتج به البخاري، والحكم صدوق، وموسى بن عبد العزيز قال فيه ابن معين: لا أرى به بأساً، وقال النسائي نحو ذلك، فهذا الإسناد من شرط الحسن، فإنَّ له شواهد تُقَوِّيه، وقد أساء ابن الجوزي بذكره إياه في «الموضوعات»، وقوله: إن فيه موسى مجهول، لم يُصَبِّ فيه، لأن من يوثِّقه ابنُ معين والنسائي لا يضرُّه أن يجهل حاله من جاء بعدهما، كذا في «الآلئ المصنوعة» للسيوطي^(٢).

الحديث الحادي عشر: ما أخرجه ابن ماجه في باب النهي عن النياحة^(٣)، من طريق أبي يحيى، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم أن تُتَّبَعَ جنازةٌ معها رائحةٌ. اهـ.

أوردها ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٤)، من طريق حماد بن قيراط، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، بلفظ: نهى رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم أن تُتَّبَعَ جنازةٌ فيها صارخة. اهـ. كذا في «الآلئ»^(٥)،

(١) ١٤٣: ٢ - ١٤٥.

(٢) ٣٨: ٢ - ٣٩، وقد أطال السيوطي الكلام على أحاديث صلاة التسييح نقلاً عن

الحافظ ابن حجر وغيره، فانظره في «الآلئ» ٣٧: ٢ - ٤٥، و «التعقبات» ١٣ - ١٤.

(٣) ٥٠٤: ١ رقم ١٥٨٣.

(٤) ٢٢٤: ٣ - ٢٢٥، وانظر «الآلئ» ٤٢١: ٢ - ٤٢٦.

(٥) ٤٢٩: ٢.

وقال السيوطي في «التعقبات»^(١): أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنّف»، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: نُهينا أن نَتَّبَعَ جنازةَ فيها رائةٌ. اهـ. وذكر في «اللآلئ»^(٢) أنه أخرجه الطبراني من طريق شهر بن حوشب، عن ابن عُمر مرفوعاً. اهـ.

الحديث الثاني عشر: ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في ثواب من عَزَّى مصاباً^(٣)، من طريق علي بن عاصم، عن محمد بن سُوقَة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم: من عَزَّى مصاباً فله مثل أجره. اهـ.

قال ابن الجوزي^(٤): تفرد به علي بن عاصم عن محمد بن سُوقَة، وقد كذَّبه شعبة ويحيى ويزيد بن هارون. اهـ.

قال السندي في «تعليقه»^(٥) قال الصلاح العلائي: قد رواه إبراهيم بن مسلم الخوارزمي، عن وكيع، عن قيس بن الربيع، عن محمد بن سُوقَة، وإبراهيم بن مسلم ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يتكلم فيه أحد، وقيس بن الربيع صدوق متكلم فيه، ولكن حديثه يؤيد رواية علي بن عاصم، ويخرج به عن أن يكون ضعيفاً واهياً، فضلاً عن أن يكون موضوعاً، والله أعلم. اهـ.

الحديث الثالث عشر: ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء فيمن مات

(١) ص ٢٣.

(٢) ٤٢٩: ٢.

(٣) ٥١١: ١ رقم ١٦٠٢.

(٤) «الموضوعات» ٢٢٣: ٣ - ٢٢٤، وانظر «اللآلئ المصنوعة» ٤٢١: ٢ - ٤٢٥.

(٥) ٤٨٧: ١.

غريباً^(١)، من طريق أبي المنذر الهذيل بن الحكم، ثنا عبد العزيز بن أبي رَوَاد، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم: موت غربة شهادة. اهـ.

قال السندي في «تعليقه»^(٢) قال السيوطي: أورد ابنُ الجوزي هذا الحديث في «الموضوعات»^(٣)، من وجه آخر عن عبد العزيز، ولم يُصَبِّ في ذلك، وقد سقت له طرقاً كثيرة في «الآلَاء المصنوعة»^(٤)، قال الحافظ ابن حجر في «التخريج»: إسناده ابن ماجه ضعيف، لأن الهذيل منكر الحديث، وذكر الدارقطني في «العلل» الخلاف فيه على الهذيل، وصَحَّح قول من قال: عن الهذيل، عن عبد العزيز، عن نافع، عن ابن عمر.

وفي «الزوائد»^(٥): هذا إسناده فيه الهذيل بن الحكم، قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدي: لا يُقِيم الحديث، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، وقال ابن معين: هذا الحديث منكر ليس بشيء، وقد كتبت عن الهذيل، ولم يكن به بأس. اهـ.

قلت: وذكره السيوطي في «التعقبات»^(٦) بلفظ: موث الغريب شهادة، ولم يعزه إلى ابن ماجه.

(١) ١: ٥١٥ رقم ١٦١٣.

(٢) ١: ٤٩٠ - ٤٩١.

(٣) ٢: ٢٢١.

(٤) ٢: ١٣٢ - ١٣٣ كتاب الجهاد.

(٥) ١: ٥٣٦ رقم ٥٨٧.

(٦) ص ١٨ - ١٩.

الحديث الرابع عشر: ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء فيمن مات مريضاً^(١)، من طريق ابن جريج، أخبرني إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء^(٢)، عن موسى بن وزدآن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من مات مريضاً مات شهيداً... الحديث. اهـ.

قال ابن الجوزي^(٣): فيه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، متروك. اهـ.

وقال السيوطي في «التعقبات»^(٤): كان الشافعي يوثقه، والحق فيه أنه ليس بموضوع، وإنما وهم بعض رواته في لفظ منه، فقد روى الدارقطني أن إبراهيم بن محمد أنكر على ابن جريج هذا الحديث عنه، وقال: إنما حدثته من مات مرابطاً، فروى عني من مات مريضاً، وما هكذا حدثته، وكذا قال أحمد بن حنبل: إنما الحديث من مات مرابطاً، والحديث إذن من نوع المعلل والمصحف. اهـ.

الحديث الخامس عشر: ما أخرجه ابن ماجه في باب تزويج الحرائر والولود^(٥)، من طريق سلام بن سوار، ثنا كثير بن سليم، عن الضحاك بن مزاحم، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من أراد أن يلقي الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر. اهـ.

(١) ٥١٥: ١ رقم ١٦٥.

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي.

(٣) «الموضوعات» ٢١٦: ٣ - ٢١٧.

(٤) ص ١٨.

(٥) ٥٩٨: ١ رقم ١٨٦٢.

قال ابن الجوزي^(١): فيه سَلَامٌ بنِ سَوَّار، منكرُ الحديث، عن كثير بن سُليْم، كَذَاب. اهـ.

وفي «الزوائد»^(٢): إسناده ضعيف، لضعف كثير بن سُليْم، وسَلَام هو ابن سليمان بن سَوَّار، قال ابن عدي: عنده مناكيرُ، وقال العقيلي: في حديثه مناكير. نقله السندي في «تعليقه»^(٣).

الحديث السادس عشر: ما أخرجه ابن ماجه في باب التوقي في التجارة^(٤)، عن رفاعه، قال: خرجنا مع رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم فإذا الناسُ يتبايعون بكَرَّة، فناداهم يا معشر التجار... الحديث.

أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٥)، عن ابن عباس بلفظ: إن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم أتى على جماعةٍ من التجار، فقال: يا معشر التجار، فاستجابوا ومدَّوا أعناقهم، فقال: إنَّ الله باعُكُمْ يومَ القيامةِ فُجَّاراً إلاَّ من صدَّق وصَلَّى وأدَّى الأمانة. اهـ. — وقال — : قال ابن حبان: ليس لهذا الحديث أصلٌ يُرجعُ إليه.

وقال السيوطي^(٦): الحديث صحيحٌ رُوِيَ من عدة طرق، أخرجه الدارمي والترمذي، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه وابن حبان في

(١) «الموضوعات» ٢: ٢٦١ — ٢٦٢، وانظر «الآلئ المصنوعة» ٢: ١٦٤.

(٢) ٢: ٧٣ رقم ٦٦٢.

(٣) ١: ٥٧٤.

(٤) ٢: ٧٢٦ رقم ٢١٤٦.

(٥) ٢: ٢٣٧.

(٦) في «الآلئ المصنوعة» ٢: ١٤١ — ١٤٢.

«صحيحه»، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، والطبراني، والضياء المقدسي في «المختارة»، من طريق إسماعيل بن عبيد بن رفاعه عن أبيه عن جده، فذكر حديث رفاعه المذكور.

الحديث السابع عشر: ما أخرجه ابن ماجه في باب الشركة والمضاربة^(١)، من طريق نصر بن القاسم، عن عبد الرحيم بن داود، عن صالح بن ضهيب، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ثلاثُ فيهن البركة: البيع إلى أجل، والمقارضة، وإخلاط البر بالشعير للبيت، لا للبيع.

قال ابن الجوزي^(٢): موضوع، وفيه عبد الرحيم بن داود، مجهول. اهـ^(٣).

وفي «الزوائد»^(٤): في إسناده صالح، مجهول، وعبد الرحيم بن داود، قال العقيلي: حديثه غير محفوظ، ونصر بن قاسم، قال البخاري: حديثه مجهول. والله أعلم. اهـ. نقله السندي في «تعليقه»^(٥).

وقال الذهبي في «الميزان»^(٦): عبد الرحيم بن داود عن بعض

(١) ٢: ٧٦٨ رقم ٢٢٨٩.

(٢) «الموضوعات» ٢: ٢٤٨ - ٢٤٩.

(٣) الذي في «الموضوعات»: «عبد الرحمن بن داود، مجهول». وفي «تقريب

التهذيب» ٣٥٤: «عبد الرحيم بن داود عن صالح بن ضهيب، وقيل: اسمه عبد الرحمن، وقيل: داود بن علي، مجهول، من الثامنة. ق».

(٤) ٢: ٢٠١ رقم ٨٠٤.

(٥) ٢: ٤٣.

(٦) ٢: ٦٠٤.

التابعين، لا يُعرَف، وحديثه يُستَكر، وهو في «سنن ابن ماجه». اهـ.

الحديث الثامن عشر: ما أخرجه ابن ماجه في باب اتخاذ الماشية^(١)، من طريق عثمان بن عبد الرحمن، ثنا علي بن عروة، عن المَقْبُرِي، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أمر رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم الأغنياء باتخاذ الغنم... الحديث.

قال السندي في «تعليقه»^(٢): وفي «الزوائد»^(٣): في إسناده علي بن عروة تركوه، وقال ابن حبان: يضع الحديث، وعثمان بن عبد الرحمن مجهول، والمتن ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٤). اهـ.

قلت: أدرجه ابن الجوزي من طريق علي بن عروة، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس به، وقال: لا يصح، علي بن عروة يضع الحديث، كذا في «اللالئ»^(٥).

الحديث التاسع عشر: ما أخرجه ابن ماجه في باب المسلمون شركاء في ثلاث^(٦)، من طريق علي بن زيد بن جُدعان، عن سعيد بن المسيّب، عن عائشة، أنّها قالت: يا رسول الله، ما الشيء الذي لا يحلّ منعه؟ قال: الماء والملح والنار... الحديث، وفيه: من سقى مسلماً شربةً من ماء حيث يوجد

(١) ٧٧٣: ٢ رقم ٢٣٠٧.

(٢) ٤٨: ٢.

(٣) ٢٠٧: ٢ رقم ٨١١.

(٤) ٣٠٣: ٢ - ٣٠٤.

(٥) ٢٢٧: ٢.

(٦) ٨٢٦: ٢ رقم ٢٤٧٤.

الماء فكانما أعتق رقبةً، ومن سقى مسلماً شربةً من ماءٍ حيث لا يوجد الماء فكانما أحيّاها. اهـ.

قال السندي في «تعليقه»^(١): هذا الحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٢)، وأعله بعلي بن زيد بن جُدعان. اهـ. وفي «الزوائد»^(٣): هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدعان. اهـ.

الحديث العشرون: ما أخرجه ابن ماجه في باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً^(٤)، من طريق يزيد بن أبي زياد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أعان على قتل مؤمن بشطْرٍ كلمةٍ لقي الله عز وجل مكتوبٌ بين عينيه آيس من رحمة الله. اهـ.

قال ابن الجوزي^(٥): يزيد متروك، قال أحمد بن حنبل: ليس هذا الحديثُ بصحيح، وقال ابن حبان: هذا حديث موضوع، لا أصل له من حديث الثقات. اهـ.

وفي «الزوائد»^(٦): في إسناده يزيد بن أبي زياد بالغوا بتضعيفه، حتى قيل: كأنه حديث موضوع، والله أعلم. نقله السندي في «تعليقه»^(٧).

(١) ٩٢: ٢.

(٢) ١٧٠: ٢.

(٣) ٢٦٧: ٢ رقم ٨٧١.

(٤) ٨٧٤: ٢ رقم ٢٦٢٠.

(٥) «الموضوعات» ٣: ١٠٤ - ١٠٥.

(٦) ٣٣٤: ٢ رقم ٩٢٩.

(٧) ١٣٤: ٢ - ١٣٥.

وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة يزيد^(١): سئل أبو حاتم عن هذا الحديث، فقال: باطل موضوع. اهـ.

الحديث الحادي والعشرون: ما أخرجه ابن ماجه في باب الحَيْف في الوصية^(٢)، من طريق بَقِيَّة، عن أبي حَلْبَس، عن خُلَيْد بن أبي خُلَيْد، عن معاوية بن قُرَّة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم: من حضرته الوفاة فأوصى، وكانت وصيته على كتاب الله، كانت كفارة لما ترك من زكاته في حياته. اهـ.

أدرجه ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٣)، من طريق يعقوب بن محمد الزهري، حدثنا عبد الله بن عصمة النَّصِيبِي، حدثنا بشر بن حكيم، عن سالم بن كثير، عن معاوية بن قُرَّة، عن أبيه به، وقال: لا يَصِحُّ، يعقوب لا يُساوي شيئاً. اهـ.

قال السيوطي في «اللآلئ»^(٤): ما ليعقوب ولهذا الحديث؟ فقد أخرجه الطبراني عن عبدان بن محمد المروزي، عن إسحاق بن راهويه، وناهيك بجلالته، عن عبد الله بن عصمة به.

وقال السندي في «تعليقه»^(٥): في «الزوائد»^(٦): في إسناده بَقِيَّة بن

(١) ٤٢٥: ٤.

(٢) ٩٠٢: ٢ رقم ٢٧٠٥.

(٣) ٢٢١: ٣.

(٤) ٤١٧: ٢.

(٥) ١٥٦: ٢.

(٦) ٣٦٤: ٢ رقم ٩٥٩.

الوليد، وهو مدلس، وقد عنعنه، وشيخه أبو الحلبس أحد المجاهيل.

الحديث الثاني والعشرون: ما أخرجه ابن ماجه في باب ذكر الدَّيْلَمَ وَفَضْلَ قَرْوِينَ^(١)، من طريق داود بن المُحَبَّر، أنبأ الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، عن يزيد بن أَبَانَ، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم: سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمُ الْآفَاقُ، وَتُسْتَفْتَحُ عَلَيْكُم مَدِينَةُ يُقَالُ لَهَا قَرْوِينَ... الحديث.

قال ابن الجوزي^(٢): موضوع، داود وضاع، وهو المتهم به، والربيع ضعيف، ويزيد متروك. اهـ.

قال السيوطي في «التعقبات»^(٣): قال المِزِّي في «التهذيب»: إنه حديث منكر، لا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ دَاوُدَ. والمنكر من قسم الضعيف^(٤)، وهو محتمل في الفضائل. اهـ.

وقال السندي في «تعليقه»^(٥): وفي «الزوائد»^(٦): هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي، والربيع بن صبيح، وداود بن المحبر، فهو مسلسل بالضعفاء، ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات»، وقال: هذا الحديث موضوع لا شك فيه، ولا أتهم بوضع هذا الحديث غير يزيد بن

(١) ٩٢٩:٢ رقم ٢٧٨٠.

(٢) «الموضوعات» ٥٥:٢ - ٥٦.

(٣) ص ٦٠.

(٤) ولكن يُطْلَقُ (المنكر) على الحديث الموضوع والباطل أيضاً، وبهذا المعنى أطلقه المزي هنا كما لا يخفى، ولذلك تعقب المؤلف كلام السيوطي بالنص على وضع الحديث نقلاً عن «الزوائد» و«الميزان». عبد الفتاح.

(٥) ١٧٩:٢.

(٦) ٤٠٠:٢ - ٤٠١ رقم ٩٨٧.

أبان، قال: والعجب من ابن ماجه مع علمه، كيف استحل أن يذكر هذا الحديث في كتاب السنن، ولا يتكلَّم عليه؟! اهـ.

وقال الذهبي في «الميزان»^(١)، في ترجمة داود بن المُحَبَّر: فلقد شَانَ ابنُ ماجه «سننه» بإدخاله هذا الحديثَ الموضوعَ فيها. اهـ.

الحديث الثالث والعشرون: ما أخرجه ابن ماجه في باب الدعاء بعرفة^(٢)، من طريق عبد الله بن كِنَانَةَ بن عباس بن مرداس السُّلَمي، أنَّ أباه أخبره، عن أبيه، أن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم دَعَا لِأُمَّتِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بالمغفرة، فأجيب: أني قد غفرتُ لهم ما خلا المظالم... الحديث.

أدرجه ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٣)، وقال: كِنَانَةُ منكِرُ الحديث. اهـ.

وقال السندي في «تعليقه»^(٤): وفي «الزوائد»^(٥): في إسناده عبد الله بن كِنَانَةَ، قال البخاري: لم يصح حديثُه. اهـ. ولم أر من تكلم فيه بجرح ولا توثيق. اهـ.

وقال السيوطي في «التحقيقات على الموضوعات»^(٦): أَلْفُ الحافظِ ابنُ حجر في الرد على ابن الجوزي في هذا الحديث جزءًا سَمَّاهُ «قُوَّةُ الحِجَااجِ فِي

(١) ٢٠: ٢.

(٢) ١٠٠٢: ٢ رقم ٣٠١٣.

(٣) ٢١٤: ٢ - ٢١٦.

(٤) ٢٣٧: ٢.

(٥) ٢٧: ٣ - ٢٨ رقم ١٠٥٣.

(٦) ص ٢٣.

عموم مغفرة الحاج»، وقال فيه في «القول المُسَدَّد» ما ملخصه: حديث العباس أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد «المسند»، وابن ماجه، والبيهقي في «سننه»، وصححه الضياء المقدسي في «المختارة»، وأخرج أبو داود طرفاً منه، وما سكت عليه فهو صالح عنده، وكِنَانَة ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يُتَّهم بكذب، وقد رُوِيَ حديثه من وجه آخر، وليس ما رواه شاذاً، فهو على شرط الحَسَن عند الترمذي، وقال البيهقي: هذا الحديث له شواهد كثيرة. اهـ.

الحديث الرابع والعشرون: ما أخرجه ابن ماجه في باب صيد الحيتان والجراد^(١)، من طريق موسى بن محمد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جابر وأنس بن مالك، أنَّ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم كان إذا دَعَا على الجَرَاد قال: اللهم أَهْلِكْ كِبَارَهْ وَاقْتُلْ صِغَارَهْ... الحديث.

أدرجه ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٢)، وقال: لا يصح، موسى متروك. اهـ. ذكره السيوطي في «اللآلئ المصنوعة»^(٣).

الحديث الخامس والعشرون: ما أخرجه ابن ماجه في باب اللحم^(٤)، من طريق سليمان بن عطاء الجزري، حدثني مسلمة بن عبد الله الجُهَنِي، عن عمِّه أبي مَشْجَعَة، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم: سيِّد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم.

(١) ١٠٧٣:٢ - ١٠٧٤ رقم ٣٢٢١.

(٢) ١٤:٣ - ١٥.

(٣) ٢٣٢:٢ - ٢٣٣.

(٤) ١٠٩٩:٢ رقم ٣٣٠٥.

قال ابن الجوزي^(١): لا يصح، قال ابن حبان: سليمان بن عطاء يروي عن مسلمة أشياء موضوعة، فلا أدري التخليط منه أو من مسلمة؟. اهـ.

قال السندي^(٢): في «الزوائد»^(٣): في إسناده أبو مشجعة، وابن أخيه مسلمة، لم أر من جرحهما ولا من وثقهما، وسليمان بن عطاء ضعيف. قلت: قال الترمذي: وقد أثهم بالوضع. اهـ.

قال السيوطي في «اللالئ»^(٤): قال الحافظ ابن حجر: لم يتبين لي الحكم على هذا المتن بالوضع، فإن مسلمة غير مجروح، وسليمان بن عطاء ضعيف. والله أعلم. اهـ.

الحديث السادس والعشرون: ما أخرجه ابن ماجه في باب أكل البلح بالتمر^(٥)، من طريق بكر بن خلف، ثنا يحيى بن محمد بن قيس المدني، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كلوا البلح بالتمر، كلوا الخلق بالجديد، فإن الشيطان يغضب، ويقول: بقي ابن آدم حتى أكل الخلق بالجديد. انتهى.

قال ابن الجوزي^(٦): قال الدارقطني: تفرد به أبو زكير (يحيى) عن هشام، قال العقيلي: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، قال ابن حبان: وهو

(١) «الموضوعات» ٣٠١:٢ - ٣٠٢.

(٢) في «حاشيته» على «سنن ابن ماجه» ٣١١:٢.

(٣) ٨١:٣ رقم ١١٣٦.

(٤) ٢٢٤:٢.

(٥) ١١٠٥:٢ رقم ٣٣٣٠.

(٦) «الموضوعات» ٢٥:٣ - ٢٦. والحديث عنده من طريق محمد بن شداد

المسمعي ونعيم بن حماد عن يحيى بسنده.

يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ، وَيَرْفَعُ الْمَرَاثِيلَ مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ، فَلَا يُخْتَجُّ بِهِ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ وَقَالَ: لَا أَصْلَ لَهُ. اهـ. قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: هَذَا قَدْ حُجِّبَ ابْنُ حَبَانَ فِي أَبِي زُكَيْرٍ، وَقَدْ أَخْرَجَ عَنْهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ». اهـ^(١).

وَقَالَ السَّنْدِيُّ^(٢): فِي «الزَّوَائِدِ»^(٣): فِي إِسْنَادِهِ أَبُو زُكَيْرٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَحَادِيثُهُ مُسْتَقِيمَةٌ سِوَى أَرْبَعَةِ أَحَادِيثَ. قُلْتُ: وَقَدْ عُدَّ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ جُمْلَةِ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: إِنَّهُ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ. اهـ.

وَقَالَ السَّيُوطِيُّ فِي «التَّعْقِبَاتِ عَلَى الْمَوْضُوعَاتِ»^(٤): قَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي «مَخْتَصَرِهِ»: إِنَّهُ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَكَذَا قَالَ غَيْرُهُ مِنَ الْحَفَازِ، وَالْمُنْكَرُ مِنْ نَوْعٍ آخَرَ غَيْرِ الْمَوْضُوعِ، وَهُوَ مِنْ قِسْمِ الضَّعِيفِ^(٥). اهـ.

(١) وَتَمَامُ كَلَامِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: «وَلَعَلَّ الزَّلَلَ كَانَ مِنْ قَبْلِ ابْنِ شَدَّادٍ، وَقَدْ قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ شَدَّادٍ الْمِسْمَعِيُّ، لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ». ثُمَّ تَكَلَّمَ عَلَى نَعِيمِ بْنِ حَمَادٍ، وَلَكِنْ ابْنُ شَدَّادٍ وَنَعِيمًا قَدْ تَوَبَعَا عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى: بِكَرْبُ بْنُ خُلْفٍ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ عِنْدَ النَّسَائِيِّ، وَمُحَمَّدُ التِّيمِيُّ وَسَلِيمَانُ الْعَتَكِيُّ وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ عِنْدَ الْحَاكِمِ كَمَا فِي «مَصْبَاحِ الزَّجَاجَةِ فِي زَوَائِدِ ابْنِ مَاجَةَ» لِلْبُوصِيرِيِّ ٣: ٨٩، فَانْحَصَرَتِ الْعِلَّةُ فِي أَبِي زُكَيْرٍ. عَبْدُ الْفَتَّاحِ.

(٢) فِي «حَاشِيَتِهِ» عَلَى «سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» ٢: ٣١٧.

(٣) ٣: ٨٩ رَقْمُ ١١٤٨.

(٤) ص ٣٠.

(٥) هَذَا التَّعْمِيمُ مِنَ السَّيُوطِيِّ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَقَدْ أَكْثَرَ أَثْمَةُ النَّقْدِ مِنْ إِطْلَاقِ (الْمُنْكَرِ) عَلَى الْبَاطِلِ وَالْمَوْضُوعِ، وَكَمْ مِنْ حَدِيثٍ وَصَفُوهُ بِقَوْلِهِمْ (مُنْكَرٌ بَاطِلٌ) أَوْ (بَاطِلٌ مُنْكَرٌ) كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ دَرَسَ كُتُبَ الضَّعْفَاءِ وَالْمَجْرُوحِينَ وَكُتُبَ الْوَاهِيَّاتِ وَالْمَوْضُوعَاتِ. وَ (الْمُنْكَرُ) يُعَدُّ مِنْ قِسْمِ الضَّعِيفِ إِذَا كَانَتْ النِّكَارَةُ مِنْ جِهَةِ السَّنَدِ وَكَانَتْ خَفِيفَةً، =

وقال العراقي: هذا الحديث معناه ركيك لا ينطبق على محاسن الشريعة، لأنَّ الشيطان لا يَغْضَبُ من حياة ابن آدم، بل من حياته مؤمناً مطيعاً، ذكره العزيزي في «شرح الجامع الصغير»^(١).

الحديث السابع والعشرون: ما أخرجه ابن ماجه في باب الفالوذج^(٢)، من طريق عبد الوهاب بن الضحاك السَّلَمي أبي الحارث، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا محمد بن طلحة، عن عثمان بن يحيى، عن ابن عباس، قال: أول ما سمعنا بالفالوذج أن جبرائيل عليه السلام أتى النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم فقال: إِنَّ أُمَّتَكَ تُفْتَحُ عليهم الأرضُ، فيُفَاضُ عليهم من الدنيا، حتى إنهم ليأكلون من الفالوذج... الحديث.

قال ابن الجوزي^(٣): باطل لا أصل له، عثمان بن يحيى الحضرمي، قال الأزدي: لا يُكْتَبُ حديثه، ومحمد بن طلحة ضعّفه ابنُ معين وأبو كامل، وابنُ عياش تغيّر حفظه لما كبر. اهـ.

وقال السندي^(٤): في «الزوائد»^(٥): في إسناده عثمان بن يحيى ما

= وإلّا فمكرر المتن لا تفيد صحّة السند شيئاً، ولا تُخرجه ثقةٌ رُوّاه عن كونه باطلاً، فضلاً عن أن يُعدَّ ضعيفاً جائز القبول في الفضائل مع كون راويه ضعيفاً أو متهماً!! فافهم ذلك فإنه مهم. عبد الفتاح.

(١) المسمى: «السراج المنير» ٢٨: ٤.

(٢) ١١٠٨: ٢ رقم ٣٣٤٠.

(٣) «الموضوعات» ٢١: ٣ - ٢٢.

(٤) في «حاشيته» على «سنن ابن ماجه» ٣١٩: ٢.

(٥) ٩٢: ٣ - ٩٣ رقم ١١٥٤، وسقط من المطبوع من «الزوائد» الكلام على

علمتُ فيه جرحاً، ومحمد بن طلحة لم أعرفه، وعبد الوهاب، قال فيه أبو داود: يضع الحديث، وقال الحاكم: روى أحاديثَ موضوعةً. اهـ.

وقال المزني في «التهذيب»^(١): عثمان بن يحيى، عن ابن عباس رضي الله عنهما في ذكر الفالوذج، وعنه محمد بن طلحة بن مُصَرِّف روى له ابن ماجه هذا الحديث الواحد عن عبد الوهاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عياش، عن محمد، وعبد الوهاب منكرُ الحديثِ جدّاً، وقد تابعه المُسيَّب بن واضح، وهو قريب منه، عن إسماعيل نحوه.

وقال ابن حجر تعقيباً عليه: بل هو: — أي المسيَّب — فوقه بكثير، يكفيك أن أبا حاتم قال فيه: صدوق، وقال ابن عدي: كان النسائي حَسَنَ الرأي فيه، ولم ينفرد به عبدُ الوهاب ولا المُسيَّب، فقد رواه ابن أبي الدنيا، عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن أبي اليمان، عن إسماعيل. وإسماعيل مدلس، وقد عنعنه، ولا سيما رواه عن غير الشاميين.

لكن تابعه غيره عن محمد بن طلحة، رواه أبو الفتح الأزدي في ترجمة عثمان في «الضعفاء»، عن القاسم بن إسماعيل المحاملي، ثنا يحيى بن الورد، ثنا أبي، ثنا محمد بن طلحة به، قال الأزدي: عثمان بن يحيى هو الحضرمي، لا يُكْتَبُ حديثُه. انتهى. وقد ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً، وأورد ابن الجوزي هذا الحديث في «الموضوعات»، فلم يُصِب. والله أعلم. اهـ.

الحديث الثامن والعشرون: ما أخرجه ابن ماجه في باب من الإسراف أن تأكلَ كلَّ ما اشتَهيت^(٢)، من طريق هشام بن عَمَّار، وسويد بن سعيد،

(١) من «تهذيب التهذيب» ١٥٩:٧.

(٢) ١١١٢:٢ رقم ٣٣٥٢.

ويحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي، قالوا: حدثنا بَقِيَّةُ بن الوليد، ثنا يوسف بن أبي كثير، عن نوح بن ذكوان، عن الحسن، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم: إِنَّ مِنَ السَّرَفِ أَنْ تَأْكُلَ كُلَّ مَا اسْتَهَيْتَ. اهـ.

قال ابن الجوزي^(١): لا يصح، يحيى منكر الحديث، وكذا نوح. اهـ.

وقال السندي^(٢): في «الزوائد»^(٣): هذا إسناد ضعيف، لأنَّ نوح بن ذكوان متفق على ضَعْفِهِ.

وقال الدِّمِيرِي: هذا الحديث مما أُنْكِرَ عليه. اهـ.

قلت: ويحيى بريء من عهده، فإنه لم ينفرد به كما ترى.

الحديث التاسع والعشرون: ما أخرجه ابن ماجه في باب العَسَل^(٤)، من طريق الزبير بن سعيد الهاشمي، عن عبد الحميد بن سالم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم: من لَعَقَ العَسَلَ ثَلَاثَ غَدَاةٍ من كل شهر، لم يُصِبْهُ عَظِيمٌ من البلاء. اهـ.

قال ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٥): فيه الزبير بن سعيد الهاشمي، ليس بشيء. اهـ.

(١) «الموضوعات» ٣: ٣٠، وانظر «التعقبات» ص ٣١.

(٢) في «حاشيته» على «سنن ابن ماجه» ٢: ٣٢٢.

(٣) ٩٥: ٣ رقم ١١٥٧.

(٤) ١١٤٢: ٢ رقم ٣٤٥٠.

(٥) ٢١٥: ٣.

وقال السيوطي في «التعقبات»^(١): قلت: وثقة أبو زرعة وأحمد،
والحديث أخرجه البخاري في «تاريخه»، وابن ماجه، والبيهقي في «شعب
الإيمان»، وله طريق آخر عن أبي هريرة، أخرجه أبو الشيخ بن حيّان، في
«كتاب الثواب». اهـ.

الحديث الثلاثون: ما أخرجه ابن ماجه في باب أي الأيام يحتجم؟^(٢)،
من طريق عثمان بن مطر، عن الحسن بن أبي جعفر، عن محمد بن جُحادة،
عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: الحجامة على الريق أمثل... الحديث،
وفيه: فإنه لا يبدو جذام ولا برص إلا يوم الأربعاء أو ليلة الأربعاء. اهـ.
قال ابن الجوزي^(٣): فيه عثمان بن مطر يروي الموضوعات عن
الأبواب. اهـ.

قال السيوطي في «التعقبات»^(٤): أخرجه ابن ماجه من طريقه، ولم
ينفرد به، فأخرجه ابن ماجه أيضاً والحاكم من وجه آخر عن ابن عمر. اهـ.
الحديث الحادي والثلاثون: ما أخرجه ابن ماجه في باب الآيات^(٥)،
من طريق الحسن بن علي الخلال، ثنا عون بن عُمارة، ثنا عبد الله بن
المثنى بن ثُمَامَة بن عبد الله بن أنس، عن أبيه، عن جده، عن أنس بن مالك،
عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم: الآيات بعد
المُتَيْن. اهـ.

(١) ص ١٨.

(٢) ٢: ١١٥٣ رقم ٣٤٨٧.

(٣) «الموضوعات» ٢: ٧٣ - ٧٤.

(٤) ص ١٨.

(٥) ٢: ١٣٤٨ رقم ٤٠٥٧.

قال السندي في 'تعليقه' ^(١): في «الزوائد» ^(٢): في إسناده عون بن عَمارة العبدي، وهو ضعيف. وقال السيوطي ^(٣): هذا الحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» ^(٤)، من طريق محمد بن يونس الكُدَيْمي، عن عون به، وقال: هذا حديث موضوع، وعون وابن المشنى ضعيفان، غير أنَّ المتهَم به: الكُدَيْمي. قلت - القائل السيوطي - : ولقد تبَيَّن أنَّه تُوَبِّعَ عليه كما ترى (أي في رواية المصنف). وأخرجه الحاكم في «المستدرک» من طريق آخر عن عون به، وقال: صحيح، وتَعَقَّبَهُ الذهبي في «تلخيصه» فقال: عونٌ ضَعُفُوهُ، وقال ابن كثير: هذا الحديث لا يصح. اهـ.

الحديث الثاني والثلاثون: ما أخرجه ابن ماجه في الباب المذكور ^(٥)، عن أنس مرفوعاً: أمّتي على خمس طبقات... الحديث.

أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» ^(٦)، من طريق عباد بن عبد الصمد، عن أنس، وقال: لا أصل له، والمتهَم به عباد منكر الحديث. اهـ.

قال السيوطي في «التعقبات» ^(٧): حديث أنس أخرجه ابن ماجه من طريقين آخرين عن أنس، فزالت تهمة عباد. اهـ.

(١) ٥٠٢: ٢.

(٢) ٢٥٦: ٣ رقم ١٤٣٢.

(٣) أي في «شرح ابن ماجه»، وانظر «الآلئ المصنوعة» ٢: ٣٩٣ - ٣٩٤.

(٤) ١٩٧: ٣ - ١٩٨.

(٥) ١٣٤٩: ٢ رقم ٤٠٥٨.

(٦) ١٩٦: ٣ - ١٩٧.

(٧) ص ٤٤.

الحديث الثالث والثلاثون: ما أخرجه ابن ماجه في باب مُجَالَسَةِ
الْفُقَرَاء^(١)، من طريق يزيد بن سِنَان، عن أبي المَبَارَك، عن عطاء، عن
أبي سعيد الخدري، قال: أَحِبُّوا الْمَسَاكِينَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي دَعَائِهِ: اللَّهُمَّ أَحْنِني مَسْكِينًا، وَأَمْتِنِي مَسْكِينًا، وَاحْشُرْنِي
فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ. اهـ.

قال ابن الجوزي^(٢): لا يصح، أبو مبارك مجهولٌ، ويزيد متروك. اهـ.
قال السندي^(٣): في «الزوائد»^(٤): أبو المَبَارَك لا يُعْرَفُ اسْمُهُ، وهو
مجهول، ويزيد بن سِنَان التميمي أبو فروة ضعيف، والحديث صحَّحَهُ
الحاكم، وعدَّه ابن الجوزي في الموضوعات.
وقال السيوطي^(٥): قال الحافظ صلاح الدين ابن العلاء: الحديثُ
ضعيفُ السند، لكن لا يُحْكَمُ عَلَيْهِ بالوضع، وأبو المَبَارَك وإن قال فيه
الترمذي: مجهول، فقد عَرَفَهُ ابن حبان وذكره في «الثقات»، ويزيد بن سنان
قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: مُقَابِرُ الحديث، وباقي رُؤَايَاهُ
مشهورون. قال ابن العلاء: إنه ينتهي بمجموع طُرُقِهِ إلى درجة الصَّحَّةِ.
وقال الحافظ ابن حجر: قد حَسَّنَهُ الترمذي، لأن له شاهدًا. وقال
الزركشي: أساء ابنُ الجوزي بالحكم بالوضع عليه، وله طريق آخر عن

(١) ١٣٨١: ٢ رقم ٤١٢٦.

(٢) «الموضوعات» ١٤١: ٣.

(٣) في «حاشيته» على «سنن ابن ماجه» ٥٣١: ٢.

(٤) ٢٧٥: ٣ رقم ١٤٦١.

(٥) أي في «شرح ابن ماجه» و«شرح الترمذي»، وانظر «الآلَاء المصنوعة»

٣٢٤: ٢ - ٣٢٦، و«التعقبات» ص ٤٣ - ٤٤.

عطاء، عن أبي سعيد، أخرجه الحاكم وصحّحه، وأقرّه الذهبي في «تلخيصه». انتهى ما نقله السندي ملخصاً.

الحديث الرابع والثلاثون: ما أخرجه ابن ماجه في باب القناعة^(١)، من طريق نُفَيْع عن أنس، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم: ما من غني ولا فقير، إلّا ودَّ يوم القيامة أنه أوتي من الدنيا قُوتاً.

قال السندي في «تعليقه»^(٢): قال السيوطي^(٣): هذا الحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٤)، وأعلّله بنُفَيْع، فإنه متروك، وهو مخرّج في «مسند أحمد»، وله شاهد من حديث ابن مسعود، أخرجه الخطيب في «تاريخه». اهـ.

فهذه أربعة وثلاثون حديثاً، قد حَكَم عليها ابنُ الجوزي بالوضع، وقد تركتُ من الأحاديث ما أدرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» وشَطَرُها مروي في «سنن ابن ماجه»، أو لها شاهدٌ في كتابه^(٥).

والحافظ السيوطي ذكر في كتابه «القول الحسن في الذبّ عن السنن»: ستة عشر حديثاً، مما أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»، وهو في «سنن ابن ماجه»، وأورد في «التعقبات على الموضوعات»، من كتاب ابن الجوزي: ثلاثين حديثاً، فزدتُ عليه الأربعة ولله الحمد، مع أنني لم أظفر بنسخة «كتاب الموضوعات»، وإنما جمعتُ ما جمعتُ وقتَ تحرير هذه

(١) ١٣٨٧: ٢ رقم ٤١٤٠.

(٢) ٥٣٥: ٢.

(٣) انظر «الآلئ المصنوعة» ٣١٣: ٢.

(٤) ١٣١: ٣، وانظر أيضاً «الآلئ المصنوعة» ٣١٣: ٢.

(٥) إلّا نادراً كالحديث السادس عشر والحديث الثامن عشر. عبد الفتاح.

العجالة، من «الآلئ المصنوعة»، و «التعقبات» كليهما للسيوطي، و «تعليق» السندي على «سنن ابن ماجه»، و «تعليق» الشيخ فخر الحسن الكنكوهي عليه.

ويُوجد في «كتاب ابن ماجه» أحاديثُ آخر قد حَكَمَ عليها بعضُ الحفاظ بالوضع أو البطلان:

١ - منها: ما أخرجه ابن ماجه في باب الإيمان^(١)، من طريق علي بن نزار، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم: صنفان من هذه الأمة، ليس لهما في الإسلام نصيبٌ: المُرَجَّةُ والقَدَرِيَّةُ.

قال ابنُ عدي: هذا ما أنكروه على عليّ وعلى والده. اهـ. ذكره الذهبي في «الميزان»، في ترجمة علي بن نزار^(٢).

وانتقده الحافظ سراج الدين القزويني فيما انتقده على «المصابيح» من الأحاديث وزعم أنها موضوعة، وردَّ عليه الحافظ صلاح الدين العلائي^(٣) ثم الحافظ ابن حجر العسقلاني^(٤) بما يُبعده عن الوضع، ويُقرِّبه إلى الحسن،

(١) ٢٤: ١ رقم ٦٢، والحديث عند ابن ماجه أيضاً في الباب المذكور برقم ٧٣، من طريق عبد الله بن محمد الليثي، ثنا نزار بن حيَّان، عن عكرمة، عن ابن عباس، وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) ١٥٩: ٣.

(٣) انظر «النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح» للحافظ صلاح الدين العلائي ص ٣١ - ٣٤، طبع بيروت.

(٤) انظر جزء «أجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصابيح» ص ١٧٧٨، المطبوع في آخر «مشكاة المصابيح» طبع المكتب الإسلامي.

وَجَعَلَا نَظَرَهُمَا هُوَ تَعَدُّدُ الطَّرِيقِ . وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَسَنٌ غَرِيبٌ ^(١) .

٢ — وَمِنْهَا : مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي بَابِ فَضْلِ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٢) ،
 مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ بْنِ عَطَاءِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ : أَوَّلُ مَنْ يَصَافِحُهُ الْحَقُّ عُمَرُ ، وَأَوَّلُ مَنْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَأْخُذُ
 بِيَدِهِ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ .

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» ، فِي تَرْجُمَةِ دَاوُدَ ^(٣) : هَذَا مُنْكَرٌ جَدًّا . اهـ .
 وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» مِنْ طَرِيقِ آخَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ بِهِ ،
 لَكِنْ قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِصِ الْمُسْتَدْرَكِ» : مُوضُوعٌ ، وَفِي إِسْنَادِهِ
 كَذَّابٌ . اهـ .

وَقَالَ الْحَافِظُ عِمَادُ الدِّينِ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» : هَذَا الْحَدِيثُ
 مُنْكَرٌ جَدًّا ، وَمَا هُوَ أَبْعَدُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُوضُوعًا ، وَالْآفَةُ فِيهِ : مِنْ دَاوُدَ بْنِ
 عَطَاءٍ . اهـ . كَذَا فِي «تَعْلِيقِ السَّنَدِيِّ» ^(٤) .

٣ — وَمِنْهَا : مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي بَابِ مَا جَاءَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ ^(٥) ،
 مِنْ طَرِيقِ مَسْلَمَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، ثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ .

(١) ٣: ٣٠٨ في أبواب القدر، باب ما جاء في القدرية .

(٢) ١: ٣٩ رقم ١٠٤ .

(٣) ٢: ١٢ .

(٤) ١: ٥٢ .

(٥) ١: ٤٦٢ رقم ١٤٣٧ .

قال الذهبي في «الميزان»، في ترجمة مسلمة^(١)، بعد أن ذكر هذا الحديث: قال أبو حاتم: باطل موضوع. اهـ.

وقال السندي في «تعليقه»^(٢): في «الزوائد»^(٣): في إسناده مسلمة بن علي، قال فيه البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة: منكر الحديث، ومن منكراته: حديث: كان لا يعودُ إلا بعد ثلاثة أيام، قال أبو حاتم: هذا منكر باطل. اهـ.

٤ - ومنها: ما أخرجه ابن ماجه في باب فضل الرباط في سبيل الله^(٤)، من طريق عُمر بن صُبْح، عن عبد الرحمن بن عمرو، عن مكحول، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لِرِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ وَرَاءِ عُرْوَةِ الْمُسْلِمِينَ مُحْتَسَبًا مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ عِبَادَةِ مِئَةِ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا. . . الحديث.

قال السندي في «تعليقه»^(٥): قال السيوطي: قال الحافظ زكي الدين المنذري في «الترغيب»: آثارُ الوضع لائحةٌ على هذا الحديث، ولا يُحتجُّ برواية عُمر بن صُبْح. وقال الحافظ عماد الدين ابنُ كثير في «جامع المسانيد»: أخلَقَ بهذا الحديث أن يكون موضوعاً، لما فيه من المجازفة، ولأنَّه من رواية عُمر بن صُبْح أحدِ الكذابين المعروفين بوضع الحديث. والله أعلم. اهـ.

(١) ٤: ١١٠.

(٢) ١: ٤٣٩.

(٣) ١: ٤٦٣ رقم ٥٠٦.

(٤) ٢: ٩٢٤ رقم ٢٧٦٨.

(٥) ٢: ١٧٥.

٥ - ومنها: ما أخرجه ابن ماجه في باب فضل الحرّس والتكبير في سبيل الله^(١)، من طريق سعيد بن خالد بن أبي طويل، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم يقول: حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ رَجُلٍ وَقِيَامِهِ فِي أَهْلِهِ أَلْفَ سَنَةٍ، السَّنَةُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَسِتُونَ يَوْمًا، وَالْيَوْمُ كَأَلْفِ سَنَةٍ.

قال الذهبي في «الميزان»، في ترجمة سعيد بن خالد^(٢): فهذه عبارةٌ عجيبية، لو صحَّحت لكان مجموع ذلك الفضلِ ثلاث مئة ألفِ ألفِ سنةٍ وستين ألفَ ألفِ سنةٍ. اهـ.

وسعيد هذا، قال فيه الحاكم أبو عبد الله: روى عن أنس أحاديث موضوعة. اهـ^(٣).

٦ - ومنها: ما أخرجه ابن ماجه في باب السرايا^(٤)، من طريق عبد الملك بن محمد الصنعاني، ثنا أبو سلمة العاملي، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم قال لأَكْثَمَ بْنِ الْجَوْنِ الْخُزَاعِي: يَا أَكْثَمُ اغْزُ مَعَ غَيْرِ قَوْمِكَ، يَحْسُنْ خَلْقُكَ... الحديث.

قال السندي في «تعليقه»^(٥): في «الزوائد»^(٦): في إسناده عبد الملك بن محمد الصنعاني، وأبو سلمة العاملي، وهما ضعيفان.

(١) ٩٢٥: ٢ رقم ٢٧٦٩.

(٢) ١٣٢: ٢.

(٣) من «تهذيب التهذيب» ٤: ٢٠.

(٤) ٩٤٤: ٢ رقم ٢٨٢٧.

(٥) ١٩١: ٢.

(٦) ٤١٢: ٢ رقم ١٠٠١.

وقال السيوطي: قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: العاملئ متروك، والحديث باطل. اهـ.

٧ - ومنها: ما أخرجه ابن ماجه في باب ترتيب الكتاب^(١)، من طريق يزيد بن هارون، أنبأ أبو أحمد الدمشقي، عن أبي الزبير، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: تَرَبُّوا صُحُفَكُمْ أَنْجَحُ لَهَا، إِنْ التَّرَابَ مَبَارَكُ.

قال السندي في «تعليقه»^(٢): قال السيوطي: هذا أحد الأحاديث التي انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني على «المصابيح»، وزعم أنه موضوع، وقال الحافظ صلاح الدين العلائي: هذا ليس من الحِسان قطعاً، فهو مما يُنكر على صاحب «المصابيح»، حيث جعله منها، ثم تكلم على طريق الترمذي^(٣)، وطريق ابن ماجه.

ثم قال: وأياً ما كان، فالحديث ضعيف منكر، وله سند آخر ذكره ابن أبي حاتم في «العلل»، من رواية بَقِيَّة، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رفعه، وذكر عن أبي حاتم أنه قال: هذا حديث باطل. اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر: وأخرجه البيهقي من طريق عُمَر بن أبي عمر، قيل: إنَّ هذا هو أبو أحمد الكَلَاعِي، وقيل: غيره، والحديث عنده من رواية بَقِيَّة بن الوليد عنه. فقال تارة: عن أبي أحمد بن علي، وقال تارة: عن عمر بن أبي عمر، وعلى الحالتين يُمكنُ أن يَخْرُجَ الحديث عن كونه موضوعاً، لوجوده بسندين مختلفين. انتهى كلام السندي.

(١) ٢: ١٢٤٠ رقم ٣٧٧٤.

(٢) ٢: ٤١٣ - ٤١٤.

(٣) في «جامعه» ١٦٦: ٤، في الأدب، باب ما جاء في ترتيب الكتاب، وقال:

«هذا حديث منكر».

وفي «التهذيب» لابن حجر في ترجمة أبي أحمد بن علي الكَلَاعِي الدَّمَشْقِي^(١): قال أبو طالب: سألت أحمد عن حديث يزيد بن هارون، عن بقية، عن أبي أحمد، عن أبي الزبير، عن جابر، في ترتيب الكتاب فقال: هذا منكر. اهـ.

قلت: وأبو أحمد الدمشقي شيخُ بقية مجهول. فهذا ما اطلعتُ عليه وقتَ جمع هذه العُجالة من الأحاديث التي قد حَكَمَ عليها بعضُ الحفاظ بالوضع، وفيها أحاديثُ كثيرةٌ ضعيفة، وبعضُها أشدُّ في الضعف من بعض، ولو جمعها أحدٌ من علماء هذا الشأن لجاء في مجلّد لطيف.

الاحتجاج بأحاديث المسانيد والسنن لا سيما «ابن ماجه»

يتوقف على النظر في أسانيدِها

وبالجملة فقد تفرّد ابن ماجه بأحاديث كثيرة، عن رجالٍ متّهمين بالكذبِ وسرقةِ الأحاديث، مما حُكِمَ عليها بالبطلان أو بالسقوط، ولذا صرح العلماء أن لا يُقدِّم المُحتجُّ على الاحتجاج بحديثٍ رواه ابن ماجه ما لم يكن منه على ثِقَةٍ واطمئنان.

قال الحافظ السخاوي في «فتح المغيث»^(٢): وبالجملة فسيبيلُ من أراد الاحتجاجَ بحديث من السنن، لا سيما ابنُ ماجه، ومصنّفُ ابن أبي شيبة، وعبد الرزاق مما الأمر فيها أشدُّ، أو بحديث من المسانيد: واحدٌ، إذ جميعُ ذلك لم يشترط من جمعه الصحة ولا الحُسْنَ خاصة.

(١) ٤: ١٢.

(٢) ص ٣٤ طبع الهند، وأصلُ هذا البحث للحافظ ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح» ١: ٤٤٨ - ٤٤٩. عبد الفتاح.

وهذا الْمُحْتَجُّ إن كان متأهلاً لمعرفة الصحيح من غيره، فليس له أن يَحْتَجَّ بحديثٍ من السنن، من غير أن يَنْظُرَ في اتصال إسناده وحالِ رواته، كما أنه ليس له أن يَحْتَجَّ بحديثِ المسانيد حتى يُحِيطَ علماً بذلك.

وإن كان غير متأهلٍ لَدَرْكِ ذلك، فسيبيله أن ينظر في الحديث، فإن وجد أحداً من الأئمة صَحَّحَهُ، أو حَسَّنَهُ، فله أن يُقَلِّدَهُ، وإن لم يكن ذلك فلا يُقَدِّم على الاحتجاج به، فيكون كحاطبٍ ليل، فلعلَّه يَحْتَجُّ بالباطل وهو لا يَشْعُرُ. اهـ.



المعتنون بكتاب ابن ماجه شرحاً أو تعليقاً أو كلاماً على رجاله أو تجريداً لزوائده

أولاً: العلامة ابن النُّعْمة الأندلسي:

شَرَحَ «سنن ابن ماجه» كما ذكره المؤرخ إسماعيل باشا في «إيضاح المكنون»^(١) ولم أجد ذلك في مصادر ترجمته التي رجعت إليها.

وهو الإمام العلامة المقرئ المحدث علي بن عبد الله بن النعمة الأنصاري البُلَنْسِي، قال أحمد الضبِّي في «بغية المُلْتَمِس في تاريخ رجال أهل الأندلس»^(٢): علي بن عبد الله بن خلف بن النعمة أبو الحسن، فقيه حافظ محدث زاهد فاضل أديب، روى فأكثر وألف بأحسن - وجه - «شرح كتاب النسائي» في عشرة أسفار شرحاً لم يتقدّمه أحد إليه، وقفت عليه ببُلَنْسِيَة وعلى «كتاب التفسير» له، وهو أيضاً كتاب كبير جمع علوماً جمّة سماه «كتاب ربي الظمآن في علوم القرآن»، توفي في حدود السبعين وخمس مئة. اهـ.

وقال ابن الجَزَرِي في ترجمته في «غاية النهاية في طبقات القراء»^(٣):
إمام كبير أستاذ حافظ علامة، أخذ القراءات عن أبي الحسن بن شفيع،

(١) ٢٧: ٢.

(٢) ٤١١.

(٣) ٥٥٣: ١.

وموسى بن خميس الضرير، وأبي الأصبع عبد العزيز بن عبد الملك بن شفيح، وروى القراءات وغيرها عن أبي محمد بن عتاب وأبي علي بن سكرة.

قرأ عليه الحسن بن محمد بن فاتح، وأحمد بن عون الله الحصار، وأبو جعفر أحمد بن الزبير القضاعي، ومحمد بن عبد العزيز بن سعادة، وروى عنه الشاطبي «شرح الهداية» للمهدوي، عن ابن عتاب، عن غانم بن الوليد، عن المصنف.

قال الأبار: كان عالماً متقناً حافظاً للفقه والتفاسير ومعاني الآثار والسنن، متقدماً في علم اللسان فصيحاً مفوهاً ورعاً معظماً عند الخاصة والعامة، ولي خطابة بكنسية، وانتهت إليه رئاسة الإقراء والفتوى، صنف تفسيراً في عدة مجلدات سماه «رَبِّي الظَّمَان»، وصنف كتاب «الإمعان في شرح سنن النسائي أبي عبد الرحمن»، وهو خاتم العلماء بشرق الأندلس، توفي سنة سبع وستين وخمس مئة في عشر الثمانين. اهـ.

وقال السيوطي في «بغية الوعاة»^(١): الإمام أبو الحسن ابن النعمة الأنصاري الأندلسي، من كُتَّابِ النحاة، تصدر للقرآن والفقه والنحو والرواية، وانتفع به الناس وتخرج به خلق، وصنف التفسير، وشرح النسائي. اهـ.

ثانياً: العلامة عبد اللطيف البغدادي:

شَرَحَ «سنن ابن ماجه» بشرح كبير، ومنه ومن متنه استخراج تلميذه الحافظ زكي الدين البرزالي كتاب «الأربعين الطبية» كما سيجيء ذكره.

وهو العلامة موفق الدين أبو محمد عبد اللطيف البغدادي الشافعي، قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء»^(١): الموفق، الشيخ الإمام العلامة الفقيه النحوي اللغوي الطبيب ذو الفنون موفق الدين أبو محمد عبد اللطيف ابن الفقيه يوسف بن محمد بن علي بن أبي سعد الموصلي ثم البغدادي الشافعي نزبل حلب، ويعرف قديماً بأبن اللباد.

ولد ببغداد في أحد الربيعين سنة سبع وخمسين وخمسة مئة، وسمّعه أبوه من أبي الفتح بن البطّي، وأبي زرعة المقدسي، والحسن بن علي البطليوسي، ويحيى بن ثابت، وشهادة الكاتبة، وأبي الحسين عبد الحق، وأبي بكر بن الثّور، وجماعة.

حدّث عنه الزكيّان: البرزالي والمُنذري، والشهاب القوصيّ، والتاج عبد الوهاب بن عساكر، والكمال العديمي، وابنه القاضي أبو المجد، والأمين أحمد ابن الأشتري، والكمال أحمد بن النّصيصيّ، والجمال ابن الصابوني، والعزّ عمر ابن الأستاذ، وست الدار بنت مجد الدين بن تيمية، وآخرون.

وحدّث بدمشق، ومِصر، والقُدس، وحلب، وحرّان، وبغداد، وصنف في اللغة، وفي الطب، والتواريخ، وكان يوصف بالذكاء وسعة العلم.

وقال الدُّبَيْثِي: غلب عليه علمُ الطب والأدب وبرّع فيهما، وقال ابن نقطة: كان حسن الخُلُق، جميل الأمر، عالماً بالنحو والغريبين، له يد في الطب، سمع «سنن ابن ماجه» و«مسند الشافعي» من أبي زرعة، وسمع «صحيح الإسماعيلي» جميعه من يحيى بن ثابت، إلى أن قال: وكان ينتقل من دمشق إلى حلب، ومرة سكن بأرزنان وغيرها.

قال الموفق عن نفسه: سمعت الكثير، وكنت أتلقن وأتعلّم الخط وأحفظ «المقامات» و«الفصيح» و«ديوان المتنبي» ومختصراً في الفقه ومختصراً في النحو، فلما ترعرعت حملني أبي إلى كمال الدين الأنباري، وذكر فصلاً، إلى أن قال: وصرت أتكلم على كلّ بيتٍ كراريس، ثم حفظت «أدب الكاتب» لابن قتيبة، و«مشكل القرآن» له، و«اللمع»، ثم انتقلت إلى كتاب «الإيضاح» فحفظته وطالعت شروحه. قال: وحفظت «التكملة» في أيام يسيرة كل يوم كراساً، وفي أثناء ذلك لا أُغفلُ سماع الحديث والتفقه على ابن فضالان.

ومن وصاياه، قال: ينبغي أن تكون سيرتك سيرة الصدر الأول، فاقراً السيرة النبوية، وتتبع أفعاله، واقتف آثاره، وتشبه به ما أمكنك. من لم يحتمل ألم التعلّم لم يذق لذة العلم، ومن لم يكّدخ لم يفلح. إذا خلوت من التعلّم والتفكّر فحرّك لسانك بالذكر وخاصة عند النوم، وإذا حدّث لك فرح بالدنيا فاذكر الموت وسرعة الزوال وكثرة المنغصات. وإذا حزبك أمر فاسترّجع وإذا اعترتك غفلة فاستغفر.

وله مصنّفات كثيرة منها: «غريب الحديث» - واسمه المجرّد - ، و«الواضحة في إعراب الفاتحة»، «شرح خطب ابن نُبّانة»، «الردّ على الفخر الرازي في تفسير سورة الإخلاص»، «مسألة أنت طالق في شهر قبل ما بعد قبله رمضان»، «شرح فصول بقراط»، كتاب «أخبار مصر الكبير»، كتاب «الإفادة في أخبار مصر»، مقالة في النفس، مقالة في العطش، مقالة في الردّ على اليهود والنصارى، وأشياء كثيرة ذكرتها في «تاريخ الإسلام».

وقد سافر من حلب ليحج من العراق، فدخل حرّان وحَدّث بها وسار،

فدخل بغداد مريضاً، ثم حضرته المنيّة ببغداد في ثاني عشر المحرم سنة تسع وعشرين وست مئة، وصلى عليه الشهر وردي.

قال الموفق أحمد بن أبي أصيبعة: كان أبي وعمي يشتغلان عليه، وقلمه أجود من لفظه، وكان يتتقص بالفضلاء الذين في زمانه، ويحطّ على ابن سينا. اهـ.

الثالث: الحافظ زكي الدين البرزالي:

استخرج من «سنن ابن ماجه» و«شرح» للعلامة عبد اللطيف البغدادي، كتاب «الأربعين الطّبيّة»، وقد طبع أولاً في المغرب، ثم طبع في بيروت سنة ١٤٠٥ بتحقيق الأستاذ كمال يوسف الحوت، جاء في أوله: يقول كاتبه محمد بن يوسف البرزالي: لما خرجت من مكة شرفها الله وقفة الأربعاء قصدت الشام بسبب «سنن ابن ماجه»، فلقيت الشيخ أبا محمد عبد اللطيف ابن يوسف بن محمد البغدادي أبقاه الله، فأعلمت أنها روايته، فسألته أن أقرأها عليه، فأنعم وشرعت في قراءتها، فلما وصلت أبواب الطب، سألته أن يوضح لي مُشكّلاتها، ويبيّن لي ما تضمنته من المعاني الشريفة، والحكم الغامضة المنيفة.

فأنعم وتفضّل وأصاب في شرحها وذكر فيه من غرائب الحديث، ما لم يذكره في «شرح» الكبير في غريب الحديث، فوافق ذلك أن جاءت أربعين حديثاً، فاستأذنته في إفرادها بأسانيدها إلى النبي صلى الله عليه وسلّم، وأن أذكر بعد الأحاديث شرحها، فأذن لي في روايتها عنه كذلك، فخرجتها... اهـ.

وقال في آخره: انتهت الأربعون حديثاً من «سنن ابن ماجه» وشرحها

للشيخ أبي محمد عبد اللطيف البغدادي، من «شرح» الكبير على «السنن»،
جَرَّدَ منها بإذنه تلميذه محمد بن يوسف البرزالي، رحم الله الجميع ورضي
عنهم ونفعنا بهم آمين. اهـ.

والبرزالي هو الإمام الحافظ زكي الدين محمد بن يوسف البرزالي
الإشبيلي، قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء»^(١): البرزالي، الشيخ الإمام
المحدث الحافظ الرّحال مفيد الجماعة زكي الدين أبو عبد الله محمد بن
يوسف بن محمد بن أبي يدّاس البرزالي الإشبيلي، وُلِدَ - تقريباً - سنة سبع
وسبعين وخمس مئة، وقدم الإسكندرية في سنة اثنتين وست مئة، فحبَّب إليه
طلب الحديث وكتابة الآثار، فسمع من الحافظ علي بن المفضّل، وعبد الله
العثماني، وبمصر من القاضي عبد الله بن مُجَلِّي، وبمكة من زاهر بن رستم،
ويونس بن يحيى الهاشمي، وجاور سنة أربع.

وقدم دمشق فسمع من الكنديّ، والخضر بن كامل، وطائفة، ورَدَّ إلى
مصر، ثم سار إلى خراسان وغيرها، فسمع بأصبهان من عين الشمس الثقفية،
ومحمد بن محمد بن محمد بن الجُنَيْد، ومحمد بن أبي طاهر بن غانم،
وبنيسابور من منصور بن عبد الله الفراوي، والمؤيد بن محمد الطوسي،
وزينب الشعرية، وبمرو من أبي المظفر ابن السَّمْعاني، وبهراة من
أبي رَوْح، وبهمذان من عبد البر بن أبي العلاء، وببغداد من أبي محمد بن
الأخضر، وأحمد بن الدَّبِيقِي، وبالمَوْصِل، وإربل، وتكريت، وحرّان.

ثم إنه استوطن دمشق، وأكثرَ، وكتب عمَّن دَبَّ ودَرَجَ، ونسخ الكثير
لنفسه وللناس، بخطّ حلٍ مغربي، وخرَّجَ لعدة من الشيوخ، وأمَّ بمسجد

فلوس، وسكن هناك، وكان مطبوعاً، رِيَّضَ الأخلاق بِشَوْشاً، سهل الإعارة كثير الاحتمال. ولي مَشِيخَة مشهد عروة.

قال المنذري: كان يحفظ ويذاكر مذاكرة حسنة، صحبتنا مدة عند شيخنا ابن المفضل، وسمعت منه، وسمع مني.

قلت: حدّث عنه الجمال ابن الصابوني، وعمر بن يعقوب الإربلي، ومجد الدين بن العديم، وجمال الدين بن واصل، وأبو الفضل بن عساكر، ومحمد بن يوسف الذهبي، وأبو علي بن الخلال وآخرون.

عمل الحافظ علم الدين له ترجمة طويلة، فيها: أن ابن الأنماطي استعار ثبث رحلته وادعى أنه ضاع، فبكى الزكيّ وتحسّر عليه.

وتوفي بحماة في رمضان سنة ستّ وثلاثين وست مئة في رابع عشرة، وبرزالة: قبيلة بالأندلس. اهـ.

رابعاً: الحافظ سعد الدين الحارثي:

شَرَحَ «سنن ابن ماجه» كما ذكره إسماعيل باشا أيضاً في «إيضاح المكنون»^(١)، ولم أجد ذلك في مصادر ترجمته التي رجعت إليها.

وهو قاضي القضاة سعد الدين أبو محمد مسعود بن أحمد العراقي ثم المصري الحنبلي، قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ»^(٢): الشيخ الإمام الفقيه الحافظ المتقن مفيد الطلبة قاضي القضاة، سعد الدين أبو محمد مسعود بن أحمد بن مسعود بن زيد الحارثي العراقي المصري الحنبلي، ولد سنة اثنتين

(١) ٢٧: ٢.

(٢) ١٤٩٥: ٤.

وخمسين وست مئة، ونشأ في طلب العلم وسمع من ابن البرهان والنجيب الحرّاني وابن علاّق وخلق، وبالثغر من عثمان بن عوف وابن الفرات، ويدمشق من أحمد بن أبي الخير، وأبي زكريا بن الصيرفي وطبقتهما.

وكتب الكثير وحصل الأصول وتقدّم في هذا الشأن، وخرّج لجماعة وتكلّم على الحديث ورجاله وعلى التراجم فأحسن وشفى، وخطه قوي حلو معروف، شحذت منه مجلس التميمي فما سمح به^(١).

وكان عارفاً بمذهبه ثقة متقناً صيّناً مليح الشكل فصيح العبارة وافر التجمل كبير القدر حجّ غير مرة، وشرح بعض «السنن» لأبي داود، ودرّس بأماكن وولي القضاء سنتين ونصفاً. اهـ.

وقال الذهبي في «معجمه»: كان فقيهاً مناظراً مفتياً عالماً بالحديث وفنونه، حسن الكلام عليه وعلى الأسماء، ذا حظّ من عربية وأصول، وأقرأ المذهب ودرّس ورأس الحنابلة، روى عنه إسماعيل بن الخبّاز، وهو أسنّد منه، وأبو الحجاج المزّي، وأبو محمد البرزالي^(٢).

وقال ابن حجر في «الدرر الكامنة»^(٣): سمع الكثير وقرأ بنفسه وكتب العالي والنازل، واتسعت معارفه في الفنّ، وكان قد ولي مشيخة الحديث الثوريّة بدمشق ثم تركها ورجع إلى مصر، وكان أبوه تاجراً، فنشأ هو في رئاسة وبرّة فاخرة، وحرمة وافرة. قال الذهبي: وكان رئيساً فصيح الإيراد عذب العبارة قوي المعرفة بالمتون والأسانيد، صيّناً، ودرّس بالصالحية

(١) وفي «الدرر الكامنة» ١٠٩: ٦ — كما سيأتي — نقلاً عن الذهبي: «طلبْتُ منه

مجلس رزق الله التميمي هبةً فما سمح به».

(٢) من «شذرات الذهب» ٨: ٥٣.

(٣) ١٠٩: ٦.

وجامع ابن طولون، ثم ولي القضاء في ربيع الآخر سنة ٧٠٩ بعد موت عبد الغني بن يحيى الحراني من قبل المظفر بيبرس، فاستمر إلى أن مات، وكان متيقظاً فيه محتاطاً، وقدّم الفضلاء من كل طائفة.

وكان ابن دقيق العيد ينفر منه لقوله بالجهة ويقول: هذا داعية، ويمتنع من الاجتماع به، ويقال: إنه الذي تعمد إعدام مسودة كتاب «الإمام» لابن دقيق العيد بعد أن كان أكمله، فلم يبق منه إلا ما كان بيّض في حياة مصنفه، وحكى الجمال الأدفوي عن شمس الدين بن القمّاح قال: خاطبته في الجهة فقال: كلّ ما يلزم على القول بالجهة أقول به.

وقال الذهبي: طلبت منه مجلس رزق الله التميمي هبة فما سمح به.

وشرح سعد الدين قطعة من «سنن أبي داود» كبيرة أجاد فيها، وقطعة من «المقنع» للحنابلة أتى فيه بمباحث ونقول وفوائد، ولم يكمل، وخرّج «معجم الأبرقوهي» فجوده وغير ذلك، سمع منه السبكي وعز الدين ابن جماعة وآخرون، وآخر من حدّث عنه بالإجازة شيخنا شهاب الدين ابن العزّ، مات في ١٤ ذي الحجة سنة ٧١١. اهـ.

خامساً: الحافظ الذهبي:

صنّف «المجرّد في أسماء رجال سنن ابن ماجه» كلّهم سوى من أُخرِجَ له منهم في أحد الصحيحين.

رتّب أسماءهم على طبقاتهم، فذكر الصحابة، ثم طبقة ابن المسيّب ومسروق، ثم طبقة الحسن وعطاء، ثم طبقة الأعمش وابن عون، ثم طبقة عَفَّان وعبد الرزاق، ثم طبقة علي بن المديني وأحمد بن حنبل، ثم طبقة البخاري.

أوله: هذه أسماء من انفرد ابنُ ماجه بإخراجهم عن البخاري أو مسلم. اهـ.

وهذا الكتاب في عشرين ورقة، محفوظة في خزانة الظاهرية بدمشق، لكن في أوراقه تقديم وتأخير، ولذا غلِطَ في عدِّ طبقاته يوسف العُشّ واضعُ «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية»^(١).

والذهبي محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله التُّركمانيّ الأصل، الفَارِقي ثم الدمشقي، أبو عبد الله شمس الدين الذهبي، شافعي الفروع، حنبلي المعتقد، الحافظُ الكبيرُ المؤرِّخ، صاحبُ التصانيف السائرة في الأقطار.

ولد ثالث شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وسبعين وست مئة بدمشق، ودَرَسَ الحديثَ من صغره، ورَحَلَ في طلبه حتى أتقنه، ثم انتقل إلى مصر، وقرأ فيها العلومَ الشرعية، وسمع كثيراً من الخلائق يزيدون على ألفٍ ومئتين، وأخذ الفقه عن الكمال الزمِّلَكَاني، وابن قاضي شعبة.

ولمّا عاد إلى دمشق عُيِّنَ أستاذاً للحديث في مسجد أمّ صالح، ثم في المدرسة الأشرفية، وغيرها، ومهَرَ في فنِّ الحديث، وجمَعَ فيه المجاميع المفيدة الكثيرة، وجمَعَ «تاريخ الإسلام» فأرَبَى فيه على من تقدّمه بتحرير أخبار المحدثين خصوصاً.

واختصر منه مختصراتٍ كثيرة منها: «النبلاء»، و«العبر»، و«تلخيص التاريخ»، و«طبقات الحفاظ»، و«طبقات القراء». ومن مصنفاته: «ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، و«الكاشف»، و«مختصر سنن البيهقي الكبرى»، و«مختصر تهذيب الكمال» لشيخه المِزِّي.

(١) انظر ص ٣١٤ من الفهرس.

• وَخَرَجَ لِنَفْسِهِ «الْمَعْجَمَ الصَّغِيرَ»، وَ«الْكَبِيرَ»، وَ«الْمَخْتَصَّ بِالْمُحَدِّثِينَ». وَمَاتَ فِي لَيْلَةِ الْاِثْنَيْنِ ثَالِثِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ٧٤٨، رَحِمَهُ اللَّهُ.

قَالَ الْبَدْرُ النَّابِلْسِيُّ فِي «مَشِخْتِهِ»: كَانَ عَلَّامَةً زَمَانِهِ فِي الرِّجَالِ وَأَحْوَالِهِمْ، جَيِّدَ الْفَهْمِ، ثاقِبَ الذَّهْنِ، وَشُهْرَتُهُ تَغْنِي عَنْ الْإِطْنَابِ فِيهِ. اهـ.

وَقَالَ ابْنُ شَاكِرِ الْكُتُبِيِّ فِي تَرْجُمَتِهِ: حَافِظٌ لَا يُجَارَى، وَلَا فِظٌ لَا يُبَارَى، أَتَقَنَّ الْحَدِيثَ وَرِجَالَهُ، وَنَظَرَ عِلَّاهُ وَأَحْوَالَهُ، وَعَرَفَ تَرَاجِمَ النَّاسِ، وَأَزَالَ الْإِبْهَامَ فِي تَوَارِيخِهِمْ وَالْإِلْبَاسَ، جَمَعَ الْكَثِيرَ، وَنَفَعَ الْجَمَّ الْغَفِيرَ، وَأَكْثَرَ مِنَ التَّصْنِيفِ، وَوَفَّرَ بِالِاخْتِصَارِ مَوْثَنَ التَّطْوِيلِ فِي التَّأْلِيفِ. اهـ.

وَقَدْ صَرَّحَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «شَرْحِ النَّخْبَةِ»^(١)، وَالسَّخَاوِيُّ فِي «فَتْحِ الْمَغِيثِ»^(٢)، وَالسِّيُوطِيُّ فِي «التَّدْرِيبِ»^(٣): أَنَّ الذَّهَبِيَّ مِنْ أَهْلِ الْاِسْتِقْرَاءِ التَّامِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ. اهـ.

صَنِيعُ الذَّهَبِيِّ فِي تَرَاجِمِ مُؤَالَفِيهِ وَمُخَالَفِيهِ

وَقَدْ أَكْثَرَ التَّشْنِيعَ عَلَيْهِ تَلْمِيزُهُ الْعَلَامَةَ تَاجَ الدِّينِ السَّبْكِیِّ، فِي مَوَاضِعَ مِنْ «طَبَقَاتِهِ»، فَقَالَ فِي تَرْجُمَةِ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ الْمَصْرِيِّ، أَبِي جَعْفَرِ الطَّبْرِيِّ الْحَافِظِ^(٤): وَهَذَا شَيْخُنَا الذَّهَبِيُّ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، لَهُ عِلْمٌ وَدَيَانَةٌ، وَعِنْدَهُ عَلَى أَهْلِ السَّنَةِ تَحَامُلٌ مَفْرُطٌ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُعْتَمَدَ عَلَيْهِ.

وَنَقَلْتُ مِنْ خَطِّ الْحَافِظِ صِلَاحِ الدِّينِ خَلِيلِ بْنِ كَيْكَلْدِيِّ الْعِلَاقِيِّ رَحِمَهُ

(١) ص ٧٥ فِي مَبْحَثِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ.

(٢) ٣٦٤: ٤.

(٣) ٣٠٨: ١، نَقْلًا عَنْ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ.

(٤) «طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَةِ الْكُبْرَى» ١: ١٩٠ حَتَّى ١٩٢ طَبْعُ مِصْرَ.

الله ما نصه: الشيخ الحافظ شمس الدين الذهبي، لا أشك في دينه وورعه، وتحريه فيما يقوله في الناس، ولكنه غلب عليه مذهب الإثبات، ومنافرة التأويل، والغفلة عن التنزيه، حتى أثر ذلك في طبعه انحرافاً شديداً عن أهل التنزيه، وميلاً قوياً إلى أهل الإثبات.

فإذا ترجم واحداً منهم يُطَنَّب في وصفه بجميع ما قيل فيه من المحاسن، ويُبَالِغ في وصفه، ويتغافل عن غلطاته، ويتأول له ما أمكن. وإذا ذكر أحداً من الطرف الآخر، كإمام الحرمين، والغزالي، ونحوهما، لا يُبَالِغ في وصفه، ويكثر من قول من طعن فيه، ويُعِيدُ ذلك ويعتقده ديناً، وهو لا يشعر، ويُعرض عن محاسنهم الطافحة، فلا يستوعبها، وإذا ظفر لأحد منهم بغلطة ذكرها، وكذلك فعله في أهل عصرنا، إذا لم يقدر على أحد منهم بتصريح، يقول في ترجمته: والله يُصْلِحُه، ونحو ذلك. وسببه المخالفة في العقائد. انتهى.

والحال في حق شيخنا الذهبي أزيد مما وصَف، وهو شيخنا ومعلمنا، غير أن الحق أحق أن يتبع، وقد وصل من التعصب المفرط إلى حدٍّ يُسخر منه^(١)، وأنا أخشى عليه يوم القيامة من غالب علماء المسلمين وأئمتهم، الذين حملوا لنا الشريعة النبوية، فإن غالبهم أشاعرة، وهو إذا وقع بأشعري لا يُبقي ولا يذر، والذي أعتقد أنهم خصماؤه يوم القيامة، عند من لعل أدناهم عنده أوجه منه، فالله المسؤول أن يُخَفِّفَ عنه، وأن يُلْهِمَهُم العفو عنه، وأن يُشَفِّعَهُم فيه.

(١) قال العلامة المخدم إبراهيم السندي في «سحق الأغبياء»: لو أظهر السبكي الواقع، وحذف قوله: إلى حد يسخر منه، لكان أوفق بالأدب. اهـ.

والذي أدركنا عليه مشايخنا النهي عن النظر في كلامه، وعدم اعتبار قوله، ولم يكن يستجري أن يُظهر كتبه التاريخية إلا من يَغْلِب عليه ظَنُّه أنه لا يَنْقُل عنه ما يُعَابُ عليه.

وأما قول العلائي: لا أشك في دينه وورعه، وتحرّيه فيما يقوله، فقد كنتُ أعتقد ذلك، وأقولُ عند هذه الأشياء: ربما اعتقدها ديناً، ومنها أمورٌ أقطعُ بأنه يَعْرِفُ بأنها كَذِب، وأقطعُ بأنه لا يَخْتَلِقُها، وأقطعُ بأنه يحبُّ وضعها في كتبه لتنتشر، وأقطعُ بأنه يُحِبُّ أن يعتقد سامعُها صِحَّتَها، بغضاً للمتحدّث فيه، وتنفيراً للناس عنه، مع قلة معرفته بمدلولات الألفاظ، ومع اعتقاده أنَّ هذا مما يُوجب نَصَرَ العقيدة التي يعتقدها هو حقّاً، ومع عدم ممارسته لعلوم الشريعة.

غير أنني لما أكثرت بعد موته النظر في كلامه، عند الاحتياج إلى النظر فيه، توقفتُ في تحرّيه فيما يقول، ولا أزيدُ على هذا غير الإحالة على كلامه، فلينظر كلامه من شاء، ثم يُبصر هل الرجل متحرّج عند غضبه أو غير متحرّج؟ وأعني بغضبه وقت ترجمته لواحد من علماء المذاهب الثلاثة المشهورين من الحنفية والمالكية والشافعية، فإني أعتقدُ أنَّ الرجل إذا مدَّ القلم لترجمة أحدهم، غَضِبَ غضباً مُفْرِطاً، ثم قرَّطَمَ الكلام وفرَّقه، وفعل من التعصب ما لا يخفى على ذي بصيرة.

ثم هو مع ذلك غيرُ خبير بمدلولات الألفاظ كما ينبغي، فربما ذكرَ لفظةً لو عقل معناها لما نطقَ بها. ودائماً أتعجَّب من ذكره الإمام فخر الدين الرازي في كتاب «الميزان» في الضعفاء، وكذلك «السيف الأمدي». وأقول: يا لله العجب؟! هذان لا رواية لهما، ولا جَرَحَهما أحد، ولا سَمِعَ من أحد أنه

ضَعَفَهُمَا فِيمَا يَنْقُلَانِهِ مِنْ عُلُومِهِمَا، فَأَيُّ مَدْخَلٍ لِهَـمَا فِي هَذَا الْكِتَابِ؟.

ثم إنا لم نسمع أحداً يُسَمِّي الإمامَ فخر الدين بالفخر، بل إما الإمام، وإما ابن الخطيب، وإذا تُرْجِمَ كان في المحمّدين، فجَعَلَهُ في حرف الفاء، وسَمَاهُ: الفخر. ثم حَلَفَ في آخر الكتاب أنه لم يَقْصِدْ فيه هوى نفسه، فأَيُّ هوى أعظم من هذا؟ فإِذَا أن يكون وَرَى في يمينه، أو استثنى غير الرواة، فيقال له: فلم ذكرتَ غيرهم؟ وإِذَا أن يكون اعتَقَدَ أن هذا ليس هوى نفس. وإذا وصل إلى هذا الحدِّ والعياذُ بالله فهو مطبوع على قلبه. اهـ^(١).

وقال أيضاً^(٢): وأمّا «تاريخ» شيخنا الذهبي غفر الله له، فإنه — على حُسْنِهِ وَجَمْعِهِ — مشحونٌ بالتعصب المُفْرِط، لا آخِذُهُ اللهُ فَلَقد أكثر الوقِيعَةَ في أهل الدين، أعني الفقراء الذين هم صفوةُ الخلق^(٣)، واستطال بلسانه على كثير من أئمة الشافعيين والحنفيين، ومالَ فأفْرَطَ على الأشاعرة، ومدَحَ فزاد في المَجَسِّمَةِ، هذا وهو الحافظ المِذْرَةُ والإمامُ المَبْجَلُ. اهـ.

قلت: فهذه شهادةٌ كبيرِ الشافعية على عَلمٍ من أعلامهم، مع كونه تلميذاً له، بتعصُّبِهِ على أئمتنا السادة الحنفية، ولقد صدق السبكي رحمه الله فيما قال، ومن شكَّ فيه فليطالع في كتابه «الميزان» تراجم أئمتنا الحنفية

(١) قال عبد الفتاح: قد انتقدتُ هذه الكلمات المنكرة غير المنصِفةً للتاج السبكي في حقِّ شيخه الذهبي، فيما علّفته على «قاعدة في الجرح والتعديل»، له في ص ٤٤ — ٤٧ من الطبعة الخامسة، فانظره لزماً.

(٢) «طبقات الشافعية الكبرى» ١: ١٩٧.

(٣) رمي الذهبي بالظعن والوقِيعَة في الصوفية الصالحين الأتقياء غير مقبول بالمرّة، وإنما وقِيعَتُهُ في الصوفية المبتدعة أو المارقة كما بسطت ذلك في تعليقي على «الرفع والتكميل» ص ٣١١ — ٣١٩ من الطبعة الثالثة. عبد الفتاح.

الكرام، كم نَهَشَ الذهبيُّ من أعراضهم، وكم أودَعَ فيه من مَثَالِبِهِمْ^(١).

صنيع الحافظ ابن حجر في تراجم السادة الحنفية

وحال الحافظ الشهير ابن حجر العسقلاني في التعصُّبِ على ساداتنا الحنفية، أزيْدُ من الذهبي بكثير، كأنَّه يَعْضُّ عليهم الأنامل من الغيظ، فإذا وقع بحنفي لا يُقِي ولا يَدْر، ومن رأى استطالةً لسانه في كتابه «لسان الميزان» في حق أئمتنا الأعلام، قَضَى من تعصباته العجب.

وقد نبّه على تعصُّبه تلميذه السخاوي في مواضع من «الدرر الكامنة»، فقال في ترجمة الشيخ الحسين بن علي بن الحجاج بن علي العنَافِي^(٢):
أهمله شيخنا على عادته في الحنفية، مع تقدُّمه في العلم. اهـ.

وقال في ترجمة جمال الدين عبد الله بن محمد بن أحمد الحسيني النيسابوري، العالم الشهير الحنفي^(٣): ثم إني رأيت شيخنا ذكَّره في «إنباء الغُمر»...، ثم نكَّت عليه على عادته في تغليب التبكيث على الحنفية، فقال: وكان يتشيعُ. اهـ.

وكان السخاوي قد بيَّض من تصانيف شيخه ابن حجر كتباً، ومنها

(١) كذا قلت قبل أربعين سنة فصاعداً، ولم يُطع وقتلِد «سير أعلام النبلاء» وغيره من كُتُب الذهبي التي سَلَكَ فيها مسلكُ الإنصافِ والاعتدالِ، بدون تقليد أو تقييد بأقوال المتعصِّين أو المتعصِّين، و«ميزان الاعتدال» من أوائل تأليفه، وقد اشترطَ فيه تبعاً لابن عدي ذكرَ كلِّ من تُكَلِّم فيه ولو بأدنى جرح أو بجرح مردود، سوى الصحابة والأئمة المتبوعين. وتراجمُ الأئمة الحنفية وغيرهم في كتابه «سير أعلام النبلاء» تراجمٌ حسنة منصفة طافحة بالأدب والاحترام لهم، فاعتدل رأبي فيه.

(٢) ١٧٤: ٢ - ١٧٥.

(٣) ٦٩: ٣.

«الدرر الكامنة»، وهذه التراجُم مما استدرَكها السخاوي على شيخه في حواشي «الدرر».

وقال العلامة قاضي القضاة محب الدين أبو الفضل محمد بن الشحنة في «مقدمة شرحه على الهداية» في حق ابن حجر: وكان كثيرَ التبكيث في «تاريخه»، على مشايخه وأحبابه وأصحابه، لا سيما الحنفية، فإنه يُظهر من زلاتهم، ونقائصهم التي لا يَعْرِى عنها غالبُ الناس، ما يَقْدِرُ عليه، وَيَغفل عن ذكر مَحاسِنهم وفضائلهم إلا ما أُلجأته الضرورةُ إليه، فهو سالك في حقهم ما سَلَكَ الذهبي في حقهم وحقَّ الشافعية، حتى قال السبكي: إنه لا ينبغي أن يؤخذ من كلامه ترجمةُ شافعي ولا حنفي، وكذا لا ينبغي أن يؤخذ من كلام ابن حجر ترجمةُ حنفيٍّ متقدِّم ولا متأخِّر. اهـ. نقله العلامة المحلِّث زاهد الكوثري في تعليقات «ذبول تذكرة الحفاظ»^(١)، في ترجمة ابن حجر العسقلاني.

فانظر يا أخي إلى ما أوصى به العلامةُ أبو الفضل محب الدين بن الشحنة، ولا تغتر بما نقله بعضُ الرعاع من أهل هذا العصر — من الذين يتمون إلى أصحاب ظاهر الحديث، ويُنكرون تقليد الأئمة في الفروع — في حقَّ ساداتنا الحنفية من الجروح، من «ميزان الذهبي»، و«لسان ابن حجر».

دَسَّ ترجمة الإمام الأعظم في «الميزان» للذهبي

ومما يجب التنبيهُ عليه في هذا المقام، أنه قد وَقَعَ على هامش نسخة «الميزان» للذهبي المطبوعة بالهند في حرف النون ما نصه: ت س النعمان بن ثابت بن زوطا أبو حنيفة الكوفي، إمامُ أهل الرأي، ضَعَفه النسائي

من جهة حفظه، وابنٌ عدي وآخرون، وترجم له الخطيبُ في فصلين من «تاريخه»، واستوفى كلامَ الفريقين معذَّليه ومضعَّفيه. انتهى.

واعتذر عنها صاحبُ المطبعة بقوله: لَمَّا لم تكن هذه الترجمةُ في نسخة، وكانت في الأخرى، أوردتها على الحاشية. اهـ. وأدخلها ناشرُ «الميزان» بمصر في الحَوْضِ من غير اعتذار.

والحقُّ أنَّ هذه الترجمة مدسوسة، ولم يترجم لأبي حنيفة رضي الله عنه في «الميزان»، والظنُّ أنَّ بعض من طالع «الميزان» كَتَبَ هذه العبارة على الهامش تعليقاً عليه، فأدرجَه بعضُ النساخ في الأصل.

قال الفاضل اللكنوي العلامةُ محمد عبد الحي، في «غيث الغمام على حواشي إمام الكلام»^(١): إنَّ هذه العبارة ليس لها أثرٌ في بعض النسخ المعتبرة على ما رأيتها بعيني.

ويؤيِّده قولُ العراقي في «شرح ألفيته»: لكنَّه (أي ابن عدي) ذكر في كتاب «الكامل» كلَّ من تكلم فيه وإن كان ثقةً، وتبعه بعد ذلك الذهبيُّ في «الميزان»، إلَّا أنَّه لم يذكُر أحداً من الصحابةِ والأئمةِ المتبوعين. انتهى.

وقولُ السخاوي في «شرح الألفية»: مع أنه أي الذهبي تبع ابنَ عدي في إيراد كلِّ من تكلم فيه، ولو كان ثقةً، لكنَّه التزم أن لا يذكر أحداً من الصحابةِ ولا الأئمةِ المتبوعين. انتهى.

وقولُ السيوطي في «تدريب الراوي شرح تقريب النواوي»: إلَّا أنه (أي الذهبي) لم يذكُر أحداً من الصحابةِ والأئمةِ المتبوعين. انتهى.

فهذه العبارات من هؤلاء الثقات الذين قد مرّت أنظارهم على نسخ «الميزان» الصحيحة مرّاتٍ، تُنادي بأعلى النداء على أنّه ليس في حرف النون من «الميزان» أثرٌ لترجمة أبي حنيفة النعمان، فلعلّها من زيادات بعض الناسخين والناقلين في بعض نسخ «الميزان». اهـ.

قلت: ولا شك في كونها مدسوسةً، كيف وقد صرّح الذهبيّ نفسه في مقدمة «الميزان»، أنّه لا يذكّر فيه ترجمة الإمام، حيث قال ما نصّه: وكذا لا أذكر في كتابي من الأئمة المتبوعين في الفروع أحداً، لجلالتهم في الإسلام، وعظمتهم في النفوس، مثل أبي حنيفة والشافعي... اهـ.

وصرّح به العلامة محمد بن إسماعيل الأمير اليماني، صاحب «سبل السلام» في «توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار»^(١) بقوله: لم يُترجم لأبي حنيفة في «الميزان»، وترجم له النووي في «التهذيب» وأطال في ترجمته، ولم يذكّره بتضعيف. اهـ.

والدليل الواضح على كونها مدسوسةً أنّ الحافظ ابن حجر العسقلاني، قد ذكر في آخر كتابه «لسان الميزان» ما نصّه: آخر الكتاب المختصر من «الميزان» مع الزيادات والتنبيهات والتحريرات، قال مؤلّفه أبقاه الله تعالى: فرغْتُ منه في شهر جمادى الأولى، سنة اثنتين وخمسين وثمان مئة بالقاهرة، سوى ما ألحقته بعد ذلك، وسوى الفصل الذي زدته من «التهذيب»، وهم من ذكرهم الذهبي في «الميزان»، وحذفتهم في «اللسان»، ليكون هذا المختصر مستوعباً لجميع الأسماء التي في «الميزان»، والله المستعان. اهـ.

ثم لم يذكر ابن حجر في الفصل الذي زاده اسم الإمام رضي الله عنه،

مع كونه من رجال «التهذيب»، فلو كانت ترجمةُ الإمام في «الميزان»، لذكره ابن حجر في هذا الفصل كما قد صرَّح به.

ومن التصانيف المطبوعة للذهبي:

- ١ — تجريد أسماء الصحابة في تلخيص أسد الغابة.
- ٢ — تذكرة الحفاظ.
- ٣ — دول الإسلام.
- وهذه الثلاثة طُبِعَتْ بحيدرآباد الدكن بالهند.
- ٤ — رسالة في الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يُوجب ردَّهم، طُبِعَتْ بمصر في مجموعة.
- ٥ — كتابُ العلو للعَلِيِّ الغفار، طبع بالهند وبمصر أيضاً.
- ٦ — المشتبه في أسماء الرجال، ويسمى أيضاً: مشتبه النسبة، طبع بليدن.
- ٧ — ميزان الاعتدال.

سادساً: الحافظ مُغلطاي الحنفي:

شَرَحَ قطعةً من «سنن ابن ماجه» في خمس مجلدات.

وهو الإمام الحافظ علاء الدين مُغلطاي بن قُلَيْج الحنفي، قال السيوطي في «ذيله على تذكرة الحفاظ»^(١): مُغلطاي بن قُلَيْج بن عبد الله الحنفي، الإمامُ الحافظُ علاء الدين، ولد سنة تسع وثمانين وست مئة، سَمِعَ من الدَّبُّوسِي والخُتَنِي وخلائق، وولِّيَ تدريسَ الحديثِ بالظاهرية بعد ابن سيد الناس، وغيرها، وله ماخِذٌ على المحدثين وأهل اللغة، قال العراقي: كان

(١) ص ٣٦٥ و ٣٦٦ طبع مصر.

عارفاً بالأنساب معرفةً جيدة، وأمّا غيرها من متعلقات الحديث فله خبرة متوسطة.

وتصانيفه أكثر من مئة، منها شرح البخاري، وشرح ابن ماجه ولم يكمل^(١)، وقد شرعت في إتمامه، وشرح أبي داود ولم يتم، وجمع أوهام التهذيب، وأوهام الأطراف، وذيل على التهذيب، وذيل على المؤتلف والمختلف لابن نقطة، والزهر الباسم في سيرة أبي القاسم، ورتب المبهمات على الأبواب، ورتب بيان الوهم والإيهام لابن القطان، وخرج زوائد ابن حبان على الصحيحين.

مات في رابع عَشْرِي شعبان سنة اثنتين وستين وسبع مئة. اهـ.

ووصفه المحدث ابن فهد في «ذيله على تذكرة الحفاظ» بالإمام العلامة الحافظ المحدث المشهور. اهـ.

وقال السيوطي في «حُسن المحاضرة» في ترجمة مغلطاي: كان حافظاً عارفاً بفنون الحديث، علامة في الأنساب. اهـ.

وذكر أيضاً في «ذيله» في ترجمة الحسيني^(٢): سئل الحافظ أبو الفضل العراقي عن أربعةٍ تعاصروا أيُّهم أحفظ؟ مغلطاي، وابن كثير، وابن رافع، والحسيني، فأجاب، ومن خطّه نقلت: أنّ أوسعهم اطلاعاً وأعلمهم

(١) جاء في مجلة (الزهراء) التي كان يصدرها الأستاذ محب الدين الخطيب بمصر، في المجلد الرابع منها سنة ١٣٤٦، ص ١٦٦ بقلم الأستاذ عبد العزيز الميمني في حديثه عن نفائس مكتبة (بتنه) في بانكي بور، قوله: «وشرح سنن ابن ماجه» لمُغلطاي الحافظ بخطّه. عبد الفتاح

بالأنساب «مغلطاي»، على أغلاطٍ تقع منه في تصانيفه، ولعلّه من سوء الفهم^(١)، وأحفظهم للمتون والتواريخ ابنُ كثير، وأقعدّهم لطلب الحديث وأعلمهم بالمؤتلف والمختلف ابن رافع، وأعرفهم بالشيوخ المعاصرين وبالتخريج الحسيني، وهو أدونهم في الحفظ. اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة كتابه «تهذيب التهذيب»: وقد انتفعتُ في هذا الكتاب المختصر بالكتاب الذي جمعه الإمام العلامة علاء الدين مُغلطاي على «تهذيب الكمال». اهـ. ثم قال: فلو لم يكن في هذا المختصر إلاّ الجمع بين هذين الكتابين الكبيرين^(٢) في حجمٍ لطيف لكان معنى مقصوداً. اهـ.

وقال الشوكاني في «البدر الطالع»: مُغلطاي بن قُلَيْج بن عبد الله البَكْجَري الحنفي الحافظ علاء الدين صاحب التصانيف، ولد بعد سنة تسعين وست مئة، وقيل: ٦٨٩، وسَمِعَ من أحمد بن علي بن دقيق العيد أخي الشيخ تقي الدين، والدَّبُوسي، وغيرهما، وأكثرَ جدّاً من القراءة بنفسه والسَّماع، وكتبَ الطُّباق، ولازم الجلال القزويني، ودرّس بالقاهرة في الحديث، وصنّف التصانيف. اهـ.

قال الشوكاني: وله ذيل على «تهذيب الكمال» يكون قدرَ الأصل،

(١) وما رمى به العراقي الإمام مغلطاي من سوء الفهم فحاشا وكلاً، بل هو والله العديمُ النظر، المطلعُ التحرير، وقُلٌّ من ينجو من الخطأ اليسير، فلا ملام عليه في ذلك عند المنصف الناقد البصير.

(٢) يريد «تهذيب التهذيب» للحافظ الذهبي، و«إكمال تهذيب الكمال» لمُغلطاي. عبد الفتاح.

واختصره مقتصراً على الاعتراضات على المِزِّي في نحو مجلدين، ثم في مجلد لطيف. اهـ.

نبذة من مسألة رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه

نقلا من «شرح ابن ماجه» لمُغلطاي

قلت: وقد طالعت — والله الحمد — «شرح ابن ماجه» لمغلطاي، وهو محفوظ في خزانة مكتبة تُونْك بالهند، قال فيه في بحث رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه، ما نصه: واستُدِلَّ لأبي حنيفة بحديث لا بأس بسنده، ذكره البيهقي في «الخلافيات» من حديث محمد بن غالب، ثنا أحمد بن محمد البرتي، ثنا عبد الله بن عون الخزاز، ثنا مالك، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر أن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، ثم لا يعود. انتهى.

ولمَّا لم يَرِ الحاكم ما يدفعه به، قال: هذا باطل، فقد رَوَيْنَا بالأسانيد الصحاح عن مالك خلافَ هذا.

وفي «المعرفة» للبيهقي: ما يشده بسند صحيح وهو قوله: ثنا الحاكم، أنبأ أبو بكر بن مكرم، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا أبو بكر بن عياش، عن حُصَيْن، عن مجاهد، قال: ما رأيتُ ابنَ عمر يرفع يديه إلَّا في أول ما يفتتح الصلاة. قال الطحاوي: فحديثُ الرفع منسوخٌ على هذا. اهـ^(١).

(١) قال خاتمة الحفاظ المحدث في الحرم المكي الملا محمد عابد السندي في «المواهب اللطيفة على مسند الإمام أبي حنيفة من رواية الحصكفي»، وهو من محفوظات خزانة الآصفية بحيدرآباد الدكن بالهند، وتوجد منه نسخة بخط المصنّف في مكتبة «بيرجهندو» بحيدرآباد السند بباكستان: قلت: وقد ورد في معنى حديث ابن مسعود أيضاً ما أخرجه البيهقي في «خلافياته» من حديث مالك عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن =

= رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم كان يرفع يديه إذا افتتح في الصلاة، ثم لا يعود. قال الحاكم والبيهقي: حديث ابن عمر هذا باطل موضوع، لا يجوز أن يُذكَرَ إلا على سبيل التعجب أو القدح فيه، فقد رَوَيْنَا بالأسانيد الزاهرة عن مالك خلاف هذا. انتهى.

قلت — القائل الملا محمد عابد — : تضعيفُ الحديث لا يثبت بمجرد الحكم، وإنما يثبت ببيان وجوه الطعن، وحديث ابن عمر الذي رواه البيهقي في «خلافاته» رجاله رجال الصحيح، فما أرى له ضعفاً بعد ذلك، اللهم إلا أن يكون الراوي عن مالك مطعوناً لكن الأصل العدم، فهذا الحديث عندي صحيح لا محالة، وغاية ما يقال فيه: إن ابن عمر رأى النبي صَلَّى الله عليه وسلّم حيناً يرفع، فأخبر عن تلك الحالة، وأحياناً لا يرفع وأخبر عن تلك الحالة، وليس في كلٍّ من حديثه ما يفيد الدوام والاستمرار على شيء معين منهما.

ولفظة (كان) لا تفيد الدوام إلا على سبيل الغالب، فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يقف عند الصخرات السود بعرفة، ولم يحجَّ بعد الهجرة إلا حجة الوداع، فلا سبيل إلى تضعيفه فضلاً عن وضعه، والله أعلم. انتهى كلام الشيخ محمد عابد السندي.

قال عبد الفتاح: وراوي هذا الحديث عن مالك هو عبد الله بن عون الخزاز، كما سبق في كلام مغلطي، وهو من رجال مسلم والنسائي، ثقة مأمون عابد، ترجمته في «التهذيب» ٥: ٣٤٩.

ومن غريب ما وَقَعَ للشيخ ناصر الألباني أنه لما أورد حديث ابن عمر هذا في كتابه «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» ٢: ٣٤٦ رقم ٩٤٣، وحَكَمَ عليه بالوضع والبطلان: نَقَلَ كلامَ الحافظ مُغلّطي والملا محمد عابد السندي، من هذا الكتاب: «ما تمسُّ إليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه» في طبعته الأولى، — وهو المسمى «الإمام ابن ماجه وكتابه السنن» في هذه الطبعة — ولكنه — لتسرُّعه أو سوء فهمه — نَسَبَ كلامَ الشيخ محمد عابد السندي إلى المؤلف مباشرة، ثم أَخَذَ يَرُدُّ عليه مع رميه بالتعصُّب والجهل والتجاهل وعدم المبالاة بقواعدِ المحدثين!!

سابعاً: الحافظ ابن الملقن :

شَرَحَ «زوائد ابن ماجه»، قال في «كشف الظنون»: وَشَرَحَ الشَّيْخُ سراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعي، المتوفى سنة أربع وثمان مئة زوائده على الخمسة أعني الصحيحين، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، في ثمان مجلدات، سماه: «ما تمس إليه الحاجة على سنن ابن ماجه». وألحق في خطبته بيان من وافقه من باقي الأئمة الستة، مع ضبط المُشْكَل من الأسماء والكنى، وما يُحتاجُ إليه من الغرائب مما لم يوافق الباقيين، ابتداءً في ذي القعدة سنة ثمان مئة، وفرغ في شوال من السنة التي تليها. اهـ.

وهو عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله السراج الأنصاري الأندلسي التُّكُرُوري الأصل، المصري الشافعي، المعروف بابن الملقن.

قال الشوكاني في «البدر الطالع»: وُلِدَ في ربيع الأول، سنة ثلاث وعشرين وسبع مئة بالقاهرة، وكان أصلُ أبيه من الأندلس فتحوّل منها إلى التُّكُرُور ثم قَدِمَ القاهرة، ثم مات بعد أن ولد له صاحبُ الترجمة بسنة، فأوصى به إلى الشيخ عيسى المغربي، وكان يلقن القرآن فنُسب إليه، وكان يَغْضَبُ من ذلك، ولم يكتبه بخطه، إنما كان يَكْتُبُ ابن النحوي، وبها اشتهر في بعض البلاد كاليمن، ونشأ في كفالة زوج أمّه ووصيّه.

= وقد وقفتُ على بحثٍ وافٍ حول هذا الحديث في كتاب «حوار مع الألباني» — مخطوط — لتلميذ المؤلف الشيخ شميم محمد البنگلاديشي السُّلَهي، رَدَّ فيه بإسهاب على الشيخ ناصر حيث حاول إبطالَ هذا الحديث مع الطعن والقدح — غير البرئين — على المؤلف الأستاذ مولانا محمد عبد الرشيد النعماني حفظه الله تعالى، فرأيتُ نشرَ هذا البحث لنفع القاريء، ولطول هذا البحث واتساعه جعلته في آخر الكتاب ص ٢٩١، فانظره هناك.

وتفقه بالتقي السبكي، والعز بن جماعة، وغيرهما. وأخذ في العربية من أبي حيان، والجمال بن هشام، وغيرهما. وفي القراءات عن البرهان الرشيدي.

قال البرهان الحلبي: إنه اشتغل في كل فن حتى قرأ في كل مذهب كتاباً، وسَمِعَ على الحفاظ كابن سيد الناس، والقُطْبِ الحلبي، وغيرهما. وأجاز له جماعة كالمِزِّي، ورَحَلَ إلى الشام، وبيت المقدس.

وله مصنفات كثيرة، منها: تخريج أحاديث الرافعي، سبع مجلدات، ومختصر الخلاصة في مجلد، ومختصره للمنتقى في جزء، وتخرّيج أحاديث «الوسيط» للغزالي المسمى بتذكرة الأخبار بما في الوسيط من الأخبار في مجلد، وتخرّيج أحاديث «المهذب» المسمى بالمحرّر المذهب في تخريج أحاديث المهذب في مجلدين، وتخرّيج أحاديث المنهاج الأصلي في جزء، وتخرّيج أحاديث مختصر المنتهى لابن الحاجب في جزء.

وشرح «العمدة» المسمى بالإعلام في ثلاث مجلدات، وأسماء رجالها في مجلد، وقطعة من شرح «المنتقى» في الأحكام للمجد ابن تيمية، ولكنه قال (صاحب الترجمة) في «تخرّيج أحاديث الرافعي»: إنه إنما كتَبَ شيئاً من ذلك على هوامش نسخته كالتخرّيج لأحاديث المنتقى، ثم رَغِبَ من يأتي بعده في شرح هذا الكتاب، حسبما نقلته من كلامه في أوائل شرحي للمنتقى.

ومن مصنفاته: طبقات الفقهاء الشافعية، وطبقات المحدثين، وفي الفقه: شرح المنهاج ست مجلدات، وآخر صغير في مجلدين، ولغائه في مجلد، والتحفة في الحديث على أبوابه كذلك، والبُلغة على أبوابه في جزء،

والاعتراضات عليه في مجلّد، وشرحُ التنبيه في أربع مجلدات، وآخر لطيف سمّاه هادي النبيه إلى تدريس التنبيه، والخلاصة على أبوابه في الحديث في مجلد، وأمنية النبيه فيما يرد على النووي في التصحيح والتنبيه في مجلد، ولخصّه في جزء، وشرح الحاوي الصغير في مجلدين ضخمين، وآخر في مجلد، وشرح التبريزي في مجلد.

وشرح في كتاب جمع فيه بين كتب الفقه المعتمدة في عصره للشافعية ونبّه على ما أهملوه، وسمّاه جمع الجوامع.

وله في علم الحديث: المقنع في مجلد، قال ابن حجر: إنّ صاحب الترجمة، شرح المنهاج عدة شروح، أكبرها في ثمانية مجلدات، وأصغرّها في مجلد، والتنبيه كذلك، والبخاري في عشرين مجلداً، وشرح زوائد مسلم على البخاري في أربعة أجزاء، وزوائد أبي داود على الصحيحين في مجلدين، وزوائد الترمذي على الثلاثة كتب منه قطعة، وزوائد النسائي على الأربعة كتب منه جزءاً، وزوائد ابن ماجه على الخمسة كتب في ثلاث مجلدات، وإكمال تهذيب الكمال، قال ابن حجر: إنّ له لم يقف عليه. وقال السخاوي: إنّ وقف منه على مجلد.

وله مصنّفات غير هذه، كشرح ألفية ابن مالك، وشرح المنهاج الأصلي، وشرح مختصر المتّهي لابن الحاجب.

وقد رزق الإكثار من التصنيف، وانتفع الناس بغالب ذلك، ولكنّه قال الحافظ ابن حجر: إنّ كان يكتب في كلّ فنّ سواء أتقنه أو لم يتقنه، قال: ولم يكن في الحديث بالمتقن، ولا له ذوق أهل الفن، وقال: إنّ الذين قرأوا عليه قالوا: إنّ لم يكن ماهراً في الفتوى ولا في التدريس، وإنما كانت تُقرأ

عليه مصنفاته في الغالب فيُقرَّر ما فيها. وقال ابن حجر: كان لا يستحضر شيئاً، ولا يُحقِّق علماً، وغالبُ تصانيفه كالسرقة من كتب الناس.

وفي هذا الكلام من التحامل ما لا يخفى على منصف! فكُتِبَ شاهدة بخلاف ذلك، مُنادية بأنه من الأئمة في جميع العلوم، وقد اشتهر صيته وطار ذكره، وسارت مؤلفاته في الدنيا، وقد ترجمه جماعة من أقرانه الذين ماتوا قبله، كالعثماني قاضي صَفْد، فإنه قال في «طبقات الفقهاء»: إِنَّهُ أَحَدُ مشايخ الإسلام، صاحب التصانيف التي ما فتح على غيره بمثلها في هذه الأوقات.

وقال البرهان الحلبي: كان فريداً وقته في كثرة التصنيف، وعبارته فيها جليّة جيّدة، وغرائب كثيرة.

وقال ابن حجر في «إنباهه»: إِنَّهُ كان موسّعاً عليه في الدنيا، مشهوراً بكثرة التصانيف، حتى كان يقال: إنها بلغت ثلاث مئة مجلدة، ما بين كبير وصغير، وعنده من الكتب ما لا يدخل تحت الحصر، منها ما هو ملكه، ومنها ما هو من أوقاف المدارس، ثم إنها احترقت مع أكثر مسوداتها في آخر عمره، ففقد أكثرها، وتغيّر حاله بعدها، فحجبه ولده إلى أن مات.

قال ابن حجر: إِنَّ العراقي، والبُلُقينيّ، وصاحب الترجمة، كانوا أعجوبة ذلك العصر، الأول: في معرفة الحديث وفنونه، والثاني: في معرفة مذهب الشافعي، والثالث: في كثرة التصانيف، وكلُّ واحد من الثلاثة، وُلِدَ قبل الآخر بسنة، ومات قبله بسنة، فأولهم ابنُ الملقن، ثم البُلُقيني، ثم العراقي، ومات في ليلة الجمعة سادس عشر ربيع الأول، سنة أربع وثمان مئة. انتهى ما ذكره الشوكاني ملخصاً.

ثامناً: الشيخ كمال الدين الدِّميري:

شَرَحَ سنن ابن ماجه في نحو خمس مجلدات، ومات قبل إتمامه،
سمَّاه «الديباجة» ورأيتُ نسخةً مخطوطةً منها في خزانة محمد آباد طونك من
أعمال راجبوتانه بالهند، تحت رقم ٣٣٢، قال في فاتحتها:

«ولا بد للحدِيثِ من معرفة ما تمس إليه الحاجة من الكتب الستة التي
فَتَحَ الله بها من علم السنة رِتاَجَه، وألبس كلاً من مصنفها حُلَّةَ الإِكرام
وتاجَه، وكلُّها مشروحة سوى كتاب أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجَه،
فهو كما قال القاضي ابن العربي قد خُلِفَتْ من معرفته النساَجَةُ، ونورُ مصباح
فهمه مفتقرٌ إلى زجاجة، فاستخرتُ الله تعالى وكتبتُ عليه «الديباجة».

وهي إن شاء الله تعالى شافيةٌ لما في الصدورِ من كلماته، كافيةٌ لمعاني
أحاديثه وتفسير آياته، وافيةٌ ببيان أحكامه وطُرُقِ رواياته، حذوتُ فيه حذو
«شرح مسلم» لشيخ الإسلام النووي، مع بيان الصحيح والحسن والضعيف
والقوي، والله أسأل أن يُعَيِّنَ على إكماله وأن يجعله خالصاً لوجهه بمنَّه
وإفضاله».

وهو محمد بن موسى بن عيسى بن علي الكمال أبو البقاء الدِّميري
الأصل، القاهري الشافعي.

قال الشوكاني في «البدْر الطالع»: وُلِدَ في أوائل سنة اثنتين وأربعين
وسبع مئة تقريباً، كما كتب ذلك بخطه، ونشأ بالقاهرة فتكسَّب بالخياطة، ثم
أقبلَ على العلم فقرأ على النقي السبكي، وأبي الفضل الثَّوْري، والجمال
الأسنوي، وابن الملقن، والبُلُقيني، وأخذ الأدبَ عن القِراطي، والعربيةَ
وغيرها من البهاء بن عقيل، وسمع من جماعة، وبرَّع في التفسير،

والحديث، والفقه، وأصوله، والعربية، والأدب، وغير ذلك، وتصدى للإقراء والإفتاء.

وصنّف مصنفاتٍ جيّدة، منها شرح سنن ابن ماجه في نحو خمس مجلدات، سماه «الديباجة»، مات قبل تبليّضه، وشرح المنهاج في أربع مجلدات، سماه «النجم الوهاج»، لخصّه من شرح السبكي، والأسنوي، وغيرهما، وزاد على ذلك زوائد نفيسة، ونظم في الفقه أرجوزة مفيدة، وله تذكرة حسنة، ومن مصنّفاته حياة الحيوان، الكتاب المشهور، الكثير الفوائد، مع كثرة ما فيه من المناكير، واختصر شرح الصّفدي للامية العجم، وأفتى بمكة ودرّس بها في أيام مجاورته.

قال ابن حجر: اشتهر عنه كرامات، وإخبار بأمر مغيبات، يُسندها إلى المنامات تارة، وإلى بعض الشيوخ الأخرى، وغالب الناس يعتقد أنه يقصد بذلك الستر، ومات في ثالث جمادى الأولى سنة ثمان وثمان مئة، ومن نظمه:

بمكارم الأخلاق كن مُتخلِّقاً ليفوح نَدُّ ثنائِك العِطرِ الشذي
واصدّق صديقك إن صدقت صداقة وادفع عدوك بالتّي فإذا الذي
انتهى.

تاسعاً: الحافظ الشهاب البوصيري:

قال المحدث أبو الحسن السندي في مقدمة «تعليقه» المشهور: إن ما انفرد به (أي ابن ماجه) يكون ضعيفاً، وليس بكلي، لكنّ الغالب كذلك، ولقد ألف الحافظ الحجة، العلامة: أحمد بن أبي بكر البوصيري رحمه الله تعالى في زوائده تأليفاً نبّه على غالبها، وأنا إن شاء الله تعالى أنقل غالب ما يُحتاج إليه في هذا التعليق. اهـ.

والبوصيري ذكره السيوطي في «ذيله» على «تذكرة الحفاظ»^(١)، فقال:
 الشهاب البوصيري، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم - مكبر - بن
 قايماز بن عثمان بن عمر، الكناني المحدث، شهاب الدين، وُلِدَ في
 المحرم، سنة اثنتين وستين وسبع مئة وسمع الكثير من البرهان التنوخي،
 والبُلُقيني، والعراقي، والهيتمي والطبقة، وحدث وخرج.

وألّف تصانيفَ حسنةً منها زوائد سنن ابن ماجه على الكتب الخمسة،
 وزوائد سنن البيهقي الكبرى على الستة، وزوائد المسانيد العشرة على الكتب
 الستة، وهي مسند الطيالسي، ومسدد، والحُمَيدي، والعَدَنِي، وابن راهويه،
 وابن جميع^(٢)، وابن أبي شيبه، وعبد بن حُمَيد، وابن أبي أسامة،
 وأبي يعلى.

ولم يزل مُكَبِّاً على كُتُب الحديث وتخريجه، إلى أن مات في المحرم
 سنة أربعين وثمان مئة رحمه الله تعالى. اهـ.

وله ترجمة مبسطة في «الضوء اللامع»^(٣) للسخاوي، قال السخاوي:
 ومما جَمَعَه زوائد ابن ماجه على باقي الكتب الخمسة مع الكلام على
 أسانيدِها، وزوائد السنن الكبرى للبيهقي على الستة في مجلدين أو ثلاثة
 وزوائد مسانيد الطيالسي، وأحمد، ومُسَدَّد، والحُمَيدي، والعَدَنِي، والبزَّار،
 وابن مَنيع، وابن أبي شيبه، وعبد، والحارث بن أبي أسامة، وأبي يعلى،
 مع الموجود من مسند ابن راهويه على الستة أيضاً في تصنيفين أحدهما يذكر
 أسانيدهم، والآخر بدونها مع الكلام عليها.

(١) ص ٣٧٩ و ٣٨٠.

(٢) كذا في المطبوعة والصحيح (ابن منيع) كما في «الضوء اللامع».

(٣) ١: ٢٥١ و ٢٥٢.

والتقط من هذه الزوائد ومن مسند الفردوس: كتاباً جعله ذيلًا على «الترغيب» للمنزري سماه «تحفة الحبيب للحبيب بالزوائد في الترغيب والترهيب»، ومات قبل أن يُهذَّبَ ويُبَيِّضَ، فبيَّضه من مسودته ولدَّه، على خَلَلٍ كثيرٍ فيه، فإنه ذَكَرَ في خطبته أنه يقتفي أثرَ الأصل في اصطلاحه وسَرَدِه، ولم يُوفِّ بذلك، بل أكثر من إيراد الموضوعاتِ وشِبْهِها بدون بيان.

وَعَمِلَ جزءاً في خصالِ تَعَمَّلَ قبل الفَوْتِ، فيمن يجري عليه الموت، وآخر في أحاديث الحجامة إلى غير ذلك، وحدث باليسير وسمع منه الفضلاء كابن فهد. اهـ.

عاشراً: المحافظ سبط ابن العجمي الحلبي:

كَتَبَ تعليقاً لطيفاً على سنن ابن ماجه.

وهو إبراهيم بن محمد بن خليل البرهان الطرابلسي الأصل، الشامي المولد والدار، الشافعي، ولد في ثاني عشر رجب سنة ثلاث وخمسين وسبع مئة بالجلوم بفتح الجيم وتشديد اللام المضمومة، ومات أبوه وهو صغير، فكفَلَتْهُ أُمُّهُ وانتقلت به إلى دمشق، فحفظ بها بعضَ القرآن، ثم رجعت به إلى حلب فنشأ بها، وأدخلته مكتبَ الأيتام، فأكمل به حفظه، وصَلَّى به على العادة في التراويح في رمضان.

وتلا تجويداً على الحسن السائس المصري، وعلى ابن أبي الرضى، والحراني وقرأ في الفقه على ابن العجمي وجماعة، كالبُلْقِينِي، وابن المَلَقْن، واللغة على مجد الدين صاحب القاموس، وفي الحديث على الزين العراقي، والبُلْقِينِي، وابن المَلَقْن أيضاً، وجماعة كثيرة، وارتحل إلى مصر مرَّتين، لقي

بها جماعة من أعيان العلماء، وإلى دمشق، وإسكندرية، وبيت المقدس، وغزة، والرملة، ونابلس، وحماة، وحمص، وطرابلس، وبغلبك.

وروي عنه أنه قال: مشايخي في الحديث نحو المثنين، ومن روي عنه شيئاً من الشعر دون الحديث بضع وثلاثون، وفي العلوم غير الحديث نحو الثلاثين، وقد جمع الكلّ ابنُ فهد في مجلّد ضخم، وكذلك الحافظ ابن حجر.

واستقرّ بحلب، ولمّا هاجمها تيمورلنك طلّع بكتبه إلى القلعة، فلمّا دخل البلد وسلّبوا الناس كان فيمن سلّب، حتى لم يبق عليه شيء، ثم أسروه وبقي معهم إلى أن رحلوا إلى دمشق، فأطلق ورجع إلى بلده، فلم يجد أحداً من أهله وأولاده، قال: فبقيت قليلاً ثم توجهتُ إلى القرى التي حول حلب مع جماعة فلم أزل هنالك إلى أن رجعت الطغاة جهة بلادهم، فدخلتُ بيتي فعادت إليّ أمتي نرجس، ولقيتُ زوجتي وأولادي منها، وصعدتُ حينئذٍ القلعة فوجدتُ أكثرَ كتبِي فأخذتها ورجعتُ.

وقد اجتهد المترجمُ له في الحديث اجتهداً كبيراً، وسمع العالي والنازل، وقرأ «البخاري» أكثرَ من ستين مرة، ومسلماً نحو العشرين، واشتغل بالتصنيف، فكتب تعليقاً لطيفاً على سنن ابن ماجه، وشرحاً مختصراً على البخاري سمّاه التلخيص لفهم قارئ الصحيح، وهو في أربعة مجلدات، والمقتفى في ضبط ألفاظ الشفا، في مجلّد، ونور النبراس على سيرة ابن سيد الناس، في مجلدين، والتيسير على ألفية العراقي وشرحها، مع زيادة أبيات في الأصل غير مستغنٍ عنها، ونهاية السؤل في رواة الستة الأصول، في مجلّد ضخم، والكشفُ الحثيث عن رمي بوضع الحديث، في مجلّد لطيف،

والتبيين في أسماء المدلسين، في كراستين، وتذكرة الطالب المُعَلِّم فيمن^١ يقال إنه مُخَضَّرَم، كذلك، والاعتباط فيمن رمي بالاختلاط.

قال السخاوي: وكان إماماً علامةً، حافظاً خبيراً، ديناً ورعاً متواضعاً، وافر العقل، حسن الأخلاق، متخلقاً بجميل الصفات، جميل العشرة، محباً للحديث وأهله، كثير النصح والمحبة لأصحابه، ساكناً منجماً عن الناس، متعقفاً عن التردد إلى بني الدنيا، قانعاً باليسير، طارحاً للتكلف، رأساً في العبادة والزهد والورع، مُدِيمَ الصيام والقيام، سهلاً في التحديث، كثير الإنصاف والبشر لمن يقصده للأخذ عنه، خصوصاً الغرباء، مواظباً على الاشتغال والإشغال، والإقبال على القراءة بنفسه، حافظاً لكتاب الله، كثير التلاوة له، صبوراً على الإسماع، ربما أسمع اليوم الكامل من غير ملل ولا ضجر.

وقد حَدَّثَ بالكثير وأخذ عنه الأئمةُ طبقةً بعد طبقة، والحق الأصاغر بالأكابر، وصار شيخ الحديث بالبلاد الحلبية بلا مُدَافِع.

وممن أخذ عنه من الأكابر: ابنُ خطيب الناصرية والحافظ ابنُ حجر، وامتحنه فأدخل عليه شيخاً في حديث مسلسل، رام بذلك اختبارَه هل يفتن أم لا؟ فتنَّه البرهانُ لذلك، وقال لبعض خواصِّه: إن هذا الرجل يعني ابن حجر لم يَلْقَني إلَّا وقد صرْتُ نصف رجل، إشارةً إلى أنه قد كان عرض له قبل ذلك الفالج، وأنسى كلَّ شيء حتى الفاتحة، ثم عوفي وصار يتراجع إليه حفظه كالطفل شيئاً فشيئاً.

ولم يزل على جلالته وعلوِّ مكانه حتى مات مطعوناً في يوم الإثنين سادس عشر شوال سنة إحدى وأربعين وثمان مئة، وهو يتلو ولم يَغِبْ له عقل، ودُفِنَ بالجُبَيْلة عند أقاربه. انتهى ملخصاً من «البدر الطالع».

حادي عشر: الشيخ شمس الدين بن عمار المصري المالكي:

اختصر سنن ابن ماجه وسماه «الغيوث الشجاجة في مختصر ابن ماجه»،

ثم شَرَحَه وسماه «الدباجة لتوضيح منتخب ابن ماجه».

وهو محمد بن محمد بن محمد العلامة شمس الدين أبو ياسر بن عمَّار

المصري المالكي، قال أحمد بابا التنبكي في «نيل الابتهاج بتطريز

الدباج»^(١): «قال السيوطي: الشيخ الإمام العلامة شمس الدين أبو ياسر،

وُلِدَ كما كتبه بخطّه يوم السبت العشرين من رجب سنة ثمان وستين وسبع

مئة، واشتغل قديماً ولقي المشايخ، وتفقه بآبن عرفة، وسمع الحديث من

السويداوي، والتنوخي، والتاج بن الفصيح، وأضرابهم.

وكان صاحبَ فنون، حسنَ المحاضرة، مُحَبَّاً في الصالحين، ولي

تدريس المسلمين بمصر سنة ثلاث وثمان مئة فتوزع فيها بأن شرط واقفها أن

يكون المدرس في حدود الأربعين، فأثبت محضراً بأن سنّه حينئذٍ خمس

وأربعون سنة، فيكون مولده على هذا سنة ثمان وخمسين. اهـ.

قلت: ولا يَبْعُدُ أن يكون ما وجد بخطه من أن مولده سنة ثمان وستين

سبقَ قلم أُبْدِلَ فيه خمسين بستين والله أعلم.

ثم قال السيوطي وله مجاميعُ كثيرةٌ، وشَرَحَ التسهيلَ سماه «جلاّب

الموائد»، والمغنيَ لابن هشام سماه «الكافي الغني» ثلاث مجلدات، وألفية

الحديث، والعمدة، واختصر كثيراً من المطولات، وحصل له عرق جذام،

فاستحكم به، فمات ليلة السبت رابع عشر ذي الحجة سنة أربع وأربعين

وثمان مئة. اهـ.

(١) ص ٣٠٤ و ٣٠٥ طبع بهامش «الدباج المذهب في معرفة أعيان علماء

المذهب» لابن فرحون بمصر سنة ١٣٥١هـ.

وقال الحافظ السخاوي: الشيخ شمس الدين بن غمار الإمام العلامة في الفقه وأصوله والعربية والتصريف، كان مشاركاً في كثير من الفنون، ممتع المحاضرة والفوائد، أماراً بالمعروف كثير الابتهاال، قرأ على المحب بن هشام في النحو واللغة، ولازم العزبن جماعة في كثير من الفنون، وأخذ أصول الفقه على ابن خلدون، ولقي أبا عبد الله بن عرفة فقرأ عليه قطعة من مختصره الفقهي، وأخذ الفقه أيضاً عن بهرام وعبيد البشكالي وابن خلدون وغيرهم.

سمع أشياء من الحديث يطول ذكرها، ووافق الحافظ ابن حجر في كثير من شيوخه في الحديث، وأقام بالإسكندرية، وأذن له معظم شيوخه في الإفتاء والإقراء، وأذن له ابن عرفة في إقراء الفقه وغيره، ثم ولي تدريس المالكية بالمسلمية القديم، ونوزع فيها بأن شرط واقفها أن يكون المدرس في حدود الأربعين فأثبت أنه زاد عليها، ثم ولي تدريس قبة الصالح عن شيخه ابن خلدون والبروقية عوضاً عن البساطي، وناب القضاء عن شيخه ابن خلدون ثم عن الشمس البساطي، وحجَّ حجة الإسلام، وسمع وهو بعرفة قائلاً لم يُر شخصه: لا إله إلا الله مات البلقيني، فكان كذلك.

وابتدأ بالتصنيف في حياة كثير من شيوخه، منها غاية الإلهام في شرح عمدة الأحكام، ثلاث مجلدات قرىء عليه، وشرح غريبها في جزء لطيف سماها الإحكام في شرح غريب عمدة الأحكام، والتيسير والتقريب في اختصار الترغيب والترهيب للمنذري، والفتح الشاف في تحرير أحاديث الكشف لم يكمل، والغيوث الشجاجة في مختصر ابن ماجه، وشرحها سماه الديباجة لتوضيح منتخب ابن ماجه.

وعلق على مختصر السنن لأبي داود شرحاً سمّاه المواهب والمنن في التعريف والإعلام بفوائد السنن، وله أسئلة سماها فتح الباري، ومفتاح السعدية في شرح الألفية الحديثية للعراقي، والسعادة والبشرى في التعريف بمولد المصطفى، والمعراج والإسراء بمنتهى المرام في تلخيص مثير الغرام إلى زيارة القدس والشام للحافظ أبي الشناء، وزوال المانع في جمع الجوامع، وغذاء الأرواح في كشف القناع عن عروس الأفراح للبهاء السبكي لم يكمل، والمستغاث بالرسول في شرح مقدمة ابن الحاجب المنطقية لمختصره في الأصول.

وجلاب الموائد في شرح تسهيل الفوائد في ثمان مجلدات، والكافي الغني في شرح مغني ابن هشام في أربع مجلدات بيّض منه نحو الثلث الأول فأزيد، واختصر توضيح ابن هشام سمّاه تنقيح التوضيح وشرحه، والملحة، والدرّة الرحمانية في شرح الميدانية في التصريف لأبي الفضل الميداني، واللطائف الشهية فيما وقع لابن عبد السلام من اللطائف الفقهية والنحوية، وشرح مختصر ابن الحاجب الفرعي على سبيل الاختصار كتب منه إلى أثناء النكاح وقطعة من آخره.

واللباب في تعداد الحساب، والنصرة على الدوام في المنع من مقالات العوام في ثلاث مجلدات، وبغية الصالحين في تعداد الطواعين، وتطهير الشريعة في قتل ابن صنيعة، والفتح الناصح في إجلال الصالح، تكلم فيه على آية ﴿إِنْ وَلِيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابُ﴾، واللطف المبرور في لغة الصدور، والعناية الإلهية في الخطط المدنية.

ولد أذان العصر يوم السبت العاشر من جمادى الأخيرة سنة ثمان

وستين وسبع مئة، وتوفي رابع عشر ذي الحجة سنة أربع وأربعين وثمان مئة . انتهى .

هذه الترجمة فاتت مني في الطبعة الأولى من هذه العجالة، ونبّهني على فواتها بعد الطبع شيخنا الإمام المبجل الزاهد القدوة ومحدث العصر العلامة ذو الفنون صاحب التصانيف البديعة مولانا محمد زكريا السهارنبوري نزيل المدينة المنورة، رحمه الله تعالى وأسكنه في فسيح جنانه، فردتها في هذه الطبعة .

ثاني عشر: الشيخ ابن رجب الزبيري :

شرح سنن ابن ماجه ونقل عن شرحه أبو الحسن السندي في مواضع من شرحه على ابن ماجه، وقد ذهب وهلي وقت تأليف هذه العجالة أن ابن رجب هذا هو المحدث المشهور بابن رجب الحنبلي، فذكرت ترجمته، ثم بان لي بعد الطبع أن الشارح غيره، وقد نبّهت على ذلك فيما كتبت عن حياة ابن ماجه بلغة أردو، وشاع الكتاب باسم «إمام ابن ماجه أور علم حديث»^(١)، ثم ظفرت بترجمته في «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» للحافظ السخاوي .

وهو محمد بن رجب بن عبد العال بن موسى بن أحمد بن محمد بن عبد الكريم، — ويُسمّى أبوه محمد أيضاً — شمس الدين الزبيري القاهري الشافعي، أخو يونس وسيط الشيخ يونس الواحي .

قال السخاوي: ولد في سابع عَشري شعبان سنة ست وأربعين وثمان

(١) أي «الإمام ابن ماجه وعلم الحديث» وهو يشارك هذا الكتاب في كثير من مباحثه، ويتفرّد عنه بمباحث آخر مهمة . عبد الفتاح .

مئة بالقرب من زاوية الخدام ظاهر باب النصر، ونشأ فحفظ القرآن، ومختصر أبي شجاع والمنهاج، والوسيلة في الفقه أيضاً نظم ناصر الدين بن رضوان، ويعرف بابن الإسكاف وهي على ألف، وعَرَضَ المنهاج على المناوي والشمس الشنشي والبكري في آخرين، واشتغل في الفقه على آخرين.

وتكسَّب بالشهادة، وخطب بجامع الزاهد في سوقة اللبن، بل وقرأ على العامة فيه وفي غيره، ولازمي في قراءة أشياء، وكذا قرأ عند الفخر الديمي وغيره وتنزل في الجهات، وحج في سنة ثمان وسبعين ثم في سنة اثنتين وتسعين، وجاور التي بعدها على خير واستقامة ملازماً لي في الروايات والدروس، وكتب من تصانيفي «المقاصد الحسنة» وغيرها وسمع ذلك، وكتب الغيبة بالبرقوقية وعلى العمارة بالناصرية البرقوقية، كل هذا مع ميله إلى الكتابة والتحصيل ورغبته في الفائدة، وسمعت أنه كتب على الآجرومية. اهـ^(١).

ثالث عشر: الحافظ السيوطي:

شرح سنن ابن ماجه، أوله الحمد لله ذي الجلال والإكرام.

وهو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن خليل بن نصر بن الخضر بن الهمام، أبو الفضل جلال الدين السيوطي الأصل القاهري الشافعي، الإمام العلامة الحبر البحر أعجوبة الدهر، صاحب المؤلفات الحافلة الجامعة التي تزيد على خمسمائة مصنف.

قال في «البدر الطالع»: وُلِدَ في أول ليلة مستهل رجب، سنة تسع وأربعين وثمان مئة، ونشأ يتيماً فحفظ القرآن، والعمدة، والمنهاج الفرعي،

(١) «الضوء اللامع» ٧: ٢٤٣.

وبعض الأصلي، وألفية النحو، وأخذ عن الشمس محمد بن موسى الحنفي في النحو، وعن العَلَم البُلُقيني، والشرف المُنَاوي، والشُمْنِي، والكافِياجي في فنون عديدة، وجماعة كثيرة كالبقاعي.

وسمع الحديث من جماعة وسافر إلى الفيُوم، ودمياط، والمحلة، وغيرها، وأجاز له أكابر علماء عصره من سائر الأمصار، وبرَزَ في جميع الفنون وفاق الأقران، واشتهر ذكره، وبعد صيته، وصنّف التصانيف المفيدة، كالجامعين في الحديث، والدر المنثور في التفسير، والإتقان في علوم القرآن، وتصانيفه في كلِّ فنٍّ من الفنون مقبولة، قد سارت في الأقطار مسيرَ النهار. اهـ.

وقد ذكر السيوطي لنفسه ترجمةً طويلة في كتابه «حسن المحاضرة، في أخبار مصر والقاهرة». وأرخ الشوكاني وفاته بعد آذانِ الفجر المسفر صباحه عن يوم الجمعة، تاسع عشر جمادى الأولى سنة إحدى عشرة وتسع مئة، وقد رَفَعَ الله له من الذكر الحَسَن والثناء الجميل ما لم يكن لأحد من معاصريه، والعاقبة للمتقين.

وقد طبع من تصانيفه: ١ - الإتقان في علوم القرآن، ٢ - إتمام الدراية لقراء النقاية، ٣ - الأخبار المروية في سبب وضع العربية، ٤ - الأَرَج في الفَرَج، ٥ - إسعاف المبطأ في رجال الموطأ، ٦ - الأشباه والنظائر النحوية، ٧ - الأشباه والنظائر في الفروع، ٨ - الاقتراح في علم أصول النحو، ٩ - الإكليل في استنباط التنزيل، ١٠ - ألفية السيوطي في المصطلح، ١١ - إنباء الأذكىاء لحياة الأنبياء، ١٢ - الإيضاح في علم النكاح، ١٣ - البدور السافرة في أحوال الآخرة، ١٤ - بشرى الكتيب بلقاء الحبيب،

١٥ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، ١٦ - البهجة المرضية في شرح الألفية.

١٧ - تاريخ الخلفاء، ١٨ - تبييض الصحيفة في مناقب الإمام أبي حنيفة، ١٩ - التثبيت عند التبييت، ٢٠ - تحفة المجالس ونزهة المجالس، ٢١ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ٢٢ - ترجمان القرآن في التفسير المسند، - على ما في «معجم المطبوعات»؟ - ٢٣ - تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك، ٢٤ - التعظيم والممة في أن أبوي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة، ٢٥ - التعقبات على الموضوعات، ٢٦ - تفسير الجلالين، ٢٧ - تنزيه الأنبياء عن تشبيه الأغبياء، ٢٨ - تنوير الحلك في إمكان رؤية الجن والملك، ٢٩ - الجامع الصغير في حديث البشير النذير، ٣٠ - جمع الجوامع في النحو.

٣١ - الحرز المنيع في أحكام الصلاة على الحبيب الشفيع، ٣٢ - حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، ٣٣ - الخصائص الكبرى، ٣٤ - الدرجات المنيفة في الآباء الشريفة، ٣٥ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ٣٦ - الدر النثير في تلخيص نهاية ابن الأثير، ٣٧ - الدرر الحسان في البعث ونعيم الجنان، ٣٨ - الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، ٣٩ - ذيل اللآلئ المصنوعة، ٤٠ - الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض، ٤١ - رشف الزلال من السحر الحلال، ٤٢ - الزبدة وهي ألفية في النحو، ٤٣ - زهر الربى على المجتبى، ٤٤ - السبل الجلية في الآباء العلية، ٤٥ - سهام الإصابة في الدعوات المستجابة.

٤٦ - شرح السيوطي على بديعته المسماة بنظم البديع في مدح خير الشفيع، ٤٧ - شرح شواهد مغني اللبيب، ٤٨ - شرح الصدور في أحوال الموتى والقبور، ٤٩ - شرح الأرجوزة المسماة بعقود الجمان في علم المعاني والبيان، ٥٠ - الشرف المحتم فيما من الله به على وليه سيدي أحمد الرفاعي من تقبيل يد النبي صلى الله عليه وسلم، ٥١ - الشماريخ في علم التاريخ، ٥٢ - طبقات الحفاظ، ٥٣ - طبقات المفسرين، ٥٤ - علم الخط، ٥٥ - فتح الجليل للمعبد الدليل، ٥٦ - فضل الأغواث، ٥٧ - قوت المغتذي على جامع الترمذي.

٥٨ - اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، ٥٩ - لباب النقول في أسباب النزول، ٦٠ - لب اللباب في تحرير الأنساب.

٦١ - متشابه القرآن، ٦٢ - المتوكلي، ٦٣ - المزهري في علم اللغة، ٦٤ - مسالك الحنفا في والدي المصطفى، ٦٥ - مسند عمر بن عبد العزيز، ٦٦ - مشتهى العقول في منتهى النقول، ٦٧ - المعاني الدقيقة في إدراك الحقيقة، ٦٨ - مفحومات الأقران في مبهمات القرآن، ٦٩ - المقامة السندسية في النسبة الشريفة المصطفوية، ٧٠ - مقامات السيوطي، ٧١ - مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفاء، ٧٢ - نشر العلمين المنيفين في إحياء الأبوين، ٧٣ - نور اللمعة في خصائص الجمعة، ٧٤ - همع الهوامع شرح جمع الجوامع، ٧٥ - الوديك في فضل الديك.

وطبعت بالهند مجموعة فيها ثلاثون رسالة للجلال السيوطي ومجموعة أخرى فيها تسع رسائل له أيضاً.

رابع عشر: الشمس أبو الرضا الزبيدي:

قال الأستاذ فؤاد سزكين في «تاريخ التراث العربي» ١: ١: ٢٢٨ في ذكر شروح ابن ماجه: «ما تدعو إليه الحاجة على سنن ابن ماجه» تأليف شمس الدين أبي الرضا محمد بن حسن الزبيدي الشافعي (كتب حوالي سنة ٩١٣ هـ - ١٥٠٧ م). القاهرة، دار الكتب، حديث ٢٤٤٢ (المجلد الثالث، ٣٦٠ ورقة، ٩١٣ هـ بخط المؤلف). اهـ.

ولم أقف على ترجمته ولا على تاريخ وفاته.

خامس عشر: المحدث الكبير العلامة، أبو الحسن السندي:

شرح سنن ابن ماجه وهو شرح لطيف بالقول، وطبع بمصر مراراً، قال في مقدمة شرحه: وتعليقنا هذا إن شاء الله يقتصر على حل ما يحتاج إليه القارئ والمدرّس، من ضبط اللفظ، وإيضاح الغريب والإعراب، رزقنا الله تعالى ختمه خير قبل حلول الأجل، ثم يرزقنا حسن الإتمام بفضلته. آمين يا رب العالمين. اهـ.

وهو أبو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندي الحنفي، نزيل المدينة المنورة، المتوفى سنة ١١٣٨.

قال المرادي في «سلك الدرر»^(١): محمد السندي بن عبد الهادي السندي الأصل والمولد، الحنفي نزيل المدينة المنورة، الشيخ الإمام العامل العلامة المحقق المدقق التحرير الفهامة، أبو الحسن نور الدين، ولد بـتّة، قرية من بلاد السند، ونشأ بها، ثم ارتحل إلى تـتّر، وأخذ بها عن جملة من الشيوخ، ثم رحل إلى المدينة المنورة وتوطنها، وأخذ بها عن جملة من

الشيخ كالسيد محمد البرزنجي، والملا إبراهيم الكوراني، وغيرهما،
ودرس بالحرم الشريف النبوي، واشتهر بالفضل والذكاء والصلاح.

وألف مؤلفات نافعة، منها الحواشي الستة على الكتب الستة، إلا أن
حاشيته على الترمذي ما تمّت، وحاشية نفيسة على مسند الإمام أحمد،
وحاشية على فتح القدير، وصل بها إلى باب النكاح، وحاشية على
البيضاوي، وحاشية علي الزهراوين للملا على القاري، وحاشية على شرح
جمع الجوامع الأصولي لابن قاسم المسماة بالآيات البينات، وشرح على
الأذكار للنووي، وغير ذلك من المؤلفات التي سارت بها الركبان.

وكان شيخاً جليلاً ماهراً محققاً بالحديث والتفسير والفقه والأصول
والمعاني والمنطق والعربية، وغيرها، أخذ عنه جملة من الشيخ، منهم
الشيخ محمد حياة السندي، وغيره، وكان عالماً عاملاً ورعاً زاهداً.

وكانت وفاته بالمدينة المنورة ثاني عشرين شوال سنة ثمان وثلاثين ومئة
وألف، وكان له مشهدٌ عظيم، حضره الجُم الغفير من الناس حتى النساء،
وغُلقت الدكاكين، وحَمَل الولاة نعشه إلى المسجد الشريف النبوي وصلي
عليه به، ودفن بالبقيع، وكثر البكاء والأسف عليه، رحمه الله تعالى. اهـ.

وقال الشيخ عبد الرحمن الجبرتي الحنفي، في «عجائب الآثار في
التراجم والأخبار»^(١): ومات العلامة صاحبُ الفنون أبو الحسن بن
عبد الهادي، السندي الأثري، شارح المسند والكتب الستة، وشارح الهداية،
وُلِدَ بالسند وبها نشأ، وارتحل إلى الحرمين فسَمِعَ الحديث على البابلي

(١) ١: ١٧٦ و ١٧٧ النسخة المطبوعة بهامش الكامل لابن الأثير بالمطبعة الأزهرية

وغيره من الواردين، وتوفي بالمدينة سنة ست وثلاثين ومئة وألف. اهـ.

وقال الشيخ محمد بن يحيى المعروف بالمحسن التيمي ثم البكري الترهتي في «اليانع الجني في أسانيد الشيخ عبد الغني»^(١): وأبو الحسن الكبير هو ابن عبد الهادي التتوي، نسبة إلى تَتَّى بمثنائين من فوق، وفتح الأولى وتشديد الثانية، وقصر الألف، بلدة على شاطئ نهر السند، كان عالماً جليلاً، فقيهاً أصولياً، محدثاً، من أصحاب الوجوه في المذهب، له مؤلفات نافعة جداً، وهي أذياله على الكتب الستة، ومسند الإمام أحمد، وفتح القدير لابن الهمام، توفي بالمدينة سنة تسع وثلاثين ومئة وألف، رحمه الله تعالى. اهـ.

سادس عشر: الشيخ عبد الغني المحدث الدهلوي:

قال السيد صديق حسن خان في «الحطة بذكر الصحاح الستة»: وشرّحه — أي كتاب ابن ماجه — الشيخ الصالح التقي عبد الغني بن الشيخ أبي سعيد المجددي الدهلوي، نزيل المدينة المنورة على صاحبها الصلاة والتحية، وسماه «إنجاح الحاجة»، وهو شرح مختصر طبع في الدهلي على هوامش السنن المذكورة، أوله الحمد لله نحمده ونستعينه إلخ. اهـ.

والشيخ عبد الغني ذكره صاحبُه الشيخ المحسن التيمي في «اليانع الجني في أسانيد الشيخ عبد الغني»، وبسط في ترجمته، وذكر أسانيده للكتب الستة والموطأ.

وهو المحدث العمد، والفقير الزاهد القدوة، العلامة المحقق، والحبر الفهامة المدقق، طود العلم وبحره الزاخر، ذو الشرف والعلاء

(١) ص ٣٣ نسخة المطبوعة بهامش كشف الأستار بالهند.

والمفاخر، الشيخ عبد الغني الدهلوي بن الشيخ أبي سعيد بن صفى القدر بن عزيز القدر بن محمد عيسى بن سيف الدين بن محمد معصوم بن الإمام الرباني، مجدّد الألف الثاني أحمد العمري السرهندي رضي الله عنه.

وُلِدَ رحمه الله في شهر شعبان سنة خمس وثلاثين ومئتين بعد الألف بدار المُلْك: دهلي، وورث المجدّ كابرًا عن كابر، وتربّى في ظل أهل الصلاح والدين من الصوفية والفقهاء والمحدثين، فحفظ كتابَ الله ودَرَسَ السنّة والفقه الحنفي.

قرأ على والده الشيخ أبي سعيد «الموطأ» للإمام الرباني محمد بن الحسن الشيباني، و«مشكاة المصابيح» على مخصوص الله ابن الشاه رفيع الدين العُمري الدهلوي، وأخذ عن الشيخ الأجل المحدث أبي سليمان إسحاق ابن بنت الشاه عبد العزيز الدهلوي وخاتمة الحفاظ الشيخ الأجل محمد عابد الأنصاري السندي المدني، قرأ — عليه — بالمدينة بعضَ صحيح البخاري، وأجازه بباقيه، وكتبَ له الإجازة العامة برواية الكتب الستة وغيرها من كُتُب الحديث ومصنّفات الفنون في القديم والحديث، التي أورد أسانيدُها في كتابه: «حصر الشارد».

وأخذ الطريقة المجدّدية عن أبيه، واشتغل أولاً بدرس الحديث وروايته ببلدته، فانتفع به أناسٌ من أهلها ومن الغرباء النازلين بها.

قال في «البايع الجني»: وصنّف بها ذيلًا نفيساً على «سنن ابن ماجه» سماه: «إنجاح الحاجة»، أودعه أنموذجاً من عتيدِ علمه وطَريفِ فقهه، فلا تسأل عن حُسن موقعِها وغازاةِ نفعِها، وها هي بين ظهرائي الناس، قد تداولوا أشتاتاً منها ينتفعون برغائبِها، وينتثلون من ركاثرِها. اهـ.

ثم لما وقعت الفتنة الهائلة في الهند عام القِرطاس، وتسَلَّط العلوج على دِهلي: توجَّه هو في رهطه تلقاء أرض الحجاز، فقدم مكة ثم راح إلى المدينة ونزل بها، واشتغل بالحديث، وقد انتفع بعلمه في المدينة رجالاً، وتوفي رحمه الله سادس المحرم، سنة ست وتسعين وميتين بعد الألف.

سابع عشر: الشيخ محمد أحسن النَّانُوتَوِي:

ترجم أحاديثه إلى اللغة الفارسية، وشرَحها، مُقتَبِساً من حواشي المطبوعة بمطبع فاروقي، و«مصباح الزجاجة» للسيوطي وألف هذا الكتاب بأمر النَّوَاب محمد علي خان بهادر، حاكم محمد آباد طونك إذ ذاك.

ونسخة كتابه هذا مخطوطة محفوظة في خزانة الكتب بمحمد آباد طونك من أعمال راجبوتانه بالهند، تحت رقم (٣٩٩ حديث).

وهو الشيخ العالم الفقيه محمد أحسن بن لُطف علي بن محمد حسن الصديقي الحنفي النَّانُوتَوِي، أحدُ الفقهاء المشهورين، ولد ونشأ بنانوتة، وسافرَ للعلم إلى دِهلي، فقرأ على مولانا مَمْلوكِ العلي، وعلى غيره من العلماء، ثم أخذَ عن الشيخ عبد الغني بن أبي سعيد العُمري الدَّهْلَوِي، ثم ولي التدريس في المدرسة الكلية ببلدة بِريلي قسبة بلاد روهيكهند، وسافر إلى الحجاز سنة ثلاث وثمانين وميتين وألف، فحج وزار واستفاض من شيخه عبد الغني المذكور بالمدينة المنورة فيوضاً كثيرة، ثم رجع إلى الهند ودرَّس وأفاد، وخرَّج وصنَّف.

له «مذاق العارفين ترجمةُ إحياء علوم الدين»، و«أحسن المسائل ترجمة كنز الدقائق»، و«تكملة غاية الأوطار ترجمة الدر المختار»، و«أحسن البضاعة في مسائل الرِّضاعة»، وغير ذلك.

ومن مآثره الجميلة تصحيحه وتحديثه «حُجَّةَ الله البالغة» و«إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء» للشيخ ولي الله بن عبد الرحيم العمري الدهلوي المحدث، ثم نشرهما من دار الطباعة الصديقية له، جزاءه الله عن المسلمين خير الجزاء.

توفي لتسع خلون من شعبان سنة إحدى وثلاث مئة وألف^(١).

ثامن عشر: الشيخ علي بن سليمان الدُّمَتي:

اختصر شرح السيوطي على سنن ابن ماجه وسماه «نور مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه» طبع بالمطبعة الوهبية في مصر سنة ١٢٩٩ كما في «معجم المطبوعات» للأستاذ سركيس^(٢).

وهو الشيخ علي بن سليمان الدُّمَتي المالكي المغربي، قال الكتاني في «فهرس الفهارس»^(٣): هو الفقيه المحدث الصالح البركة الناسك صاحب التآليف العديدة ولي الله أبو الحسن علي بن سليمان الدُّمَتي البُجْمَعَوِي، المولود سنة ١٢٣٤ بدمنات، والمتوفى بمراكش ٢٨ ربيع الثاني سنة ١٣٠٦.

يروى عامة عن أبي العباس أحمد التمجدي السوسي، وأبي العباس أحمد بن عمر الدُّكَّالِي، والشيخ عبد الغني الدهلوي المدني، والشهاب دحلان، ومحمد بن عبد الله بن حميد الشرقي الحنبلي المكي،

(١) من «نزهة الخواطر وبهجة المسامع والمناظر» للسيد الشريف عبد الحي الحَسَنِي رحمه الله تعالى، ٤٠٦: ٨ - ٤٠٧.

(٢) ٥٢٨: ١.

(٣) ١٧٦: ١ - ١٧٧.

وحسين بن إبراهيم الأزهري المكي، والشيخ الجمال بن عمر المكي وغيرهم.

له ثبت: «أجلى مسانيد علي الرحمن في أعلى أسانيد علي بن سليمان»، افتتحه بترجمة نفسه وبدايته، ثم أتى على أسانيد الكتب الستة وبقية مصنفات العلوم المتداولة، وختمها بأسانيده في الطريقة الشاذلية الناصرية حسب أخذه لها عن صهره البركة الناسك سيدي أبي بكر علي بن يوسف بن ناصر رحمهم الله تعالى.

والثبت المذكور مطبوع بمصر، وفيه تصحيف كثير وأوهام عديدة، وله من التصانيف دونها العدد العديد، فمما يتعلق بعلم السنّة: اختصار حواشي الأسيوطي على الكتب الستة، وهي مطبوعة، ولسان المحدث في أحسن ما به يحدث في مجلدين، جمع فيه مواد «النهاية» و«القاموس»، والتّوغيّب والتّوّهيب في اختصار الترغيب والترهيب للحافظ المنذري، في سفر رباعي ضخم، وجوامع الكلم الحسنة المنتصرة في لوامع حكّم السنّة المختصرة، رتب فيها أحاديث «الجامع الصغير» على مراتبها، الصحيحة، على حدة، والحسان والضعاف على حدة، على حسب ما وجده في نسخة وقف عليها في خزانة زاوية تمكروت، ومنظومة في اصطلاح الحديث، وشرحها. انتهى مختصراً.

ومن تصانيفه المطبوعة أيضاً: حُلَى نُحُور حُور الجِنَان في حظائر الرحمان، وهو ديوان في المدائح النبوية، ودرجات مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود، وروح التوشيح حاشية صحيح البخاري، وعَرَفُ زهر الربى على المجتبى، ونفع قوت المغتذي على جامع الترمذي ووشي الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، وغُرَّةُ أشهر الأنوار بشرح منظومة أزهر الأزهار.

تاسع عشر: المحدث فخر الحسن الكنكوهي:

علّق عليها حاشيةً طويلة نفيسة، جمعها من «إنجاح الحاجة»، للشيخ عبد الغني المذكور، و«مصباح الزجاجة» للسيوطي، وأضاف إليها أشياء أخرى، وقد طبعت بهامش الكتاب، وهذه الحاشية كما قال ابنه الشيخ فيض الحسن في مقدمة «التعليق المحمود»: شاعت طبعاً بعد طبع، وانتجعت منها الأنام كرعاً بعد كرع، تلقته العلماء الفحول بأيدي الاستفادة منها والقبول. اهـ.

والشيخ فخر الحسن من تلامذة الشيخ العارف العلامة محمد قاسم الثاؤتوي، والمحدث الصالح رشيد أحمد الكنكوهي، وله حاشية جيّدة على «سنن أبي داود» سماها «التعليق المحمود على سنن أبي داود»، وقد طبعت بالهند، والتعليقان كلاهما يدلّان على مشاركته الجيّدة في علم الحديث وفنونه، ولم أطلع على ترجمته ولا تاريخ وفاته.

ثم ظفرتُ بترجمته في «نزهة الخواطر» للشريف عبد الحي الحسني، وقد كتب اشتياق أظهر الصحافي من أقربائه - له ترجمةً طويلةً في «جرك» (جريدة يومية تصدر من كراتشي) ٢٠ مارس سنة ١٩٨٠م قال فيها: «الشيخ فخر الحسن بن عبد الرحمن بن حبيب الله من أحفاد القاضي أمنّ الشهيد، وينتهي نسبه إلى شيخ الإسلام عبد الله الأنصاري الهروي، وليس هو من أولاد الشيخ عبد القدوس الكنكوهي كما ظن بعضهم، ولا هو من السادات من أبناء الحسين كما يذكره صاحب «تذكرة علماء حال»، بل هو أنصاري وُلد بدّهلي في بيت جدّه أبي أمه الشريف حسن العسكري الشهيد أحد خلفاء الشيخ الكبير سليمان التونسي، فسماه جدّه، فخر الحسن باسم شيخ شيوخه الفخر.

ونشأ في أرغد عيشٍ فإنَّ جده كان شيخاً لبهادرشاه ظفر، آخرِ مُلوكِ الهند، وتعلَّم في صباه هناك، فلَمَّا وقعت الهائلة العظمى في سنة ثلاث وسبعين ومِئتين بعد الألف، وتسَلَّطت الإنكليز على الهند، وشنق جده المذكور، سافر به والده إلى «كنكوه» وكان إذ ذاك ابن اثني عشرة سنة.

وتوفي والده فتربى يتيماً في حجر والدته في بؤس وفقر، لكنّه صبر وجدَّ في طلب العلم فحَفِظ القرآن الكريم، وأخذ عن الإمام المُسنِّد رشيد أحمد الكنكوهي، ثم رحل إلى الإمام حجة الإسلام محمد قاسم النانوتوي، ولازمه في السفر والحضر حتى توفي، وأخذ عنه الحديث وغيره، وقرأ العلوم بأسرها في دار العلوم بديوبند حتى فرغ في سنة خمس وثمانين ومِئتين وألف، وحاز شهادة الفراغ في سنة تسعين ومِئتين بعد الألف مع زملائه شيخ الهند محمود حسن الديونبدي، وعبد الحق بورقاضي، وفتح محمد التهانوي، وعبد الله الجلال بوري.

وعُمِّم بِعِمامة الفضيلة في حفلة عظيمة قد عُقِدَتْ لتقسيم الشهادات، لخريجي دار العلوم، وتولى الدرس بأمر شيخه في بلاد شتى بكنينه، ودهلي بمدرسة عبد الرب، وخورجه، وسهارةبور، وصحب شيخه المذكور في مناظراته مع الوثنيين والنصارى وكان ناشرَ تصانيفه، وهو الذي أشار إليه بتصحيح كتاب ابن ماجه وتحديثه فامثل أمره.

وكان على قَدَم شيخه في الأذواق، فلَمَّا توفي رحمه الله حزن عليه حزناً شديداً، ورحل من ديوبند وكنكوه فلم يدخلهما حتى مات مع أن أمّه كانت إذ ذاك حيّة تُقيم في كنكوه، وجمع في مآثر شيخه ومناقبه نحو ألف ورقة، وانصرف من الدرس والتأليف عدا المناظرة، فإنّه كان ربما يناظر مع أعداء

الإسلام، وجاء بدّهلي فأخذ الطب عن الطبيب الكبير الشهير محمود خان ثم نزل بكانبور وتوفي سنة ١٨٩٨م (الموافق سنة ١٣١٥هـ)

وقال في «نزّه الخواطر»^(١): الشيخ العالم الصالح فخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفي الكنكوهي، أحد العلماء المشهورين ممن اشتغل بالعلم وتميّز وكتب واشتهر بالفضل والكمال، من تلامذة الشيخ محمد قاسم النانوتوي وأصدقائه وملازميه في الظعن، والإقامة، أخذ الصناعة الطبية عن الحكيم محمود بن صادق الشريفي الدّهلي، واشتغل بمداواة الناس في آخر عمره بكانبور وقرأ الحديث على الشيخ العلامة رشيد أحمد الكنكوهي.

وكان حسن الشكل ضخماً ظريفاً بشوشاً، حلو اللفظ والمحاضرة، موصوفاً بالصدق والصفاء، صاحب حميّة وشجاعة، متصبلاً في المذهب، ذانجدة وجراًة، يصرف أوقاته كثيراً في المناظرة بالهنود والنصارى، ويتلذذ بذكرها وفكرها، له تعليقات بسيطة على «سنن أبي داود» سماها بـ«التعليق المحمود»، وله حاشيته على «تلخيص المفتاح»، وحاشية مختصرة على «سنن ابن ماجه». مات سنة خمس عشرة وثلاث مائة وألف بكانبور.

عشرون: الشيخ وحيد الزمان:

ترجم كتاب ابن ماجه وشرّحه بالأردوية، سماه «رفع العجاجة عن سنن ابن ماجه»، طبع بمطبعة «صديقي» بلاهور.

وهو وحيد الزمان بن مسيح الزمان اللكنوي، وُلد تقريباً سنة ثمان

وخمسين وميتين وألف، وقرأ الجامع للترمذي على العلامة المدقق بشير الدين القنوجي في بوبال، ثم ارتحل إلى الحرمين الشريفين، وأقام هناك مدة طويلة، وأخذ علم الحديث عن أحمد بن عيسى بن إبراهيم الشرقي الحنبلي وغيره.

وله مؤلفات عديدة منها التراجم لصحيح مسلم، وسنن أبي داود، والموطأ، وغيرها، وكان في مبدأ أمره حنفياً، ثم تحوّل إلى مذهب أصحاب ظواهر الحديث، وأنكر تقليد الأئمة في الفروع، وكان يجمع بين الصلاتين في الحضر، فكان يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء دائماً، وصرّح في كتابه «كنز الحقائق في فقه خير الخلائق» أن من علامات أهل الحديث الجمع بين الصلاتين حالة الإقامة والصحة لحاجة دينية أو دينية. اهـ.

ثم صار في آخر أمره شيعياً يفضل علياً على الثلاثة ويسبّ معاوية ويرمي أهل السنة بالنصب، وصنّف كتاباً في غريب الحديث بالأردو سماه «أنوار اللغة»، جمع فيه بين غريب حديث أهل السنة والإمامية.

وذكره صاحب «نزّه الخواطر» وأطال في ترجمته وأطراه، كما هو دأبه في تراجم من ينتمي إلى العمل بالحديث ولا يتقيّد بمذهب.

ولالأخ الشقيق المحقق الباحثة محمد عبد الحليم الجشتي حفظه الله تعالى كتاب في ترجمة حياته بالأردو سمّاه «حياة وحيد الزمان»، وقد طبع الكتاب وشاع.

وتوفي لخمس بقين من شهر شعبان سنة ثمان وثلاثين وثلاث مئة بعد الألف.

الحادي والعشرون: الشيخ محمد العلوي:

كتب عليها حاشيةً قد طُبِعَتْ على هوامش الكتاب بأصح المطابع
بلكنو، سماها: «مفتاح الحاجة بشرح سنن ابن ماجه»، أوله: الحمد لله الذي
شَرَحَ صدورَ أهل الإسلام بالهدي... إلخ، وقال في خاتمته:

وقد فرغ من تسويد هذا الشرح العبدُ المحتقرُ المفتقرُ إلى كرم ربه
الغني الباري، محمد بن عبد الله المعروف بجيَّون بن نور الدين الفنجابي،
غفر الله ذنوبهم...، وذلك عاشر الجمادى الأولى، سنة اثنتي عشرة
وثلاث مئة بعد الألف من الهجرة بعد صلاة الجمعة، وشرَّعه أيضاً بعد صلاة
الجمعة في الجمادى الأولى سنة تسع وثلاث مئة وألف من الهجرة النبوية،
على صاحبها ألوف من الصلاة وآلاف من التحية. اهـ.

وأخذ صاحبُ «المفتاح» عن المحدث الشهير حسين بن المحسن
الأنصاري اليماني، وذكر سندَ الكتاب بطريقه إلى ابن ماجه في مقدمة «مفتاح
الحاجة»، وهو ممن ينتمي إلى مذهب أصحاب ظواهر الحديث، وينكُرُ تقليدَ
الأئمة في الفروع.

وأخبرني العلامة أبو الوفا الأفغاني في رحلته إلى كراتشي: أنَّ صاحبَ
الترجمة قد عاش في حيدرآباد الدَّكَّن، وعمرُ عمرًا طويلاً حتى قَرُبَ ثمانين
سنة أو جاوزها، ومات به في حدود سنة ست وستين وثلاث مئة بعد الألف
تقريباً، وله به أولاد وأحفاد، كان يبيع الكتبَ وتركه في آخر عمره، ويصنِّفُ
دائماً جالساً في دكانه، ومن تصانيفه ترجمة مسند الإمام بالهندية، ولغات
القرآن، واللغة العربية ترجمها بالهندية.

وله أشياء ومؤلفات انفرد بها من بين الناس بغاية كتصنيفه في تعلّم

النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم الكتابة والقراءة، وأخرجه صَلَّى الله عليه وسلَّم من كونه نبياً آمياً، وآخر ما شَانَ تصانيفه بجمع فضائل سيدنا علي رضي الله عنه وتفضيله على الصحابة حين رأى ميل والي الدكن إلى الروافض سامحه الله، وكان أصله من بلاد بَكْلِي من بلاد هزارة. انتهى ما أخبر به الشيخ أبو الوفا بلفظه الشريف.



رواة هذا الكتاب عن مؤلفه

وأما رواية «كتاب ابن ماجه» فقال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» نقلاً عن «تاريخ قزوين» للرافعي: والمشهورون برواية «السنن»: أبو الحسن بن القطان، وسليمان بن يزيد، وأبو جعفر محمد بن عيسى، وأبو بكر حامد الأبهري. اهـ. قال الحافظ: ومن الرواة عنه: سعدون، وإبراهيم بن دينار. اهـ.

قلت: والذي وقع لنا روايته من بينهم هو الحافظ أبو الحسن بن القطان صاحب ابن ماجه، ومن طريقه يُروى هذا الكتاب اليوم.

وذكره الذهبي في «تذكرة الحفاظ»^(١) فقال: القطان الحافظ الإمام القدوة أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القزويني، محدث قزوين وعالمها، ولد سنة أربع وخمسين ومئتين، وارتحل في هذا الشأن فكتب الكثير.

سمع أبا حاتم الرازي، وإبراهيم بن ديزيل سيفته، ومحمد بن الفرج الأزرق، والقاسم بن محمد الدلال، والحاتر بن أبي أسامة، وأبا عبد الله ابن ماجه صاحب السنن، وإسحاق بن إبراهيم الدبري، والحسن بن عبد الله اليونيني، ويحيى بن عبدك القزويني، وخلقاً سواهم.

روى عنه الزبير بن عبد الواحد الحافظ، وأبو الحسن النحوي، وأحمد

ابن علي بن لال، والقاسم بن أبي المنذر الخطيب، وأبو سعيد عبد الرحمن ابن محمد القزويني، وأبو الحسين أحمد بن فارس اللغوي، وآخرون.

وتلا عليه بحرف الكسائي أحمد بن علي السدائي، عن قراءته على الحسن بن علي الأزرق.

قال الخليلي: أبو الحسن شيخ عالم بجميع العلوم: التفسير، والفقه، والنحو، واللغة، وكان له بنون: محمد، وحسن، وحسين، ماتوا شباباً.

وسمعت جماعة من شيوخ قزوين يقولون: لم ير أبو الحسن مثل نفسه في الفضل والزهد، أدام الصيام ثلاثين سنة، وكان يفطر على الخبز والملح، وفضائله أكثر من أن تعد رحمه الله تعالى.

وقال ابن فارس في بعض «أماليه»: سمعت أبا الحسن القطان بعدما علّت سنّه يقول: حين رَحَلْتُ كنت أحفظ مائة ألف حديث، وأنا اليوم، لا أقومُ على حفظ مئة حديث، وسمعتُه يقول: أُصِبتُ ببصري وأظنُّ أني عوقبت بكثرة كلامي أيامَ الرحلة.

قلت: مات سنة خمس وأربعين وثلاث مئة. اهـ.

وقال المحدث عبد الغني الدهلوي في «إنجاح الحاجة»: علي بن إبراهيم بن سلمة القطان تلميذ ابن ماجه، صاحب هذه النسخة، عادته أن يذكّر بعض أسانيده بلا واسطة ابن ماجه من الشيوخ الآخرين في هذه النسخة لعلوه. اهـ.

ويقول العبد الضعيف جامع هذه الأوراق محمد عبد الرشيد النعماني: أنا أروي هذا الكتاب المستطاب، من طريق شيخي الجليل والعالم النبيل،

مولانا محمد قدير بَخْشُ الْبَدَايُونِي رحمه الله تعالى، وهو يرويه عن شيخه
 ووالده الشيخ حافظ بَخْشُ الْبَدَايُونِي، والشيخ عبد المقتدر البدايوني،
 بروايتهما عن الشيخ أبي عبد المقتدر عبد القادر، عن أبيه العالم الشهير
 الشيخ فَضْلِ رَسُوْلِ الْأُمَوِي البدايوني، والشيخ جمال بن عمر مفتي الحنفية
 بمكة المحمية، وهما يرويان عن شيخ الْحَرَمِ الْمُحَدَّثِ خاتمة الحفاظ الملا
 محمد عابد الأنصاري الخزرجي السندي المدني، بإسناده المذكور في ثَبَتِهِ
 المسمى بـ «حَضْرُ الشَّارِدِ فِيْمَا حَوَاهُ أَسَانِيْدُ مُحَمَّدٍ عَابِدٍ».

وأروي أيضاً عن شيخي الأجل الزاهد القدوة العلامة المُحَدَّثِ، مدرِّسِ
 المعقول والمنقول، حاوي الفروع والأصول، مولانا حيدر حسن خان
 التُّونِكِي، شيخ الحديث بدار العلوم لندوة العلماء، رحمه الله ورضي عنه
 رضى الأبرار، عن الشيخ الجليل السيد محمد نذير حسين الدهلوي، عن
 الشيخ الأجل المُشْتَهَرِ فِي الْآفَاقِ أَبِي سَلِيْمَانَ إِسْحَاقَ ابْنِ بَنْتِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ
 الدَّهْلَوِي، عن الإمام الأَوَحْدِ الرُّحْلَةِ، الشيخ عبد العزيز الدَّهْلَوِي، عن أبيه
 الإمام الهمام حجة الإسلام أبي عبد العزيز قطب الدين أحمد المدعو
 بولي الله بن أبي الفيض عبد الرحيم العُمَرِي الدَّهْلَوِي، بإسناده المذكور في
 «الإرشاد إلى مهمات الإسناد».

وأروي أيضاً عن شيخي العلامة الزاهد المذكور وعن أخيه الأكبر
 العلامة المحقق، والفهامة المدقق، الإمام الحَبْرِ الْبَحْرِ، المُحَدَّثِ الْفَقِيهِ،
 الأصولي المتكلم المؤرِّخ، أعلم أهل عصره بالرجال، مولانا محمود حسن
 خان التُّونِكِي، صاحب «معجم المصنفين» رحمه الله تعالى، وهما يرويان عن
 المُحَدَّثِ الْمُتَقَنِّ، الشيخ القاضي حسين بن محسن الأنصاري الخزرجي
 السعدي اليماني، وهو عن شيخه المُحَدَّثِ مُحَمَّدِ بْنِ نَاصِرِ الْحَازِمِي، عن

شيخ مشايخنا القاضي محمد بن علي الشوكاني، بإسناده المذكور في «إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر».

ولشيخ شيخنا الشيخ حسين بن محسن اليماني لهذا الكتاب، أسانيد كثيرة شهيرة مذكورة في إجازاته. رضي الله عنا وعن جميع مشايخنا، ونفع بعلومهم الأمة آمين.

من أحسن النسخ المخطوطة لكتاب ابن ماجه

ومن أحسن النسخ الخطية التي رأيناها بكراتشي عاصمة باكستان نسخة في مكتبة صديقنا محب العلم وأهله السيد حسام الدين الراشدي، وفقه الله تعالى لما يحب ويرضى، وكانت هذه النسخة سابقاً في خزانة العالم الشهير فقير الله بن عبد الرحمن الحنفي الجلال آبادي ثم الشكاربوري رحمه الله، وعليها خطه، ووضع عليها خاتمه، ثم اشتراها السيد هداية الله الحسيني أحد أجداد الراشدي المذكور.

وعدد أوراق هذه النسخة ٢٩٠، وتشتمل كل صفحة منها على خمس وعشرين سطراً بقطع كبير، وقرطاس عال، وخط جميل، وقع الفراغ من كتابتها نهار الإثنين لثمان مضت من شهر شعبان سنة عشر ومئة بعد الألف، ومكتوب في أول صفحة منها ما نصّه:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول العبد الفقير إلى الله إسماعيل بن عطاء الله: إني قد أخذت هذا الكتاب، وهو سنن الإمام الجليل الحافظ الإمام الحجة محمد بن يزيد الربيعي القزويني أبي عبد الله ابن ماجه سماعاً وإجازة، عن مولانا وشيخنا شيخ الإسلام وبركة الأنام خادم السنة الشريفة، والآثار المنيفة، أحد الأئمة الأعلام العالم العلامة، مولانا

وسيدنا أبي محمد الشيخ عبد الله بن مولانا المرحوم الشيخ سالم البصري المكي، أعاد الله علينا من بركاته وبركات علومه، آمين رب العالمين. وذلك بالمسجد الحرام تجاه البيت والمقام جهة باب إبراهيم، وذلك عام ألف ومئة واثنى عشر. اهـ.

وفي هامش هذه الصفحة ما نصه: الحمد لله، في نوبة الفقير إلى الله إسماعيل بن عطاء الله الحلبي ثم المكي، غفر الله لهما وللمسلمين آمين، ابتداء القراءة يوم الأربعاء المبارك إحدى وعشرين من شهر جمادى الأولى عام اثني عشر ومئة وألف. اهـ.

والشيخ عبد الله بن سالم البصري ثم المكي من أحد مشايخ الحديث المسندين في عصره، شرح «صحيح البخاري» وسماه: «ضياء القاري»، وله رحمه الله يد بيضاء في تصحيحه للكتب الستة، بذل فيها الجهد الكثير، بحيث كان إليه المرجع في هذا الباب في عصره، وثبته المسمى: «بالإمداد بمعرفة علو الإسناد» مطبوع بدائرة المعارف بحيدر آباد الدكن بالهند.

وتوجد بهامش هذه النسخة تعليقات وتصحيحات، بقلم تلميذه إسماعيل الحلبي المذكور، ولكن التعليقات تنتهي إلى الورق السادس والأربعين.

وبهذا نكتفي في بيان ما أردنا ذكره لمن يطالع هذا الكتاب المستطاب، رفع الله تعالى مقام مصنفه الإمام ابن ماجه، ونفع بعلمه الأمة، وصلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وقع الفراغ من تحرير هذه العجالة المسماة «ما تمس إليه الحاجة لمن

يطالع سنن ابن ماجه^(١) في بضعة وعشرين يوماً قبيلَ عصرِ يومِ الأربعاء عشرين من مُحَرَّم الحرام من سنة ثلاث وسبعين وثلاث مئة بعد الألف من الهجرة النبوية على صاحبها ألفُ ألفِ صلاة وتحية .

وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْعَلِيِّ الْعَظِيمَ أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصاً لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، مَخْلَصاً مِنْ شَوَائِبِ الرِّيَاءِ وَدَوَاعِيِ التَّعْظِيمِ، وَأَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ وَكُلَّ مَنْ وَقَفَ عَلَيْهِ، إِنَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ، وَالْمَنْنُ الْعَمِيمِ، وَهُوَ حَسْبِي وَنَعْمَ الْوَكِيلُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوَّلًا وَآخِرًا.

* * *

(١) هكذا كان اسم الكتاب قبل هذه الطبعة كما أشرت إليه في المقدمة ، وأبقيته هنا كما هو للتاريخ والمعرفة . عبد الفتاح .

تَمَّةٌ مُهِمَّةٌ

قال عبد الفتاح: سَبَقَ في ص ٢٥١ في ترجمة الحافظ مُغلُطاي كلامٌ حول حديث ابن عُمر رضي الله تعالى عنهما من رواية عبد الله بن عون الخِرَّاز بسنده: «أن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم كان يَرَفَعُ يديه إذا افتتح الصلاة، ثم لا يعود». وسَبَقَ هناك تعليقاً مني ص ٢٥٢ أن الشيخ ناصر الألباني قد أورد هذا الحديث في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، نقلاً من هذا الكتاب: «الإمام ابن ماجه وكتابه السنن»، وحاولَ إبطاله وتوحيته، مع الحطُّ البالغ على المؤلِّف الأستاذ العلامة المحدث الناقد مولانا محمد عبد الرشيد النعماني حفظه الله تعالى ورعاه.

وكنْتُ ذكرتُ هناك تعليقاً في ص ٢٥٣، أني وقفتُ على بحثٍ وافٍ في الردِّ على الألباني في إبطاله لهذا الحديث، كتبه الشيخ شميم محمد البنغلاديشي السُّلَهي في كتابه «حوارٌ مع الألباني» - مخطوط - ، وذكرتُ أيضاً أني أنشَرْتُ ذلك البحث في آخر الكتاب لإيقاف القراء عليه، فإلى القارئ الكريم ذلك البحثُ النافعُ:

تصحيح حديث ابن عمر في ترك رفع اليدين والرد على الألباني في إبطاله

نص كلام الألباني على هذا الحديث

قال الشيخ الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»^(١)، ما نصّه: (كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا يعود):

باطلٌ موضوعٌ. رواه البيهقي في «الخلافيات» من حديث محمد بن غالب، ثنا أحمد بن محمد البرقي، ثنا عبد الله بن عون الخزاز، ثنا مالك، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر مرفوعاً.

قلت: وهذا سندٌ ظاهره الجودة، وقد اغتر به بعضُ الحنفية، فقال الحافظ مُغلطاي: لا بأس بسنده.

ولا أدري كيف يقول ذلك مثلُ هذا الحافظ مع اشتهار الحديث في «الصحيحين» و«السنن الأربعة» و«المسانيد» عن مالك بإسناده المذكور عن ابن عمر برفع اليدين في الركوع أيضاً، لا سيما وقد نبّه على ذلك مُخرّجُه البيهقي وشيخُه الحاكم فقالا: «هذا باطل موضوع، لا يجوز أن يُذكر إلا على سبيل التعجب والقُدح فيه، فقد رَوينا بالأسانيد الزاهرة عن مالك خلافَ هذا».

نقلْتُ هذا وسندَ الحديث وقولَ مُغلطاي من «ما تمس إليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه»^(٢) للشيخ محمد عبد الرشيد النعماني (ص ٤٨ — ٤٩). وهو متعصّب جداً للحنفية على أهل الحديث، ولا يعابُ بقواعدهم العلمية، ومما يَدُلُّك على هذا تعقُّبه لقول الحافظين المذكورين وحكيمهما على الحديث بالبطلان، فقال:

«قلت: تضعيفُ الحديث لا يثبتُ بمجرد الحكم، وإنما يثبتُ ببيان وجوه الطعن، وحديثُ ابن عمر هذا رجالُه رجالُ الصحيح، فما أرى له ضعفاً بعد ذلك، اللهم إلا أن

(١) ٣٤٦: ٢ ورقم ٩٤٣.

(٢) وهو المُسمّى في هذه الطبعة: «الإمام ابن ماجه وكتابه السنن».

يكون الراوي عن مالك مطعوناً، لكنَّ الأصلَ العدمُ، فهذا الحديثُ عندي صحيحٌ لا محالة!

قلتُ: هذا الكلامُ يدل على أحد شيئين: إما أن الرجل — النعماني — لا يعبأ بما هو مُقرَّرٌ عند المحدثين من القواعد، أو أنه جاهل بها، وغالبُ الظن أنه الأول، فمثلُه مما لا أظن يبلُغ به الجَهْلُ إلى أن لا يَعْلَمَ تعريفَ الحديث الصحيح عندهم، وهو «ما رواه عدلٌ ضابطٌ عن مثله عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا مُعلَّلاً».

وإذا كان الأمرُ كذلك فقولُه: «... لا يَثْبُتُ بمجرد الحكم...» جَهْلٌ منه أو تَجَاهُلٌ بشرطٍ من شروط الحديث الصحيح، وهو عدمُ الشذوذ، وقد أشار الحاكمُ والبيهقي إلى أن الحديثَ لم يَسَلَمْ من الشذوذ وذلك قولُهما: «فقد رَوَيْنَا بِالْأَسَانِيدِ الزَاهِرَةِ عن مالك خلافَ هذا».

قلتُ: فالحاكمُ والبيهقي لم يَحْكُمَا على الحديث بالبطلان بمجردِ الدعوى كما زَعَم النعماني، بل قَرَرْنَا ذلك بالدليل لمن يُريدُ أن يَفْهَمَ، وهو الشذوذُ، على أن هناك أدلةً أخرى تُؤَيِّدُ الحكمَ المذكورَ على ما يَأْتِي بيانه إن شاء الله تعالى.

ولو لم يكن ثَمَّةَ دليلٍ على بطلانِ الحديث إلّا وُروُدُه في كتاب الإمام مالك «الموطأ» (٩٧/١) على خلاف هذا اللفظ لَكَفَى، فكيف وقد رواه جمعٌ كثيرٌ من المصنِّفين والرواة عن مالك على خلافه؟

فأخرجه البخاري (١٧٤/٢)، وأبو عوانة في «صحيحه» (٩١/٢)، والنسائي (١٤٠/١ و ١٦١ — ١٦٢)، والدارمي (٢٨٥/١)، والشافعي (رقم ١٩٩) والطحاوي في «شرح المعاني» (١٣١/١)، وأحمد (٤٦٧٤ و ٥٢٧٩) من طُرُقٍ كثيرةٍ عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه:

«أن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم كان يَرْفَعُ يديه حَذَوَ مَنْكبيه، إذا افتتح الصلاة، وإذا كَبَّرَ للركوع، وإذا رَفَعَ رأسَه من الركوع، رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ» الحديث. والسياقُ للبخاري عنه.

والواقعُ أن الحديثَ بهذا اللفظ المُخَالِفَ لهذا الحديث الباطل متواترٌ عن مالك

رحمه الله، فقد سَرَدَ ابنُ عبد البر أسماءَ من رَوَاهُ عن مالك من الرواة، فجاء عددهم نحو الثلاثين!

وقد وافقه جماعة من الثقات في روايته عن ابن شهاب به.

أخرجه البخاري (١٧٥/٢ و ١٧٦)، ومسلم (٦/٢ و ٧)، وأبو عوانة (٩٠/٢)، وأبو داود (١١٤/١)، والترمذي (٣٥/٢)، وابنُ ماجه (٢٨١/١)، والطحاوي والدارقطني (ص ١٠٨)، وكذا الشافعي (١٩٨) وأحمد (٥٠٨١ و ٤٥٤٠ و ٦٣٤٥) من طرقٍ كثيرةٍ عن ابن شهاب به.

وتابع الزهريُّ جابرٌ وهو الجُعفي قال: «رأيتُ سالمَ بنَ عبد الله رَفَعَ يديه حذاء منكبِهِ في الصلاة ثلاث مرات، حين افتَتَحَ الصلاةَ وحين ركع، وحين رفع رأسه، قال جابر: فسألت سالمًا عن ذلك؟ فقال سالمٌ: رأيتُ ابنَ عمر يفعل ذلك، وقال ابن عمر: رأيتُ رسولَ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم يفعلُ ذلك».

رواه الطحاوي وأحمد (٥٠٥٤)، والجعفي ضعيف، لكن سَكَّت على الحديث الطحاوي وكان ذلك لطريقه.

وتابع سالمًا نافع مولى ابن عمر: «أن ابنَ عمرَ كان إذا دَخَلَ في الصلاة كَبَّرَ ورَفَعَ يديه، وإذا قال: سمع الله لمن حمده رَفَعَ يديه، وإذا قام من الركعتين رَفَعَ يديه، ورفع ذلك ابنُ عمر إلى النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم».

أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٧٦/٢) وفي «رفع اليدين» (ص ١٤)، وأبو داود (١١٨/١)، والبيهقي (١٣٦/٢)، عن عُبيد الله عنه.

ورواه مالك (٩٨/١ - ٩٩) عن نافع به دون قوله: «وإذا ركع رفع يديه»، ودون الرفع عند القيام، ومن طريقه رواه الشافعي وأبو داود.

وتابعه أيوب عن نافع به المرفوع فقط، دون الرفع عند القيام، أخرجه البخاري في «جزئه» (١٧)، والبيهقي (٢٤/٢ و ٧٠)، وأحمد (٥٧٦٢).

وتابعه صالح بن كيسان عن نافع به أخرجه أحمد (٦١٦٤).

وتابع سالمًا أيضاً محاربُ بنِ دِثَار قال: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كُلَّمَا رَكَعَ، وَكُلَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٣٢٨) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

إِذَا عُرِفَ هَذَا فَهَذِهِ الرُّوَايَاتُ وَالطَّرِيقُ الصَّحِيحَةُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَدُلُّ عَلَى بَطْلَانِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ وَجْهِهِ:

الأول: ما أشار إليه الحاكمُ والبيهقي من مخالفة راويه عن مالك لجميع من رواه عنه من الثقات على خلافِ هذا الحديث، وإثباتِ الرفع الذي نفاه، لا سيما وقد بَلَغَ عددهم مبلغَ التواتر كما سبق، ومخالفة الفرد لأقل منهم بكثير يجعل حديثه شاذاً مردوداً عند أهل العلم، فكيف وهم جمع غفير؟!

الثاني: أن مالكا رحمه الله لو كان عنده علمٌ بهذا الحديث المنسوب إليه لرواه في كتابه «الموطأ» وعَمِلَ به، وكلٌّ من الأمرين منفي، أما الأول: فلما سَبَقَ بيانه أنه رَوَى فيه الحديثَ المُخَالَفَ له بسنده هذا. والآخرُ أنه عَمِلَ بخلافه، وقال بمشروعية الرفع بعد الرفع في تكبيرة الإحرام كما حَكَاهُ عنه الترمذي في «سننه» (٣٧/٢)، ولم يحك عنه خلافه، ونَقَلَ الخطابي والقرطبي أنه آخرُ قولِي مالك وأصحُّهما كما في «الفتح» (١٧٤/٢).

الثالث: أن ابنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُحَافِظُ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الِرفْعِ الْمَذْكُورِ كَمَا سَبَقَ ذَلِكَ عَنْهُ صَرِيحاً، فَلَوْ كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ ثَابِتاً عَنْهُ لَمَا رَفَعَ، وَهُوَ مِنْ أَحْرَصِ أَصْحَابِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى اتِّبَاعِهِ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ.

كيف لا وقد صَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَى رَجُلًا لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَمَاهُ بِالْحَصَى أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «رَفْعِ الْيَدَيْنِ» (ص ٨)، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي «مَسَائِلِهِ عَنْ أَبِيهِ» وَالدَّارِقُطْنِي (١٠٨) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ^(١).

(١) وَأَمَّا مَا رَوَاهُ الطَّحَاوِيُّ ١: ١٣٣ مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عُمَرَ فَلَمْ يَكُنْ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَّا فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ: فَهُوَ شَاذٌ أَيْضاً، لِلْخِلَافِ الْمَعْرُوفِ فِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَيَّاشٍ. الْأَلْبَانِيُّ.

الرابع: أن الذي رَوَى هذا الحديث عن ابن عمر إنما هو سالم أبته، - فيما زعموا - ، ومن الثابت عنه أنه كان يَرَفَعُ يديه أيضاً كما حكاه الترمذي أيضاً عنه، وسَبَقَ ذلك في بعض الروايات عنه، فلو كان هذا الحديث مما رواه عن أبيه حقاً لما خَالَفه أصلاً، كما هو ظاهر.

فدل ذلك كله على صحة قول الحاكم والبيهقي في الحديث: إنه باطل، وأن قول الشيخ النعماني: «فهذا الحديث عندي صحيح لا محالة» محال!

ومما سَبَقَ تَعَلَّمَ بطلان قول الشيخ المذكور عَقِبَ جملته المذكورة: «وغاية ما يقال فيه: أن ابنَ عُمَرَ رأى النبي صَلَّى الله عليه وسلم حيناً يَرَفَعُ، فأخبرَ عن تلك الحالة، وأحياناً لا يَرَفَعُ، وأخبر عن تلك الحالة، وليس في كل من حديثه ما يُقَيِّدُ الدوام والاستمرارَ على شيء معين منهما، ولفظ (كان) لا يُقَيِّدُ الدوام إلا على سبيل الغالب».

قلتُ: وهذا الجمعُ بين الروایتين، باطل أيضاً، لأن الشرط في الجمع إنما هو ثبوت الروایتين، أما وإحداهما صحيحة، والأخرى باطلة، فلا يجوز الجمع حينئذٍ، وكيف يُعَقَّلُ أن الراوي الواحد يقول مرة: كان لا يَرَفَعُ، وأخرى: كان يَرَفَعُ، ولا يَجْمَعُ هو نفسه بينهما في عبارة واحدة ولو مرةً واحدة؟ هذا مما لا نَعْرِفُ له مثيلاً في شيء من الأحاديث!

وإنما يقال مثلُ هذا الجمع في روايتين صحيحتين عن صحابينِ مُخْتَلَفَيْنِ، مثل حديث ابن عمر هذا في الرفع وحديث ابن مسعود بمعنى هذا الحديث الباطل عن ابن عمر.

فإن قال قائل: قد عرفنا بطلانَ هذا الحديث من الوجوه السابقة. فممن العلة فيه؟ هل هي من عبد الله بن عون الخزاز الذي رواه عن مالك أم ممن دونه!

والجواب: أنه ليس في إسناده من يُمكن الظنُّ بأن الخطأ منه، غيرُ محمد بن غالب، وهو الملقب بـ (تَمْتَام)، فإنه وإن كان الدارقطني وثَّقه فقد قال: «إلا أنه يُخْطِئُ»، وكان وَهْمُ في أحاديثه.

وقال ابن المُنادي: «كُتِبَ عنه الناسُ، ثم رَغِبَ أكثرُهم عنه لخصالِ شنيعةٍ في

الحديث وغيره». فالظاهر أنه هو الذي أخطأ في هذا الحديث، ولعله من الأحاديث التي أشار إليها الدارقطني.

وأما شيخه البزطي فهو ثقة ثبت حجة كما قال الخطيب (٦١/٥)، وكذا شيخ هذا وهو الخراز ثقة من رجال مسلم، فأنحصرت الشبهة في (تمتام). والله أعلم. انتهى كلام الألباني.

الرد على الألباني في محاولته إبطال هذا الحديث

عزو الألباني كلام السندي إلى الشيخ النعماني

أقول وبالله التوفيق: إن من عجائب الألباني أنه ظنَّ أن قائلَ (قلتُ) في قوله: «قلت: تضعيف الحديث لا يثبت بمجرد الحكم،...» هو شيخنا النعماني نفسه، وليس الأمر كذلك، بل قائله خاتمة الحفاظ المُلأَّ محمد عابد السندي رحمه الله تعالى، والشيخ ناقلٌ لا قائلٌ من عنده، وقد جعل الكلام المنقولَ بين الهلالين، ورمز في ختامه بـ (اهـ) ولكن الألباني عزا ما للسندي إلى شيخنا النعماني غفلةً منه أو تدليساً، وما أورده ها هنا على شيخنا النعماني كان عليه أن يورده على الشيخ محمد عابد السندي، ولما لم يُميِّز الألباني كلام هذا من كلام ذاك، أجبتُ عن إيرادته مُسأِراً سيره، وبالله التوفيق.

الشيخ النعماني ليس متعصباً

فأقول: قولُ الألباني: (وهو — يريد النعماني — متعصب جداً للحنفية على أهل الحديث...)، وَقَعَ في غير محله، فإنَّ التعصُّب هو التحزُّب لرأي أو طائفة بدون إقامة حجة، ولا يُطلق ذلك على تأييد مذهب أو رأي بدليل وبرهان، وليس في كتاب شيخنا النعماني شيءٌ إلا وهو مُبَيَّنٌّ بالبراهين الواضحة والحجج الظاهرة، ولا يَلَزُمُه أن يُوافق أهل الحديث في جميع أصولهم، لأنه نعماني حنفي، ولأئمة الأحناف الذين دَوَّنوا الحديث والفقه في القرون الفاضلة المشهور لها بالخيرية من سيد الخلائق والبرية، قبل أن يَفْشُو الكَذِبُ والخيانة: أصولٌ وقواعدٌ يَخْتَصُّون بها، وقد قرَّروها بالحجج النيرة.

واستدلَّ الألباني على تعصُّب شيخنا وعدم مبالاته بقواعد المحدثين بتعقيب قول الحافظين: الحاكم والبيهقي وحكمهما على الحديث بالبطلان قائلاً: «تضعيف الحديث

لا يَتَّبَعُ بمجردَ الحكم...»، وزَعَمَ الألباني أن الحاكم والبيهقي لم يَحْكَمَا بالوضع والبطلان من غير دليل، بل أشارا إلى عدم سلامة الحديث من الشذوذ، ويعني هذا أن الشذوذ يَسْتَلْزِمُ الوضعَ والبطلانَ عند الألباني!!

الشذوذ لا يُنَافِي الصِّحَّةَ الاصطلاحيةَ

وهذا الذي زعمه الألباني لا يَسْوَى سَمَاعَهُ حَسَبَ قواعدِ المحدثين، فإن المحدثين يَخْتَلِفُونَ في أن الشذوذ هل يُنَافِي الصِّحَّةَ أم لا؟ فضلاً عن أن يَقْتَضِي ذلك الوضعَ أو البطلانَ.

قال الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي في «تدريب الراوي»^(١). «قيل: لم يَقْصَحْ ابنُ الصلاحِ بمراعاةِ الشذوذِ المُشْتَرَطِ نفيه في تعريف الحديث الصحيح، وقد ذكر في نوعه — وهو النوع الثالث عشر — ثلاثة أقوال: أحدها: مخالفةُ الثقة لأرجح منه.

والثاني: تفرُّدُ الثقة مطلقاً.

والثالث: تفرُّدُ الراوي مطلقاً.

ورَدَّ ابنُ الصلاحِ هناك المعنيين الأخيرين، فالظاهر أنه أراد هنا الأوَّلَ.

قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر: وهو مشكل، لأن الإسناد إذا كان متصلاً وكان رواته كلُّهم عدولاً ضابطين، فقد انتفت عنه العللُ الظاهرة، ثم إذا انتفى كونه معلولاً فما المانعُ من الحكم بصحته؟ فمُجَرَّدُ مخالفةِ أحدِ رُوَايَةِ لمن هو أوثق منه أو أكثرُ عدداً لا يستلزم الضعفَ، بل يكون من باب صحيح أو أصح.

قال: ولم أرَ مع ذلك عن أحدٍ من أئمة الحديث اشتراطُ نفي الشذوذ المُعْبَرِ عنه بالمُخالفة، وإنما الموجودُ من تَصَرُّفَاتِهِم تقديمُ بعض ذلك على بعض في الصحة.

نماذجُ من الأحاديث الشاذة في «الصحيحين»

وأمثلة ذلك موجودةٌ في الصحيحين وغيرهما:

١ - فمن ذلك: أنهما أخرجَا قَصَّةَ جَمَلٍ جَابِرٍ مِنْ طُرُقٍ، وَفِيهَا اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ فِي مِقْدَارِ الثَّمَنِ، وَفِي اشْتِرَاطِ رُكُوبِهِ، وَقَدْ رَجَّحَ الْبُخَارِيُّ الطُّرُقَ الَّتِي فِيهَا الْاِشْتِرَاطُ عَلَى غَيْرِهَا، مَعَ تَخْرِيجِ الْأَمْرَيْنِ، وَرَجَّحَ أَيْضاً كَوْنَ الثَّمَنِ أَوْقِيَّةً مَعَ تَخْرِيجِهِ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ.

٢ - ومن ذلك: أن مسلماً أَخْرَجَ فِيهِ حَدِيثَ مَالِكٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ فِي الْاضْطِجَاعِ قَبْلَ رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ، وَقَدْ خَالَفَهُ عَامَّةُ أَصْحَابِ الزَّهْرِيِّ، كَعَمْرٍ، وَيُونُسَ، وَعُمَرُو بْنِ الْحَارِثِ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، وَشُعَيْبٍ، وَغَيْرِهِمْ عَنِ الزَّهْرِيِّ، فَذَكَرُوا الْاضْطِجَاعَ بَعْدَ رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ.

وَرَجَّحَ جَمْعٌ مِنَ الْحِفَاطِ رَوَايَتَهُمْ عَلَى رَوَايَةِ مَالِكٍ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَتَأَخَّرْ أَصْحَابُ الصَّحِيحِ عَنْ إِخْرَاجِ حَدِيثِ مَالِكٍ فِي كُتُبِهِمْ.

وأمثلة ذلك كثيرة^(١).

(١) ٣ - منها: ما أخرجه البخاري في باب رفع اليدين إذا قام من الركعتين ١: ١٠٢ من طريق عبد الأعلى، ثنا عبيد الله، عن نافع «أن ابن عمر كان إذا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ. وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، رواه حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انتهى.

وقال أبو داود بعد أن أخرجَ هذا الحديثَ ١: ١٠٨: «الصحيح: قولُ ابنِ عمرَ ليس بمرفوع، قال أبو داود: وَرَوَى بِقِيَّةُ أَوْلَاهُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، وَأُسْنَدُهُ، وَرَوَاهُ الثَّقَفِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَوْقَفَهُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ فِيهِ: وَإِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ يَرْفَعُهُمَا إِلَى ثَدْيَيْهِ. وهذا الصحيح. قال أبو داود: رواه الليث بن سعد ومالك وأيوب وابن جريج موقوفاً، وأسنده حماد بن سلمة وحده عن أيوب، ولم يذكر أيوب ومالك الرفع إذا قام من السجدة، وذكره الليث في حديثه.

قال ابن جريج فيه: قلت لنافع: أكان ابنُ عمرَ يجعلُ الأولى أرفعَهن؟ قال: لا، سواء، قلت: أشتر لي، فأشار إلى الثدين، أو أسفل من ذلك». انتهى.

فظهر بهذا أنَّ حديث البخاري هذا موقوفٌ عند أبي داود، ورفعُه غيرُ صحيحٍ عنده، لأنَّ عبدَ الأعلى تفرَّدَ من بين أصحابِ عبيدِ اللَّهِ في رفعه، وخالفه عبدُ الوهاب الثَّقَفِيُّ وعبدُ اللَّهِ بنُ =

= إدريس، والمعتمر بن سليمان، فروّوه عن عبيد الله موقوفاً على ابن عمر، وكذا تفرّد برفعه حماد بن سلمة من بين أصحاب أيوب، كما قاله أبو داود، ورّواه أيضاً مالك والليث وابن جريج عن نافع موقوفاً على ابن عمر.

٤ - ومنها: ما رواه البخاري في (مناقب عثمان رضي الله عنه) ١: ٥٢٢ من طريق أحمد بن شبيب بن سعيد، عن أبيه، عن يونس، عن الزهري، في قصة الوليد بن عقبة، وفيها: «فجلّده ثمانين».

قال الحفاظ: هذا وهم، ففي رواية معمر عن الزهري عند البخاري نفسه ١: ٥٤٧ «فجلّد الوليد أربعين جلدة» ويرجّح روايته ما أخرجه مسلم وغيره من طريق أبي ساسان، قال: شهدت عثمان أتي بالوليد، فحكى القصة. وفيها ذكر الأربعين، انظر «فتح الباري» ٧: ٤٥ - ٤٦. ومع أن رواية (الثمانين) شاذة أدخلها البخاري في «صحيحه».

٥ - ومنها: ما أخرجه البخاري في باب قول الله تعالى: (فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ) ١: ٤٣٩: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا شعبة، عن سليمان ومنصور وقتادة، سمعوا سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله قال: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا...».

ثم رواه عن عمرو، أنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ سالمًا عن جابر: أراد أن يُسمِّيَه القاسم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «سَمُّوا بِأَسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي».

فأخرج البخاري الروایتين جميعاً في أن الأنصاري هل أراد أن يُسمِّي ابنه محمداً أو القاسم، مع أن إحداهما شاذة بلا ريب لامتناع الجمع بين الاسمين في مسمى واحد.

٦ - ومنها: ما أخرجه مسلم في (باب النهي عن الحديث بكل ما سمع) ١: ٨ من طريق مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، كلاهما عن شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ».

ثم رَوَاهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا.

قال الإمام النووي رحمه الله: هكذا وَقَعَ فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ عَنْ حَفْصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

ثم قال: فإن قيل: يَلَزَمُ أن يُسَمَّى الحديث صحيحاً ولا يُعْمَلُ به، قلتُ: لا مانع من ذلك، إذ ليس كلُّ صحيحٍ يُعْمَلُ به، بدليل المنسوخ... انتهى.

وقال الحافظ شمس الدين السخاوي في «فتح المغيث»^(١): «على أن شيخنا — ابن حجر — مَالَ إلى النزاع في ترك تسمية الشاذ صحيحاً، وقال: غاية ما فيه رجحانُ رواية

= عليه وسلّم مرسلًا، فإن حفصاً تابعي، وفي الطريق الثاني عن حفص، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى الله عليه وسلّم متصلًا، فالطريقُ الأول رواه مسلم من رواية معاذ بن معاذ وعبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن شعبة. وكذلك رواه غُنْدَرُ عن شعبة فأرسله. والطريق الثاني عن علي بن حفص عن شعبة، قال الدارقطني: الصوابُ المرسلُ عن شعبة، كما رواه مُعَاذُ وابْنُ مهدي وغندر.

قلت — القائل النووي —: وقد رواه أبو داود في «سُنَنِهِ» أيضاً مرسلًا ومتصلًا، رواه مرسلًا عن حفص بن عُمر التَّمِيمِي، عن شعبة، ورَوَاهُ متصلًا من رواية علي بن حفص، وإذا بُنِت أنه رُوِيَ متصلًا ومرسلًا. فالعملُ على أنه متصل، هذا هو الصحيحُ الذي قاله الفقهاء وأصحابُ الأصول وجماعةٌ من أهل الحديث، ولا يَضُرُّ كَوْنُ الأكثرين رَوَوْه مرسلًا، فإن الوصلَ زيادةٌ من ثقة، وهي مقبولة». انتهى. ومع شذوذ رواية علي بن حفص أخرجها مسلم في «صحيحه».

٧ — ومنها: ما أخرجه مسلمٌ في «صحيحه» ١: ١٧٢ من رواية الوليد بن مسلم، حدثنا الأزاعي، عن قتادة أنه كَتَبَ إليه يُخْبِرُهُ عن أنس بن مالك أنه حَدَّثَهُ، قال: صليتُ خلف النبي صَلَّى الله عليه وسلّم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يَسْتَفْتِحُونَ [بالحمد لله رب العالمين]، لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها.

وزيادة (لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم) في هذه الرواية شاذةٌ بالمرة، فإنَّ روايةَ أكثرِ الحفاظ عن قتادة كأيوب وشعبة وهشام الدُّسْتَوَائِي وشيبان بن عبد الرحمن وسعيد بن أبي عَرُوبَةَ وأبي عَوَّانَةَ وغيرهم: خاليةٌ عنها، كما في «تدريب الراوي» ١: ٢٥٤ — ٢٥٧.

فهذه سبعةٌ شواهدٌ من الأحاديث الشاذة التي جاءت في «الصحيحين». وقال الحافظ السيوطي في «الحاوي للفتاوي» ٢: ٢١٠ (بلوغ المأمول في خدمة الرسول): «وكم في «الصحيح» من حديثٍ وُصِفَ بالشذوذ». هذا كُلُّهُ مما أفاده شيخنا النعماني حفظه الله تعالى ورعاه.

على أخرى، والمرجوحية لا تُنافي الصحة، وأكثر ما فيه أن يكون هناك صحيحٌ وأصحُّ، فيُعمل بالراجح ولا يُعمل بالمرجوح لأجل معارضته له، لا لكونه لم يصح طريقه، ولا يلزم من ذلك الحكم عليه بالضعف، وإنما غايته أن يتوقف عن العمل به.

ويتأيد بمن يقول: صحيحٌ شاذ كما سيأتي في المُعلِّ، وهذا كما في الناسخ والمنسوخ سواء.

قال: ومن تأمل الصحيحين وَجَدَ فيها أمثلةً من ذلك». انتهى.

ابن خزيمة وابن حبان لم يشترطا في الصحيح نفي الشذوذ

ومن أصحاب الصحاح الذين لم يشترطوا نفي الشذوذ والعلة في الحديث الصحيح: الحافظ ابن حبان البستي وشيخه الإمام ابن خزيمة رحمهما الله تعالى.

قال الحافظ ابن حجر في «نكته على ابن الصلاح»^(١)، ما نصّه: «وقد صرّح ابن حبان بشرطه، وحاصله أن يكون راوي الحديث عدلاً مشهوراً بالطلب غير مدّلس سَمِعَ ممن فوقه إلى أن ينتهي، فإن كان يروي من حفظه فليكن عالماً بما يُحيل المعاني.

فلم يشترط على الاتصال والعدالة ما اشترطه المؤلف في الصحيح من وجود الضبط ومن عدم الشذوذ والعلة، وهذا وإن لم يتعرّض ابن حبان لاشتراطه فهو إن وجده كذلك أخرجه، وإلاّ فهو ماضٍ على ما أصّل، لأن وجود هذه الشروط لا يُنافي ما اشترطه.

وسمّى ابن خزيمة كتابه: (المسندُ الصحيحُ المُتَّصِلُ بنقلِ العدلِ عن العدل من غير قَطْعٍ في السند ولا جرحٍ في الثَّقلَة)، وهذا الشرطُ مثلُ شرطِ ابن حبان سواءً، لأن ابن حبان تابع لابن خزيمة، مُعْتَرِفٌ من بحرِه، ناسِجٌ على منوالِه». انتهى.

الشذوذ لا يقدح في صلاحية الحديث للاحتجاج به

على مذهب الفقهاء والأصوليين

هذا كله على مذهب المحدثين لا سيما أصحاب الصحاح منهم، وأما عند الفقهاء

والأصوليين فليس الشذوذ — بالمعنى المصطلح عند المحدثين — علةٌ تقدح في صلاحية الحديث للاحتجاج به أو العمل وفقه.

قال الإمام ابن دقيق العيد في «الافتراح»^(١) «وفي هذين الشرطين — عدم الشذوذ والعلّة — نظرٌ على مُقتضى نظر الفقهاء، فإن كثيراً من العلل التي يُعلّل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء» وقال أيضاً في «شرح الإلمام»: «إن لكل من أئمة الفقه والحديث طريقاً غير طريق الآخر، فإن الذي تقتضيه قواعد الأصول والفقه أن العمدة في تصحيح الحديث عدالة الراوي وجزؤه بالرواية، ونظرهم يميل إلى اعتبار التجويز الذي يُمكن معه صدق الراوي وعدم غلطه، فمتى حصل ذلك وجاز أن لا يكون غلطاً وأمكن الجمع بين روايته ورواية من خالفه بوجه من الوجوه الجائزة لم يترك حديثه، فأما أهل الحديث فإنهم قد يروون الحديث من رواية الثقات المدول ثم تقوم لهم علل تمنعهم عن الحكم بصحته». انتهى^(٢).

بحث مهمٌ للمحقق العثماني في أن وجود الشذوذ في رواية

لا يوجب رجحان غيرها عليها

وقال شيخ الإسلام المحدثُ المفسرُ شبيب أحمد العثماني رحمه الله تعالى في مقدمة «فتح المُلهم»^(٣)، بعد نقل كلام السخاوي المذكور^(٤) ما نصّه: «... وعلى تقدير اشتراط (عدم الشذوذ) في الصحيح وتفسير (الشذوذ) بمخالفة الثقة لمن هو أرجح منه، بحيث يتعسر الجمع بين روايتهما: إنما يقتصرّون في الحكم بالشذوذ على الأرجحية من جهة كثرة العدد أو قوة الحفظ فقط، ولا يلتفتون إلى غيرهما من وجوه الترجيح بين الروايات التي تزيد على مئة وجه، كما ذكره السيوطي في «التدريب»، إلا إلى بعض أحوال الرواة نادراً، ولا يكادون يتجاوزون منها إلى ترجيح المرويات بعضها على بعض من حيث الحكم والمعنى.

(١) ص ١٥٣.

(٢) من «توضيح الأفكار» ١: ١٨.

(٣) ص ٥١ - ٥٢.

(٤) في ص ٣٠١.

ولعل هذا اصطلاحٌ منهم بحَسَبِ موضوعِهم، فإنَّ وظيفَتَهُم الأصليةُ الحكمُ على الإسناد أو على المتن من جهةِ الإسناد، فكانَهم أحوالوا الخارجَ عن وظيفَتِهِم على الفقهاء والأصوليين الذين وظيفَتُهُم انتقادُ المتن، والبحثُ عن معانيها، وترجيحُ بعضِ الأحاديثِ على بعضٍ من حيثِ الحكمُ والمعنى، وبما يَرجِعُ إلى غيرِ أحوالِ الرواةِ وكيفياتِ التحمل، فإن لكلٍ فنَ رجالاً يُقدِّمون في فَنِّهم على غيرِهِم.

قال الترمذي رحمه الله: في «جامعه»^(١): الفقهاء هم أعلمُ بمعاني الأحاديث. وقال شيخ الإسلام الحافظ ابنُ حجرٍ رحمه الله: ولابنُ حِبَّانٍ تفصيلٌ حَسَنٌ (أي في تفاضلِ إسنادين أحدهما عن شيوخِ الحديث مع قلةِ الوسائط، والآخرُ عن الفقهاء مع كثرتها، فأُيِّهما يُوصَفُ بالعلو) قال: إنَّ النَّظَرَ إن كانَ للسند فالشيوخُ أولى، وإن كانَ للمتن فالفقهاء...

وأيضاً قد اشترَطُوا في الشاذِّ تعشُرَ الجمعِ بينه وبين المحفوظ، فقد يَتَسَرَّ لِقَوْمٍ أمرٌ يَتَسَرَّ عند غيرِهِم، والأئمةُ والفقهاءُ رحمهم الله هم المُبَسِّرُونَ للجمعِ بين متونِ الأحاديث، فهم المُقدِّمون في هذا الباب.

قال صاحبُ «التنقيح» - ابن عبد الهادي - بعد الكلامِ على حديثِ عبد الملك بن أبي سليمان في الشفعة: وطعنُ شعبةٍ في عبد الملك بسببِ هذا الحديث لا يَدَّخِرُ فيه، فإنه ثقة، وشعبةٌ لم يكن من الحُدَّاقِ في الفقه، لِيَجْمَعَ بين الأحاديثِ إذا ظَهَرَ تعارضُها، إنما كان حافظاً، وغيرُ شعبةٍ إنما طَعَنَ فيه تبعاً لشعبة.

فالإنصافُ أن الحكمَ بالشذوذِ من المحدثين لما كان مرجعُهُ الترجيحُ من حيث كثرةُ العَدَدِ أو قوةُ الحفظِ ونحوُهما: لا يستلزمُ كَوْنَ الحديثِ شاذّاً مردوداً عند غيرِهِم من الفقهاء غيرَ مُحتَجٍّ به في الأحكام، فإن وجوهَ الترجيحِ غيرُ محصورةٍ، فلا يَبْعُدُ أن يكونَ الحديثُ المرجوحُ من جهةِ تفردِ الراوي أو قصورِ حفظِهِ أرجحَ مما يُقابِلُهُ من سائرِ جهاتِ الترجيحِ...

فإن الشاذَّ ولو كان مردوداً لكونه مرجوحاً عند المحدثين من جهةٍ خاصةٍ يَحْتَمِلُ أن يكونَ راجحاً بحسبِ المتن من جهاتٍ أُخَرٍ عند غيرِهِم، فلا يَمْنَعُ حكمُهمم بالشذوذِ

(١) ٢: ٢٣٠ في الجنائز في (باب ما جاء في غسل الميت).

تَجَشُّمٌ سَائِرِ الْمَرْجُحات لِغَيْرِهِمْ^(١)، وَلَا مُتَافَاةٌ بَيْنَ كَوْنِ الشَّيْءِ مُرَدُّوْا وَمَقْبُولُوْا مِنْ وَجْهَيْنِ فَلْيُحْفَظْ. انتهى كلامُ شيخِ الإسلامِ العثماني رحمه الله تعالى مختصراً.

وبما تَقَدَّمَ مِنَ النُّصوصِ تَبَيَّنَ لِلقَارِئِ الكَرِيمِ أَنَّ الشُّذُوذَ — بِالْمَعْنَى الْمَصْطَلَحَ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ — لَا يُنَافِي الصَّحَّةَ الاصْطِلَاحِيَّةَ، فَضْلاً عَنْ أَنَّ يَسْتَلْزِمُ الْوَضْعَ وَالْبَطْلَانَ، وَهَذَا عِنْدَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مُصَنَّفِي الصَّحَاحِ وَغَيْرِهِمْ.

وَأَمَّا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ وَالْأُصُولِيِّينَ فَالْأَمْرُ أَوْسَعُ، فَإِنَّ الشُّذُوذَ — وَحْدَهُ — لَا يَقْدَحُ عِنْدَهُمْ فِي صِلَاحِيَّةِ الْحَدِيثِ لِلْإِحْتِجَاجِ بِهِ أَيْضاً، كَمَا سَبَقَ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ وَبِحِثِّ الْمُحَقِّقِ الْعُثْمَانِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى.

وَبِهَذَا يَظْهَرُ أَنَّ حُكْمَ الْحَاكِمِ وَالْبَيْهَقِيِّ بِبَطْلَانِ حَدِيثِ ابْنِ عُثْمَرَ الْمُبْحُوْثِ عَنْهُ لِأَجْلِ الشُّذُوذِ: لَا يَبْتَنِي عَلَى أَسَاسٍ صَحِيحٍ، بَلِ الْحُكْمُ بِالْبَطْلَانِ بِمَجْرَدِ الشُّذُوذِ يَخَالِفُ قَوَاعِدَ الْحَدِيثِ وَالْفَقْهَ جَمِيعاً، وَيَظْهَرُ أَيْضاً أَنَّ تَعَقُّبَ السَّنَدِيِّ — أَوِ النُّعْمَانِيِّ! — لِحُكْمِ الْحَاكِمِ وَالْبَيْهَقِيِّ وَارِدٌ فِي مَحَلِّهِ.

وَأَمَّا زَعْمُ الْأَلْبَانِيِّ أَنَّ هَذَا التَّعَقُّبَ لِأَجْلِ جَهْلِ مَنْهُ أَوْ تَجَاهُلِ بِشَرِطٍ مِنْ شُرُوطِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: فزَعْمٌ بَاطِلٌ، فَلَيْسَ ذَلِكَ مِنَ السَّنَدِيِّ أَوِ النُّعْمَانِيِّ عَنْ جَهْلٍ وَلَا تَجَاهُلٍ، بَلِ هَذَا لِعِلْمِهِمَا بِأُصُولِ الرِّوَايَةِ وَالِدِرَايَةِ — وَقَدْ جَهِلَهَا الْأَلْبَانِيُّ — الَّتِي مِنْهَا أَنَّ الشُّذُوذَ الْمَصْطَلَحَ وَحْدَهُ لَا يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ مُطْلَقاً، وَلِعِلْمِهِمَا أَيْضاً أَنَّ الشُّذُوذَ الَّذِي يَتَرَاءَى لِلنَّاظِرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَادِئٌ ذِي بَدْءٍ تَرْفَعُهُ عِدَّةُ قَرَّائِنَ وَشَوَاهِدَ تَضَافَرَتْ فِيهِ.

عِدَّةُ شَوَاهِدٍ تَرْفَعُ الشُّذُوذَ الْمَزْعُومَ

فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنِ الْخَزَّازِ

فَقَدْ تَابَعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ فِي الْاِقْتِصَارِ عَلَى ذِكْرِ الرَّفْعِ عِنْدَ الْاِفْتِتَاحِ فَقَطْ ابْنُ وَهْبٍ وَابْنُ الْقَاسِمِ، كَمَا فِي «الْمَدُونَةِ الْكُبْرَى»^(٢)، وَسَرَدَهُ مُدَوَّنُوْهَا فِي أُدْلَةٍ تَرَكَ رَفْعَ الْيَدَيْنِ فِي غَيْرِ الْاِفْتِتَاحِ.

(١) يَعْنِي: أَنَّ يَأْخُذُ غَيْرُهُمْ بِسَائِرِ الْمَرْجُحات.

(٢) ٧١: ١ وَسَيَأْتِي نَصُّ رِوَايَتِهِمَا فِي ص ٣٠٧.

ويؤيد رواية ابن عون هذه - وهو الحديث المبحوث عنه هنا - عمل ابن عمر رضي الله عنه بمقتضاها، كما رواه مجاهد عن ابن عمر قال: «صليت خلف ابن عمر رضي الله عنه فلم يكن يرفع يديه إلا في التكبير الأولى من الصلاة».

أخرجه الطحاوي وأبو بكر بن أبي شيبة والبيهقي في «المعرفة» وسنده صحيح.

وتابعه عليه عبد العزيز بن حكيم عند محمد بن الحسن في «موطنه»، قال: أخبرنا محمد بن أبان بن صالح، عن عبد العزيز بن حكيم قال: «رأيت ابن عمر رضي الله عنه يرفع يديه حذاء أذنيه في أول تكبير افتتاح الصلاة، ولم يرفعهما فيما سوى ذلك». انتهى.

ومحمد بن أبان وإن كان ضعيفاً لكنه ليس ممن يكذب، وهو ممن يكتب حديثه، فبذلك يعتضد حديث مجاهد^(١).

وتابعه أيضاً عطية العوفي عند البيهقي، فقد أخرج عن سوار بن مضعب، عن عطية العوفي: «أن أبا سعيد الخدري وابن عمر كانا يرفعان أيديهما أول ما يكبران، ثم لا يعودان». انتهى^(٢).

وعطية العوفي وإن تكلم فيه لكنه يكتب حديثه في المتابعات، وقد أخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجه والبخاري في «الأدب المفرد»، إلا أن سوار بن مضعب الراوي عنه قد ضعفه جداً.

ويؤيد رواية عبد الله بن عون أيضاً عمل الإمام مالك وجمهور المالكية وفقهاء، كما سيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى.

وأما قول الألباني: «ولو لم يكن ثمة دليل على بطلان الحديث - رواية عبد الله بن عون - إلا وروده في كتاب الإمام مالك على خلاف هذا اللفظ لكفى»، فهذا قول ساقط لا يُعْبَأُ به، ولو كان الأمر كذلك لزم كون حديث الرفع عند الركوع وعند القيام منه،

(١) انظر «نيل الفرقدن في مسألة رفع اليدين» لإمام العصر مولانا محمد أنور شاه

الكشميري ص ١١٣ - ١١٨.

(٢) كما في «نصب الراية» ١: ٤٠٦.

المروئي عن مالك والمخزج في «صحيح البخاري» وغيره باطلاً، لأنه لم يرد في «الموطأ»، بل اقتصر فيه على ذكر الرفع عند الافتتاح وعند القيام من الركوع فقط.

روايات مالك الأربعة لحديث ابن عمر في مسألة الرفع

والحديث قد رواه مالك من طريق الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنه على أربعة أوجه:

الأول: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة، وإذا كَبَّرَ للركوع وإذا رَفَعَ رأسه من الركوع رَفَعَهُمَا كذلك».

أخرجه الإمام محمد بن الحسن في «موطئه» والإمام الشافعي والإمام أحمد والبخاري والنسائي والدارمي وأبو عوانة في «صحيحه» والطحاوي في «شرح معاني الآثار».

الثاني: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رَفَعَ يديه حَذَوَ منكبيه، وإذا رَفَعَ رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضاً».

أخرجه الإمام مالك في «الموطأ».

الثالث: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يَرَفَعُ يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة».

أخرجه الإمام سحنون في «المُدَوَّنَةُ» من طريق ابن وهب وابن القاسم، وسرده في أدلة الترك، كما سبق.

الرابع: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يَرَفَعُ يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا يعود».

وهذا قريب من الوجه الثالث بل عينه من حيث المعنى، وهذا الوجه هو المبحوث عنه هنا، وقد أخرجه البيهقي في «الخلافيات» من طريق عبد الله بن عون الخزاز — وهو ثقة مشهور من رجال مسلم — عن مالك، كما سبق.

فالرواية عن الإمام مالك في هذه الوجوه الأربعة كلهم ثقات. فلا مطمع في إعلال

شيء منها لمجرد أنه لم يرد في «الموطأ»، لا سيما الوجهين الأخيرين - وهما سيان معنى - ، فقد اعتضد بعمل الإمام مالك وجمهور المالكية وفقهما على ما سيأتي.

إبطال الوجوه الأربعة التي أعل بها الألباني الحديث

ثم بين الألباني وجوهاً أربعة لبطلان الحديث من رواية عبد الله بن عون بعد أن سرد حديث ابن عمر بطريقه، فنقول جواباً عنها:

الوجه الأول

أما الوجه الأول: وهو الشذوذ، فقد تقدّم الجواب عنه، حيث بيّنا بإسهاب أن الشذوذ لا يقدح في صحة الحديث ولا في صلاحيته للاحتجاج به، فضلاً عن أن يستلزم الوضع أو البطلان، وذكرنا أيضاً أن الشذوذ المزعوم في رواية عبد الله بن عون ترفعه الشواهد والقرائن التي تدل على صحتها.

الوجه الثاني

أما الوجه الثاني: وهو عدم رواية مالك هذا الحديث في «الموطأ» فهذا ليس بشيء، فإنه لا يلزم من عدم روايته في «الموطأ» عدم علمه بهذا، وكم من حديث عن مالك في الكتب المتداولة ليس في «الموطأ» شيء منها، بل لم يرو مالك في «الموطأ» حديث الرفع عند الركوع وعند القيام منه، وهو معمول به عنده على زعم الألباني!!

تحقيق مذهب مالك في مسألة رفع اليدين

وأما دعوى أن مالكا لم يعمل بالحديث المبحوث عنه فبمعزل عن التحقيق، والحق أنه عمل به واختاره المالكية، قال الإمام سحنون في «المدونة الكبرى» ما نصّه: «قال مالك: لا أعرف رفع اليدين في شيء من تكبيرة الصلاة لا في رفع ولا في خفض، إلا في افتتاح الصلاة يرفع يديه شيئاً خفيفاً، قال ابن القاسم: وكان رفع اليدين عند مالك ضعيفاً إلا في تكبيرة الإحرام». انتهى^(١).

لا يقال: إن مالكا ذكر الرفع في «الموطأ» وهو مذهبه الذي يدين الله به أتباعه

وَيُقْلَدُونَهُ، لَأَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حَجَرَ رَدَّ ذَلِكَ فِي مَقْدَمَةِ «تَعْجِيلِ الْمَنْفَعَةِ» فَقَالَ: «لَيْسَ الْأَمْرُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ كَمَا ذَكَرَ — الْحُسَيْنِيُّ مِنْ أَنَّ «الْمَوْطَأَ» مَذْهَبُ مَالِكٍ الَّذِي يُقْلَدُهُ أَتْبَاعُهُ — ، بَلْ اعْتِمَادُهُمْ فِي الْأَحْكَامِ وَالْفَتْوَى عَلَى مَا رَوَاهُ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ، سِوَاءً وَافَقَ مَا فِي «الْمَوْطَأِ» أَمْ لَا.

وَقَدْ جَمَعَ بَعْضُ الْمَغَارِبَةِ كِتَابًا فِيمَا خَالَفَ فِيهِ الْمَالِكِيَّةُ نصوصَ «الْمَوْطَأِ»، كَالرَّفْعِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَالْإِعْتِدَالِ. انْتَهَى.

فَنَبَّتَ بِذَلِكَ أَنَّ رِوَايَةَ ابْنِ الْقَاسِمِ أَقْوَى وَأَوْلَى بِالْأَخْذِ عِنْدَ أَصْحَابِ مَالِكٍ مِنْ رِوَايَاتِ «الْمَوْطَأِ».

ثُمَّ إِنَّ ابْنَ الْقَاسِمِ لَمْ يَنْفَرِدْ فِي نَقْلِ التَّرْكِ عَنْ مَالِكٍ، بَلْ تَابِعَهُ الشَّافِعِيُّ، قَالَ إِمَامُ الْعَصْرِ مُحَمَّدٌ أَنْوَرُ شَاهِ الْكُشْمِيرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي «نَيْلِ الْفَرَقْدَيْنِ فِي مَسْأَلَةِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ»^(١) مَا نَصَّهُ: «وَالتَّرْكِ عَنْ مَالِكٍ قَدْ ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ أَيْضاً عَنْهُ، قَالَ الْعَيْنِيُّ فِي «مَبَانِي الْأَخْبَارِ شَرْحَ مَعَانِي الْأَثَارِ»: وَرَوَى الشَّافِعِيُّ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ. اهـ. فَلَيْسَ ابْنُ الْقَاسِمِ مُتَّفَرِّداً بِرِوَايَةِ التَّرْكِ عَنْهُ كَمَا يَنْقُلُونَهُ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ». انْتَهَى.

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»^(٢): «قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: لَا يُسْتَحَبُّ — الرَّفْعُ — فِي غَيْرِ تَكْبِيرَةِ الْإِفْتِتَاحِ، وَهُوَ أَشْهَرُ الرِّوَايَاتِ عَنْ مَالِكٍ». انْتَهَى.

وَقَالَ الْحَافِظُ عَلَاءُ الدِّينِ الْمَارْدِينِيُّ فِي «الْجَوْهَرِ النَّقِيِّ»^(٣): «وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَأَنَا لَا أَرْفَعُ إِلَّا عِنْدَ الْإِفْتِتَاحِ عَلَى رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ، وَفِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» لِلْقُرْطُبِيِّ: وَهُوَ — أَيُّ تَرْكِ الرَّفْعِ — مَشْهُورٌ مَذْهَبُ مَالِكٍ، وَفِي «قَوَاعِدِ ابْنِ رُشْدٍ»: هُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ لِمُؤَافَقَةِ الْعَمَلِ لَهُ». انْتَهَى.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَيْضاً: «قَالَ مَالِكٌ: إِنْ كَانَ الرَّفْعُ فِي الْإِحْرَامِ، وَهُوَ قَوْلُ

(١) ص ٢٧.

(٢) ١: ١٦٨ طبع الهند.

(٣) ٢: ٧٥ — ٧٦.

الكوفيين وأبي حنيفة وسائر أصحابه وسائر فقهاء الكوفة قديماً وحديثاً. انتهى^(١).

وقال ابن رشد المالكي الحفيد في «بداية المجتهد»^(٢): «فمنهم من اقتصر به على الإحرام فقط ترجيحاً لحديث عبد الله بن مسعود وحديث البراء بن عازب، وهو مذهب مالك لموافقة العمل به». انتهى.

فثبت بهذه الأقوال المعتمدة أن مذهب مالك ترك الرفع، في غير الافتتاح، ونسخ «الترمذي» مختلفاً، وليس في النسخة الأحمدية الهندية ونسخة «تحفة الأحوذى» للمباركفوري ١: ٢٢٠، ذكر (مالك) فيمن قال بالرفع.

الوجه الثالث

أما الوجه الثالث: وهو أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يحافظ على الرفع، يريد أنه لم يثبت عنه ترك الرفع، ففيه ما سبق عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان لا يرفع يديه في غير الافتتاح على ما رواه مجاهد وعبد العزيز بن حكيم.

ثبوت ترك رفع اليدين عن ابن عمر

والرد على الألباني في إعلاله هذا الأثر بأبي بكر بن عيَّاش

وأما إعلال الألباني رواية مجاهد بأبي بكر بن عيَّاش فلا يلتفت إليه، فإنه ثقة، وثقة أحمد بن حنبل وابن معين والعجلي وابن حبان، وأثنى عليه آخرون كثيرون.

وقال الحافظ الذهبي في «الميزان»: «وقد أخرج له البخاري، وهو صالح الحديث». وقال الحافظ في «التقريب»: «ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتاباه صحيح».

وقال ابن حبان في «الثقات»: «كان من العبَّاد الحُفَّاظ المُتَّقِينَ، وكان يحيى القطَّان وعلي بن المديني يُسَيِّئَانِ الرَّأْيَ فِيهِ، وذلك أنه لما كبر ساء حفظه، فكان يَهِيمُ إِذَا

(١) من «أوجز المسالك إلى موطأ مالك» للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي ١: ٢٠٣.

(٢) ١: ١٠٤.

رَوَى، والخطأ والوهم شيان لا ينفك عنهما البشر، فمن كان لا يكثر ذلك منه فلا يستحق ترك حديثه بعد تقدّم عدالته. انتهى^(١).

وقال إمام العصر الكشميري رحمه الله تعالى: «فثبت أنه من الثقات، لكنه حين كبر ساء حفظه، وقد حُقّق في الأصول أن الثقة إذا تغيّر فمن روى عنه قديماً فروايته صحيحة. وهذا الأثر قد روي عن أبي بكر بن عيّاش قبل تغيّره، لأنه من جهة أحمد بن يونس عند الطحاوي، وهو من أصحابه القدماء، وقد احتجّ به البخاري من طريق أحمد بن يونس في كتاب التفسير من «صحيحه» ص ٧٢٥، فحينئذ لا يضره تغيّره بأخراً، وقد رواه عنه غير واحد من الثقات، وقد حكى الحافظ ابن حجر في «مقدمته» - «الفتح الباري» - عن ابن عدي^(٢) أنه قال: لم أجد له حديثاً منكراً من رواية الثقات عنه، فثبت أن - ذلك - لا يُعلّل به هذا الأثر». انتهى^(٣).

وأما قول الألباني: «فلو كان هذا الحديث ثابتاً عنه - أي عن ابن عمر - لما رُفِعَ». فمردودٌ بمرّة، لأنه كان يرفع أحياناً ويترك أحياناً لبيان جواز الأمرين وثبوتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقد ثبت تركُّ الرفع مُسنداً عن غير واحد من الصحابة سوى ابن عمر، كابن مسعود، والبراء بن عازب، وأبي هريرة، وابن عباس، وغيرهم رضي الله تعالى عنهم. وعليه عملُ عمر وعلي وابن مسعود وغيرهم من الصحابة ومن بعدهم من التابعين والأئمة المجتهدين رضوان الله عليهم أجمعين.

ذكرُ الألفاظ السبعة لحديث ابن عمر في مسألة الرفع

ثم إن حديث ابن عمر رضي الله عنه قد ورد على سبعة ألفاظ:

الأول: بذكر الرفع في الافتتاح فقط. أخرجه الإمام سحنون في «المدونة»^(٤) عن

(١) من «التهذيب» لابن حجر ١٢: ٣٦، وانظر كتاب «الثقات» ٧: ٦٦٨.

(٢) في «الكامل في ضعفاء الرجال» ٤: ١٣٤٥.

(٣) من «نيل الفرقدين» ص ١١٥.

(٤) ٧٢: ١.

ابن وَهْبٍ وابْنِ القاسم، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عُمَر رضي الله عنه قال: إن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم كان يَرْفَعُ يديه حَدَوَ منكبيه إذا افْتَتَحَ الصلاة.

ورَوَاهُ عَبْدُ الله بْنُ عَوْنِ الْخَرَّازِ عن مالك به بلفظ: «كان يرفع يديه إذا افْتَتَحَ الصلاة ثم لا يعود». أخرجه البيهقي في «الخلافيات».

الثاني: بذكر الرفع في الافتتاح وبعد الركوع. رواه مالك بالسند المتقدم عن ابن عُمَر رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم كان إذا افتتح الصلاة رَفَعَ يديه حَدَوَ منكبيه، وإذا رَفَعَ رأسه من الركوع رَفَعَهُمَا كذلك أيضاً، وقال: سَمِعَ الله لمن حَمِدَهُ ربنا لك الحمد.

أخرجه يحيى المَصْمُودِيُّ في «الموطأ»، وتابعه القعنبي والشافعي ومَعْنُ وابنُ نافع الزُّبَيْرِي وجماعة كما يقوله ابنُ عبد البر، وقد تابع مالكاً ابنُ عيينة ويونس وغيرهما عن الزهري. انظر «معارف السنن شرح جامع الترمذي»^(١).

الثالث: بذكر الرفع عند الركوع وحين يهوي ساجداً. أخرجه الطبراني في «الأوسط» عن ابن عُمَر رضي الله عنهما أن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم كان يَرْفَعُ يديه عند التكبير للركوع وعند التكبير حين يهوي ساجداً. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»^(٢): «إسناده صحيح».

الرابع: بذكر الرفع في المواضع الثلاثة: الافتتاح، والانحطاط إلى الركوع، والقيام منه. رواه مالك عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم كان يرفع يديه حَدَوَ منكبيه إذا افْتَتَحَ الصلاة، وإذا كَبَّرَ للركوع وإذا رَفَعَ رأسه من الركوع رَفَعَهُمَا كذلك.

أخرجه الإمامُ محمد في «موطئه» والإمامُ أحمد والبخاري والنسائي وأبو عوانة والدارمي والطحاوي وغيرهم.

الخامس: بزيادة الرفع بعد الركعتين علاوة على المواضع الثلاثة.

(١) ٤٧٣: ٢.

(٢) ١٠٢: ٢.

رواه عبد الأعلى، ثنا عبيد الله، عن نافع أن ابن عمر كان إذا دَخَلَ في الصلاة كَبَّر ورفع يديه، وإذا رَكَع رَفَعَ يديه، وإذا قال سمع الله لمن حَمِدَهُ رَفَعَ يديه، وإذا قام من الركعتين رَفَعَ يديه، ورفع ذلك ابن عمر إلى النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم.

أخرجه البخاري في «صحيحه» في «باب رفع اليدين إذا قام من الركعتين».

السادس: بزيادة الرفع للسجود علاوة على المواضع الأربعة السابقة. رواه عبد الوهاب، عن عبد الله العُمري، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان يَرَفَعُ يديه إذا دَخَلَ في الصلاة، وإذا رَكَع، وإذا قال سمع الله لمن حمده، وإذا قام من الركعتين يَرَفَعُهُما، وعن الزهري، عن سالم، عن عبد الله بن عمر مثله. وزاد وكيع عن العُمري عن نافع عن ابن عمر عن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم أنه كان يَرَفَعُ يديه إذا رَكَع وإذا سَجَد. أخرجه البخاري في «جزء رفع اليدين»^(١).

السابع: بذكر الرفع في كلِّ خَفَضٍ وَرَفَعٍ وركوعٍ وسجودٍ وقيامٍ وقعودٍ وبين السجدين. رواه عبد الأعلى عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يَرَفَعُ يديه في كلِّ خَفَضٍ ورفعٍ وركوعٍ وسجودٍ وقيامٍ وقعودٍ وبين السجدين، ويذكر أن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم كان يَقْعُلُ ذلك.

أخرجه الإمام الطحاوي في «مشكل الآثار» كما في «فتح الباري»^(٢).

فهذه سبعة ألفاظٍ كلها ثابتةٌ صحيحةٌ عن ابن عمر رضي الله عنهما، ولا مجال لإنكار شيء منها لمجرد أنه لم يُنْقَلْ عمله به، فتتوَعَّ السَّيَاقُ في حديثه يدلُّ على تنوع العمل في عهد الرسالة تركاً ورفعاً على أنحاء شتى.

الجمع بين روايتي ابن عمر في الرفع والترك

والردُّ على الألباني في استبعاد ذلك الجمع

وبهذا يظهرُ وجهةُ قول الشيخ السندي في الجمع بين روايتي ابن عمر رضي الله عنهما من أنهما محمولتان على الحاليتين.

(١) ص ٢٦.

(٢) ١٨٥: ٢، وانظر «مشكل الآثار» للطحاوي.

وأما استبعاد الألباني ذلك الجمع وعدم معرفته مثيلاً لذلك من الأحاديث فهو دليلٌ على قِصَرِ بَاعِهِ في فنِّ الحديث وقلةِ أَطْلَاعِهِ على طرقِ الأحاديث: أَسَانِيدِهَا وَمَتُونِهَا.

وقد قال إمامُ العصرِ الكشميري رحمه الله في «نيل الفرقدين»^(١) بعد بحثٍ شافٍ على حديثي عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما في رفع اليدين وترك رفعهما في غير الافتتاح ما نصُّه: «ويكونُ هذا إذاً في تنوُّعِ النقلِ عن عبد الله بن الزبير — في هذه المسألة — كتَنوُّعِهِ — فيها — عن عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة أربعَتِهِمْ. بعدما تَحَقَّقَ في ما مرَّ أنه — أي الرفع — لم يَصَحَّ عن أبي بكرٍ وعُمَرَ وعلي، ولم يأتِ عن ابن مسعودٍ أصلاً. ولم يبق استبعادٌ في أن ابنَ الزبير لَمَّا كانَ نَفْسُهُ يَرَفَعُ كيف يروي تركه؟

وإذا علمتَ هذا الاطرَادَ عن الأربعةِ زال عنك استبعادُهم أثرَ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما في الترك كما مرَّ.

وإن هَالَكَ النقيُّ والإثباتُ عن واحدٍ إطلاقاً بدون تقييدٍ فَمَرَّنْ طبعك بنحو (باب القنوت في الفجر) من «سنن البيهقي». فضَّعْهُ في جانبٍ منك، وضَّعْ «الجوهر النقي» على الجانبِ الآخر، ترَ أن راوياً يَجِيءُ فَيُثَبِّتُ القنوتَ من أحدٍ بإطلاقٍ مُشيعٍ، ثم يَجِيءُ آخَرُ فَيَنفِيهِ عنه نَفْسِهِ بإطلاقٍ مُوسِّعٍ، ومثله غيرُ عزيزٍ عندهم وعنهم، فإذا تَمَرَّنْتَ بنحوه استرحتَ راحةَ الأبد، ولم يأخذكَ رَيْبٌ واضطرابٌ، ومثله في جهر بسم الله والقنوتِ قبل الركوع أو بعده، ونحوه من الاختلاف المباح. انتهى.

توجيه رمي ابن عمر بالحصى لمن لم يرفع

وأما رمي ابنِ عُمَرَ بالحصى لمن لم يَرَفَعْ، فقال فيه العلامةُ المحدثُ البُثُوري رحمه الله تعالى في «معارف السنن»^(٢) ما نصه: «وليس في لفظ أثر ابنِ عُمَرَ أيُّ دليلٍ على أنه رَمَاهُ بالحصى في ترك الرفع عند الركوع، ولم يكن الرفعُ عنواناً لهذا الرفع الخلافي عند ذاك، حتى يَسْتَقِيمَ به الاستدلالُ.

(١) ص ١٠٥.

(٢) ٤٦٦: ٢.

ولفظه في «التلخيص» عن «مسند أحمد»: أنه كان إذا رأى مُصَلِّياً لا يَرْفَع حَصْبَهُ، فيحتمل أن التكير منه على الترك عند التحريم لا مطلق الرفع، وتأكدُ الرفع عند التحريمه ظاهرٌ، وقد ذَهَبَ إلى افتراضه طائفةٌ كما تقدَّم، وإن كان ذلك شذوذاً. انتهى.

الوجه الرابع

أما الوجه الرابع: وهو أن سالماً راويه كان يَرْفَعُ فدل على بطلان رواية ابن عون ترك الرفع من طريقه، فهذا لا عبرة به أيضاً، فإن سالماً قد يكون الرفع عنده أفضل، فاخْتِيَارُهُ الرفع من هنا، ولا يَلْزَمُ من ذلك عدمُ جوازِ الترك عنده، كما لا يَلْزَمُ من ترك عمله بهذه الرواية بطلانُ ثبوتها عنه وكم بين الأئمة مَنْ رَوَى حديثاً ولم يَعْمَلْ به.

قال الحافظ القاضي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خَلَّاد الرَّامَهُرْمُزِي - وهو يَذُبُّ عن الحسن بن عُمَارَةَ عما أوردوه عليه من مطاعن - في كتابه «المُحَدَّثُ الْفَاصِلُ بين الراوي والواعي»^(١) ما نصه: «وليس يَلْزَمُ الْمُفْتِي أَنْ يُقْتِيَ بِجَمِيعِ مَا رَوَى، وَلَا يَلْزَمُهُ أَيْضاً أَنْ يَتْرُكَ رِوَايَةً مَا لَا يُقْتِيَ بِهِ، وَعَلَى هَذَا مَذَاهِبُ جَمِيعِ فَقَهَاءِ الْأَمْصَارِ.

هذا مالِكٌ يَرَى الْعَمَلَ بِخِلَافٍ كَثِيرٍ مِمَّا يَرَوِي، وَالزَّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَثْبَتَ وَأَقْوَى عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنَ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَدْ خَالَفَ مَالِكٌ هَذِهِ الرِّوَايَةَ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَ بِهِ عَنِ الزَّهْرِيِّ.

وهذا أبو حنيفة يَرَوِي حَدِيثَ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ وَيَقُولُ بِخِلَافِهِ». انتهى.

فاتَّضَحَ بِمَا سَبَقَ مِنَ الْبَيَانِ الْمُشْبِعِ فِسَادُ مَا ذَكَرَهُ الْأَلْبَانِيُّ مِنَ الْوُجُوهِ الْأَرْبَعَةِ لِإِبْطَالِ حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنِ الْخَرَّازِ.

الرد على الألباني في توهمه تمتاماً راوي هذا الحديث عن الخراز

وبه يظهر سخافةُ قوله: «فإن قال قائلٌ: قد عَرَفْنَا بِطُلَانِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْوُجُوهِ السَّابِقَةِ، فَمِمَّنْ الْعَلَّةُ فِيهِ؟»، فإن الحديثَ صحيحٌ بلا ريبٍ، ولم يُخْطِئْ فِيهِ أَحَدٌ، فَلَا وَجْهَ لَتَطْلُبِ مَنْ أَخْطَأَ فِيهِ.

وتمتاز الذي رماه الألباني بالخطأ في هذا الحديث من الحفاظ الثقات، ترجّم له الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ»، وقال الخطيب في «تاريخه»^(١): «كان كثير الحديث صدوقاً حافظاً... وقال الدارقطني: ... وأما لزومُ تمتام كتابه وتبشّته فلا يُنكر، ولا يُنكرُ طلبه وحرصه على الكتابة». انتهى.

وأما الخطأ في حديث أو أحاديث فلم يَسَلَمَ منه أحدٌ، فمن الغريب جداً أن يحكم الألباني على تمتام بالخطأ في هذا الحديث بعد أن توافرت شواهده وتكاثرت مؤيداته، ولو أن الألباني أثبت مُخالفة تمتام لأحد من أصحاب أحمد بن محمد البرقي في رواية هذا الحديث لكان لكلامه وجه، ولكنه لم يفعل، فلا يُصغى إليه أصلاً.

كلام الشيخ الكشميري حول الحديث المبحوث عنه

وختاماً أنقلُ كلامَ إمام العصر الحافظ محمد أنور شاه الكشميري رحمه الله تعالى على هذا الحديث، من كتابه «نيل الفرقدين»^(٢) فإنه أتى بقولٍ فصل في هذا الباب، قال رحمه الله بعد نقل كلام الحاكم في إبطال الحديث المبحوث عنه ما نصّه:

«قلتُ: هذا حكم من الحاكم لا يكفي ولا يشفي، وعبدُ الله بنُ عون هذا بغدادى كما في «الخلاصة»، من رجال مسلم، أخرج عنه بدون واسطة، ومن كبراء الرجال، جدّه أميرُ مصر كما في «التهذيب»، وهو أيضاً أميرٌ كما في «الخلاصة»، يُعدُّ من الأبدال، ورجاله يكونون معروفين.

— فانظر — كيف أعوز الحاكم معرفة من أوجده^(٣) ولم يَعيّنه^(٤)؟ والأمرُ أنه لم يجد أحداً يَرميه فيه مُعيّناً. فإن هذا قد يَقْبُحُ عند السامعين^(٥).

(١) ١٤٤: ٣ - ١٤٥.

(٢) ص ١٢٧ - ١٢٨.

(٣) أي اختلَقَ هذا الحديث.

(٤) يُريدُ الإمام الكشميري أن يقول: إن الحاكم حين حَكَمَ على هذا الحديث بالوضع والبطلان لم يَذْكُرْ من الذي وَضَعَهُ واختَلَقَهُ، مع أنه كان من تمام صحبة حكمه بالوضع أن يبيّن الواضع، في حين أن السند هنا رجاله كلهم ثقات.

(٥) لكون كل رِوَاة السند هنا ثقات.

وإذا لم يكن عنده علمٌ بمن أوجده^(١) فهلا حَمَلوه على أن مالكا هو الذي فيه
أوهم، أي أسقط شيئاً فشيئاً حتى لم يُبَيَّن فيه شيئاً لهم، وقد ذكره جماعة.

والحديث قد أخرجه مُدَوِّنُو «المدونة» في أدلة الترك عن ابن وهب وابن القاسم عن
مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله، عن أبيه أن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم
كان يرفعُ يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة. اهـ، ليس فيه غيره من الرفع والترك، لكنهم
سَرَدوه في أدلة الترك، فليكن هاهنا كذا.

وليس عندهم إلا استبعاد، وليس بشيء في الاختلاف المُباح، وغاية ما يخافون زيادة (ثم
لا يعود)، ولو قبل مني الناس لَسَمَحْنَاهُمْ في هذه الزيادة. انتهى كلامُ الشيخ الكشميري.

وبما تقدّم من البحث والبيان يتبيّن القارئ الكريم وجهة حكم الحافظ مغلطاي
والشيخ محمد عابد السندي بصحة حديث ابن عمر في ترك رفع اليدين في غير الافتتاح،
ويتبيّن أيضاً فساد كلام الألباني في إبطاله وتوحيته، مُتَابَعَةً منه للحاكم والبيهقي فيما
لا يُتَابَع فيه. وبالله التوفيق.

بيان قوي للشيخ الكوثري في مسألة رفع اليدين

وأختم هذا البحث الهامّ ببيان قويٍّ حول مسألة رفع اليدين في غير الافتتاح، للشيخ
الإمام محمد زاهد الكوثري في مقدمة كتابه الفريد العجيب «الثَّكُثُ الطريفة في التحدُّث
عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة»، قال رحمه الله تعالى في ص ٧ — ٩ منه ما
يلي: «ومن غرائب ما وَقَعَ لي قبل سِنين مُتَطَاوِلَةٍ أنه زارني عالم مغربيّ الأصل، يَتَسَبَّب
هلالياً^(٢)، وَيَدَّعي أنه أصبح سلفياً سُنِّيًّا بعد أن كان مالكيًّا يَتَّجَانِيًّا، مُظْهِراً كُلَّ اغْتِبَاطٍ
وسُرُورٍ، كأنه انتقل من ضلالٍ إلى هدى، وفَاجَأني بقوله:

إن الأمة ضَلَّتْ في جميع البلاد بإعراضها عن الأخذ بالحديث واتباعها لآراء
الرجال، ولكن لا تخلو بلدةٌ من بلاد الإسلام إلا ويوجد فيها من يأخذ بالحديث، رغم ما

(١) أي اختلقه.

(٢) هو الشيخ تقي الدين الهلالي، توفي سنة ١٤٠٧ في مدينة مكناس بالمغرب رحمه الله

يَلْقَى من الاضطهاد من قِبَل الْمُقْلِدَةِ لآراء الرجال سوى بلدتكم^(١)، فإننا لم نَسْمَع من يأخذ بالحديث، وَيَحِيدُ عن تقليد الرجال فيها، وقد بلغني أنك من أهل الحديث، وممن يأخذ بالحديث فَسُرِرْتُ، ورأيتُ من الواجب زيارتكم.

وأفاض في هذا المعنى بحرارة وتحمُّس وأنا ساكت، فترددتُ لحظةً، هل أتركه على حسن ظنه بهذا العاجز؟ أم أصارحه برأيي فيما يقول، وأشوشُ خاطرَ هذا الزائر، فرأيتُ الأول غشاً ياباهُ المسلم، والثاني نصحاً، والدينُ النصيحةُ.

فقلت: يا أستاذ، أراك تُفْرِطُ في رمي طوائفِ السنة بالإعراض عن الحديث، وليس بينهم طائفةٌ — فيما أعلم — لا تتقانى في الأخذ بالحديث، لكنَّ فَهَمَ الحديث وإدراكَ عِلَلِ الحديث ليسا من الأمور الميسورة لكلِّ أحد، فلا يسوغُ رميهم بالإعراض من غير ذكر ما أعرضوا عنه من الأحاديث.

وأبديتُ له أنني على استعدادٍ لناقشه في أية مسألة شاء، على أيِّ مذهب شاء، في أمر يكونُ الحديث على خلافه بكل جلاء، وطلبتُ منه مسألةً من مسائل مذاهب السنة تكون مخالفتها للحديث في غاية الوضوح في نظره — وجرت هذه الكلمة على لساني فلتة من غير قصد —.

لكن صاحبي لم يكن مُؤَفِّقاً في اختيارِ مسألةٍ تَرْبُكُنِي حقاً، فقال: فما هو رَفْعُ اليد في الركوع، قد صَحَّحَتْ فيه أحاديثُ خالفَتْها الحنفيةُ.

فقلتُ: بل معهم مالكٌ: عالمُ أهلِ المدينة، وسفيان الثوري: مُتَنَافِسُ أَبِي حنيفة في الكوفة، وكلُّ هؤلاء يقولون بعدم الرفع.

بل لم يصح حديثٌ مُطلقاً في الرفع غيرُ حديثِ ابنِ عمر، وعِلَلُ الأحاديث الأخرى مشروحةٌ في «الجواهر النقي»، و«نَضْبُ الراية» وغيرهما.

وأما حديثُ ابنِ عُمَرَ في الرفع فلم يأخذ هو به في رواية مجاهدٍ وعبدِ العزيز الحَضْرَمي عنه، وتركُ الراوي الصحابي العملَ بروايته علةً قاذحةً فيها عند سَلَفِ الثُّقَداء،

(١) يعني: تركباً.

وليس هذا بمذهب للحنفية فقط ، كما تجدد تفصيل ذلك في «شرح علل الترمذي» لابن رجب .

وأما ابن مسعود فقد اتفق الرواة على أنه روى حديث عدم الرفع وعمل به ، وهو حديث : «ألا أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصلّي ، فلم يرفع يديه إلا في أول مرة» ، كما في «سنن» النسائي وأبي داود والترمذي .

والأحاديث كثيرة في هذا المعنى : منها : حديث البراء عند أبي داود «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب أذنيه ثم لا يعود» .

فقال صاحبني : لكن لفظ (ثم لا يعود) انفرد به يزيد بن أبي زياد وهو مختلط .

قلت : يوجد من يقول هذا ، لكن تابعه الحكم بن عتيبة ، وعيسى بن أبي ليلى عند أبي داود ، والطحاوي ، والبيهقي ، وهما ثقتان ، كما تابع شريك الراوي عن يزيد هاشم ، وإسماعيل بن زكريا ، ويونس ، فيكون إعلال أبي داود للحديث بالانفراد غلطاً مكشوفاً بما في «الجوهر النقي» وغيره .

وأرثته نصوصاً من «بناية» البدر العيني ، و «رسالة» العلامة الأتقاني في الرد على السبكي وقلت : فيها حجاج ظاهرة في عدم الرفع ، وإن غالى في الاعتداد برواية شاذة في «اللؤلؤيات» .

ولعلك عرفت الآن أن عدم الرفع ليس بمخالف للأحاديث الصحيحة الصريحة ، بل تكاد تكون الأدلة تنكافاً في الجانبين : الرفع ، وعدم الرفع ، كما يميل إلى ذلك ابن القيم في بعض كتبه ، على مغالاته في المسائل ، فتكون أنت أشد مغالاة منه ، حيث تعدد عدم الرفع من أجل المسائل في المخالفة ، مع أن التخيير هو مقتضى الأدلة .

بل ابن أبي شيبة لم يذكر هذه المسألة في عداد المسائل التي خالف فيها أبو حنيفة الأحاديث . وأنت تفرط هذا الإفراط !!

فقال : كنت أنا الساعي في طبع كتاب ابن أبي شيبة في الهند^(١) . قلت : لو سعت في طبع «المصنف» بأكمله بدل طبع باب منه لغاية خاصة لكنك عملت عملاً يذكر .

(١) يعني أنه هو الذي سعى بطبع باب من أبواب «المصنف» لابن أبي شيبة في الهند ،

عنوانه : (هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ،

لتشويش ما عليه علماء الهند من العمل بمذهب الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه .

فَعَلِمَ أَنِي لَسْتُ مِنَ الْآخِذِينَ بِالْحَدِيثِ أَخَذَ زُمَلَاتِهِ مِنْ أَشْبَاهِ الْعَامَةِ بِأَوَّلِ حَدِيثٍ يَلْقَوْنَهُ مِنْ غَيْرِ اسْتِعْرَاضٍ لِجَمِيعِ مَا وَرَدَ فِي الْمَوْضُوعِ ، وَلَا بَحْثٍ عَنْهُ ، وَلَا نَظَرٍ إِلَى الْعَمَلِ الْمُتَوَارَثِ فِي أَصَارَ الْمُسْلِمِينَ خَلْفًا عَنْ سَلَفٍ .

فَلَوْ كَانَ هَذَا الدَّاعِي إِلَى الْأَخْذِ بِالْحَدِيثِ وَتَرْكِ الْفَقْهِ الْمُتَوَارَثِ أَنْصَفَ فِي الْمَسْأَلَةِ لِقَالَ بِالتَّخْيِيرِ بَيْنَ الرِّفْعِ وَتَرْكِ الرِّفْعِ ، بِالنَّظَرِ إِلَى أَدْلَةِ الْفَرِيقَيْنِ ، وَحَسَمَ الزَّعَاعَ بِدَلِّ أَنْ يَتَحَامَلَ عَلَى عَدَمِ الرِّفْعِ الَّذِي رُبَّمَا يَكُونُ هُوَ أَقْوَى حُجَّةً كَمَا نَقُولُ . انْتَهَى كَلَامُ الْإِمَامِ الْكُوْثُرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَفِيهِ كِفَايَةٌ لِمَنْ أَنْصَفَ وَتَدَبَّرَ .

* * *

المحتوى^(١)

٣٢٣	١ - الآيات القرآنية
٣٢٥	٢ - الأحاديث النبوية
٣٢٩	٣ - الكتب ومؤلفوها
٣٤٤	٤ - الأعلام عامة
٣٧٣	٥ - الأبحاث والمواضيع

(١) ملاحظة: حرف (ت) يشير إلى أن ما قبله وارد في التعليق.

١ - الآيات القرآنية

مرتبة على حسب ورودها في الكتاب

- ٢٣ يا أَيُّهَا الرُّسُلُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ .
- ٢٣ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم .
- ٢٤ لقد مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ . . .
- ٢٤ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ .
- ٢٤ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ .
- ٢٤ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً . . .
- ٢٤ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ . . .
- ٢٤ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس . . .
- ٢٤ لقد كان لكم في رسول الله أَصْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ . . .
- ٢٥ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ . . .
- ٢٥ قل إن كنتم تحبون الله فاتَّبِعُونِي .
- ٢٥ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا .
- ٢٥ وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول .
- ٢٥ وأطيعوا الله ورسوله .
- ٢٥ وإن تطيعوه تهتدوا .
- ٢٥ وأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ .
- ٢٥ ومن يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ .
- ٢٧ ت لتحكم بين الناس بما أراك الله .

- ٣٤ . إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البَيِّنَات والهُدَى . . .
- ٣٥ واذكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ .
- ٣٦ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِبَهُمْ .
- ٣٨ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ . . .
- ٣٩ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ .
- ٣٩ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ . . .
- ٨٧ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى . . .
- ٨٧ ت وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ .
- ١٣٨ وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ .
- ١٤٤ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ .
- ١٤٤ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ .
- ١٤٤ ، ١٤٥ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا .

* * *

٢ - الأحاديث

مرتبة على أوائل الأطراف

٢١٩	الآيات بعد الممتن .
٣٠	اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج . . .
٢٩	اكتبوا لأبي فلان .
٨٨ ت	أصحابي أمانة لأمتي . . .
٣١٩	ألا أصلي بكم صلاة رسول الله . . .
٢٢١	اللهم أحيني مسكيناً، وأمتني . . .
٢٢٠	أمتي على خمس طبقات . . .
٢٠٨	أمر رسول الله الأغنياء باتخاذ الغنم . . .
٢٩٩ ت	أن ابن عمر إذا دخل في الصلاة كبر . . .
٤٠	أن امرأة عذبت في هرّة لها ربطتها . . .
١٩٥	إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً . . .
٢١٨	إن من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت .
١٢ ت	أن رسول الله دعا لأمنه عشية عرفة بالمغفرة .
٢٩٣ ، ٣٠٧ ، ٣١٧	أن رسول الله كان يرفع يديه حذو منكبيه . . .
٢٩١ ، ٣١٢	أن النبي كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة . . .
٨٨ ت	أن النبي جمع بين الظهر والعصر في المدينة . . .
١٩٤	أنا عبد الله وأخو رسول الله . . .
٣١٣	أنه كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة . . .
٣٧ ت	إنكم ملافو الله حفاة عراة . . .

- ٣٩ إنما الطَّيْرَةُ فِي الْمَرْأَةِ ...
- ٢١٦ أَوَّلُ مَا سَمِعْنَا بِالْفَالِوُذَجِ أَنَّ جِبْرَائِيلَ ...
- ٢٢٤ أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُهُ الْحَقُّ عُمَرُ ...
- ١٣٨ الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ ...
- ١٤٥ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ .
- ١٩٦ بَيْنَا أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي نَعِيمِهِمْ إِذْ سَطَعَ ...
- ٢٢٧ تَرَبُّوْا صُحُفَكُمْ أَنْجَحُ لَهَا ...
- ٣٨ تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ ...
- ١٩٧ ، ١٩٦ تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ ...
- ٢٠٧ ثَلَاثٌ فِيهِنَّ الْبَرَكَةُ: الْبَيْعُ ...
- ١٣٥ جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ .
- ٣٠٠ ت جَلَدَ الْوَلِيدَ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً .
- ٢١٩ الْحِجَامَةُ عَلَى الرَّيْقِ ...
- ٢٢٦ حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ ...
- ٣١ حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ .
- ٢٨٨ ت حَدِيثُ الصَّلَاةِ فِي مَرَضِ النَّبِيِّ ...
- ٨٨ ت حَدِيثُ كَانَ النَّبِيُّ يَضَعُ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ .
- ١٦٦ حَدِيثُ الْمُصْرَاةِ .
- ٢٠٦ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَإِذَا النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ ...
- ٣٠٦ ، ٢٩٥ رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ ...
- ٢٩٤ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَفْعَلُ ذَلِكَ ، أَيُّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ ...
- ٢١١ سَتُفْتَحَ عَلَيْكُمْ الْآفَاقُ ...
- ٣٠٠ ت سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي ...
- ٢١٣ سَيِّدُ طَعَامِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَأَهْلِ الْجَنَّةِ اللَّحْمُ .
- ٤٠ الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الدَّارِ ...

- صليْتُ خلف ابن عمر فلم يكن يرفع يديه ... ٢٩٥ ت
- صليْتُ خلف النبي وأبي بكر ... ٣٠١ ت
- صنفان من هذه الأمة، ليس لهما في الإسلام نصيب ... ٢٢٣
- قَاتَلَ الله اليهود يقولون: إن الشؤم في ثلاث ... ٤٠
- قصةُ جَمَل جابر، واشترطه الحِمْلَان. ٢٩٩، ١٦٦
- قال رسول الله للعباس: ألا أحبوك؟ ... ٢٠١
- قَيِّدُوا العلم بالكتاب. ٣٠
- كان إذا دعا على الجَرَاد قال: اللهم ... ٢١٣
- كان النبي إذا افتتح الصلاة وضع يديه ... ٣١٩
- كان النبي لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث. ٢٢٥، ٢٢٤
- كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ... ٢٩٢
- كان يقول إذا فَرَّغَ من صلاته: اللهم إني أسألك ... ٢٠٠ ت
- كان يقول: كان أهل الجاهلية يقولون: الطَّيْرَةُ ... ٣٩
- كُلُّوا الْبَلَحَ بِالتَّمَرِ ... ٢١٤
- كَفَى بالمرء كَذِباً أن يُحَدِّث بكل ما سَمِعَ. ٣٠٠ ت
- لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير ... ٢٨
- لا نكاح إلا بولي. ١٦٤ ت
- لا وصية لوارث. ١١٨
- لَرَبَاطُ يوم في سبيل الله من وراء غُرُوةِ المسلمين ... ٢٢٥
- لو كان الدين عند الشريا لذهب به رجل من فارس ... ١٦٣، ٧١
- ليس على من أَتَى بهيمةً حدٌ. ١٤٩، ١٤٨
- ما أدركتم فصلُّوا، وما فاتكم ... ٨٨ ت
- ما أنا عليه وأصحابي ... ٨٨ ت
- ما من غني ولا فقير، إلا ودَّ يوم ... ٢٢٢
- ما من مسلم يتوضأ ... ١١

- ٣٥ . مثلُ ما بَعَثَنِي اللهُ تعالى به . . .
- ٢٠٥ من أراد أن يَلْقَى اللهُ طاهراً . . .
- ٢٠٩ من أعان على قتلِ مؤمن بشَطْرِ كلمة . . .
- ١١٨ من جمع بين الصلاتين من غير عُدْر . . .
- ٢١٠ من حَضَرَتْهُ الوفاةُ فَأَوْصَى . . .
- ٢٠٣ من عَزَى مُصَاباً فله مثل أجره .
- ٢٠٠ من كانت له حاجة إلى الله . . .
- ١٩٩ من كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بالليل . . .
- ٤١ ، ٣٢ من كَذَبَ عَلِيٍّ متعمداً . . .
- ٢١٨ من لَعَقَ العسل ثلاثَ غَدَوَاتٍ . . .
- ٢٠٥ من مات مُرابطاً . . .
- ٢٠٥ من مات مَرِيضاً . . .
- ١٤٨ من وجدتموه يَعْمَلُ عَمَلَ قومٍ لوط . . .
- ٢٠٤ موْتُ غربةٍ شهادةٌ .
- ٤١ ، ٣٦ ، ٣١ نَضَرَ اللهُ امرءاً سَمِعَ مقالتي . . .
- ٢٠٢ نَهَى رسولُ اللهِ أن تَتَّبَعَ جنازةً فيها صارخة .
- ٦٣ نَهَى رسولُ اللهِ عن المُحَاقَلَةِ .
- ٢٠٣ نُهِينَا أن نَتَّبَعَ جنازةً فيها رائةٌ .
- ٣٠٠ ت وُلِدَ لرجل منا من الأنصار غلامٌ . . .
- ٢٢٦ يَا أَكْثَمُ اغْزُ مع غيرِ قومك . . .
- ١٤٢ يَا رسولَ اللهِ أَخْبِرْنِي ماذا فَرَضَ اللهُ عَلَيَّ . . .
- ١٤١ يَا رسولَ اللهِ إِنَّ شَرائعَ الإسلامِ قد كَثُرَتْ عَلَيَّ . . .
- ٢٠٨ يَا رسولَ اللهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ؟
- ٦٧ يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ . . .

٣ - الكتب ومؤلفوها

- الآثار لأبي حنيفة: ٤٦ت، ٥٢، ٥٣ت،
٥٤، ٥٦، ٥٨، ٥٩ت، ٧١، ٧٩،
١٣٠، ١٨٠ت، ١٨٤.
- الآثار لأبي يوسف القاضي: ٥٢ت، ٧٢.
الآثار لمحمد بن الحسن الشيباني: ١٦،
١٨، ٦٨ت، ٧٣، ٧٤، ١٤٩،
١٥٨.
- أبجد العلوم لصديق حسن خان: ١٢٤.
أبو حنيفة لأبي زهرة: ٦٨ت.
إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر للشوكانى:
٢٨٧.
- إتحاف الأكابر بمرويات الشيخ عبد القادر
لمحمد هاشم التتوي: ١٢٤.
إتحاف النبلاء لصديق حسن خان: ١٢٣،
١٦٩.
- إتحاف المهرة بأطراف العشرة لابن حجر:
١٥٨.
- الإتقان في علوم القرآن للسيوطي: ١٧٦.
- أجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث
المصابيح: ٢٢٣ت.
إحكام الأحكام للآمدي: ٣٧ت.
أحكام القرآن للجصاص: ٨٥.
الأحكام الكبير لابن كثير: ١١٤ت.
اختصار علوم الحديث لابن كثير: ١٠٨،
١١٤ت، ١٦١، ١٧٨.
- اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى لأبي
يوسف القاضي: ٧٢.
الاختيار لمحمود الموصلى: ١٦.
الأدب المفرد للبخاري: ٣٠٦.
الأربعين الطيبة للبرزالي: ٢٣٤.
الإرشاد للنووي: ١٦١.
الإرشاد إلى مهمات الإسناد لولي الله
الدهلوي: ٢٨٦.
- إرشاد السارى للقسطلاني: ١٤٣ت.
الأرواح التوافخ لآثار إشار الآباء والمشايخ
للمقبلي: ٨١.

إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء للدهلوي :
٨٤.

الاستذكار لابن عبد البر : ٨٥.

الأصل لمحمد بن الحسن الشيباني =
المبسوط.

أصول البزدوي : ١٩.

الأطراف لابن طاهر : ١٨٠، ١٨٤.

الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار
للحازمي : ١٠٨.

إعلام الموقعين لابن القيم : ١٢٦.

الإعلان بالتوبيخ للسخاوي : ٦١، ٦٥، ت،
٩٨، ١٥٧.

الاقتراح لابن دقيق العيد : ٣٠٣.

الإكمال لابن مأكولا : ٥٢، ت.

الإكمال للخطيب التبريزي : ٦٠، ت،
١٧٢.

ألفية السيوطي : ١٦٠.

الأم للإمام الشافعي : ١٢٥.

الأمالي لابن فارس : ٢٨٥.

الأمالي لأبي يوسف القاضي : ٧١، ٧٤.

إمام ابن ماجه أور علم حديث للنعمانى :
١٧، ١٧٣.

الإمداد بمعرفة علو الأستاذ لعبد الله بن
سالم البصري : ٢٨٨.

الإمعان في شرح سنن النسائي أبي
عبد الرحمن لابن النعمة : ١٢٢، ت.

الانتقاء لابن عبد البر : ٥٥، ٥٨، ٧٥،
١٣١، ١٥٢.

إنجاح الحاجة لعبد الغني الدهلوي :
٢٨٥.

الأنساب للسمعاني : ٥١، ٥٢، ت، ٦٩، ت،
١٧١.

الإنصاف في بيان سبب الاختلاف لولي الله
الدهلوي : ٦٣، ٦٧، ت، ١٢٥.

أوجز المسالك إلى موطأ مالك لمحمد
زكريا الكاندهلوي : ٣١٠، ت.

الإيثار في رجال معاني الآثار لابن قُطْلُوبُغا
قاسم الحنفي : ١٥٨.

الإيصال لابن حزم : ١٢١.

البدائع للكاساني : ٥٢، ٧٣.

بداية المجتهد لابن رشد الحفيد : ٣١٠.

البداية والنهاية لابن كثير : ١٢٠،
١٧٠، ت، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨.

بذل المجهود للسهارنفوري : ١٤٥، ت.

بستان المحدثين لعبد العزيز الدهلوي :
١٦٩.

بلوغ المأمول في خدمة الرسول
للسيوطي : ٣٠١، ت.

بلوغ المرام لابن حجر : ١٨.

التجريد للصحاح والسنن للسَّرقُسطي:
١٨٢.

التحرير لابن الهَمَام: ١١٣.

تحفة الأحوذى للمباركفوري: ٣١٠.

التخريج لابن حجر = التلخيص الحبير.

تدريب الراوي للسيوطي: ٤٨، ٩٧،

١٠٤، ١١٣، ١٨٢، ١٨٤،

١٨٦، ١٨٧، ٢٩٨، ٣٠١،

٣٠٣.

تذكرة الحفاظ للذهبي: ٣٣، ٤٩،

٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦٩،

٧٠، ٧٦، ٩٧، ١٢١،

١٢٧، ١٣٣، ١٧٢، ١٧٤،

١٧٧، ١٧٨، ١٨٢، ١٨٨، ٢٨٤،

٣١٦.

ترتيب المَدَارِك لعياض: ٧٦.

الترغيب والترهيب للمنزدي: ٢٢٥.

تعجيل المنفعة لابن حجر: ٥٣،

٣٠٩.

التعقبات على الموضوعات للسيوطي:

١١٨، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٧،

١٩٨، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢،

٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢١١، ٢١٢،

٢١٥، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠،

٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣.

البنية شرح الهداية للعيني: ١٦٢، ٣١٩.

البيانات، مجلة: ١٩.

تأنيب الخطيب للكوثري: ٧٠.

تاج العروس للزبيدي: ١٦٩، ١٧٠.

تاريخ ابن ماجه: ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦،

١٧٧، ١٧٨.

تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ١٤.

تاريخ أصبهان لأبي نعيم: ٤٨.

تاريخ بغداد لابن النجار: ١٩٦.

تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ٥١،

٥٣، ٥٨، ٦٩، ٧٠، ٨٥،

٩١، ٩٨، ١٠٦، ٢٢٢، ٣١٦.

تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين: ١٣.

تاريخ جعفر بن إدريس: ١٧١.

تاريخ الخلفاء للسيوطي: ٦١.

تاريخ قزوین للرافعي: ١٧٠، ١٧٥،

١٧٦، ١٧٧، ٢٨٤.

التاريخ الصغير (الأوسط) للبخاري: ٩٤،

٩٨.

التاريخ الكبير للبخاري: ٢٠٠،

٢١٩.

التبصرة والتذكرة للعراقي: ١٠٨.

تبييض الصحيفة في مناقب الإمام

أبي حنيفة للسيوطي: ٥٩.

تجريد أسماء الصحابة للذهبي: ٢٤٨.

- التعليقات على الدراسات للنعماني: ٦،
١٨، ١٠٨ ت.
- التعليقات على ذب ذبابات الدراسات
للنعماني: ٦، ١٨، ١٠٨ ت.
- التعليق على سنن ابن ماجه لفخر الحسن
الكنكوي: ٢٢٣، ٢٧٨.
- التعليق القويم على مقدمة كتاب التعليم
لمسعود بن شيبة السندي للنعماني:
٦، ١٨، ٧١ ت.
- التعليق الممجد للكنوي: ٤٥ ت، ٦٩ ت،
٧٥، ٨٥، ١٢١، ١٥٤ ت، ١٨٤.
- التعليم لمسعود بن شيبة السندي: ١٨،
٥٢، ٥٩.
- تفسير ابن أبي حاتم: ١٧٦.
- تفسير ابن جرير: ١٧٦.
- تفسير ابن راهويه: ١٧٦.
- تفسير ابن عينة: ١٧٦.
- تفسير ابن كثير: ١٨.
- تفسير ابن ماجه: ١٧٤، ١٧٦، ١٧٨ ت.
- تفسير ابن مردويه: ١٧٦.
- تفسير ابن المنذر: ١٧٦.
- تفسير أبي بكر بن أبي شيبة: ١٧٦.
- تفسير أبي الشيخ ابن حيّان: ١٧٦.
- تفسير آدم بن أبي إياس: ١٧٦.
- تفسير الحاكم النيسابوري: ١٧٦.
- تفسير روح بن عباد: ١٧٦.
- تفسير سعيد بن أبي عروبة: ١٧٦.
- تفسير شعبة بن الحجاج: ١٧٦.
- تفسير عبد بن حميد: ١٧٦.
- تفسير عبد الرزاق الصنعاني: ١٧٦.
- تفسير وكيع بن الجراح: ١٧٦.
- تفسير يزيد بن هارون: ١٧٦.
- تفسير الموطأ لابن وهب: ٧٥.
- التقريب للنووي: ١١٢، ١٦١، ١٨٢.
- تقريب التهذيب لابن حجر: ١٢٤،
١٣٧ ت، ١٧٣، ٢٠٧ ت، ٣١٠.
- التقرير والتحجير لابن أمير الحاج: ١١٣.
- التقيد والإيضاح للعراقي: ١٨٥ ت.
- التلخيص الحبير لابن حجر: ٢٠٤،
٣١٥.
- تلخيص المستدرک للذهبي: ١٤١، ١٩٤،
٢٠١، ٢٢٠، ٢٢٢، ٢٢٤.
- التمهيد لابن عبد البر: ٤٧، ١٥٧.
- تنقيح الأنظار لمحمد بن إبراهيم الوزير:
٧٨ ت، ١٨٨، ١٨٩.
- تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي:
١٦٢ ت، ٣٠٤.
- تنوير الحوالك للسيوطي: ٤٥ ت، ٤٧.
- تنوير الصحيفة ليوسف ابن عبد الهادي:
١٦٤.

١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٧٨ ، ١٨٣ ،

١٨٩ ، ١٩٨ ، ٢٢٧ ، ٢٩٥ ،

٣٠٤ ، ٣١٠ ، ٣١٩ .

جامع سفیان الثوري: ٥٨ ، ٥٩ ، ١١٦ ،

١٣١ .

جامع عبد الرزاق: ٦٨ ت .

جامع مسانيد الإمام الأعظم للخوارزمي:

٥٨ ت .

جامع المسانيد لابن كثير: ٢٢٤ ، ٢٢٥ .

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم:

١٣٦ ت .

جريدة البرهان: ١١٢ ت .

جزء رفع الیدین للبخاري: ٢٩٤ ، ٢٩٥ ،

٣١٣ .

جزء في ترجمة فخر الإسلام البزدوي

للنعماني: ١٩ .

جزء في الجهر بالبسملة للدارقطني:

١٦٢ ت .

جزء مشايخ الطحاوي لعبد العزيز بن

أبي طاهر التميمي: ١٥٨ .

الجواهر المضية للقرشي: ٥٢ ت ، ٥٩ ،

٧١ ، ١٥٧ ، ١٥٩ ، ١٦٠ .

الجوهر النقي في الرد على البيهقي لعلاء

الدين المارديني: ١٥٩ ، ٣٠٩ ،

٣١٤ ، ٣١٨ ، ٣١٩ .

تهذيب التهذيب لابن حجر: ٤٧ ، ١٤٨ ،

١٧٠ ت ، ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ،

١٧٨ ، ١٩٠ ، ١٩٣ ، ١٩٧ ت ،

١٩٨ ت ، ٢١٧ ت ، ٢٢٦ ت ، ٢٢٨ ،

٢٨٤ ، ٣١١ ت ، ٣١٦ .

تهذيب سنن أبي داود لابن القيم: ٨٣ ،

١٣٨ .

تهذيب الكمال للمزي: ١٧٣ ، ١٩١ ،

١٩٤ ، ٢١١ ، ٢١٧ .

توجيه النظر للجزائري: ١٠٨ ت ، ١٢٦ .

توضيح الأفكار لمعاني الأنظار للأمير

اليمناني: ١١٣ ، ١٨٠ ت ، ١٨٥ ،

١٨٦ ، ٣٠٣ ت .

ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث:

٩٦ ت ، ١١٣ ت .

الثواب لأبي الشيخ ابن حبان: ٢١٩ .

الثقات لابن حبان: ٢٠٣ ، ٢١٣ ، ٢٢١ ،

٣١٠ ، ٣١١ ت .

جامع ابن وهب: ٧٥ .

جامع الأصول لابن الأثير: ١٢٤ ، ١٨٢ .

جامع بيان العلم لابن عبد البر: ٣٠ ،

٤٨ ، ١٠٥ ت ، ١٠٦ ت ، ١٣١ .

جناح الترمذي: ١٠٢ ، ١١٠ ، ١١٩ ،

١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٤ ، ١٢٩ ،

١٣٧ ت ، ١٤١ ، ١٥٠ ، ١٥١ ،

- الحاوي في تخریج أحادیث معاني الآثار
للطحاوي للقرشي: ١٥٧.
- الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر
الطحاوي للكوثري: ١٥٦، ١٥٧.
- الحاوي للفتاوي للسيوطي: ٣٠١ ت.
- حجة الله البالغة لعبد العزيز الدهلوي:
١٦٤.
- الحجة على أهل المدينة لمحمد بن
الحسن الشيباني: ٧٣.
- حسن المحاضرة للسيوطي: ٢٤٩.
- حصر الشارد لمحمد عابد السندي:
١٨٥، ٢٨٦.
- الحِطَّة بذكر الصحاح الستة لصديق حسن
خان: ١٢٠، ١٢٣، ١٦٩، ١٧٩.
- الحلية لأبي نعيم: ٩٥ ت، ٩٧ ت،
١٦٤.
- حوار مع الألباني لشميم محمد السُّلَهي:
٢٥٣ ت، ٢٩١.
- الخراج لأبي يوسف: ٧٢، ٧٤.
- الخِصَال المكفَّرة لابن حجر: ٢٠٢.
- خصائص المسند لأبي موسى المدني:
١٠٠ ت.
- الخصائص للنسائي: ١٩٤.
- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال
للخزرجي: ٤٩، ١٧٣، ٣١٦.
- خلاصة الفتاوى للبخاري: ٧٣.
- الخلافيات لليهقي: ٢٩٢، ٣٠٧،
٣١٢.
- الخميس لحسين بن محمد الديار بكري:
١٢٩.
- الخيرات الحسان لابن حجر المكي:
١٣٠.
- دراسات اللبيب لمحمد معين السندي:
١٨، ١٦٣.
- الدعاء للطبراني: ٢٠٠.
- دفع شبه التشبيه لابن الجوزي: ١٠٥ ت.
- الديباجة شرح ابن ماجه للذميري: ١٩٣،
٢٥٧.
- الديباجة لتوضيح منتخب ابن ماجه
لشمس الدين بن عمار المالكي:
٢٦٣.
- الديباج المذهب لابن فرحون: ٧٦،
٩٥ ت.
- دَبُّ دُبَابَات الدراسات لعبد اللطيف
السندي: ١٨.
- ذخائر الموارث لعبد الغني الثابلسي:
١٨٧.
- ذم الكلام للهروي: ٤٥.
- الرد على سِير الأوزاعي لأبي يوسف
القاضي: ٧٢، ٩٥ ت.

السراج المنير شرح الجامع الصغير
للعزيزي: ٢١٦.

سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني:
٢٩١، ٢٩٢.

سنن أبي داود: ٣٠، ٣٧، ٥٨، ٨٤،
٩٦، ١٠٢، ١٠٣، ١١٥، ١١٦،
١١٧، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٤٥،
١٥٤، ١٥٥، ١٧٧، ١٧٨،
١٨١، ١٨٣، ١٨٨، ١٨٩،
٣٠١، ٣١٩.

سنن البيهقي الكبرى: ٨٥، ١٥٦،
١٥٩، ١٦٢، ١٦٤، ٢١٣، ٣١٤.

سنن الدارقطني: ٨٢، ١٥٦، ١٥٨.

سنن الدارمي: ٣٠، ٤٧، ١٥٦، ١٥٨،
١٨٥، ١٨٦، ١٨٧.

سنن الشافعي: ١٤٨، ١٥٨.

سنن النسائي: ١٠٣، ١١٣، ١١٤،
١١٥، ١٢١، ١٢٢، ١٣٦،
١٤٨، ١٥٤، ١٥٨، ١٧٧،
١٧٨، ١٨١، ١٨٣، ١٨٤،
١٨٨، ١٨٩، ٣١٩.

سنن النسائي الكبرى: ١٤٩، ١٥٨.

سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٠١،
١١٤، ١٢١، ١٥٤، ١٨٣،
١٨٨، ١٨٩.

رد المحتار على الدر المختار لابن
عابدين: ١٦٤.

رسالة أبي حنيفة إلى عثمان البتي:
١٣٨.

رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف
سنه: ٩٦، ١١٥.

رسالة الأتقاني في الرد على السبكي:
٣١٩.

الرسالة المستطرفة للكتاني: ١٥٨، ١٦٠.
رفع العجاجة عن سنن ابن ماجه لوحيده
الزمان اللكنوي: ٢٨٠.

الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب
ردهم للذهبي: ١٢٨، ١٦٢.

زهر الربي على المجتبى للسيوطي:
١١٣، ١١٥، ١٢١، ١٨١،
١٨٢، ١٨٩.

زوائد ابن ماجه = مصباح الزجاجة
للوصيري.

زوائد على الكتب الخمسة لنور الدين بن
حجر الهيتمي (خطأ): ١٣.

سبل السلام للأمير الصنعاني: ١١٣،
١٨٠.

سَخَقُ الأغبياء من الطاعنين في كُمل
الأولياء وأتقياء العلماء لإبراهيم
التَّوَي السندي: ١٢٤.

- السَّيَر لمحمد بن الحسن الشيباني: ٧٤.
- السيرة الشامية للصالحى: ٧١.
- شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي: ١٧٤.
- شرح ابن ماجه لابن رجب الزبيرى: ١٩٣، ٢٦٦.
- شرح ابن ماجه لابن النعمة الأندلسي: ٢٣٠.
- شرح ابن ماجه للحارثي: ٢٣٦.
- شرح ابن ماجه للدهلوي عبد الغني: ٢٧٣.
- شرح ابن ماجة للسندي: ٨، ١٣٧، ١٧٠، ١٧٧، ١٨٧، ١٩٠، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٩، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٨، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٧١.
- شرح ابن ماجه لسبط ابن العجمي: ٢٦٠.
- شرح ابن ماجه للسيوطي: ١٩٣، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٦٧.
- شرح ابن ماجه لعبد اللطيف البغدادي: ٢٣١.
- شرح ابن ماجه لمغلطاي: ٢٤٨.
- شرح ابن ماجه للنانوتوي محمد أحسن: ٢٧٥.
- شرح أسماء رجال المشكاة: ١٢٤.
- شرح الإمام لابن دقيق العيد: ٣٠٣.
- شرح جامع الترمذي للسُّرْهَنْدِي: ١٥١.
- شرح الترمذي للسيوطي = قوت المغتذي.
- شرح زوائد ابن ماجه لابن الملحق: ٢٥٣.
- شرح سِفْر السعادة: ١٥٠.
- شرح صحيح مسلم للقرطبي: ٣٠٩.
- شرح صحيح مسلم للنسوي: ٦٥، ١٠٤، ١١٣، ١٤٣، ٣٠٩.
- شرح عِلَل الترمذي لابن رجب: ٣١٩.
- شرح معاني الآثار للطحاوي: ١٦، ١٧، ٣٩، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٨٠، ٢٩٣، ٣٠٧، ٣١٩.
- شرح المواقف للفتازاني: ٩٢.
- شرح الهداية للسُّرُوجِي: ١٦٢.
- شروط الأئمة الخمسة للحازمي: ٤٢، ١٠٣، ١٠٧، ١١١، ١١٣.
- شروط الأئمة الستة لابن طاهر المقدسي: ١١٤، ١١٩، ١٧٥، ١٨٠، ١٨١، ١٨٨، ١٨٤.

١١٠ ، ١١١ ، ١١٤ ، ١٢٠ ،
١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٣٢ ،
١٣٣ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ،
١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٥٤ ،
١٦٠ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، ١٧٩ ،
١٨١ ، ١٨٣ ، ١٨٤ ، ١٨٩ ، ١٩٢ ،
٢١٥ ، ٢٩٢ ، ٢٩٨ ، ٣٠١ ،
٣٠٢ .

صحيفة عبد الله بن عمرو : ٧٨ .

ضحى الإسلام لأحمد أمين : ٤٩ ت .

الضعفاء للأزدي : ٢١٧ .

الضعفاء للبخاري : ١٠٤ .

الضعفاء الكبير للبخاري : ٩٨ ت .

الضعفاء للنسائي : ١٤٨ ، ١٤٩ .

ضياء القاري شرح صحيح البخاري لعبد

الله بن سالم البصري : ٢٨٨ .

طبقات ابن سعد : ٣٢ ت .

طبقات الحنابلة لابن أبي يعلَى : ٩٥ ت ،

١٢٦ .

طبقات الشافعية الكبرى للتاج السبكي :

١٢٥ ، ١٢٦ .

طبقات الفقهاء للشيرازي : ٩٤ ، ١١٧ ،

١٢٦ ، ١٢٩ .

عارضة الأحوزي لابن العربي : ١٢٢ ،

١٨٤ .

شعب الإيمان لليهقي : ٢١٩ .

الصارم المنكي في الرد على السبكي لابن

عبد الهادي : ١٦٢ ت .

صبح الأعشى للقلقشندي : ٧٧ ت .

صحيح ابن حبان : ١٤١ ، ١٥٨ ، ٢٠٧ .

صحيح ابن خزيمة : ١٥٨ ، ٣٠٢ .

صحيح ابن السكّن : ١٥٤ ، ١٨٣ .

صحيح أبي عوانة : ١٥٨ ، ٢٩٣ ، ٣٠٧ .

صحيح البخاري : ١٦ ، ١٧ ، ٢٩ ، ٣١ ت ،

٣٢ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ت ، ٣٧ ت ،

٤٥ ت ، ٧٣ ت ، ١٠١ ت ، ١٠٢ ،

١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٨ ت ، ١٠٩ ،

١١١ ، ١١٤ ت ، ١٢٠ ، ١٢١ ،

١٢٢ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ، ١٣٩ ، ١٤١ ،

١٤٢ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٤٦ ت ،

١٥١ ، ١٥٤ ، ١٥٧ ، ١٦٠ ، ١٧٧ ،

١٧٨ ت ، ١٧٩ ، ١٨١ ، ١٨٣ ،

١٨٩ ، ١٩٢ ، ٢٨٨ ، ٢٩٢ ، ٢٩٤ ،

٢٩٨ ، ٣٠٠ ت ، ٣٠١ ، ٣٠٢ ،

٣٠٧ ، ٣١١ ، ٣١٢ ، ٣١٣ .

الصحيح للفضل بن العباس الصائغ :

١٠٦ .

صحيح مسلم : ٢٨ ، ٣١ ت ، ٤١ ت ،

١٠١ ت ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ،

١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٠٨ ت ، ١٠٩ ،

الغيوث الشجاجة في مختصر ابن ماجه
لشمس الدين بن عمار المصري
المالكي: ٢٦٣.

فتاوى ابن تيمية الكبرى: ٩١.

فتاوى عبد العزيز الدهلوي: ١٦٥.

فتح الباري لابن حجر: ٢٩، ٣٧، ٤٦، ٤٨، ٨٥، ١٠٣، ١٢٥، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٥، ١٤٦، ٢٩٥، ٣٠٠، ٣١١، ٣١٣.

فتح القدير لابن الهمام: ٨٥، ١٠٩.

فتح المغيث للسخاوي: ٣٧، ١١٨، ١٥٨، ٢٢٨، ٣٠١.

فتح المُلهم لشبّير أحمد العثماني: ٣٠٣.

فجر الإسلام لأحمد أمين: ٤٩.

الفصول الستة لخواجه محمد پازَسَا:
١٥٣.

الفهرست لابن حجر الهيثمي: ١٨٠.

الفهرست لابن النديم: ٧١.

الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي:
١٥٣.

الفوائد للصقلي: ٤١.

فيض الباري للشمس الدين: ١٢٢، ١٥٤.

قاعدة في الجرح والتعديل للسبكي:
١٠.

العبر للذهبي: ١٧٤.

عجالة نافعة لعبد العزيز الدهلوي: ١٧٠.

العَرَف الشَّدِي لمحمد أنور الكشميري:
١٢٣.

العِلَال لابن أبي حاتم: ١٩٠، ٢٢٧.

العِلَال للترمذي: ١١٩، ١٢١، ١٥٠.

العِلَال للدارقطني: ٢٠٤.

العَلَم الشامخ للمقبلي: ١٣٢.

عمدة القاري لليعني: ٤٦.

عقود الجُمَان للصالحى: ١٦٣.

عقود الجواهر المنيفة للزبيدي: ١٦٢.

عون المعبود لشمس الحق آبادي:
١٣٨.

عين الإصابة فيما استدرسته عائشة على
الصحابة للسيوطي: ٤٠.

غاية البيان شرح الهداية للإتقاني: ١٥٣.

غاية الأمانى في ترجمة الشيخ النعماني
لتلميذه محمد روح الأمين: ١٩.

غاية المقصود لشمس الحق آبادي:
٨٣.

غرائب مالك للدارقطني: ٧٢.

غنية المتملي شرح منية المصلي لإبراهيم
الحلبى: ١٦١.

غيث الغمام على حواشي الكلام للكنوي:
١٥٩.

الكلام المفيد في تحرير الأسانيد
لفريدفُوري: ١٩.

الكلمات الطيات لولي الله الدهلوي:
١٣٠ات.

الكثر للشَّفي: ١٦.

كثر العمال للهندي: ٣٢٢.

الْكُنَى والأسماء لمسلم: ١٣٤.

اللؤلؤيات للحسن بن زياد اللؤلؤي:
٣١٩.

اللآلئ المصنوعة للسيوطي: ١٩٣،

١٩٥، ١٩٦، ١٩٨، ١٩٩،

٢٠٠، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤،

٢٠٦، ٢٠٨، ٢١٠، ٢١٣، ٢١٤،

٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣.

اللباب في الجمع بين السُّنة والكتاب

لزكريا بن مسعود الأنصاري

الْمَنْبُجِي: ١٥٧.

لسان الميزان لابن حجر: ٥٣، ٩٦.

لغات القرآن للنعماني: ١٦، ١٧، ٢٠.

ما تدعو إليه الحاجة على سنن ابن ماجه

لأبي الرضا الزبيدي: ٢٧١.

ما خالَفَ فيه أبو حنيفة إبراهيم النخعي

للنعماني: ٦٨.

مباني الأخبار في شرح معاني الآثار للبدر

العيني: ١٥٧، ٣٠٩.

القاموس المحيط للفيروزآبادي: ١٧٠.

قواعد ابن رُشد: ٣٠٩.

قوة الحِجَاج في عموم مغفرة الحاج لابن

حجر: ٢١٢.

قوْثُ المغتذي على جامع الترمذي

للسيوطي: ١٢٢، ٢٢١.

القول الحسن في الذب عن السنن

للسيوطي: ٢٢٢.

القول المسدّد لابن حجر: ٢١٣.

الكامل لابن الأثير: ١٧٤.

الكامل لابن عدي: ٦١، ٩٨،

١٩٧، ٣١١.

كتاب ابن المنذر الأكبر والأصغر: ١٨٣.

كتاب الإيمان لابن مَنْدَه: ١٣٧.

كتاب التمييز لمسلم: ١٣٤.

كتاب السُّنة لأبي الشيخ ابن حَيَّان:

٩٨.

كتاب القَدَر لابن وهب: ٧٥.

كتاب محمد بن نصر المروزي: ١٨٣.

كشف الأستار عن رجال معاني الآثار:

٥٩، ١٧٩.

كشف الظنون لحاجي خليفة: ٧١،

١٢٠، ١٢٢.

الكفاية للخطيب البغدادي: ٥٦.

- المبسوط للرخسي: ٧٣.
المبسوط لمحمد بن الحسن الشيباني:
٧٢، ٧٤.
المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه
للذهبي: ٧، ٢٣٨.
مجلة البعث الإسلامي: ٢١.
مجمع الزوائد للهيتمي: ٩، ١١، ١٢،
٣١٢.
مجموع الفتاوى لابن تيمية: ١٢٧،
١٢٩.
المحدث الفاضل بين الراوي والواعي
للامهرمزي: ٥٠، ٣١٥.
المختارة للضيء المقدسي: ٢٠٧، ٢١٣.
مختصر الأصول لابن الحاجب: ٦٤.
مختصر الموضوعات للذهبي: ٢١٥.
المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي:
٣١.
المدخل في أصول الحديث للحاكم:
٥٦، ٩٩، ١١٢، ١٩٩.
المدونة لسُحنون: ٧٦، ٣٠٥، ٣٠٧،
٣٠٨، ٣١١، ٣١٧.
مسائل أحمد رواية عبد الله ابنه: ١٨٣،
٢٩٥.
المستدرك للحاكم: ١٢١، ١٤٠، ١٤٢،
١٦٤، ٢٠٠، ٢٢٠، ٢٢٤.
المستصفى للغزالي: ٣٧.
مسند ابن أبي عَزْرَة: ١٨٣.
مسند ابن سَنَجَر: ١٨٣.
مسند أبي بكر بن أبي شيبة: ٩٨،
١٨٣.
مسند أبي حنيفة لابن المُقْرِي: ١٥٨.
مسند أبي حنيفة لأبي نُعَيْم: ١٦٤.
مسند أبي حنيفة للحارثي: ٥٧.
مسند أبي حنيفة: ١٨، ٥٩.
مسند أبي يَعْلَى: ٩، ١٠٩، ١٢٧.
مسند أحمد: ٩، ٣٩، ٩٨، ١٠٠،
١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٩،
١٨٣، ٢١٣، ٢٢٢، ٣١٥.
مسند إسحاق بن راهويه: ٩٨، ١٨٣.
مسند أسد بن موسى: ٩٧.
مسند البزار: ٩، ١٠٩، ١٨٣.
مسند الحسن بن سفيان: ١٨٣.
مسند الشافعي لأبي العباس الأصم:
١٢٥، ١٥٨.
مسند الطيالسي: ٣٩، ٤٠، ١٨٣.
مسند عبد الله بن محمد المُسْنَدِي: ١٨٣.
مسند عُبيد الله بن موسى الكوفي: ٩٧.
مسند عثمان بن أبي شيبة: ٩٧.
مسند علي بن المديني: ١٨٣.
مسند مسدّد بن مُسَرِّهَد: ٩٧.

مصنف عبد الرزاق: ٦٥، ١٣١،
١٨٣، ٢٢٨.

مصنف قاسم بن أصبَغ: ١٥٤، ١٨٣.

مصنف محمد بن يوسف الفريابي: ١٨٣.

مصنف وكيع بن الجراح: ١٨٣.

معارف السنن شرح جامع الترمذي
للبنوري: ٣١٢، ٣١٤.

معالم الإيمان لابن الدباغ: ٧٦.

معالم السنن للخطابي: ١١٧.

معاني الآثار للطحاوي = شرح معاني
الآثار.

معجم أبي يَعْلَى الموصلي: ١٢٧.

معجم البلدان لياقوت الحموي: ١٧١،
١٧٢، ١٧٥.

معجم الطبراني الأوسط: ٩، ١٠٩،
٣١٢.

معجم الطبراني الصغير: ٩.

معجم الطبراني الكبير: ٩، ١٠٩.

معجم المصنفين للتونكي: ١٦، ٥٢،
٢٨٦.

المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ
الأئمة الثبَل لابن عساكر: ١٧٢،
١٧٣.

معرفة السنن والآثار للبيهقي: ١٥٨،
٣٠٦.

مسند نُعَيْم بن حماد الخزاعي: ٩٧.

مسند يعقوب بن شيبة: ١٨٣.

مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي:
١٥، ٣١، ٥٩، ١٥٠،
٢٢٣.

مشكل الآثار للطحاوي: ٣١٣.

المصابيح للبغوي: ٧٤، ٢٢٣، ٢٢٧.

مصابح الزجاجة في زوائد ابن ماجه

للبوصيري: ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١،

١٢، ١٣، ١٤، ١٩٣، ١٩٥،

١٩٦، ١٩٩، ٢٠٤، ٢٠٦، ٢٠٧،

٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢،

٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٨، ٢٢٠،

٢٢١، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٥٨.

المصعد الأحمد في ختم مسند الإمام
أحمد لابن الجزري: ١٠١،
١٠٢.

مصنف أبي بكر بن أبي شيبة: ٦٨،
٩٨، ١٢٠، ١٣١، ١٣٥، ١٤٥،
١٨٣، ٢٠٣، ٢٢٨، ٣١٩.

مصنف أبي جعفر الطحاوي = شرح
معاني الآثار.

مصنف بَقِي بن مَخْلَد: ١٨٣.

مصنف حماد بن سلمة: ١٨٣.

مصنف سعيد بن منصور: ١٨٣.

المتقى لقاسم بن الأصمغ: ١٥٤، ١٨٣.
 منهاج السنة النبوية لابن تيمية: ٩٢ت،
 ١٥٩.

المنهج القويم في شرح الصراط المستقيم
 لعبد الحق الدهلوي: ١٥٠.

مُنْيَةُ الألمعي لقاسم بن قُطْلُوْبغا: ٧٤ت،
 ٨٠ت، ١٥١.

الموضوعات لابن الجوزي: ١٩٢،

١٩٣ت، ١٩٤ت، ١٩٧ت، ١٩٨،

١٩٩ت، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢،

٢٠٣ت، ٢٠٤، ٢٠٥ت، ٢٠٦،

٢٠٧ت، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠،

٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤ت،

٢١٦ت، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩ت،

٢٢٠، ٢٢١ت، ٢٢٢.

موطأ ابن أبي ذئب: ١٨٣.

موطأ ابن وهب: ١٨٣.

موطأ مالك: ١٦، ٤٥ت، ٤٦ت، ٥٨،

٥٩، ٦٦، ٦٧، ٧٢، ٧٥، ٧٩،

١٢٢، ١٣٠، ١٥٤، ١٦٠، ١٨٠،

١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٦،

١٨٧، ٢٩٣، ٢٩٥، ٣٠٧، ٣٠٨،

٣٠٩، ٣١٢.

موطأ محمد بن الحسن الشيباني: ١٨، ٤٥،

٧٣، ١٥٨، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣١٢.

معرفة علوم الحديث للحاكم: ١٢١،
 ١٦٤.

المعرفة والتاريخ ليعقوب الفسوي:
 ٧٩ت.

المغازي لابن إسحاق: ٦١.

المغازي لابن وهب: ٧٥.

مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار
 للعيني: ١٥٧.

المغني لابن قدامة الحنبلي: ٦٦ت.

مفتاح الحاجة بشرح سنن ابن ماجه لمحمد
 العلوي: ٢٨٢.

مقدمة ابن الصلاح: ١٦، ١٦٠، ١٨٢.

مكانة الإمام أبي حنيفة في الحديث
 للنعماني: ٦، ١٨.

مناقب أبي حنيفة لأبي يحيى
 النيسابوري: ٥٤.

مناقب أبي حنيفة للذهبي: ٥٠، ٥٤ت.

مناقب أبي حنيفة للصيمري: ٧٠ت.

مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي: ١٠٥.

مناقب الإمام الأعظم لصدر الأئمة
 المكي: ٥١ت، ٥٤ت، ٥٧ت،

٧٠ت، ١٠٥ت، ١٢٨ت.

مناقب الإمام الأعظم للكردي: ٥٢ت.

المنتظم لابن الجوزي: ١٦١.

المتقى لابن الجارود: ١٥٤، ١٨٣.

النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي:
١٨٢ت.

النكت على مقدمة ابن الصلاح للعراقي:
١٦٠.

نور مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه
لعلي بن سليمان الدمتمتي: ٢٧٦.

نيل الأوطار للشوكاني: ٨١.

نيل الفرقدين لمحمد أنور الكشميري:
٣٠٦ت، ٣٠٩، ٣١١ت، ٣١٤،
٣١٦.

الهداية للمرغيناني: ٧٣، ١٥٢ت.

هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن
حجر: ٩٧، ٣١١.

الوابل الصيب في الكلم الطيب لابن
القيم: ٣٤، ٩٣.

وَفَيَات الأعيان لابن خلكان: ١٧١ت،
١٧٥، ١٧٨ت.

البانع الجَنِي في أسانيد الشيخ
عبد الغني للمحسن التيمي: ١٧٩،
١٨٠ت.

ميزان الاعتدال للذهبي: ١٢١، ١٢٤،
١٢٨ت، ١٣٣، ١٩٣، ١٩٤،
١٩٧، ١٩٨ت، ٢٠٧، ٢١٠،
٢١١ت، ٢١٢، ٢٢٣، ٢٢٤،
٢٢٥، ٢٢٦، ٣١٠.

ميزان الصرف: ١٥.

الميزان الكبرى للشعراني: ٥٤.

النجوم الزاهرة لابن تَغْرِي بَرْدِي: ١٧٤.
نُحْب الأفكار في شرح معاني الآثار
للعيني: ١٥٤، ١٥٧.

نصب الراية للزيلعي: ٧٢، ١٣٢، ١٥٧،
١٦٢ت، ٣٠٦ت، ٣١٨.

النقد الصحيح لما اعترض عليه من
أحاديث المصاييح للعلائي:
٢٢٣ت.

النكت الطريقة في التحدث عن ردود ابن
أبي شيبة على أبي حنيفة للكوثري:
٣١٧.

النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر:
١٠٠، ١١٥، ١٨٥ت، ١٨٧ت،
٢٢٨ت، ٣٠٢.

٤ - الأعلام

- ابن
ابن أبي أويس إسماعيل: ١٤٢ ت.
ابن أبي حاتم: ٧٥، ٩٥ ت، ١٣٦ ت،
١٧٦، ١٩٠، ٢١٧، ٢٢٧.
ابن أبي الدنيا: ٢١٧.
ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن:
٦٦، ٢٩٩.
ابن أبي شيبة أبو بكر: ١٠، ٩٨، ١٢٠،
١٣١، ١٣٥ ت، ١٤٥، ١٧٢،
١٧٦، ٢٠٣، ٣٠٦، ٣١٩.
ابن أبي شيبة عثمان: ٩٨، ١٠٤،
١٤٤.
ابن أبي عروبة سعيد: ٦١، ٩٤، ١٧٦،
٣٠١ ت.
ابن أبي يعلّى: ٩٥ ت، ١٢٦.
ابن الأثير: ١٧٤، ١٨٢.
ابن الأحمر = محمد بن معاوية.
ابن إسحاق: ٦١، ١٣٣.
- ابن أمير الحاج: ١١٣.
ابن باديس: ٧٦.
ابن بشكّوَال: ٤١.
ابن تغري بَرْدِي: ١٧٤.
ابن تيمية: ٩١ ت، ٩٢ ت، ١٠٢، ١٢٣،
١٢٧ ت، ١٥٩، ١٦٠.
ابن جُرَيْج: ٦١، ٦٦، ٢٠٥، ٢٠٨،
٢٢٤، ٢٢٧، ٢٩٩ ت، ٣٠٠ ت.
ابن جرير: ٨٠، ١٧٦.
ابن الجَزَرِي: ١٠١ ت، ١٠٢ ت.
ابن الجوزي: ١٠٢، ١٠٥، ١٢٦،
١٦١، ١٦٢، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤،
١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩،
٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤،
٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩،
٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤،
٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩،
٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢.

ابن راهويه إسحاق: ٩٤، ٩٨، ١٠٣،

١٠٥، ١٢٣، ١٢٥، ١٢٧، ١٢٩،

١٣٧، ١٢٩، ١٧٦، ٢١٠.

ابن رجب الحنبلي: ٣١٩.

ابن رجب الزبيري: ٨، ١٩٣، ١٩٥،

وترجمته في: ٢٦٦ — ٢٦٧.

ابن رُشد المالكي: ٣١٠.

ابن رُشيد أبو عبد الله: ١١٣، ١٨٩.

ابن سعد: ٣٢.

ابن السُّني: ١٤٨.

ابن شهاب = الزهري.

ابن الصلاح: ١٠٨، ١٠٩، ١١٢،

١١٣، ١٦٠، ١٦١، ١٨٢،

١٨٥، ٢٩٨.

ابن طاهر المقدسي: ١١٤، ١١٩،

١٧٥، ١٧٧، ١٨٠، ١٨١، ١٨٤،

١٨٨، ١٨٩.

ابن عابدين: ١٦٤.

ابن عبد البر: ٣٠، ٤٧، ٤٨، ٥٥، ٥٨،

٧٥، ١٠٥، ١٠٦، ١٣١،

١٥٢، ١٥٧، ١٦١، ٢٩٤، ٣٠٩،

٣١٢.

ابن عبد الحكم: ٣٠٩.

ابن عبد الهادي الحنبلي: ١٦٢،

١٦٤، ٣٠٤.

ابن الحاجب: ٦٤.

ابن حبان: ١٢، ١٤١، ١٤٢، ١٥٨،

٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٦، ٢٠٨، ٢٠٩،

٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢٢١، ٣٠٢،

٣٠٤، ٣١٠.

ابن حجر العسقلاني: ١٣، ١٨، ٣٧،

٤٦، ٤٧، ٤٨، ٥٣، ٧٣،

٨٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ١٠٠،

١٠٣، ١١٥، ١٢٤، ١٢٥،

١٢٦، ١٤٣، ١٤٨، ١٥٨،

١٦٠، ١٧١، ١٧٣، ١٧٦، ١٧٨،

١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٩٠،

١٩٣، ١٩٤، ١٩٧، ٢٠١،

٢٠٢، ٢٠٤، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٧،

٢٢١، ٢٢٣، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٨٤،

٢٩٨، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٤، ٣٠٩،

٣١١.

ابن حجر الهيثمي: ١٣، ١٣٠، ١٨٠.

ابن حزم الظاهري: ٣٨، ١٢١، ١٥٤،

١٦٠، ١٨٣.

ابن حيوة: ١٤٨.

ابن خزيمة: ١٢٧، ١٥٨، ٣٠٢.

ابن خلّكان: ١٧١، ١٧٥، ١٧٧، ١٧٨.

ابن دقيق العيد: ٣٠٣، ٣٠٥.

ابن ديزيل إبراهيم سيفقة: ٢٨٤.

- ابن عدي: ٦١، ٩٧، ٩٨، ١٩٥،
١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ٢٠٤،
٢٠٦، ٢١٥، ٢١٧، ٢٢٣، ٣١١.
- ابن العربي: ٨١، ١٢٢، ١٨٤.
- ابن عساكر: ٣٢، ١٥٤، ١٧٢، ١٧٩،
١٨٠، ١٨٥.
- ابن عُقْدَة: ٦٥.
- ابن عَلِيَّة: ٦٣، ١٦٩.
- ابن العماد الحنبلي: ١٧٤.
- ابن فارس الطفوي: ٢٨٥.
- ابن فَرْحُون: ٩٥.
- ابن فَرْوُخ: ٧٦.
- ابن فَضِيل = محمد بن فضيل.
- ابن الفقيه: ١٧١.
- ابن القاسم = عبد الرحمن بن القاسم.
- ابن قُدَّامَة الحنبلي: ٦٦.
- ابن القُطَّان أبو الحسن: ١٣٢، ١٣٣،
١٧٠.
- ابن قُطْلُوبُغَا = قاسم بن قُطْلُوبُغَا.
- ابن القيم: ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٣٨،
٨٣، ٨٤، ٩٣، ١٢٦، ١٣٨،
٣١٩.
- ابن كثير: ١٨٠، ١٠٨، ١١٤، ١٢٠،
١٥٥، ١٦١، ١٧٠، ١٧٦، ١٧٧،
١٧٨، ٢٢٠، ٢٢٤، ٢٢٥.
- ابن كُلاب: ١٢٥.
- ابن الكُويك أبو طاهر الربيعي: ١٥٣.
- ابن لَهِيعة: ٦١، ٩١.
- ابن الماْجِشُون: ٦٢.
- ابن مَأْكُولًا: ٥٢.
- ابن مَرْدُوتِه: ١٧٦.
- ابن الملقن: ١٢٢، وترجمته في:
٢٥٣ - ٢٥٦.
- ابن المنادي: ٢٩٦.
- ابن مَنْدَة محمد بن إسحاق: ١٣٧،
١٨١.
- ابن المنذر: ١٧٦، ١٨٣.
- ابن ناصر الدين: ١٧٤.
- ابن نافع الزبيري عبد الله: ٣١٢.
- ابن النجار: ١٩٦.
- ابن النديم: ٧١.
- ابن النُّعْمَة الأندلسي: ١٢١، وترجمته
في: ٢٣٠ - ٢٣١.
- ابن نمير محمد بن عبد الله: ١٧٢.
- ابن الهَمَام الكمال: ٨٥، ١٠٩،
١١٣.
- ابن وَاَرَة محمد بن مسلم: ٩٣، ١٠٧،
١١٠.
- ابن الوزير محمد بن إبراهيم: ١٨٧،
١٨٩.

أبو بكر الصديق: ٨٤، ٨٥، ٨٨،
٩٩، ٣٠١، ٣١٤.

أبو بَكْرَة: ٣٩.

أبو ثابت: ٤٧.

أبو جُحَيْفَة: ٢٩.

أبو جعفر بن الزبير الغرناطي: ١٨٢.

أبو جعفر محمد بن عيسى: ٢٨٤.

أبو جعفر المنصور: ٥١، ٦٦، ٧٠،
٧٧، ٩١.

أبو حاتم خاموش: ١٨٨.

أبو حاتم الرازي: ٥٨، ٩٣، ٩٥،
١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٩٧،
٢١٠، ٢١٧، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٨٤.

أبو حرب بن أبي الأسود: ١٤٠، ١٤١.

أبو حسان الأعرج: ٣٩.

أبو الحسن بن أبي الحصني: ١٨٧.

أبو الحسن المَعافري: ١١٥.

أبو الحسن النُّحوي: ٢٨٤.

أبو الحَلْبَس: ٢١٠، ٢١١.

أبو حنيفة: ١٥، ٢١، ٤٦، ٤٩، ٥٠،

٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥،

٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦١، ٦٢،

٦٤، ٦٧، ٦٨، ٦٩،

٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٥، ٧٦،

٧٧، ٧٩، ٨٤، ٩٢، ٩٣، ٩٤،

ابن وهب: ٤٧، ٦١، ٦٣، ٧٤، ٧٥،
١٤٩، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣١٢، ٣١٧.

ابن يونس = عيسى بن يونس.

أبو

أبو أحمد بن علي الكلاعي: ٢٢٧،
٢٢٨.

أبو أحمد الدمشقي: ٢٢٧.

أبو إسحاق السَّيِّعِي: ٥٦، ٦٥،
٦٩.

أبو إسحاق الفزاري: ٦٣، ٩٨.

أبو بُرْدَة بن أبي موسى: ٣٩، ٨٢.

أبو بِشْر الوكيل: ٥١.

أبو البقاء محمد بن أحمد الحنفي:
١٥٣.

أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه: ١٤٠.

أبو بكر أخو ابن ماجّة: ١٧٥.

أبو بكر الأديب: ١١٤.

أبو بكر بن إدريس وَرَّاق الحميدي:
٩٥.

أبو بكر بن عِقَال الصِّقْلِي: ٤١، ٤٢.

أبو بكر بن عياش: ٢٩٥، ٣١٠،
٣١١.

أبو بكر الحَزْمِي محمد بن عمرو بن

حزم: ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩،

٥٠، ٧٨، ٧٩.

- ٩٧ت، ٩٨ت، ١٠٥ت، ١٢٣ت،
 ١٢٥، ١٢٧ت، ١٢٨ت، ١٣١،
 ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٨،
 ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١،
 ١٥٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٦، ٣٠٩،
 ٣١٠، ٣١٥، ٣١٨، ٣١٩.
 أبو خيثمة = زهير بن حرب.
 أبو داود السجستاني: ٣٠، ٣١ت،
 ٣٧ت، ٣٩، ٥٨، ٨٤، ٩٤،
 ٩٦ت، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٩، ١١٥،
 ١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٢٢، ١٢٣،
 ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٩،
 ١٣٦ت، ١٣٩، ١٤٥، ١٥٢،
 ١٥٤، ١٨١، ١٩٥، ١٩٨، ٢١٣،
 ٢١٧، ٢٩٤، ٢٩٩ت، ٣٠٠ت،
 ٣٠١ت، ٣٠٦، ٣١٩.
 أبو داود الطيالسي: ٣٩، ٤٠، ١٢٧.
 أبو الدرداء: ٢٠٠ت، ٢١٣.
 أبو رافع: ٢٠١.
 أبو رزين: ١٤٨، ١٤٩.
 أبو الزبير المكي: ٥٦، ٢٢٧، ٢٢٨.
 أبو زرعة السرازي: ٥٨، ٧٥، ٩٣،
 ١٠٦، ١٠٧، ١٢٠، ١٧٧،
 ١٧٨ت، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠،
 ١٩٧، ١٩٨، ٢١٩، ٢٢٥.
- أبو زهرة محمد: ٦٨ت.
 أبو زُكَيْر = يحيى بن محمد المدني.
 أبو ساسان: ٣٠٠ت.
 أبو سعيد الخدري: ٢٨، ٣٢، ٢٢١،
 ٢٢٢، ٣٠٦.
 أبو سفيان عن جابر: ١٩٩.
 أبو سلمة بن عبد الرحمن: ٣٨.
 أبو سلمة العاملي: ٢٢٦، ٢٢٧.
 أبو سنان = سعيد بن سنان.
 أبو سُهَيْل بن مالك: ١٤٢، ١٤٣.
 أبو الشيخ ابن حَيَّان: ٩٨ت، ١٧٦،
 ٢١٩.
 أبو الصلت عبد السلام بن صالح
 الهَرَوِي: ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤.
 أبو ضَمْرَةَ: ٤٧.
 أبو طالب: ٢٢٨.
 أبو طاهر بن السَّرْح: ١٧٢.
 أبو الطيب الفاسي: ١٧٠.
 أبو العباس الأصم محمد بن يعقوب:
 ١٤٠، ١٢٥.
 أبو عبد الله أخو ابن ماجه: ١٣٧.
 أبو عبد الرحمن المقرئ = عبد الله بن
 يزيد.
 أبو عُبَيْد القاسم بن سَلَام: ١٢٥، ١٢٧.
 أبو عُبَيْدَة: ١٢٥.

- أبو نعيم الفضل بن دكين: ٧٠ ت.
- أبو هاشم كثير بن عبد الله: ٢٠٠ ت.
- أبو هارون العبدي: ٦٢.
- أبو هريرة: ٢٩، ٣٠، ٣٣، ٣٤، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٦٤، ١٤٦، ١٩٦، ٢٠٥، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٨، ٢١٩، ٣٠٠ ت، ٣٠١ ت، ٣١١، ٣١٤.
- أبو وهب: ٥٢ ت.
- أبو الوفاء الأفغاني: ٥٣ ت، ٧٢ ت، ١٦٣ ت.
- أبو الوليد: ٣٠٠ ت.
- أبو يحيى الحماني: ١٥٠.
- أبو يحيى: ٢٠٢.
- أبو يَغْلَى الخليلي: ١٧٠، ١٧٣، ١٧٤، ٢٨٥.
- أبو يعلى المؤصلي: ٩، ١٠٩، ١٢٧.
- أبو اليمان: ٢١٧.
- أبو يوسف القاضي: ٥٢، ٥٣ ت، ٥٦، ٦١، ٦٩ ت، ٧١، ٧٢، ٧٤، ٧٥، ٩٥ ت، ١٢٧ ت.
- آ
- الْأَجْرِيُّ: ١٣٦ ت.
- آدم بن أبي إياس: ١٧٦.
- الْأَمْدِي: ٣٧ ت.
- أبو العلاء الهمداني: ١٠٢.
- أبو علي بن السَّكَن: ١١٤ ت.
- أبو عمرو بن العلاء: ٧٧.
- أبو عمرو الشيباني: ٣٣.
- أبو عَوَّانة الأسفراييني: ١٥٨، ٢٩٣، ٢٩٤، ٣٠٧، ٣١٢.
- أبو عوانة الوضاح: ٣٠١ ت.
- أبو غسان: ٦٩ ت.
- أبو الفتح الضبي: ٥١ ت.
- أبو قتادة: ٢١٩.
- أبو كامل: ٢١٦.
- أبو كريب: ١٤١.
- أبو المبارك: ٢٢١.
- أبو محمد الزبيدي: ١٠٦ ت.
- أبو مَشَجَعَة: ٢١٣، ٢١٤.
- أبو معاذ (صوابه: أبو مُعَان): ١٩٦، ١٩٧.
- أبو مُعَان = مُعَان بن رِفَاعَة السلمي.
- أبو المنذر الهذيل بن الحكم: ٢٠٤.
- أبو موسى الأشعري: ٨٢، ٣٥.
- أبو موسى المدني: ١٠٠.
- أبو نُعَيْم الأصبهاني: ٤٨، ٩٥ ت، ٩٧ ت، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤.

أ

الأثرم: ١٢٦.

أحمد بن أبي الحُوَارَى: ١٧٢.

أحمد بن بكر بن سيف أبو بكر
الجَصِينِي: ٥٢.

أحمد بن ثابت الجَحْدَرِي البصري:
١٩١.

أحمد بن حنبل الإمام: ٣١، ٣٩،

٥٧، ٦٩، ٩٤، ٩٧، ٩٨،

١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٤،

١٠٥، ١٠٩، ١٢٣، ١٢٥، ١٢٦،

١٢٧، ١٢٨، ١٣٦، ١٦٥،

١٨٥، ١٩٧، ٢٠٠، ٢٠٥،

٢٠٩، ٢١٩، ٢٢٨، ٢٩٣، ٢٩٤،

٢٩٥، ٣٠٧، ٣١٠، ٣١٢، ٣١٥.

أحمد بن سَلْمَة النيسابوري صاحب
مسلم: ١٠٥.

أحمد بن شبيب بن سعيد: ٣٠٠.

أحمد بن الضياء الحنفي: ١٥٢.

أحمد بن عُبْدَة: ١٧٢.

أحمد بن عجلان: ١٠٧.

أحمد بن علي بن لال: ٢٨٤.

أحمد بن علي بن موسى: ١٢٨.

أحمد بن علي السدائي: ٢٨٥.

أحمد بن عيسى المصري: ١٠٦، ١٠٧.

أحمد بن محبوب الرملي: ١١٤.

إبراهيم بن أدهم: ٧٧.

إبراهيم بن حماد أبو إسحاق: ٨٥.

إبراهيم بن دينار الحَوْثَبِي الهَمْدَانِي:
١٧٣، ٢٨٤.

إبراهيم بن سعيد الجوهري: ٥٠،
٢١٧.

إبراهيم بن عبد اللطيف بن محمد هاشم
التَّوَي السندي: ١٢٤.

إبراهيم بن عبد العزيز: ١٢٨.

إبراهيم بن علي الترمذي: ١٠٥.

إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى
الأسلمي: ٢٠٥.

إبراهيم بن محمد بن جحش الأسدي:
١٩١.

إبراهيم بن مسلم الخوارزمي: ٢٠٣.

إبراهيم بن المنذر الحُزَامِي: ١٧٢.

إبراهيم الحلبي: ١٦١.

إبراهيم النخعي: ٥٤، ٥٦، ٦٣، ٦٥،
٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠،

٩٦، ١١٦، ٢٠٣.

الْأَبْهَرِي أبو بكر حامد: ٢٨٤.

أَبِي بَنْ كَعْب: ٢٢٤، ٢٢٥.

الْإِتْقَانِي أمير كاتب العميد: ١٥٣،
٣١٩.

- أحمد بن محمد البرّتي: ٢٩٢، ٢٩٧، ٣١٦.
- أحمد بن محمد المديني الأصبهاني: ١٧٣.
- أحمد بن محمد بن يحيى القطان البصري: ١٩١.
- أحمد بن منصور الرمادي البغدادي: ١٩١.
- أحمد بن يونس: ٣١١.
- أحمد بن نجدة: ١٤٠.
- أحمد أمين: ٤٩، ٥٠، ٥١.
- أحمد شاکر: ١٠٠، ١٠٢، ١٠٣.
- إدريس الكاندهلوي: ١٦.
- الأزديلي يعقوب بن موسى: ١٠٦.
- إرشاد علي خان: ١٥.
- أرقم بن شَرَحْبِيل الأودي الكوفي: ١٩١.
- الأزدي: ٩٧، ٩٨، ٢١٦، ٢١٧.
- الأزهري: ٨٥.
- أسباط بن نصر: ١٠٦، ١٠٧.
- إسحاق بن إبراهيم الدبري: ٢٨٤.
- إسحاق بن إبراهيم السَّوَّاق البصري: ١٩١.
- أسد بن الفرات: ٧٥، ٧٦.
- أسد بن موسى: ٩٧.
- أسد بن نوح الفقيه: ٥٦.
- إسرائيل بن يونس: ٦٩، ٧٠.
- إسماعيل بن إبراهيم أبو مَعْمَر: ٤٧.
- إسماعيل بن إبراهيم البالي: ١٩١.
- إسماعيل بن أبي الفضل القومسي: ١٦١.
- إسماعيل بن أبي موسى الفزاري: ١٧٢.
- إسماعيل بن جعفر: ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤.
- إسماعيل بن داود الجوزي: ٨٥.
- إسماعيل بن زكريا: ٣١٩.
- إسماعيل بن زياد السَّكُوني: ١٨٩.
- إسماعيل بن عبد الله الهاشمي: ١٩١.
- إسماعيل بن عُبَيْد بن رِفَاعَة: ٢٠٧.
- إسماعيل بن عطاء الله: ٢٨٧، ٢٨٨.
- إسماعيل بن عياش: ١٩٥، ٢١٦، ٢١٧.
- الأسود بن يزيد: ٦٥، ٦٩، ٨٧، ٢٠٣.
- أُسَيْد بن المُتَشَمِّس التميمي السعدي: ١٩١.
- الأعرج عبد الرحمن بن هرمز: ٣٤، ٥٦.
- الأعمش: ٦٢، ٦٥، ٩١، ٩٢، ١٠٥، ١٩٩، ٣٠٠.
- أكثم بن الجَوْن الخَزاعي: ٢٢٦.

البخاري: ٢٩، ٣٠، ٣٢، ٣٤، ٣٧، ت،
 ٤٥، ٤٦، ٤٨، ٥٨، ٦٥، ٧٣، ت،
 ٧٦، ٨١، ٩٤، ٩٦، ٩٨، ت،
 ١٠٣، ١٠٤، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠،
 ١١١، ١١٢، ١١٣، ١١٤، ١١٥،
 ١١٨، ١١٩، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٥،
 ١٢٦، ١٢٧، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١،
 ١٣٢، ١٣٣، ١٣٩، ١٤١، ١٤٢،
 ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦،
 ١٥١، ١٥٤، ١٥٥، ١٦٠، ١٧٩،
 ١٨١، ١٨٤، ١٨٥، ت، ١٨٩،
 ١٩٢، ٢٠٠، ت، ٢٠٢، ٢٠٤،
 ٢٠٧، ٢١٢، ٢١٩، ٢٢١، ٢٢٥،
 ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٩،
 ٣٠٠، ت، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣١٠،
 ٣١١، ٣١٢، ٣١٣.

البَدَائُونِي بِخَش: ٢٨٦.

البدايوني عبد القادر: ٢٨٦.

البدايوني فضل رسول الأموي: ٢٨٦.

البدايوني محمد قدير: ١٥، ٢٨٦.

بَدْرُ عَالَمِ المِثْرَتِي: ١٦.

البَرَاء بن عازب: ٣١٠، ٣١١، ٣١٩.

البَرْدَعِي سعيد بن عمرو: ١٠٦.

البِرْزَالِي محمد يوسف وفيها ترجمته:

٢٣٤ - ٢٣٦.

الألباني: ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٥، ت، ٢٩٧،
 ٢٩٨، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٨، ٣١٠،
 ٣١١، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦،
 ٣١٧.

الأمير اليماني: ١١٣، ١٨٠، ت، ١٨٥،
 ١٨٦.

الأندلسي أبو عبد الله بن أبي نصر:
 ١٨١.

أنس بن مالك: ٣٠، ٦٢، ١٠٦، ١٩٧،
 ٢٠٠، ت، ٢٠٥، ٢١١، ٢١٣،
 ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢٢، ٢٢٤،
 ٢٢٦، ٣٠١.

الأوزاعي: ٦١، ٦٢، ٧٢، ٧٧، ٩٤،
 ٢٢٥، ٢٩٩، ٣٠١، ت.

أيوب بن عائذ: ١٠٤.

أيوب بن محمد الهاشمي القُلب:
 ١٩١.

أيوب السَّخْتَيَانِي: ٨٣، ٢٩٤، ٢٩٩، ت،
 ٣٠٠، ت، ٣٠١.

ب

الباقر محمد، أبو جعفر الصادق: ٥٦،
 ١٩٢.

الباهلي: ١٩٥.

بَحْر: ١٤٩، ت.

١٥٩ ، ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٦٤ ، ٢١٣ ،
 ٢١٩ ، ٢٢٧ ، ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ،
 ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، ٢٩٨ ، ٣٠٥ ،
 ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣١٢ ، ٣١٧ ، ٣١٩ .

ت

الترمذي: ١١ ، ٣١ ، ٤١ ، ١٠٥ ،
 ١٠٩ ، ١١٠ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٢٠ ،
 ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٥ ،
 ١٢٧ ، ١٢٩ ، ١٣٧ ، ١٤١ ،
 ١٤٢ ، ١٥٠ ، ١٥٤ ، ١٨٤ ، ١٩٧ ،
 ١٩٨ ، ٢٠٠ ، ٢٠٦ ، ٢١٣ ، ٢١٤ ،
 ٢٢١ ، ٢٢٤ ، ٢٢٧ ، ٢٩٤ ، ٢٩٥ ،
 ٢٩٦ ، ٣٠٤ ، ٣٠٦ .

الترمذي محمد بن أحمد: ١٢٤ .
 التفازاني: ٩٢ .
 تقي الدين الهلالي: ٣١٧ .
 تمام محمد بن غالب: ٢٩٢ ، ٢٩٦ ،
 ٢٩٧ ، ٣١٥ ، ٣١٦ .

ث

ثابت البثاني: ١٠٦ .
 ثابت بن محمد الكوفي: ١٠٤ .
 ثابت بن موسى أبي يزيد: ١٩٩ .

البرقاني أبو بكر: ١٠٦ ، ١٠٧ .

بروكلمان: ١٣ ، ١٤ .

بريد بن عبد الله بن أبي بردة: ٨٢ .

اليزار أبو بكر: ٩ ، ١٠٩ ، ١٢٧ .

البردوي: ١٩ .

بشار بن بُرد: ٧٧ .

بشر بن حكيم: ٢١٠ .

بشر بن المغفل: ٦٣ .

بشر بن موسى: ٥١ .

بشر بن الوليد: ٥٦ ، ٦٩ ، ١٢٧ .

البغوي الحسين بن مسعود: ٧٤ ،
 ١٢٥ .

بقيّة بن الوليد: ٢١٠ ، ٢١٨ ، ٢٢٧ ،
 ٢٢٨ ، ٢٩٩ .

بكر بن خلف: ٢١٤ ، ٢١٥ .

البلقيني: ١٠٤ .

بندار محمد بن بشار: ٩٣ .

البثوري محمد بن يوسف: ١٦ ، ١٧ ،
 ٣١٤ .

بهر بن حكيم: ٨٢ .

البوصيري: ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ،

١٣ ، ١٤ ، ١٩٠ ، ١٩٣ ، ٢١٥ ،

وترجمته في: ٢٥٨ — ٢٦٠ .

البيهقي: ٣١ ، ٨٥ ، ١٢١ ، ١٢٥ ،

١٢٦ ، ١٢٩ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ،

ج

جابر بن عبد الله: ١٦٦، ١٩٦، ١٩٨،
١٩٩، ٢١٣، ٢٢٣، ٢٢٧،
٢٢٨، ٢٩٩، ٣٠٠ ت.
جابر الجعفي: ٦٢، ١٥٠، ٢٩٤.
جُبَارَة بن المغلّس: ١٧٢، ١٧٩.
جبريل: ١٣٤، ١٣٥، ١٣٧، ١٣٨،
١٣٩، ١٤٠، ١٤٦.
الجراح بن الضحّاك: ١٣٩، ١٤٦،
١٤٧.

جرير بن عبد الحميد: ١٤٤.

الجصاص أبو بكر الرازي: ٧٣، ٧٤،
٨٥، ١١٧.

جعفر بن إدريس: ١٧١، ١٧٣، ١٧٥.

جعفر الصادق ابن محمد: ١٣٣، ١٩٢.

جمال بن عمر المكي: ٢٨٦.

الجهم بن صفوان: ٦٠.

ح

الحارث الأعور: ٦٢.

الحارث بن أبي أسامة: ٢٨٤.

الحارثي أبو محمد الأستاذ: ٥٧، ٥٨،
١٠٥ ت.

الحارثي سعد الدين مسعود بن أحمد،
وفيه ترجمته: ٢٣٦ - ٢٣٨.

الحازمي أبو بكر: ٤٢، ١٠٣، ١٠٤،
١٠٧، ١٠٨، ١١١، ١١٢،
١١٣ ت.

الحاكم النيسابوري: ٥٥، ٩٩، ١١٢،
١١٤، ١٢١، ١٤٠، ١٤١،
١٤٢، ١٦١، ١٦٤، ١٧٦،
١٩٤، ١٩٥، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠٧،
٢١٥، ٢١٧، ٢١٩، ٢٢٠،
٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٢٦، ٢٩٢،
٢٩٣، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨،
٣٠٥، ٣١٦، ٣١٧.

حبيب بن أبي ثابت: ١٨٩.

حبيب الرحمن الأعظمي: ٢٠.

حسام الدين الراشدي: ٢٨٧.

الحسن بن علي القطان: ٢٨٥.

الحسن بن أبي جعفر: ٢١٩.

الحسن بن زياد اللؤلؤي: ٥٢، ٥٣،
٧٣، ١٤٨.

الحسن بن صالح الهمداني: ٧٠ ت.

الحسن بن عبد الله اليونيني: ٢٨٤.

الحسن بن علي الأزرق: ٢٨٥.

الحسن بن علي الخلال: ٢١٩.

الحسن بن علي بن زياد: ١٤٠.

الحسن بن عمارة: ٣١٥.

- الحسن البصري: ٥٤، ٥٦، ٦٩، ت، ٢١٨.
- الحسين بن حريث الخزاعي: ١٣٧، ت.
- الحسين بن الحسن الكندي: ١٣٥، ١٣٦، ت.
- الحسين بن علي بن يَزْدَانِيَار: ١٧٣، ت.
- الحسين بن علي القطان: ٢٨٥، ت.
- الحسين بن محسن الأنصاري الخزرجي اليماني: ٢٨٦، ٢٨٧، ت.
- الحسين بن محمد الديار بكري: ١٢٩، ت.
- الحسيني: ١٩٠، ٣٠٩، ت.
- حُصَيْن: ٢٩٥، ت.
- حفص بن بُغَيْل: ١٣٢، ت.
- حفص بن عاصم: ٣٠١، ٣٠١، ت.
- حفص بن علي: ١٢٨، ت.
- حفص بن عمر النُميري: ٣٠١، ت.
- حفص بن غياث: ٥٣، ٢٠٣، ت.
- الحكم بن أبان: ٢٠١، ٢٠٢، ت.
- الحكم بن عبد الله: ١٤٩، ت.
- الحكم بن عُثَيَّة: ٦٥، ٦٩، ١٤٤، ٣١٥، ٣١٩، ت.
- حكيم بن معاوية بن حَيْدَة: ٨٢، ت.
- حماد بن أبي حنيفة: ٥٣، ت.
- حماد بن أبي سليمان: ٥٦، ٦٥، ت، ٦٩، ٧٠، ت.
- حماد بن زياد: ٥٣، ت.
- حماد بن زيد: ٥٣، ٧٠، ١٣٥، ت.
- حماد بن سَلَمَة: ٦١، ٦٢، ٧٠، ٧٧، ١٢٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ت.
- حماد بن قيراط: ٢٠٢، ت.
- حمزة بن حبيب: ٧٧، ت.
- حمزة السيوطي: ١٤٨، ت.
- حُمَيْد بن عبد الرحمن: ١٣٦، ت.
- حُمَيْد الطويل: ٢٢٤، ت.
- الحُمَيْدي أبو عبد الله: ٩٤، ٩٥، ١٢٣، ١٥٤، ت.
- حنبل بن إسحاق: ١٠٠، ت.
- حنش: ١١٨، ت.
- حيدر حسن خان الطُونُكِي: ١٥، ١٦، ٨٦، ٩٠، ٢٨٦، ت.
- خ
- خالد الواسطي: ٥٣، ت.
- خُيَّيب بن عبد الرحمن: ٣٠٠، ت.
- الْخَرَّاز = عبد الله بن عون.
- الخزرجي: ٤٩، ت.
- الْخَطَّابِي: ١١٧، ١٢٠، ٢٩٥، ت.
- الْخَصَّاف: ٧٣، ٧٤، ت.
- الخطيب البغدادي: ٥١، ٥٣، ٥٦، ٥٨، ٦٩، ٧٠، ٨٥، ٩١، ت.

داود الطائي: ٧٧.
 داود الظاهري: ٩٤، ١٣٣.
 دُحَيْم: ١٧٢.
 الدَّراوَزدي عبد العزيز بن محمد: ٤٨،
 ١٤٨.
 الدِّميري كمال الدين: ١٩٣، ٢١٨،
 وترجمته في: ٢٥٧ - ٢٥٨.
 دَهْثَم بن قُرَّان: ١٢.

الدَّهْلَوِي إسحاق ابن بنت عبد العزيز:
 ٢٨٦.

الدهلوي عبد الحق: ١٥٠، ١٧٩.
 الدهلوي عبد العزيز: ١٦٤، ١٦٩،
 ٢٨٦.

الدهلوي عبد الغني وفيها ترجمته:
 ٢٧٣ - ٢٧٥، ٢٨٥.

الدهلوي محمد نذير حسين: ٢٨٦.
 الدهلوي ولي الله: ٦٣، ٨٤، ١٢٥،
 ١٣٠، ١٦٤، ٢٨٦.

الدولابي: ٥٥، ٩٧، ٩٨.

الديلملي: ٥٢، ١٩٨، ٢٠٠.

ذ

الذهبي: ٧، ٣٣، ٤٩، ٥٠، ٥٤،
 ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١،
 ٦٩، ٧٠، ٧٤، ٧٦، ٩٧.

٩٧، ٩٨، ١٠٦، ١١٤،
 ١٥٤، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٨٤،
 ٢٢٢، ٢٩٧، ٣١٦.
 حُلَيْد بن أَبِي خُلَيْد: ٢١٠.
 الخليل بن أحمد الفراهيدي: ٧٧.
 الخليلي = أبو يعلى.
 الخوارزمي: ٥٨.

د

الدارقطني: ٧٢، ٨٢، ٨٥، ٩٧،
 ١٢٥، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٧،
 ١٥٦، ١٥٨، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣،
 ١٦٤، ١٩٣، ١٩٤، ٢٠٤، ٢٠٥،
 ٢١٤، ٢١٥، ٢٩٤، ٢٩٥،
 ٢٩٦، ٢٩٧، ٣٠١، ٣١٦.

الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن: ٣٠،
 ٣١، ٤٦، ٤٧، ١٢٥، ١٥٦،
 ١٥٨، ١٨٥، ١٨٦، ٢٠٦،
 ٢٩٣، ٣٠٧، ٣١٢.

الدارمي عثمان بن سعيد: ٨٥.
 داود بن أبي هند: ١٤٠، ١٤١.
 داود بن رشيد: ١٧٢.

داود بن عطاء المديني: ٢٢٤.
 ود بن المحبّر: ١٧٩، ١٨٩، ٢١١،
 ٢١٢.

الزبير بن سعيد الهاشمي: ٢١٨.
 الزبير بن عبد الواحد الحافظ: ٢٨٤.
 الزبير بن العوام: ٣٢.
 الزركشي: ١٨٢، ٢٢١.
 زُفَر بن الهذيل تلميذ أبي حنيفة: ٥٢.
 زكريا بن يحيى النيسابوري: ٥٤.
 زكريا الأنصاري: ١٥٣.
 الزُّنْجاني سعد بن علي: ١١٤.
 الزهري: ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥٦، ٧٩،
 ٢٠٩، ٢٢٤، ٢٢٦، ٢٩٢، ٢٩٣،
 ٢٩٤، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠٧،
 ٣١٢، ٣١٣، ٣١٥، ٣١٧.
 زهير بن حرب أبو خيثمة: ١٠٥،
 ١٢٨، ١٣٦، ١٣٧، ١٧٢.
 زهير بن محمد التميمي: ١٠٤، ١٤٩.
 زياد بن الربيع: ١٠٤.
 زيد بن ثابت: ٣١، ٦٤، ٦٥، ١٤٩.
 زيد بن الحُبَاب: ١٤١.
 الزيلعي: ٧٢، ١٣٢، ١٥٧، ١٦٢، ١٧٢.

س

السائب بن يزيد: ٣٢.
 الساجي: ١٣١.
 سالم بن أبي الجَعْد: ٣٠٠.

١٠١، ١٠٢، ١١٤، ١٢١،
 ١٢٤، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨،
 ١٣٢، ١٣٣، ١٤١، ١٥٤، ١٥٥،
 ١٦٢، ١٧٢، ١٧٤، ١٧٧، ١٧٨،
 ١٨٢، ١٨٣، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٣،
 ١٩٤، ١٩٧، ٢٠١، ٢٠٧، ٢١٠،
 ٢١٢، ٢١٥، ٢٢٠، ٢٢٢، ٢٢٣،
 ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، وترجمته في:
 ٢٣٨ - ٢٤٨، ٢٨٤، ٣١٠، ٣١٦.

ر

الرافعي صاحب تاريخ قزوین: ١٧٠،
 ١٧٧، ١٧٥، ١٧٦، ٢٨٤.
 الرَّامَهُرْمُزِي الحسن بن خَلَّاد: ٥٠،
 ٣١٥.
 الربيع بن صبيح: ٦٦، ٢١١.
 ربيعة بن نزار: ١٧٠.
 رزين بن معاوية العَبْدَرِي السَّرْقُسْطِي:
 ١٨٢.
 رِفَاعَة: ٢٠٦، ٢٠٧.
 رَوْح بن عُبَادَة: ١٧٦.

ز

الزَّيْدِي المرتَضَى: ١٦٢، ١٦٩، ١٧٠.
 الزبيدي أبو الرضا محمد بن حسن، وفيها
 ترجمته: ٢٧١.

- سالم بن عبد الله بن عمر: ٦٤، ٨٣، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٣٠٧، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٥، ٣١٧.
- سالم بن كثير: ٢١٠.
- سالم البصري: ٢٨٨.
- السبكي التاج: ١٠، ١٢٥، ١٢٦، ٣١٩.
- سبط ابن العجمي، وفيها ترجمته: ٢٦٠ - ٢٦٢.
- سُحْنُون: ٧٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣١١.
- السخاوي: ٣٧، ٦١، ٦٥، ٩٨، ١١٨، ١٥٧، ١٥٨، ٢٢٨، ٣٠١، ٣٠٣.
- سِرَاجُ أَحْمَد السَّرْهَنْدِي: ١٥١.
- سراج الدين قاريء الهداية: ١٥٢.
- السَّرْخُوسِي: ٧٣.
- السَّرُوجِي: ١٦٢.
- سعد بن إبراهيم: ٤٨.
- سعدون: ٢٨٤.
- سعيد بن أبي بُرْدَة: ٣٩.
- سعيد بن جُبَيْر: ٣٧، ٦٢، ٨٣، ١٤٤.
- سعيد بن خالد بن أبي الطويل: ٢٢٦.
- سعيد بن زياد مولى الزبير: ٤٨.
- سعيد بن السَّكَن: ١٨١.
- سعيد بن سليمان الواسطي: ١٤٠.
- سعيد بن سِتَّان: ١٣٤، ١٣٥، ١٣٨، ١٤٧، ١٣٩.
- سعيد بن عبيد الله الثقفي: ١٠٤.
- سعيد بن منصور: ١٠٤، ١٤٠، ٢٠٠.
- سعيد بن المسيَّب: ٦٢، ٦٤، ٦٨، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢٢٤.
- سعيد مولى أبي بكر بن حزم: ٢٠١.
- سفيان بن عيينة: ٦٣، ٦٦، ٦٧، ١٧٦، ٣١٢.
- سفيان الثوري: ٣٧، ٥٠، ٥١، ٥٤، ٥٥، ٥٨، ٥٩، ٦١، ٦٢، ٦٦، ٧٧، ٩٤، ٩٨، ١١٥، ١٢٥، ١٣١، ١٣٥، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ٣١٨.
- سَلَامُ بن سَوَّار: ٢٠٥، ٢٠٦.
- سَلَامُ الطويل: ٧٧.
- السَّلَفِي أَبُو طاهر: ١٨١.
- سَلَمَة بن كُهَيْل: ٥٦.
- سليمان بن إبراهيم العلوي: ١٢٥.
- سليمان بن أبي كَرِيمَة: ١٩٦.
- سليمان بن حرب: ١٢٧.
- سليمان بن عطاء الجَزْري: ٢١٣، ٢١٤.

١١٣، ١١٥، ١١٨، ١٢١،
١٢٢، ١٧٦، ١٨١، ١٨٢، ١٨٤،
١٨٦، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٣، ١٩٤،
١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠،
٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥،
٢٠٦، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣،
٢١٤، ٢١٥، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١،
٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٥، ٢٢٧، وترجمته
في: ٢٦٧ - ٢٧٠، ٢٩٨، ٣٠١،
٣٠٣.

ش

الشافعي الإمام: ٣١، ٦٨، ٩٤،
٩٥، ٩٧، ١١٥، ١١٨، ١٢٢،
١٢٤، ١٢٥، ١٢٧، ١٢٨،
١٢٩، ١٣١، ١٥٨، ١٦١،
١٦٢، ١٦٥، ١٦٩، ٢٠٥، ٢٩٣،
٢٩٤، ٣٠٧، ٣٠٩، ٣١٢.

شَيْبَل بن عَبَّاد: ٧٧.

شَيْبَر أحمد العثماني: ١٦، ٣٠٣،
٣٠٥.

شَرِيح: ٦٥، ٦٩.

شَرِيك بن أَبِي نَيْر: ١٠٣.

شَرِيك بن عبد الله النخعي القاضي:
١٣٦، ١٩٩، ٣١٩.

سليمان التيمي: ١٣٥، ١٤٦.

سليمان العتكي: ٢١٥.

السمعاني أبو سَعْد: ٥١، ٥٢،
٦٩، ١٧١.

السندي عبد اللطيف بن محمد هاشم:
١٨.

السندي أبو الحسن محمد عابد: ٨، ٩،
١١، ١٢، ١٨، ١٢٢، ١٣٧،
١٧٠، ١٨٥، ١٨٧، ١٩٠، ١٩٣،
١٩٥، ١٩٦، ١٩٩، ٢٠٣، ٢٠٤،
٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠،
٢١١، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦،
٢١٨، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣،
٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، وترجمته في:
٢٧١ - ٢٧٣، ٢٨٦، ٢٩٧، ٣٠٥،
٣١٣، ٣١٧.

السندي محمد مُعِين: ١٨، ١٦٣.

السندي مسعود بن شَيْبَة: ١٨، ٥١،
٥٩، ٧١.

سَيِّد بن داود: ١٩٨، ١٩٩.

سُهَيْل: ١٤٩.

سَوَّار بن مصعب: ٣٠٦.

سُوَيْد بن سعيد: ١٧٢، ٢١٧.

السيوطي: ٧، ٨، ٤٠، ٤٥، ٤٧، ٤٨،
٥٩، ٦١، ٦٧، ٧١، ٩٧،

صدر الأئمة المكي: ٥١، ٥٤،
٥٧، ٧٠، ١٠٥، ١٢٨، ١٢٩،
صِدِّيق حَسَن خان: ١٢٠، ١٢٣، ١٦٩،
١٧٩.

صفوان بن عَمْرٍو: ١٩٥.
الصَّيْنَرِي: ٥٩، ٧٠، ٧١.

ض

الضَّبِّي أحمد: ٢٣٠.
الضحَّاك بن مُزَاحِم: ٢٠٥.
الضياء المقدسي: ٢٠٧، ٢١٣.

ط

طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي:
١٦١.

طاهر الجزائري: ١٠٨، ١٢٦.
الطبراني: ٩، ٩٦، ١٥٤، ٢٠٠،
٢٠٣، ٢٠٧، ٢١٠، ٣١٢.

الطَّحَاوي: ١٧، ٣٩، ٥٢، ٥٩، ٧٣،
٧٤، ١٢٦، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٢،
١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧،
١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٨٠،
٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٣٠٦،
٣٠٧، ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٩.
طلحة بن عُبَيْد الله: ١٤٢، ١٤٣.

شعبة بن الحجاج: ٥٠، ٥١، ٦٢،
١٢٨، ١٧٦، ١٩٤، ٢٠٣،
٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٤.

الشعبي: ٤٨، ٤٩، ٥٤، ٥٦، ٦٢،
٦٣، ٦٥، ٦٩، ٧٩.

الشَّعْرَانِي أحمد بن رَوْح: ١٧٣.
شعيب بن محمد السهمي: ٧٨.
شُعَيْب بن أَبِي حمزة: ٢٩٩.

شمس الدين بن عمار المصري، وفيها
ترجمته: ٢٦٣ - ٢٦٦.
شَمِيم محمد البنغلاديشي السُّلَهْتِي:
٢٥٣، ٢٩١.

الشوكاني محمد بن علي: ٨١، ٢٨٧.
شهر بن حَوْشَب: ٢٠٣.

شيبان بن عبد الرحمن: ٣٠١.
الشييرازي: ٧٥، ٩٤، ١١٧، ١٢٦،
١٢٩.

ص

الصائغ الفضل بن العباس المُلَقَّب
فَضْلَك: ١٠٦.

صالح بن أحمد بن حنبل: ١٠٠.
صالح بن صُهَيْب: ٢٠٧.
صالح بن كَيْسَانَ: ٢٢٤، ٢٩٤.
صالح الفُلَّانِي: ١٦٠.

عبد الله بن أحمد بن خنبل: ١٠٠،
١٠١، ٢١٣، ٢٩٥.

عبد الله بن إدريس: ٢٩٩.

عبد الله بن بُريدة: ١٣٥، ١٣٦.

عبد الله بن بُسر: ١٤١.

عبد الله بن داود الخُرَيْبِي: ٧٠.

عبد الله بن دينار: ٤٥، ٤٦، ٤٧.

عبد الله بن ذَكْرَان: ١٧٢.

عبد الله بن الزبير: ٣٢، ٣١٤.

عبد الله بن سالم البصري: ٢٨٨.

عبد الله بن سَبَأ: ٩٠.

عبد الله بن سَلَام: ٦٢.

عبد الله بن عَبَّاد بن جعفر: ٨٢، ٨٣.

عبد الله بن عباس: ٣٧، ٣٨، ٥٥، ٦٢،

٦٤، ٦٩، ٧٠، ٧٠، ٨٧، ٨٩،

١٠٤، ١١٨، ١٤٤، ١٤٨، ١٤٩،

١٩٨، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٤، ٢٠٦،

٢٠٨، ٢١٦، ٢١٧، ٢٢٣، ٢٢٧،

٣١١، ٣١٤، ٣١٥.

عبد الله بن عِصْمَةَ النَّصِيبِي: ٢١٠.

عبد الله بن عمر: ٣٢، ٣٩، ٦٤، ٦٧،

٦٩، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ١٣٤، ١٣٥،

١٣٦، ١٤١، ٢٠٢، ٢٠٣،

٢٠٤، ٢١٩، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٤،

٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٩، ٣٠٠،

ع

عائشة الصَّدِيقَةُ: ١٧، ٣٩، ٤٠، ٥٥،

٦٢، ٦٤، ٦٧، ٦٩، ٢٠٨، ٢١٤،

٢٩٩.

عاصم بن بَهْدَلَةَ بن أَبِي التَّجُود: ١٤٨،

١٤٩، ١٥٠.

عاصم بن عمر: ١٤٩.

عَبَّاد بن راشد: ١٠٤.

عَبَّاد بن عبد الله: ١٩٤، ١٩٥.

عباد بن عبد الصمد: ٢٠٠، ٢٢٠.

عُبَادَةُ بن الصامت: ٦٢.

العباس بن عبد الْمُطَّلِب: ١٩٥، ٢٠١،

٢١٣.

العباس بن عثمان: ١٧٢.

العباس بن محمد الدُّوْرِي: ١٤٠.

العباس بن الوليد الخَلَّال: ١٧٢.

عَبْدَانُ بن عثمان: ٥٢.

عبدان بن محمد المَرْوَزِي: ٢١٠.

عبد الأعلى بن عبد الأعلى: ٢٩٩،

٣١٢، ٣١٣.

عبد الله بن أَبِي أَوْفَى: ٢٠٠.

عبد الله بن أَبِي بكر الحَزْمِي: ٤٧،

٥٠.

عبد الله بن أحمد الغَزَّاء: ٥٠.

- عبد الله الأنصاري: ٧.
- عبد الله العُمري: ٣١٣.
- عبد الحميد بن سالم: ٢١٨.
- عبد الدائم الجَلّالي: ١٦ ت.
- عبد الرحمن بن أَبْرَى: ١٤٤.
- عبد الرحمن بن حاطب: ٣٢.
- عبد الرحمن بن حماد الشعيبي: ١٣٧ ت.
- عبد الرحمن بن جُبَيْر: ١٩٥.
- عبد الرحمن بن القاسم: ٧٥، ٧٦، ٣١٢، ٣٠٩، ٣٠٨، ٣٠٧، ٣١٧.
- عبد الرحمن بن عَمْرٍو = الأوزاعي.
- عبد الرحمن بن مهدي: ٦٣، ١٢٣ ت، ١٢٧، ١٢٨، ١٣١، ٣٠٠ ت، ٣٠١ ت.
- عبد الرحمن بن هُرْمُز = الأعرج.
- عبد الرحمن غَضَنَفَر: ١١٢ ت.
- عبد الرحمن الكَامِلْبُورِي: ١٦.
- عبد الرحيم بن حبيب: ١٢٨ ت.
- عبد الرحيم بن داود: ٢٠٧.
- عبد الرزاق بن هَمَّام الصنعاني: ٦٥ ت، ٦٧، ٩٤، ١٣١، ١٧٦.
- عبد السلام بن يحيى أَبِي الجَنُوب: ١٨٩.
- ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣١٠، ٣١١^١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٨، ٣١٧.
- عبد الله بن عَمْرٍو: ٣٠، ٣١، ٧٨، ١٩٥.
- عبد الله بن عون الخُرَّاز: ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٦، ٢٩٧، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣١٢، ٣١٥، ٣١٦.
- عبد الله بن كِنَانَة: ٢١٢.
- عبد الله بن ماجه: ١٧٥.
- عبد الله بن مالك بن بُحَيْنَة: ١٦٩.
- عبد الله بن المبارك: ٥٣ ت، ٥٥، ٦١، ٦٣، ٧٠ ت، ٧٣، ٩٤، ٩٧ ت، ١٢٣ ت، ١٢٩.
- عبد الله بن المثنى بن ثَمَامَة: ٢١٩، ٢٢٠.
- عبد الله بن محمد الليثي: ٢٢٣ ت.
- عبد الله بن مسعود: ٣١ ت، ٣٣، ٤١، ٦٣، ٦٥، ٦٩، ٧٠ ت، ٨٦ ت، ٨٧ ت، ٨٩ ت، ٢٠٠ ت، ٢٠٣، ٢٢٢، ٢٩٦، ٣١٠، ٣١١، ٣١٤، ٣١٩.
- عبد الله بن معاوية الجمحي: ١٧٢.
- عبد الله بن يزيد الكوفي أبو عبد الرحمن المقرئ: ٥١ ت، ٥٣ ت، ١٣٧ ت.

عبد الوهاب بن الضحاك: ١٨٩، ١٩٥،
٢١٦، ٢١٧.

عبد الوهاب بن عطاء الخفاف: ١٣٧ ت.
عبد الوهاب الثقفي: ٢٩٩ ت، ٣١٣.
عبد الوهاب الشَّعْرَانِي: ٥٤.

عبد بن حميد: ١٧٦.

عَبْدُوسُ النِّسَابُورِي: ٥٨.

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: ٦٤، ٦٩،
٨٢، ٨٣.

عبيد الله بن عمر: ١٠٥ ت، ٢٠٢،
٢٩٤، ٢٩٩ ت، ٣٠٠ ت، ٣١٢،
٣١٣.

عبيد الله بن معاذ العنبري: ١٣٦ ت.

عبيد الله بن موسى العبسي: ٩٧.

عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ: ٥٤.

عَبِيدَةُ السَّلْمَانِي: ٦٥ ت، ٦٩.

عثمان بن إسماعيل الهذلي: ١٧٢.

عثمان بن عبد الرحمن: ٢٠٨.

عثمان بن عفان: ٣٢، ٦٤، ٨٥،
٣٠٠ ت، ٣٠١.

عثمان بن غياث: ١٣٥، ١٣٦ ت، ١٤٦.

عثمان بن مطر: ٢١٩.

عثمان بن يحيى الحضرمي: ٢١٦،
٢١٧.

عثمان البتي: ٩١، ١٣٨.

عبد العزيز بن أبي رَوَاد: ١٤١، ١٤٧،
٢٠٤.

عبد العزيز بن أبي طاهر التميمي:
١٥٨.

عبد العزيز بن حَكِيم: ٣٠٦، ٣١٠.

عبد العزيز بن خالد الصَّنْعَانِي: ٥٣ ت.

عبد العزيز بن مُسْلِم: ٤٦ ت.

عبد العزيز الحَضْرَمِي: ٣١٨.

عبد الغني بن سعيد المصري: ١٦١.

عبد الغني المقدسي: ١٨٠، ١٨٤.

عبد الغني النابلسي: ١٨٧.

عبد الفتاح أبو غدة: ٦، ٢٧ ت، ٢٩ ت،

٣٤ ت، ٣٥ ت، ٣٧ ت، ٤٦ ت،

٧١ ت، ٧٩ ت، ١٠٠ ت، ١٠٦ ت،

١٠٨ ت، ١١٢ ت، ١١٣ ت،

١١٤ ت، ١٢٥ ت، ١٢٧ ت،

١٢٩ ت، ١٥٣ ت، ١٧٧ ت،

١٨٧ ت، ١٩٣ ت، ١٩٧ ت،

١٩٨ ت، ٢٠٠ ت، ٢١١ ت،

٢١٥ ت، ٢١٦ ت، ٢٢٢ ت،

٢٢٨ ت، ٢٨٩ ت، ٢٩١.

عبد القيوم ناطق: ١٥.

عبد اللطيف البغدادي: ٢٣١ — ٢٣٤.

عبد الملك بن أبي سليمان: ٣٠٤.

عبد الملك بن محمد الصنعاني: ٢٢٦.

العلائي صلاح الدين: ١٨٦، ١٨٧،
١٨٥، ٢٠٣، ٢٢١، ٢٢٣، ٢٢٧.

علقمة بن الأسود: ٤٠، ٦٣، ٦٥،
٨٧.

علقمة بن قيس: ٦٩.

علقمة بن مَرْثَد: ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦،
١٣٨، ١٣٩، ١٤١، ١٤٦، ١٤٧.

علي بن إبراهيم بن سلمة، أبو الحسن
القطان: ١٧٣، ٢٨٤، ٢٨٥.

علي بن أبي طالب: ٢٩، ٣٦، ٦٢،
٦٥، ٦٩، ٧٠، ٨٩، ١٩٢،
١٩٤، ٣١١، ٣١٤.

علي بن أحمد الحافظ الفقيه: ١٨١.

علي بن الجَعْد: ٥٨.

علي بن حُجْر: ١٤٨، ١٤٩.

علي بن الحسن بن شَقِيق المروزي: ٥٥.

علي بن الحسين: ١٩٢.

علي بن حفص: ٣٠٠، ٣٠١.

علي بن زكريا الأنصاري المنبجي:
١٥٧.

علي بن زيد بن جُدعان: ٢٠٨، ٢٠٩.

علي بن سعيد الغُدَّاني العسكري: ١٧٣.

علي بن سليمان الدَّمَنِي، وفيها ترجمته:
٢٧٦ - ٢٧٧.

علي بن عاصم: ٢٠٣.

العجلي أحمد بن عبد الله: ٥٩، ٩٥،
١٩٧، ٣١٠.

عَدِي بن ثابت: ٥٦.

عدي بن عدي: ١٤٥.

العراقي: ٨٠، ١٠٨، ١٦٠، ١٨٥،
١٨٦، ٢١٦.

عروة بن الزبير: ٦٤، ٢٩٩.

عِزَّت علي عطية: ٨.

العيزي: ٢١٦.

العسكري أبو أحمد: ٥١.

عطاء بن أبي رَباح: ٥٤، ٥٦، ٦٤،
٦٩، ١٥٠، ٢٠٨، ٢٢١، ٢٢٢،
٢٢٧.

عطاء بن السائب: ١٣٥، ١٣٨، ١٤٦،
١٤٧.

عطية العُوفِي: ٣٠٦.

عُقبة بن عامر: ١١.

العُقَيْلي: ٢٠٦، ١٣٩، ١٩٥، ١٩٩،
٢٠٧، ٢١٤.

عكرمة: ٥٦، ٦٤، ١٤٨، ٢٠١، ٢٠٢،
٢٠٤، ٢٢٣.

العلاء بن زيد: ١٨٩.

العلاء بن عبد الجبار: ٤٦.

علاء الدين ابن التركماني المارديني:
١٥٩، ٣٠٩.

- علي بن عروة: ٢٠٨.
 علي بن عيسى: ١٤٠.
 علي بن محمد الطنافسي: ١٣٧ ت.
 علي بن المديني: ٣٧ ت، ١٠٥ ت،
 ١٢٨ ت، ١٣٢، ١٩٥، ٣١٠.
 علي بن مُسَهِر: ٥٩.
 علي بن موسى الرضى: ١٩٢.
 علي بن نزار: ٢٢٣.
 عَمَّار بن سيف: ١٩٦، ١٩٧.
 عمار بن ياسر: ٦٥ ت.
 عمر بن أبي عمر: ٢٢٧.
 عمر بن أحمد الواعظ: ٥١ ت.
 عمر بن الخطاب: ٤٥ ت، ٤٦، ٤٧،
 ٥٠، ٦٢، ٦٤، ٦٥ ت، ٦٦ ت،
 ٦٧، ٦٩، ٧٠ ت، ٨٤، ٨٥،
 ٨٦ ت، ١٣٤، ١٣٥ ت، ١٣٦ ت،
 ١٤٦، ٢٢٤، ٣٠١ ت، ٣١١،
 ٣١٤.
 عمر بن صُنُح: ٢٢٥.
 عمر بن عبد العزيز: ٤٤، ٤٥، ٤٦ ت،
 ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠ ت، ٩٦، ١٤٥.
 عمر: ١٤٩ ت.
 عَمْرَة بنت عبد الرحمن: ٤٧.
 عمرو بن أبي عمرو: ٣٧ ت، ١٤٢،
 ١٤٨.
 عمرو بن الحارث: ٢٩٩.
 عمرو بن حزم: ٧٨.
 عمرو بن دينار: ٥٦.
 عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة: ٦٩.
 عمر بن شعيب: ٧٨.
 عمرو بن عبيد: ٦٠.
 عمرو بن عثمان: ١٧٢.
 عمرو بن قيس: ١٤١.
 عمرو الناقد: ٩٤.
 عمرو: ٣٠٠ ت.
 عون بن عُمارة العبدي: ٢١٩، ٢٢٠.
 عياض القاضي: ١٢٦.
 عيسى بن أبي ليلى: ٣١٩.
 عيسى بن أبان: ٧٣.
 عيسى بن عمر: ٧٧.
 عيسى بن موسى: ٥١.
 عيسى بن يونس: ١٤٨، ١٤٩.
 العيني البَذَر: ٤٦ ت، ١٥٤، ١٥٧،
 ١٦٢، ٣٠٩، ٣١٩.
 غ
 الغزالي: ٣٧ ت.
 غسان الكوفي المرجيء: ٩٣.
 غُنْدَر محمد بن جعفر: ٣٧ ت، ٩٤،
 ٣٠١ ت.

ف

- القرطبي: ٢٩٥، ٣٠٩.
 القزويني أحمد بن إبراهيم: ١٧٣.
 القزويني إسحاق بن محمد: ١٧٣.
 القزويني سليمان بن يزيد: ١٧٣، ٢٨٤.
 القزويني عبد الرحمن بن محمد: ٢٨٥.
 القزويني سراج الدين: ٢٢٣، ٢٢٧.
 القَسْطَلَانِي: ١٤٣ ت.
 قَطَن بن نُسَيْر: ١٠٦، ١٠٧.
 القعنبی: ٣١٢.
 القَلْقَشْنَدِي: ٧٧ ت.
 قيس بن أبي حازم: ٩٩.
 قيس بن الربيع: ٢٠٣.
- فؤاد سِرْكَين: ١٣، ١٤.
 فائد بن عبد الرحمن: ٢٠٠.
 فاطمة بنت أبي حُيَيْش: ٣١٥.
 فَخْر الحَسَنِ الكَنْكُوْهي: ١١٥، ٢٢٣،
 وترجمته في: ٢٧٨ - ٢٨٠.
 الفَرَاء: ١٢٥.
 فَضَالَة اللِّيْثِي: ١٤٠.
 فضل الرِّقَاشِي: ١٩٦.
 فَعِيرُ الله بن عبد الرحمن الحنفي: ٢٨٧.
 الفيروزآبادي: ١٧٠.

ق

- الكاساني والكاشاني علاء الدين: ٥٢ ت،
 ٧٣.
 الكتاني محمد بن جعفر: ١٦٠.
 كثير بن سُلَيْم: ٢٠٥، ٢٠٦.
 كثير بن مُرَّة الحضرمي: ١٩٥.
 الكسائي: ٢٨٥.
 الكَرَايِسِي: ١٢٥.
 الكَرُخِي: ٧٣، ٧٤.
 الكَرْدَرِي: ٥٢.
 الكشميري محمد أنور: ١٢٢، ١٥٤،
 ٣٠٦ ت، ٣٠٩، ٣١١، ٣١٤،
 ٣١٦، ٣١٧.
- القاسم بن أبي المنذر الخطيب: ٢٨٥.
 القاسم بن إسماعيل المَحَامِلِي: ٢١٧.
 قاسم بن أَصْبَغ: ٥٧ ت، ١٨٣.
 قاسم بن قُطْلُوبَغَا: ٧٤، ١٥١، ١٥٧،
 ١٥٨.
 القاسم بن عَبَاد: ٥٧، ٥٨.
 القاسم بن محمد الدَّلَال: ٢٨٤.
 القاسم بن محمد: ٤٧.
 قتادة بن دِعَامَة: ٥٦، ٣٠٠ ت، ٣٠١ ت.
 قُتَيْبَة بن سعيد: ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤.
 القرشي عبد القادر: ٥٢ ت، ٥٩، ٧١،
 ١٥٧، ١٥٩، ١٦٠، ١٦٢.

ك

٢٩٩ ، ٣٠٠ ت ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ،

٣٠٨ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣١٢ ، ٣١٥ ،

٣١٧ ، ٣١٨ .

مالك بن الخير الزبّادي : ١٣٣ .

المُبَارَكْفُوري : ٣١٠ .

مجاهد : ٣٢ ، ١٤٤ ، ٢٠٣ ، ٢٩٥ ت ،

٣٠٦ ، ٣١٠ ، ٣١٨ .

محارب بن دثار : ١٣٥ ، ١٤٦ ، ٢٩٥ .

محمد بن أبان بن صالح : ٣٠٦ .

محمد بن إبراهيم بن حُبَيْش البغوي : ٥٣ ت .

محمد بن إبراهيم بن الحسن البغوي

(خطأ) : ٥٣ ت .

محمد بن إبراهيم الوزير اليماني : ٧٨ ت .

محمد بن أحمد بن الجُنَيْد : ١٢٨ ت .

محمد بن أحمد بن شعيب العَدْل : ٥٦ .

محمد بن إسماعيل الأصفهاني : ١٣١ .

محمد بن إسماعيل الأمير اليماني =

الأمير اليماني .

محمد بن الأسود : ١٧٥ .

محمد بن جُحَادَة : ٢١٩ .

محمد بن جعفر بن الزبير : ٨٢ .

محمد بن الحسن الشيباني : ١٨ ، ٤٥ ،

٤٦ ت ، ٥٢ ، ٥٣ ت ، ٦٨ ت ، ٧٢ ،

٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٨٤ ، ١٢٥ ، ١٣٣ ،

١٤٩ ، ١٥٨ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣١٢ .

كِنَانَة بن عباس بن مرداس السلمي :

٢١٢ ، ٢١٣ .

كمال يوسف الحوت : ١٣ ، ١٤ .

كَهْمَس : ١٣٥ ، ١٣٦ ت ، ١٣٧ ت .

الكوثري : ٤٢ ، ٦٩ ت ، ٧٥ ، ٧٦ ،

١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٥٨ ، ٣١٧ ، ٣٢٠ .

ل

اللكنوي محمد عبد الحي : ٤٥ ت ،

٦٩ ت ، ٧٥ ، ٨٥ ، ١٢١ ، ١٥٣ ت ،

١٥٤ ت ، ١٥٩ ، ١٨٤ .

الليث بن سعد : ٦١ ، ٦٢ ، ٩٤ ، ١٧٢ ،

٢٠٣ ، ٢٩٩ ت ، ٣٠٠ ت .

م

المأمون الخليفة : ٩٣ .

مالك بن أنس : ٤٥ ، ٤٦ ت ، ٤٧ ، ٤٨ ،

٥٠ ت ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦١ ، ٦٤ ، ٦٥ ،

٦٦ ، ٦٧ ، ٦٨ ت ، ٧٠ ت ، ٧١ ،

٧٢ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٦ ، ٧٧ ،

٧٩ ، ٨٥ ، ٨٧ ت ، ٨٩ ت ، ٩١ ،

٩٤ ، ٩٦ ت ، ١١٥ ، ١١٦ ، ١٢٥ ،

١٣١ ، ١٤٢ ت ، ١٤٣ ، ١٤٤ ،

١٦٥ ، ١٧٢ ، ١٨٥ ت ، ١٨٧ ،

٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ٢٩٥ ، ٢٩٦ ،

- محمد بن حماد بن المبارك الهاشمي: .٥٥
 محمد بن معاوية الأحمر: ١١٥، ١٤٨، ١٤٩.
 محمد بن رُمُح: ١٧٢.
 محمد بن سَعْدَان: ١٠٥ ت.
 محمد بن سعيد المصلوب: ١٠٢.
 محمد بن سَمَاعَة: ٦٩ ت.
 محمد بن سُوقَة: ٢٠٣.
 محمد بن سيرين: ٥١، ٦٢، ١٩٦.
 محمد بن شُجَاع الثَّلَجي: ٥٣ ت، ٧٣.
 محمد بن شَدَاد المِسمعي: ٢١٤ ت، ٢١٥ ت.
 محمد بن صالح: ٨٥.
 محمد بن طلحة بن مصرف: ٢١٦، ٢١٧.
 محمد بن عباد بن جعفر: ٨٢.
 محمد بن علي القطان: ٢٨٥.
 محمد بن عمر بن مَقْدَم: ٢١٥ ت.
 محمد بن عيسى الصفار: ١٧٣.
 محمد بن غالب = تمام.
 محمد بن الفرج الأزرق: ٢٨٤.
 محمد بن فَضيل: ١٣٥ ت.
 محمد بن مخزوم: ٥١ ت.
 محمد بن مردويه: ٩٥ ت.
 محمد بن مَسْلَمَة: ٥٦.
 محمد بن مصفى: ١٧٢.
 محمد بن المنكدر: ٥٦، ١٩٦.
 محمد بن ناصر الحازمي: ٢٨٦.
 محمد بن نَجِيع البلخي (خطأ): ٥٣ ت.
 محمد بن نصر المَرْوزي: ٩٤.
 محمد يحيى الشهير بالمحسن التيمي: ١٧٩.
 محمد بن يزيد: ١٠٤.
 محمد بن يوسف الصالحي: ٧١، ١٦٣.
 محمد بن يونس الكُدَيْمي: ٢٢٠.
 محمد أحسن النَّائِزَتَوِي، وفيها ترجمته: ٢٧٥ - ٢٧٦.
 محمد التيمي: ٢١٥ ت.
 محمد روح الأمين الفريدفُوري: ١٩.
 محمد زكريا الكاندهلوي: ٣١٠ ت.
 محمد الشامي = محمد بن يوسف الصالحي.
 محمد عبد الرحيم الجيوري: ١٥، ٧٩ ت.
 محمد عجاج الخطيب: ٥٠ ت.
 محمد العلوي، وفيها ترجمته: ٢٨٢ - ٢٨٣.
 محمد فؤاد عبد الباقي: ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٤، ١٩٢ ت.

١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧،

١٥٤، ١٥٥، ١٧٨، ١٨١، ١٨٩،

١٩٢، ٢١٥، ٢٩٤، ٢٩٧، ٢٩٩،

٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٧، ٣١٦.

مَسْلَمَة بن عبد الله الجُهَنِي: ٢١٣،

٢١٤.

مَسْلَمَة بن علي: ٢٢٤، ٢٢٥.

المسيَّب بن واضح: ٢١٧.

مَطَرُ الوَرَّاق: ١٣٥، ١٤٦.

مُعَاذ بن مُعَاذ: ٣٠٠، ٣٠١.

معاذ العنبري: ١٣٦.

المُعَاَفَى بن عمران الموصلي: ٦٣.

مُعَان بن رِفَاعَة السَّلَامِي: ١٩٧.

معاوية بن حَيَّذَة: ٨٢.

معاوية بن صالح: ١٤١، ١٤٢.

معاوية بن قُرَّة: ٢١٠.

المُعْتَمِر بن سليمان: ١٣٥، ٣٠٠.

مَعْمَر بن راشد: ٦١، ٦٢، ٢٩٩،

٣٠٠.

مَعْن بن عيسى: ٣١٢.

مُغْلَطَاي: ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧،

وترجمته في: ٢٤٨ — ٢٥٢، ٢٩١،

٢٩٢، ٣١٧.

مقاتل بن سليمان: ٦٠.

المَقْبُرِي: ٢٠٨.

محمد مصطفى الأعظمي: ١٣٤.

محمد المتقي الكشناوي: ٧.

محمد هاشم التَّوَي: ١٢٤، ١٢٥.

محمود حسن خان الطُّونْكِي: ١٦،

٥٢، ٢٨٦.

محمود حسن الذُّيُوبَنْدِي: ١١٥.

محمود بن خالد: ١٧٢.

محمود بن غِيلَان: ١٥٠.

المختار الكذاب: ٦٢.

المَرْغِيَّانِي: ٧٣، ٧٤.

مروان بن أبي حفصة: ٧٧.

المِزِّي: ١٥٥، ١٧٣، ١٧٩، ١٨٠،

١٩٠، ١٩٤، ٢١١، ٢١٧.

المزني: ١٤٩.

مُسَدَّد بن مُسَرَّهَد البصري: ٩٧.

مسروق بن الأَجْدَع: ٦٥، ٦٩.

مِسْعَر بن كِدَام: ٥٠، ٥١، ٥٧.

المسعودي: ٣٩.

مُسْلِم بن الحجاج: ١١، ٧٦، ٨٨،

١٠٣، ١٠٤، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨،

١٠٩، ١١٠، ١١١، ١١٢، ١١٣،

١١٤، ١١٥، ١١٨، ١١٩، ١٢٣،

١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٣٢،

١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧،

١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢،

المَقْبَلِي صالح بن مهدي الكُزْكَبَانِي:
٨١، ١٣٢، ١٣٣.

المقدسي = ابن طاهر.

مِقْسَم مولى ابن عباس: ١٠٤، ٣١٥.

مكحول: ٣٩، ٢٢٥.

مكي بن إبراهيم الحافظ: ٥١.

الْمُنْجِي = علي بن زكريا.

المنذري: ١٣٩، ١٨٧، ٢٢٥.

منصور بن عبد الرحمن: ٤٩.

منصور بن المعتمر: ٥٦، ٦٥، ١٤٤، ٣٠٠.

المنهال: ١٩٤.

المهدي الخليفة العباسي: ٧٧.

موسى بن أبي عائشة: ٥٦.

موسى بن داود: ٥٨.

موسى بن عبد الرحمن بن مهدي:
١٣١.

موسى بن عبد العزيز: ٢٠١، ٢٠٢.

موسى بن عُبَيْدَةَ: ٢٠١.

موسى بن محمد بن إبراهيم: ٢١٣.

موسى بن وَرْدَانَ: ٢٠٥.

موسى محمد علي: ٨.

الْمَيَّانِجِي أحمد بن طاهر: ١٠٦.

مَيْسَرَة: ١٧٩.

ن

نافع بن أبي نعيم: ٧٧.

نافع مولى ابن عمر: ٥٦، ٨٣، ٢٠٢،

٢٠٤، ٢١٩، ٢٩٤، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣١٣.

نَجِيج بن عبد الرحمن أبو معشر: ١١،
١٢.

نزار بن حيان: ٢٢٣.

النسائي: ٩٧، ٩٨، ١٠٣، ١٠٩،

١١٣، ١١٤، ١١٥، ١٢١، ١٢٢،

١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧،

١٣٦، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠،

١٥٨، ١٨١، ١٩٤، ١٩٨، ٢٠٢،

٢١٥، ٢١٧، ٢٩٣، ٣٠٧، ٣١٢،

٣١٩.

نصر بن علي الجَهْضَمِي: ٢١٥.

نصر بن القاسم: ٢٠٧.

النضر بن شَمِيل: ١٢٥، ١٣٧.

نُعَيْم بن حماد الخزاعي: ٩٧، ٩٨،

٢١٤، ٢١٥.

نُقَيْع: ٢٢٢.

النووي: ٦٥، ١١٢، ١٦٠، ١٨١،

١٨٢، ٢٤٧، ٣٠٠، ٣٠١،

٣٠٩.

نوح بن ذكوان: ٢١٨.

وكيع بن الجراح: ٥٣، ٥٧، ٦٣،
١٢٧، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧،
١٥١، ١٧٦، ٢٠٣، ٣١٣.

الوليد بن عُقبة: ٣٠٠.
الوليد بن كثير: ٨٢.
الوليد بن مُسْلِم: ٣٠١.
ولي الدين الخطيب: ١٧٢.

ي

ياقوت الحموي: ١٧١، ١٧٢، ١٧٥.
يحيى بن أيوب: ١٤٣.
يحيى بن زكريا بن أبي زائدة: ٥٢.
يحيى بن زكريا الطرائفي: ١٧٦.
يحيى بن سعيد الأنصاري: ٥٦.
يحيى بن سعيد القطان: ٣٧، ٤٥،
٤٧، ٥١، ٦٣، ٩٦، ١١٦،
١٢٧، ١٣٦، ٣١٠.
يحيى بن الضُّريس: ٥٤.
يحيى بن عَبْدِكَ القزويني: ٢٨٤.
يحيى بن عثمان الحمصي: ١٧٢،
٢١٨.

يحيى بن محمد بن قيسى المدني أبو
زُكير: ٢١٤، ٢١٥.
يحيى بن محمد أبو القاسم الدقاق:
٨٥.

النيسابوري أبو علي: ١٢٧.

هـ

هارون الرشيد: ٦٠، ٧٧.
هَبَّةُ الله بن زاذان: ١٧٠.
هداية الله الحسيني: ٢٨٧.
هُدْبَةُ بن خالد: ١٢٨.
الهَرَوِي أبو إسماعيل الأنصاري: ٤٥،
١١٩.

هشام بن خالد: ١٧٢.
هشام بن عبد الملك اليزني: ١٧٢.
هشام بن عُرْوَة: ٥٦، ٢١٤.
هشام بن عَمَّار: ١٧٢، ٢١٧.
هشام الدُّسْتَوَائِي: ٦٢، ٣٠١.
هُشَيْم بن بَشِير الواسطي: ٦١، ٦٣،
١٤٠، ٣١٩.
الهيثمي نور الدين: ٩، ١٢، ١٤،
٣١٢.
الهيثمي نور الدين بن حجر (خطأ): ١٣،
١٤.

و

واصل بن عطاء الغزّال: ٦٠.
وحيد الزمان، وفيها ترجمته: ٢٨٠ -
٢٨٢.

- يزيد بن سنان: ٢٢١.
- يزيد بن هارون: ٥٩، ١٠٥، ١٢٧، ١٢٨، ١٧٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٠٣.
- يوسف بن أبي كثير: ٢١٨.
- يوسف بن الإمام أبي يوسف: ٥٢ ت.
- يوسف بن خالد السَّمْتِي: ١٤٨.
- يوسف بن محمد بن المُنْكَدِر: ١٩٨، ١٩٩.
- يوسف الصَّقَّار: ٥٧.
- يعقوب بن سفيان الفسوي: ٧٨، ٧٩ ت.
- يعقوب بن محمد الزهري: ٢١٠.
- يعقوب القاري: ٧٧.
- يونس بن عبد الأعلى: ١٧٢.
- يونس بن محمد: ١٣٥ ت.
- يونس بن يزيد: ٢٩٩، ٣٠٠، ٣١٢، ٣١٩.
- يحيى بن معين: ٣٧ ت، ٤٩، ٥٤، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٦٨ ت، ١٠٤، ١٠٥، ١٢٧ ت، ١٢٨ ت، ١٣١، ١٣٨، ١٤٠، ١٩٤، ١٩٧، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢٢١، ٣١٠.
- يحيى بن نصر بن حاجب: ٥٤.
- يحيى بن الورد: ٢١٧.
- يحيى بن يحيى المصمودي الليثي: ٣١٢.
- يحيى بن يَعْمَر: ١٣٥ ت، ١٣٦ ت، ١٤١، ١٤٧.
- يزيد بن أبي حبيب: ٩٦ ت، ١١٦.
- يزيد بن أبي زياد: ٢٠٩، ٢١٠، ٣١٩.
- يزيد بن أبان الرقاشي: ١٠، ١٧٩، ٢١١.
- يزيد بن زُرَيْع: ١٣٧ ت.

٥ - الأبحاث والمواضيع

- تقدمة المعتمي بالكتاب، وفيها الإشارة إلى نفاسته وتفردّه في موضوعه، وإلى كثرة فوائده وفرائده من الكلام على نشأة علم الحديث في القرون الثلاثة الأولى، والكلام على شروط الأئمة الأربعة الفقهاء، وشروط أصحاب الكتب الستة، وغير ذلك ٥ - ٦
- الإشارة إلى بعض تصانيف المؤلف، وإلى توجه عنايتي بهذا الكتاب، ومجال خدمتي له، وذكر طبعاته قبل هذه الطبعة المتميزة على سابقتها ٦ - ٧
- ذكرُ طبع كتاب مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للشهاب البوصيري، بتحقيق الكشناوي، وما يؤخذ عليه ٧
- ذكرُ طبع كتاب مصباح الزجاجة بتحقيق الدكتور عزت علي عطية وصاحبه موسى محمد علي، والتنبيه على ما في تحقيقهما العجيب من أسقاط وأغلاط وتخالط لا تخطر بالبال!!! وذكر نماذج منها فقف عليها لترى العجب العجاب بما لا يخطر على بالٍ صاح!!! ٨ - ١٢
- ذكرُ طبع كتاب مصباح الزجاجة بتحقيق كمال يوسف الحوت، والإشارة إلى ما ارتكبه من تخليط وتقطيع للكتاب باسم التحقيق!!! ١٣
- التنبيه على خطأ مؤسف وقع للدكتور فؤاد سزكين في كتابه تاريخ التراث في قوله: (زوائد على الكتب الخمسة، لنور الدين ابن حجر الهيتمي)، وخطأ ما أحال به إلى كتاب بروكلمن! ١٣ - ١٤

- ١٤ ذكر أن سنن ابن ماجه لم يحظ بعدُ بشرح يليق به
- ترجمة المؤلف لهذا الكتاب في سطور، وفيها ذكر نشأته ومواهبه وأعماله العلمية والوظائف التي نهض بها، ومؤلفاته النادرة، وجمّع فاضل من تلاميذه ثبّتاً لشيوعه وأسانيده
- ١٩ — ١٥ تقرّظ هذا الكتاب من شيخ الحديث في الديار الهندية حبيب الرحمن الأعظمي
- ٢١ — ٢٠ فاتحة المؤلف للكتاب، وإثبات حجية الحديث النبوي
- ٢٥ — ٢٣ مكانة السنة في التشريع
- ٢٦ — ٢٥ الحديث النبوي في القرن الأول
- وجه اهتمام النبي ﷺ بكتابة القرآن دون كتابة الحديث
- ٢٨ — ٢٧ النهي عن كتابة الحديث كان في بدء الأمر
- ٢٩ — ٢٨ بيان بعض الصحف التي جُمعت في الحديث في عصر النبي ﷺ
- ٣٠ — ٢٩ تأخر شيوع تدوين الحديث عن عهد النبوة
- ٣١ — ٣٠ نشر الحديث في عهد الخلفاء الراشدين
- ٣١ تفاوت الصحابة في الإكثار والإقلال من الرواية، وذكر عدد منهم، وكثرة فتاوى ابن عباس وأبي هريرة
- ٣٤ — ٣١ انقسام الصحابة إلى صنفين صنف وَلِعَ بكثرة الحفظ وصنف ولع بالاستنباط والفقه وذكر طائفة منهم
- ٣٨ — ٣٤ جملة ما سمعه ابن عباس من النبي ﷺ نحو خمسين حديثاً
- ٣٧ ت بعض انتقادات فقهاء الصحابة على المولعين بكثرة الحديث
- ٤١ — ٣٨ ذكر نماذج من مناقشات الصحابة في بعض الأحكام كمناقشة عائشة مع أبي هريرة
- ٤٠ — ٣٩ توجيه إكثار الرواية من بعض الصحابة وإقلالها من بعض
- ٤١ — ٤٠ وجه عدم تدوين الصحابة السنن، وكلام أبي بكر بن عَمَّال الصَّقَلِي في ذلك، وهو نفيس للغاية
- ٤٢ — ٤١

ظهور أهل الأهواء في أواخر القرن الأول وسعيهم لإفساد السنّة ٤٢ — ٤٣

الحديث في القرن الثاني

- بدء تدوين الحديث، وأول من أَمَرَ بجمع السنن على رأس المئة الثانية عمر بن عبد العزيز، وكتبه إلى علماء الأمصار بذلك والعلماء الذين جمعوها كأبي بكر بن حزم في المدينة ٤٤ — ٤٨
- رد عبد الفتاح ما قاله شراح البخاري في تعيين نهاية كتاب عمر بن عبد العزيز لأبي بكر بن حزم ت ٤٦
- كتاب عمر بن عبد العزيز إلى ابن شهاب الزهري ٤٨
- تدوين الشعبي لأحاديث بعض الأبواب الفقهية ٤٨ — ٤٩
- الرد على أحمد أمين في قوله: لم يُرَ لأمر عمر بن عبد العزيز أثر فعلي ت ٤٩ — ٥٠
- مكانة الإمام أبي حنيفة في علم الحديث، وخدمته له وبيان شروطه لصحة الحديث ٥٠
- ثناء جملة من الأئمة على أبي حنيفة وفقهه وتفوقه على أقرانه ٥٠ — ٥٢
- تأليف أبي حنيفة كتاب الآثار وذكره من رواه عنه ٥٢ — ٥٤
- نقل الشيخ الشعراي شرط أبي حنيفة للعمل بالحديث ٥٤
- نقل المحدث ابن الصُّريس منهج أبي حنيفة في ترتيبه الأدلة للعمل بها ٥٤
- ثناء سفيان الثوري على أبي حنيفة وذكره منهجه في الاستدلال ٥٥
- بيان ابن عبد البر لمنهج أبي حنيفة ٥٥
- نقل الحاكم النيسابوري وابن معين لشرط أبي حنيفة للعمل بالحديث ٥٥ — ٥٦
- ذكر جملة من كبار علماء التابعين هم شيوخ أبي حنيفة ٥٦
- شهادة الجهابذة لأبي حنيفة بالورع في الحديث والتَّوَقُّي فيه ٥٧

ثناء الذهبي علي الحافظ أبي عبد الله الحارثي جامع مسند
أبي حنيفة

ت ٥٧

٥٨ مدح الحافظ علي بن الجعد حفظ أبي حنيفة للحديث وإيراده

٥٨ قول الحافظ ابن معين: كان أبو حنيفة ثقة لا يحدث إلا بما يحفظ

٥٨ قول الإمام أبي داود السجستاني: رحم الله أبا حنيفة كان إماماً

٥٨ كتاب الآثار أول ما صُنّف في الصحيح

٥٩ أبو حنيفة أول من دَوّن علم الشريعة وتَبَعَهُ مالك والثوري

بيان ما حَدَّث في القرن الثاني من البدع، وكثرة تدوين علوم

٦٠ الشريعة

بدء الكلام في الجرح والتعديل وذكر طائفة من المتكلمين في

٦١ — ٦٣

الرجال

٦٣ — ٦٥ صنع العلماء في هذه الطبقة في استنباط الأحكام

٦٥ — ٦٧ مزية الكوفة في هذا القرن

٦٧ الإمام مالك كان من أثبت العلماء في حديث المدنيين

الرّدُّ على الدهلوي صاحب «الإنصاف» في هضمه لمكان أبي

حنيفة في الاجتهاد

ت ٦٧ — ٦٩

٦٧ — ٧١ مكانة أبي حنيفة في حفظ الحديث والاستنباط منه

ت ٦٩ — ٧٠ ثناء جملة من الأئمة على حفظ أبي حنيفة وضبطه وفقهه

تدوين أصحاب أبي حنيفة ومالك علم الحديث والفقه وإكثارهم

٧١ — ٧٣

في ذلك

الأحاديث التي يذكرها الفقهاء الحنفية في كتبهم من غير سند أصلها

٧٣ — ٧٤

بالسند في كتب أئمتهم المتقدمين

كثرة الأحاديث في مؤلفات أصحاب مالك وثناء الذهبي على

٧٤ — ٧٦

ابن وهب

٧٦ تدوين الفقه الحنفي والمالكي قبل أن يولد البخاري ومسلم...

الحديث في القرن الثالث

بيان الخطوات الثلاث من عهد النبي ﷺ إلى نهاية القرن الثاني
ظهور أمور على رأس المتين أدت بالمحدثين إلى مخالفة طريقة
الأقدمين

إنكار البخاري الاحتجاج بالحسن
اهتمام الحفاظ بمعرفة طرق الحديث وتفحصهم عن غرائبه
وإنكارهم الاحتجاج بعمل الصحابة والعمل المتوارث
أهمية معرفة العمل المتوارث في صحة الحديث والترجيح بين
المتعارضين

نص رسالة الشيخ حيدر حسن خان الطونكي حول حجية العمل
المتوارث، وهي مهمة للغاية في موضوعها
تقوية بعض المحدثين الخلاف في أمور لم يختلف السلف في أصل
مشروعيتها وإنما اختلفوا في الأولى منها
نيل الرواة من الإمام الأعظم وأصحابه وعدم انتفاعهم بعلومه
وطريق نقده

انقسام العلماء إلى حفاظ معتنين بالضبط والحفظ وفقهاء جمعوا
الاستنباط والفقه إلى الرواية
كراهة الرواة الخوض في المسائل ونيلهم من الفقهاء أصحاب
الرأي

أثر الأمور المذكورة في تدوين الحديث في هذا القرن واعتناء أهله
بنقد الأسانيد أكثر من نقد المتن
إفراز الحديث عن الفقه وفتاوى الصحابة والتابعين وبدء تأليف
المسانيد

- بيان حال نُعَيْم بن حماد في وضعه الحديث في تقوية السنة
 وحكايات مزورة في ثلب أبي حنيفة
 ت ٩٧ - ٩٨
- الفرق بين التصنيف على الأبواب والتصنيف على التراجم
 ٩٩ - ١٠٠
- مسند الإمام أحمد ومنزلته في الصحة
 ١٠٠ - ١٠٣
- قول الذهبي: مسند أحمد فاته أحاديث في الصحيحين والسنن
 والأجزاء
 ت ١٠١
- قول الذهبي: في المسند جملة من الأحاديث الضعيفة، وأحاديث
 معدودة شبه موضوعة
 ت ١٠١
- قول ابن تيمية في التوفيق بين من أثبت (الموضوع) في المسند ومن
 نفاه
 ١٠٢ - ١٠٣

ذكر الأئمة السنة وكتبهم

- تأليف البخاري كتاباً مختصراً في الصحيح حسبما اقتضاه نظره،
 وسبب تأليفه للصحيح
 ١٠٣
- قول البخاري ما تركته من الصحيح أكثر، وروايته عن بعض
 الضعفاء
 ١٠٤
- تأليف مسلم صحيحه مقتصراً على ما أجمع عليه شيوخه
 ١٠٤
- قول يزيد بن هارون: أهل العلم أصحاب أبي حنيفة وأنتم صيادلة
 قول الأعمش لأبي حنيفة أنتم الأطباء ونحن الصيادلة
 ت ١٠٥
- رواية مسلم عن بعض الضعفاء لِعُلُوِّه ونقدُ أبي زرعة له
 ١٠٦
- أبيات لأبي محمد اليزيدي في تقديم الفقيه على المحدث
 ت ١٠٦
- عَيْبُ محمد بن وازة على تصنيف مسلم وجوابُ مسلم له
 ١٠٧
- كون الحديث في الصحيحين ليس من وجوه الترجيح، وردُّ دعوى
 ابن الصلاح أن أعلى أقسام الحديث حديثهما ثم ...
 ١٠٨
- الإشارة تعليقاً أيضاً إلى بسط الرد على دعوى ابن الصلاح هذه
 ت ١٠٨

- احتواء مسند أحمد على أحاديث توازي الصحيحين ولم تخرج
فيهما ولا في كتب السنن الأربعة، وكذا في معجم الطبراني
ومسند أبي يعلى والبزار ١٠٩
- تحقيق ابن الهمام أن قول ابن الصلاح تحكم لا يجوز التقليد فيه
الشيخان لم يذعيا الأصحية لأحاديث كتابيهما وإنما أطلقه بعض
الحفاظ ١١٠
- الرد على ما يذكرونه في شرط الشيخين ظناً وتخميناً ١١١
- الرد على ابن الصلاح في دعواه قطعية أحاديث الصحيحين... ١١٢ - ١١٣
- سلوك النسائي طريق الشيخين في تأليفه السنن وبيان شدة شرطه
اعتناء أبي داود في سننه بجمع مستدللات الفقهاء وبيان أهمية كتابه
وشرطه فيه ١١٥ - ١١٧
- تلقي فقهاء المذاهب كتاب أبي داود بالقبول ١١٧ - ١١٨
- اعتضاد الحديث بقول أهل العلم به وتلقي الأمة له بالقبول ١١٨ - ١١٩
- اعتناء الترمذي بالأحاديث المعمول بها عند الفقهاء وتعرضه لأنواع
مهمة من علوم الحديث ١١٩ - ١٢٠
- كتاب ابن ماجه قوي الترتيب في الفقه ١٢٠
- تفاوت الكتب الستة في اعتناء العلماء بخدمتها ١٢٠
- كتاب النسائي لم يقع سماعه للحاكم ولم يكن عنده، وكذا تلميذه
البيهقي لم يكن عنده كتب النسائي والترمذي وابن ماجه ١٢١
- كتابي الترمذي وابن ماجه لم يرهما ابن حزم ولا دخلا الأندلس إلا
بعد وفاته ١٢١
- قلة شروح سنن النسائي وذكر جملة منها ١٢١ - ١٢٢
- مذهب مؤلفي الأصول الستة ويسط القول في ذلك ١٢٢ - ١٢٧
- ابن خزيمة وأبو يعلى والبزار على مذهب أهل الحديث ليسوا
مقلدين وكذا أبو داود الطيالسي ويحيى القطان ويزيد بن
هارون وابن مهدي ١٢٧

- الدارقطني كان شافعيًا وله اجتهاد ١٢٨
- الترمذي من أخص أصحاب البخاري لم يذكر مذهب البخاري مع
مذاهب المجتهدين ولو كان عنده من أئمة الفقه والاجتهاد
- لذكره في كل باب ١٢٩ - ١٣١
- أبو داود أفقه الستة أصحاب الأصول ١٢٩
- موقف أصحاب الكتب الستة نحو الإمام أبي حنيفة وأصحابه
- موقف البخاري ١٣١
- موقف مسلم ١٣٤
- كلام مسلم في رواية أبي حنيفة لحديث جبريل بلفظ (أخبرني عن
شرائع الإسلام)
- ١٣٤ - ١٣٧
- نقد كلام مسلم روايةً ودرايةً ١٣٧ - ١٤٠
- أحاديث أطلق فيها لفظ (الشرائع) على الأعمال ١٤٠ - ١٤٦
- خلاصة النقد المذكور لكلام مسلم ١٤٦ - ١٤٧
- صنيع النسائي مع أبي حنيفة وأصحابه . . . ١٤٨ - ١٥٠
- موقف ابن ماجه والترمذي من أبي حنيفة ١٥٠ - ١٥١
- الإمام أبو داود أحسنهم ثناء على الإمام أبي حنيفة ١٥٢
- الإمام الطحاوي ومنزلة كتابه شرح معاني الآثار ١٥٢ - ١٥٦
- اعتناء أهل العلم بكتاب الطحاوي شرحاً وتدریساً ١٥٦ - ١٥٨
- ذكرُ غَمَزُ البيهقي بالإمام الطحاوي والردُّ عليه ١٥٨ - ١٥٩
- قول ابن تيمية في حق الطحاوي والرد عليه ١٥٩ - ١٦٠
- الحفاظ السبعة الذين عَظُم الانتفاع بتصانيفهم ١٦٠ - ١٦١
- تَعَصُّبُ الحاكم وأبي نعيم والخطيب ١٦١
- تعصب الدارقطني لمذهب الشافعي ١٦١ - ١٦٢
- تعصب البيهقي في كتاب السنن ١٦٢
- سكوت الخطيب وأبي نعيم وغيرهما على الموضوعات ١٦٢ - ١٦٣

- شدة عداوة الدارقطني والخطيب لأبي حنيفة وتعصّب أبي نعيم عليه
١٦٣ - ١٦٤
- اعتناء أبي نعيم بجمع حديث أبي حنيفة واحتجاج البيهقي بحديثه وتبجيل الحاكم إياه
١٦٤
- أصول الأئمة الأربعة في التفصي عن تعارض الأخبار
١٦٤ - ١٦٧
- ترجمة الإمام ابن ماجه من ولادته إلى وفاته
١٦٩ - ١٧٧
- كتاب السنن لابن ماجه وثناء العلماء عليه وبيان عدد كتبه وأبوابه
١٧٧ - ١٧٩
- ثلاثيات ابن ماجه
١٧٩ - ١٨٠
- وجه عدّ كتابه من الأصول الستة دون الموطأ
١٨٠
- المتقدمون جعلوا الأصول خمسة أو أربعة . . .
١٨١ - ١٨٢
- ذكر من أضاف الموطأ إلى الكتب الخمسة
١٨٢ - ١٨٤
- الموطأ وكتاب الآثار لأبي حنيفة أمثل من الكتب الستة
١٨٤
- أول من أضاف كتاب ابن ماجه إلى الكتب الخمسة
١٨٤ - ١٨٥
- منزلة سنن الدارمي وأول من قال بإضافته إلى الخمسة
١٨٥ - ١٨٧
- كتاب ابن ماجه دون الكتب الخمسة في المرتبة
١٨٧ - ١٩٠
- حكم زوائد ابن ماجه من الأحاديث والرجال
١٩٠ - ١٩٢
- سياق أحاديث ابن ماجه التي أدرجها ابن الجوزي في الموضوعات
١٩٢ - ٢٢٣
- وهي ٣٤ حديثاً، والكلام عليها حديثاً حديثاً
٢٢٣ - ٢٢٨
- أحاديث أخر في كتاب ابن ماجه حكم عليها بالوضع وهي سبعة
٢٢٨ - ٢٢٩
- الاحتجاج بأحاديث المسانيد والسنن لا سيما سنن ابن ماجه يتوقف
على النظر في أسانيدها
٢٢٩ - ٢٢٨
- المعتنون بكتاب ابن ماجه شرحاً أو تعليقاً
أو كلاماً على رجاله أو تجريداً لزوائده
٢٣٠ - ٢٣١
- أولاً: العلامة ابن النعمة الأندلسي، وترجمته
٢٣١ - ٢٣٤
- ثانياً: العلامة عبد اللطيف البغدادي، وترجمته

- ثالثاً: الحافظ زكي الدين البرزالي، وترجمته ٢٣٤ — ٢٣٦
- رابعاً: الحافظ سعد الدين الحارثي، وترجمته ٢٣٨ — ٢٣٦
- خامساً: الحافظ الذهبي، وترجمته ٢٣٨ — ٢٤٠
- صنيعُ الذهبي في تراجم مؤلفيه ومخالفيه ٢٤٠ — ٢٤٤
- استدراك المؤلف على نفسه فيما كان غمز به الذهبي، وثناؤه عليه ت ٢٤٤
- صنيعُ الحافظ ابن حجر في تراجم السادة الحنفية ٢٤٤ — ٢٤٥
- دَسُّ ترجمة الإمام أبي حنيفة في «الميزان» للذهبي ٢٤٥ — ٢٤٨
- بقيةُ من ترجمة الحافظ الذهبي بذكر بعض مؤلفاته ٢٤٨
- سادساً: الحافظ مغلطاي الحنفي، وترجمته ٢٤٨ — ٢٥١
- نبذة من مسألة رفع اليدين عند الركوع والرفع منه من شرح مغلطاي لابن ماجه
- الردُّ على الألباني، في هذه المسألة، وانظر أيضاً ص ٢٩١ ت ٢٥٢
- سابعاً: الحافظ ابن الملقن، وترجمته ٢٥٣ — ٢٥٦
- ثامناً: الشيخ كمال الدين الدميري، وترجمته ٢٥٧ — ٢٥٨
- تاسعاً: الشهاب البوصيري، وترجمته ٢٥٨ — ٢٦٠
- عاشراً: الحافظ سبط ابن العجمي الحلبي، وترجمته ٢٦٠ — ٢٦٢
- حادٍ عشر: الشيخ شمس الدين بن عمّار المصري المالكي، وترجمته ٢٦٣ — ٢٦٦
- ثاني عشر: الشيخ ابن رجب الزُّبيري، وترجمته ٢٦٦ — ٢٦٧
- ثالث عشر: الحافظ السيوطي، وترجمته ٢٦٧ — ٢٧٠
- رابع عشر: الشمس أبو الرضا الزبيدي ٢٧١
- خامس عشر: المحدث الكبير أبو الحسن السندي، وترجمته ٢٧١ — ٢٧٣
- سادس عشر: المحدث الشيخ عبد الغني الدهلوي وترجمته ٢٧٣ — ٢٧٥
- سابع عشر: الشيخ محمد أحسن النانوتوي، وترجمته ٢٧٥ — ٢٧٦
- ثامن عشر: الشيخ علي بن سليمان الدُّمَنتي، وترجمته ٢٧٦ — ٢٧٧

- ٢٧٨ — ٢٨٠ تاسع عشر: المحدث فخر الحنسن الكنكوهي، وترجمته
- ٢٨٠ — ٢٨١ عشرون: الشيخ وحيد الزمان، وترجمته
- ٢٨٢ — ٢٨٣ الحادي والعشرون: الشيخ محمد العلوي، وترجمته
- ٢٨٤ — ٢٨٩ رواة كتاب ابن ماجه عنه وسند المؤلف إليه
- تمة مهمة في مسألة رفع اليدين قبل الركوع وبعد الرفع منه، وفيها تحقيق هذه المسألة حديثاً من وجهة نظر السادة الحنفية، وفيها مناقشة الألباني في إبطاله حديث ابن عمر في ترك رفع اليدين عند تكبيرات الانتقال . . .
- ٢٩١ — ٣٣٠ تصحيح حديث ابن عمر في ترك رفع اليدين والرد على الألباني في إبطاله
- ٢٩٢ — ٢٩٧ الرد على الألباني في محاولته إبطال هذا الحديث
- ٢٩٧ — ٢٩٨ الشذوذ لا ينافي الصحة الاصطلاحية
- ٢٩٨ — ٣٠٢ ابن خزيمة وابن حبان لم يشترطا في الصحيح نفي الشذوذ
- ٣٠٢ — ٣٠٨ إبطال الوجوه الأربعة التي أعلل بها الألباني الحديث
- ٣٠٨ تحقيق مذهب مالك في رفع اليدين
- ٣٠٨ — ٣١٠ ثبوت ترك رفع اليدين عن ابن عمر والرد على الألباني في إعلاله
- ٣١٠ — ٣١١ ذكر الألفاظ السبعة في حديث ابن عمر في مسألة الرفع
- ٣١١ — ٣١٣ الجمع بين روايتي ابن عمر في الرفع والترك والرد على الألباني فيه
- ٣١٣ — ٣١٤ توجيه رمي ابن عمر بالحصى لمن لم يرفع
- ٣١٤ — ٣١٥ الرد على الألباني في توهيمه تمتاماً راوي هذا الحديث
- ٣١٥ — ٣١٦ كلام الشيخ الكشميري حول الحديث المبحوث عنه
- ٣١٦ — ٣٢٠ بيان قوي للشيخ الكوثري في مسألة رفع اليدين

صدر عن مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب
المحققات والمؤلفات للأستاذ عبد الفتاح أبو غدة
رحمه الله تعالى وغفر له :

- ١ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للإمام اللكنوي، الطبعة الثالثة مزيدة ومحققة.
- ٢ - الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، في علوم الحديث للكنوي، الطبعة الثالثة.
- ٣ - إقامة الحجة على أن الإكثار في التعبد ليس ببدعة للإمام اللكنوي أيضاً، الطبعة الثانية.
- ٤ - رسالة المسترشدين للإمام الحارث بن أسد المحاسبي في الأخلاق والتصوف النقي، الطبعة الثامنة مزيدة من التحقيق والتعليق والمقابلة بالنسخ الخطية، طبعت ببيروت ١٤١٥.
- ٥ - التصريح بما تواتر في نزول المسيح للإمام محمد أنور شاه الكشميري، الطبعة الخامسة.
- ٦ - الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام للفقهاء المالكي الإمام شهاب الدين أبي العباس القرافي، صدرت الطبعة الثانية مزيدة ومحققة.
- ٧ - فتح باب العناية بشرح كتاب التقاية في الفقه الحنفي للإمام علي القاري الجزء الأول.
- ٨ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف للإمام ابن قيم الجوزية، صدرت الطبعة السادسة.
- ٩ - المصنوع في معرفة الحديث الموضوع للإمام علي القاري أيضاً، الطبعة الخامسة.
- ١٠ - فقه أهل العراق وحديثهم للإمام المحقق محمد زاهد الكوثري، الطبعة الثانية، وقد صدرت الطبعة الثالثة مضافة إلى مقدمة نصب الراية، الطبعة المحققة.
- ١١ - مسألة خلق القرآن وأثرها في صفوف الرواة والمحدثين وكتب الجرح والتعديل، بقلم الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة، وهو بحث جديد في بابهم كل محدث وناقد، وقد أدرجت هذه الرسالة ضمن حاشية كتاب قواعد في علوم الحديث.
- ١٢ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ الخزرجي، خير كتب الرجال المختصرة، بتقدمة واسعة وترجمة لمحتشبه للأستاذ أبو غدة، الطبعة الخامسة.
- ١٣ - صفحات من صبر العلماء للأستاذ أبو غدة، نفذت الطبعة الرابعة وصدرت الطبعة الخامسة.
- ١٤ - قواعد في علوم الحديث للعلامة ظفر أحمد العثماني التهانوي، الطبعة السادسة.
- ١٥ - كلمات في كشف أباطيل وافتراءات، بقلم الأستاذ أبو غدة أيضاً، الطبعة الثانية، وهي رد على أباطيل وافتراءات ناصر الألباني وصاحبه سابقاً زهير الشاويش ومؤازريهما.

- ١٦ - قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين لتاج الدين السبكي، الطبعة الخامسة.
- ١٧ - المتكلمون في الرجال للحافظ المؤرخ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، الطبعة الرابعة.
- ١٨ - ذكرُ من يُعتمدُ قوله في الجرح والتعديل للحافظ المؤرخ الإمام الذهبي، الطبعة الرابعة.
- ١٩ - العلماء العزاب الذين آثروا العلم على الزواج للأستاذ أبو غدة، الطبعة الرابعة،
مزيدة من التحقيق والتعليق والتراجم والفوائد العلمية عن سابق الطبعات، بيروت ١٤١٥.
- ٢٠ - قيمة الزمن عند العلماء، بقلم الأستاذ أبو غدة، الطبعة السابعة، في بيروت ١٤١٦.
- ٢١ - قصيدة «عنوان الحكم» لأبي الفتح البُستي، بتعليق الأستاذ أبو غدة أيضاً، الطبعة الرابعة.
- ٢٢ - الموقظة في علم مصطلح الحديث، للحافظ الذهبي، صدرت الطبعة الثالثة منقّحة.
- ٢٣ - لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، بقلم الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثانية.
- ٢٤ - تراجمُ سِتَّةٍ من فقهاء العالم الإسلامي في القرن الرابع عشر، بقلم الأستاذ أبو غدة.
- ٢٥ - الباهر في حكم النبي ﷺ في الباطن والظاهر للإمام السيوطي قدّم له الأستاذ أبو غدة.
- ٢٦ - الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء للحافظ ابن عبد البر، طبعة محققة.
- ٢٧ - سنن النسائي، اعتنى به ورقّمه وصنّع فهرسه الأستاذ أبو غدة، الطبعة الثالثة.
- ٢٨ - الترقيم وعلاماته في اللغة العربية لأحمد زكي باشا، الطبعة الثانية مزيدة من التعليق، ١٤١٥.
- ٢٩ - سِباحة الفكر في الجهر بالذكر للإمام اللكنوي اعتنى به الأستاذ أبو غدة، الطبعة الثانية.
- ٣٠ - قفو الأثر في صفو علوم الأثر لابن الحنبلي الحنفي الحلبي اعتنى به الأستاذ أبو غدة.
- ٣١ - بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب للحافظ المرتضى الزبيدي اعتنى به الأستاذ أبو غدة.
- ٣٢ - جواب الحافظ عبد العظيم المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل اعتنى به الأستاذ أبو غدة.
- ٣٣ - أمراء المؤمنين في الحديث، رسالة لطيفة فيها مباحث هامة، تأليف الأستاذ أبو غدة.
- ٣٤ - تحفة الأخيار بإحياء سنة سيد الأبرار صلى الله عليه وسلم للإمام اللكنوي. ومعها:
نخبة الأنظار على تحفة الأخيار للإمام محمد عبد الحي اللكنوي أيضاً.
- ٣٥ - الثبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن للإمام المحقق الشيخ طاهر الجزائري.
- ٣٦ - توجيه النظر إلى أصول الأثر للإمام طاهر الجزائري أيضاً حققه الأستاذ أبو غدة.
- ٣٧ - صفحة مشرقة من تاريخ سماع الحديث عند المحدثين للأستاذ عبد الفتاح أبو غدة.
- ٣٨ - الإسناد من الدين. رسالة تُبيّن فضل الإسناد وأهميته والعلوم التي يتعين فيها، له أيضاً.
- ٣٩ - السنة النبوية وبيان مدلولها الشرعي، والتعريف بحال سنن الدارقطني للأستاذ أبو غدة أيضاً.
- ٤٠ - تحقيقُ اسمي الصحيحين واسم جامع الترمذي للأستاذ عبد الفتاح أبو غدة أيضاً.
- ٤١ - منهج السلف في السؤال عن العلم وفي تعلم ما يقع وما لم يقع، له أيضاً.
- ٤٢ - من أدب الإسلام، رسالة توجيهية سلوكية تتصل بحياة المسلم أوثق اتصال له أيضاً.

- الطبعة الأولى من القطع الكبير، وصدرت الطبعة الرابعة من القطع الصغير.
- ٤٤ - ظَفَرُ الأمانِي في شرح مختصر السيد الشريف الجُرْجاني للكنوي من أوسع كتب المصطلح. ومعه:
- ٤٥ - أخطاء الدكتور تقي الدين التَّدوي في تحقيق كتاب ظَفَرُ الأمانِي للكنوي، للأستاذ أبو غدة.
- ٤٦ - تصحيح الكتب وصُنْعُ الفهارس المُعْجَمة وسَبْقُ المسلمين الإفرنجَ فيها للعلامة أحمد شاکر.
- ٤٧ - تحفة الثَّناكَ في فضل السواك للعلامة الفقيه عبد الغني الفُتَيْمي الميداني الدمشقي.
- ٤٨ - كشف الالتباس عما أورده الإمام البخاري على بعض الناس للعلامة الفُتَيْمي أيضاً.
- ٤٩ - رسالة ابن أبي زيد القيرواني في العقيدة الإسلامية التي يُشأُ عليها الصغار.
- ٥٠ - التحرير الوجيز فيما يتنَّبه المستجيز للعلامة المحدث الفقيه محمد زاهد الكوثري.
- ٥١ - كتاب الكسب للإمام محمد بن الحسن الشيباني بشرح الإمام شمس الأئمة السَّرْحسي.
- ٥٢ - الحث على التجارة والصناعة والعمل للإمام أبي بكر أحمد بن محمد الخلال الحنبلي.
- ٥٣ - رسالة الحلال والحرام وبعض قواعدهما في المعاملات المالية للشيخ ابن تيمية.
- ٥٤ - رسالة الألفة بين المسلمين من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية. ومعها:
- ٥٥ - رسالة الإمامة للإمام ابن حزم في جواز الاقتداء بالمخالف في الفروع.
- ٥٦ - رسالة الإمام أبي داود المجستاني لأهل مكة في وصف كتابه السنن.
- ٥٧ - رسالة الحافظ الإمام أبي بكر الحازمي في شروط كتب الأئمة الخمسة.
- ٥٨ - رسالة الحافظ محمد بن طاهر المقدسي في شروط كتب الأئمة الستة.
- ٥٩ - الرسول المعلم ﷺ وأساليبه في التعليم للأستاذ عبد الفتاح أبو غدة. صدرت الطبعة الثانية.
- ٦٠ - نماذج من رسائل الأئمة السلف وأدبهم العلمي وأخبارهم في أدب الخلاف، له أيضاً. صدرت الطبعة الثانية.
- ٦١ - مكانة الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه في الحديث. كتاب نفيس للغاية فريد في باب تَأليف العلامة المحدث الناقد الفقيه الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني.
- ٦٢ - الإمام ابن ماجه وكتابه السنن. أولُ كتاب جامع في موضوعه للعلامة النعماني أيضاً.
- ٦٣ - التحفة المرغوبة في أفضلية الدعاء بعد المكتوبة للعلامة المحدث الفقيه محمد هاشم السَّوي السُّنْدي.
- ٦٤ - المنح المطلوبة في استحباب رفع اليدين في الدعاء بعد الصلوات المكتوبة للعلامة المحدث الفقيه أحمد بن محمد بن الصديق العُمَارِي الحَسَنِي المغربي.
- ٦٥ - سنية رفع اليدين في الدعاء بعد الصلوات المكتوبة للعلامة المحدث الفقيه السيد محمد الأهدل اليمني.

وسيصدر بعون الله تعالى قريباً مما أتمه الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تحقيقاً وتعليقاً:

- ١ - قيمة الزمن عند العلماء، الطبعة الثامنة، مزيعة جداً من التعليق والتراجم والفوائد والفرائد والنفائس عن سابق الطبقات.
 - ٢ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، للإمام اللكنوي، الطبعة الرابعة مزيعة ومنقحة.
 - ٣ - مبادئ علم الحديث، للعلامة المحدث الفقيه شبيب أحمد العثماني.
- تُطلَبُ كتب الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة من المكتبات التالية: السعودية - الرياض: مكتبة الإمام الشافعي، مكتبة العتيكان، مكتبة الرشد، مكتبة الخاني، مكتبة المغني. مكة المكرمة: المكتبة الإمدادية، المكتبة المكية. المدينة المنورة: مكتبة الإيمان، دار الكتاب الإسلامي. جدة: مكتبة نور المكتبات. أبها: مكتبة الجنوب، مكتبة الإحسان. الإحساء: مكتبة التعاون الثقافي، مكتبة المنار. الخبر: مكتبة المجتمع. الدمام: مكتبة المتنبي، دار ابن الجوزي. عنيزة: مكتبة الذهبي. بريدة: مكتبة أصداء المجتمع. مصر - القاهرة: دار السلام. لبنان - بيروت: دار البشائر الإسلامية، الدار الشامية. الأردن - عمان: دار المنار. وغيرها من المكتبات.

صَدَرَ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى

كتاب «الحث على التجارة والصناعة والعمل»، والإنكار على من يدّعي التوكل في ترك العمل للإمام أبي بكر الخلال الحنبلي أحد تلامذة أصحاب الإمام أحمد بن حنبل، باعتناء الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة، وهو كتاب نافع لطيف، وأثر نفيس قديم التأليف، من آثار السلف الصالح ومؤلفات القرن الثالث من الهجرة النبوية، فيه الحث على العمل، والنهي عن البطالة والكسل، من كلام الإمام أحمد وغيره من أئمة السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين، وهو يُعرفنا بحرص السلف على السعي في طلب المال الحلال، خرج مطبوعاً بأحسن طباعة وأبهى حُلّة، وأفضل إخراج.

وكتاب «الكسب» للإمام محمد بن الحسن الشيباني تلميذ الإمام أبي حنيفة وشيخ الإمام الشافعي رضي الله عنهم، بشرح الإمام شمس الأئمة السرخسي صاحب كتاب «المبسوط» في الفقه الحنفي رحمه الله تعالى، وهو كتاب فريد في بابهِ وموضوعه، من مؤلفات القرن الثاني من الهجرة النبوية، يبين فيه الإمام محمد بن الحسن: الكسب الحلال والمشبوّه والمكروه والحرام وما يتصل بذلك، بدقة بالغة واستيفاءً حسن، وسبّغ في إفراده التأليف في هذا الموضوع كلّ مَنْ تقدّمه أو جاء بعده، وزاده نفعاً وإيضاحاً شرح الإمام السرخسي له، طُبع عن نسخة خطية قديمة، مخدوماً باعتناء الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة، وخرج بأجمل طباعة وأبهى حُلّة، وأتمّ عناية وضبط وإتقان.

ورسالة «الحلال والحرام» وبعض قواعدهما في المعاملات المالية» للإمام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، وقد نقّض بهذه الرسالة دعوى «مَنْ نَقَلَ عن بعض السلف من الفقهاء أنه قال: أكلُ الحلال متعذّر لا يمكنُ وجوده في هذا الزمان»، فأثبت أن الحلال موجود في كل زمان وأنّ مصادره دائمة الوجود في الناس، وجلّى هذا الموضوع بأحسن تجلية وبيان عرّف عنه، وذكر بعض قواعد الحلال والحرام حتى أشبع البحث شرحاً وإيضاحاً، وردّاً لتلك الدعوى الباطلة، عني بطبع هذه الرسالة الفريدة النافعة المهمة الأستاذ أبو غدة، فخرجت بطباعة أنيقة وتحقيق وافي وجمالٍ بديع.

وكتاب «الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام» لإمام المالكية في عصره شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس القرافي المصري المالكي، المتوفى سنة ٦٨٤، رحمه الله تعالى، ظهر في طبعته الثانية المزينة من التحقيق والتعليق، والمقابلة بنسخة خامسة من المخطوطات.

وهو كتاب رفيع فريد في بابهِ، تدلُّ فخامة عنوانه على ضخامة موضوعه وكبير صلته بأصول التشريع الإسلامي، أجاد فيه مؤلفه الإمام القرافي أيّما إجادة، وجلّى فيه أبحاثاً كانت تستعصي على فحول العلماء، فطوّعها وجعلها سهلةً مأنوسةً منضبطة. ومَنْ قرأ فيه الفرق بين تصرف سيدنا رسول الله

صلى الله عليه وسلم بالرسالة، وتصرفه بالنبوة، وتصرفه بالتبليغ والإفتاء: عليم عبقرية هذا الإمام الألمي الفذ، الذي فاق عصره ومصره، بما آتاه الله من فهم أسرار التشريع، وإدراك مقاصد الإسلام.

طُبِعَ هذا الكتاب بعناية الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة، وصَحِّحَ في طبعته الثانية الأخطاء والتحريفات التي بقيت في الطبعة الأولى، وخَرَّجَ أحاديثه وعلَّقَ عليه تعليقات ضافية زادت رفعة ونفعاً، وصَنَعَ له فهرس عامة، فخرج بأبهى حُلَّةٍ وأتمَّ نَصَارَةٍ وخدمة.

وكتاب «التصريح بما تواتر في نزول المسيح» لإمام العصر في الهند الشيخ محمد أنور شاه الكشميري. وكان أصل هذا الكتاب في نحو ٢٠ صفحة فخرج بعد خدمته الوافية وتخريج أحاديثه وآثاره في نحو ٣٠٠ صفحة، وأدَّى هذا الكتاب خدمة جلَّى في تجلية حَقِيقَةِ هذا الموضوع، الذي كان ينكره أو يتردد فيه طائفة من كبار العلماء، وخرج الكتاب نافعاً للخواص والعوام ومصححاً لأفكار الواهمين والمنكرين، مخرجة مشروحة أحاديثه وآثاره. وطُبِعَ بحلب ثم بيروت أربع مرات.

وكتاب «إقامة الحجة على أن الإكثار في التعبد ليس ببدعة» للإمام عبد الحي اللكنوي الهندي نادرة المحققين المتأخرين، الذي عاش ٣٩ سنة وأربعة أشهر، وترك من المؤلفات أكثر من ١١٥ مؤلف في علوم متعدّدة، وفي دقائق العلم ومباحثه العصبية، وُلِدَ سنة ١٢٦٤، وتوفي أول سنة ١٣٠٤. وكل كتبه ورسائله تتميز بالتحقيق والإفادات الغالية، وهذا الكتاب أحدها، أوردَ فيه المؤلف نحو ٥٠ حديثاً، فخرج بعد تخريج أحاديثه وآثاره والإضافة إليه مما يشهد لموضوعه، في نحو ٢٠٠ صفحة. وهو يُعرِّفُنَا بما كان عليه السلف الصالح من العبادة، وطُبِعَ بحلب ثم القاهرة ثم بيروت مؤخراً.

وكتاب «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل» للإمام اللكنوي أيضاً وهو أول كتاب أُلِّفَ في موضوعه الهام، وأدَّى خدمة عظيمة لدارسي الحديث الشريف ورجاله، وبخاصة في قواعد الجرح والتعديل، فكان هذا الكتاب رائداً فريداً في بابهِ، وكان أصله في نحو ٢٠ صفحة، فخرج بعد الخدمة له والتعليق عليه في طبعته الأولى في ٢٧٢ صفحة، وفي طبعته الثانية في ٤٠٠ صفحة، وفي طبعته الثالثة والرابعة في ٥٦٤ صفحة، غنياً بالفوائد والمباحث الجديدة المفيدة في موضوعه، وهو المرجع الرائد في موضوعه على كثرة ما تلاحق من التآليف بعده في موضوعه من المعاصرين المجيدين وغير المجيدين، ويصدر في طبعته الخامسة مزيداً ومتقحاً وموشحاً.

وكتاب «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة» للإمام اللكنوي أيضاً، تضمَّنَ هذا الكتاب النفيس مباحث شائكة ومسائل صعبة، تقدَّم بالسؤال عنها أحد كبار علماء الهند المعاصرين للكنوي، فأجاب عنها الشيخ اللكنوي بما شفى وكفى وزاد على الغاية، وكان أصل الكتاب صغيراً في نحو ٢٠ صفحة، فغدا بعد التعليق عليه وزيادة التحقيق لمسائله وإغناء الدارس له عن التلفت إلى غيره في موضوعاته وتحقيقاته وتعليقاته في أكثر من ٣٠٠ صفحة. وطُبِعَ ثلاث طبعات في حلب والقاهرة وبيروت.

صَدَرَ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى
كِتَابٌ مِنْ أَوْسَعِ كُتُبِ الْمَصْطَلَحِ جَمْعاً وَتَحْقِيقاً:
«تَوْجِيهُ النِّظَرِ إِلَى أَصُولِ الْأَثَرِ»

لِلْعَلَّامَةِ الْمُحَقِّقِ الضَّابِطِ الْمُتَقِنِ الشَّيْخِ طَاهِرِ الْجَزَائِرِيِّ
 الْمَوْلُودِ سَنَةَ ١٢٦٨ هـ وَالْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٣٣٨ هـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

لَقَدْ حَظِيَ هَذَا الْكِتَابُ النَّفِيسُ بِعُنَايَةِ مُؤَلِّفِهِ أَوْفَى عُنَايَةٍ، رَغْبَةً مِنْهُ فِي خِدْمَةِ السَّنَةِ الْمُطَهَّرَةِ
 وَالسِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ، لِتَنْقِيتِهَا مِنْ كُلِّ عِلِيلٍ وَدَخِيلٍ، وَإِخْرَاجِهَا نَقِيَّةً صَافِيَةً نَاصِعَةً، تَطْمَئِنُّ لَهَا
 الْقُلُوبُ، وَتُقْبَلُ عَلَيْهَا الْعُقُولُ وَالْأَرْوَاحُ، لِنَصَاعَتِهَا وَصِفَاتِهَا.

وَاخْتِطَّ فِي كِتَابِهِ هَذَا خِطَّةُ التَّمْحِصِ وَالتَّنْقِيحِ، وَالتَّحْقِيقِ وَالتَّرْجِيحِ، فِي الْمَسَائِلِ الْعَوِيسَةِ
 وَالْأَبْحَاثِ الْمَضْطَرَةِ، فَنَاقَشَ رُؤُوسَ الْمَسَائِلِ وَأَصُولَ الْأَبْوَابِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا اخْتِلَافٌ وَتَعَرُّجٌ،
 مَنَاقِشَةً عِلْمِيَّةً هَادِئَةً دَقِيقَةً، حَتَّى اسْتَقَامَ عِمَادُهَا، وَثَبَّتَتْ أَوْتَادُهَا، وَتَجَلَّى الْأَصْحُ مِنَ الصَّحِيحِ،
 وَالصَّحِيحُ مِنَ الْجَرِيحِ، وَأَتَى بِالنُّصُوصِ فِي الْبَابِ مِنْ غَيْرِ مِظَانِهَا، فَزَادَ عَلَى مَنْ سَبَقَهُ فِيهَا تَحْقِيقاً،
 وَخَرَجَ عَنْ طَرِيقَةِ التَّأْلِيفِ الْمَعْتَادَةِ: بِنَقْلِ النُّصُوصِ الْمَكْرُورَةِ، وَالْأَقْوَالِ الْمَعْرُوفَةِ الْمَشْهُورَةِ، فَجَاءَ
 كِتَابُهُ هَذَا مُحَرَّرَ الْمُبَاحِثِ، نَقِيَّ الْحَقَائِقِ، غَنِيًّا بِالْجِدَّةِ وَالْجَدِيدِ.

وَأَرَخَى الْعِنَانَ فِي بَعْضِ الْمَوْضُوعَاتِ الْمَشْتَبِكَةِ الصَّعْبَةِ، لِيَسْتَوْفِيَ فِيهَا خِطَّةَ التَّحْقِيقِ الَّتِي
 رَسَمَهَا وَارْتَسَمَهَا، فَجَاءَتْ تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ رِسَالَةً مُسْتَقِلَّةً فِي بَابِهَا. وَأَضَافَ إِلَى كِتَابِهِ أَبْحَاثاً مُعَزَّزَةً
 لِلتَّحْقِيقِ مِنْ عُلُومٍ أُخْرَى مُخْتَلِفَةٍ كَالْأَصُولِ وَالتَّفْسِيرِ وَالحَدِيثِ وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالبَلَاغَةِ، وَالتَّارِيخِ
 وَالْخَطِّ وَعَلَامَاتِ التَّرْقِيمِ وَالْوَقْفِ.

وَكَانَ هَذَا الْكِتَابُ قَدْ طُبِعَ فِي حَيَاةِ مُؤَلِّفِهِ، ثُمَّ صُوِّرَ عَنْ طَبْعَتِهِ مَرَاتٍ نَظَرًا لِشَدِيدِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ،
 وَلَمْ تَتَوَافَرَ فِي كُلِّ طَبْعَاتِهِ الْعُنَايَةُ الْمُثْلَى بِالنَّشْرِ، فَكَانَ الرَّجُوعُ إِلَيْهِ عَسِيراً، وَالِانْتِهَالُ مِنْهُ صَعْباً،
 فَتَنَهَضَ الْأَسْتَاذُ عَبْدُ الْفَتَّاحِ أَبُو غَدَّةٍ بِخِدْمَتِهِ وَاعْتَنَى بِهِ، فَفَصَّلَ مَقَاطِعَهُ وَجَمَّلَهُ، وَضَبَطَ أَلْفَاظَهُ
 وَعِبَارَاتِهِ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ، وَرَبَطَ بَيْنَ نَصُوصِهِ وَإِحَالَاتِهِ، وَوَضَعَ لَهُ الْفَهَارِسَ الْعَامَةَ لِيَسْهَلَ الرَّجُوعُ إِلَيْهِ
 وَالِاسْتِفَادَةُ مِنْهُ، فَخَرَجَ عَلَى أَيْمَنِ حَالٍ وَأَبْهَى حُلَّةٍ وَأَيْسَرِ مَنَالٍ فِي أَكْثَرِ مِنْ أَلْفِ صَفْحَةٍ.

صَدَرَ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى

كِتَابٌ مِنْ أَوْسَعِ كُتُبِ مِصْطَلَحِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

«ظَفَرُ الْأَمَانِيِّ فِي شَرْحِ مُخْتَصَرِ السَّيِّدِ الشَّرِيفِ الْجُرْجَانِيِّ»

لِلْإِمَامِ الْمُحَقِّقِ نَابِغَةِ الْمُتَأَخِّرِينَ مُحَمَّدِ عَبْدِ الْحَيِّ اللَّكْنَوِيِّ الْهِنْدِيِّ

الْمَوْلُودِ سَنَةِ ١٢٦٤ وَالْمُتَوَفَى سَنَةِ ١٣٠٤

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

تَمَيَّزَتْ مُؤَلَّفَاتُ الْإِمَامِ اللَّكْنَوِيِّ بِمَزَايَا رَفِيعَةٍ نَادِرَةٍ، مِنْ عُمُقِ التَّحْقِيقِ، وَسَعَةِ الْإِطْلَاعِ، وَدَقَّةِ الْبَحْثِ، وَبُرُوزِ النَّصْفَةِ، وَاقْتِحَامِ الْمَشْكَلَاتِ وَالْمَعْضِلَاتِ، وَحُلَّتْهَا بِأَوْجِهٍ التَّخْرِيجَاتِ وَالتَّوْجِيهَاتِ، فَلِذَا كَانَتْ رَغْبَةً الْعُلَمَاءِ فِي كُتُبِهِ شَدِيدَةً، وَحِرْصُهُمْ عَلَى اقْتِنَاءِ مُؤَلَّفَاتِهِ قَوِيًّا جَدًّا، لِمَا يَرَوْنَ فِيهَا مِنَ الْمَتَانَةِ فِي الْعِلْمِ، وَالسَّدَادِ فِي الْفَهْمِ، وَالصَّوَابِ فِي الْحُكْمِ، مَعَ الْإِتْقَانِ وَالِاسْتِيعَابِ لِأَطْرَافِ الْمَوْضُوعَاتِ وَلُبَائِبِهَا.

وَمِنْ أَوْسَعِ مَا خَدَّمَ بِهِ مِصْطَلَحَ السَّنَةِ الْمَطْهُرَةِ وَعُلُومَهَا: كِتَابُهُ «ظَفَرُ الْأَمَانِيِّ فِي شَرْحِ مُخْتَصَرِ السَّيِّدِ الشَّرِيفِ الْجُرْجَانِيِّ»، فَقَدْ اتَّخَذَ هَذَا (الْمُخْتَصَرُ) مَدْخُلًا وَبَابًا إِلَى نَشْرِ عُلُومِهِ وَتَحْقِيقَاتِهِ فِي فَنِّ مِصْطَلَحِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ، وَأَطَالَ فِي كَثِيرٍ مِنْ مَبَاحِثِهِ، وَأَجَادَ وَأَفَادَ عَلَى جَارِي عَادَتِهِ فِي كُلِّ مَا يَعْتَنِي بِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَقَدْ نَفَّحَ فِيهِ كَثِيرًا مِنْ مَسَائِلِ الْمِصْطَلَحِ الشَّائِكَةِ الْمُتَشَابِكَةِ، وَأَشْبَعَهَا نُضْجًا وَتَبَيَّنًا، وَأَغْنَاهَا تَحْقِيقًا وَتَمْتِينًا، وَأَخْرَجَهَا مِنَ الْغُمُوضِ إِلَى الْجَلَاءِ، وَمِنْ التَّشَابُكِ إِلَى الصَّفَاءِ، بِمَا آتَاهُ اللَّهُ مِنْ فَطَانَةٍ فَائِقَةٍ، وَعِلْمٍ غَزِيرٍ، فَغَدَا كِتَابُهُ هَذَا مِنْ أَهَمِّ الْمَرَاجِعِ الْإِصْطِلَاحِيَّةِ، وَفِيهِ تَعْقِبَاتٌ دَقِيقَةٌ لِمَنْ سَبَقَهُ فِي هَذَا الْفَنِّ، مِنَ الْجَهَابَةِ الْكِبَارِ، كَالْحَافِظِ الْعِرَاقِيِّ، وَالْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ، وَالْحَافِظِ السَّخَاوِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

وَلِمَا تَحَلَّى بِهِ هَذَا الْكِتَابُ الْكَبِيرُ مِنْ مَزَايَا وَفَرَائِدِ، اعْتَنَى الْأَسَازُ عَبْدِ الْفَتَّاحِ أَبُو غَدَةَ بِخِدْمَتِهِ وَتَحْقِيقِهِ وَضَبَطَ نَصُوصَهُ وَتَقْوِيمَ تَصْحِيفَاتِهِ وَتَحْرِيفَاتِهِ الْوَاقِعَةَ فِي الْأَصْلِ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ بِإِيجَازٍ حِينًا وَبِإِطْنَابٍ حِينًا نَظْرًا لِمَا يَقْتَضِيهِ الْمَقَامُ، فَغَدَا بِحَمْدِ اللَّهِ فِي مَقْدَمَةِ الْكُتُبِ الْوَاسِعَةِ الْمُحَقَّقَةِ فِي الْمِصْطَلَحِ، وَصَنَعَ لَهُ الْفَهَارِسُ الْعَامَّةُ لِيَكُونَ أَوْفَى يُسْرًا لِلنَّهْلِ وَالْعَلِّ مِنْهُ.

وَهُوَ مِنْ نَفَائِسِ الْأَعْلَاقِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي يَحْرِصُ عَلَى اقْتِنَائِهَا الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ يَحْبُونَ التَّحْقِيقَ وَالْإِتْقَانَ، وَيَخْرُجُ فِي نَحْوِ ٧٠٠ صَفْحَةٍ بِأَبْهَى حِلَّةٍ مِنَ الطَّبَاعَةِ وَالْوَرَقِ وَالتَّجْلِيدِ.

صَدَرَتْ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى
الطبعة الثالثة من كتاب سنن الإمام النسائي مُفَهَّرَساً
مع شرح الحافظ السيوطي وشرح الإمام السندي له

وهو أحد الكتب الستة المعتمدة الأصول للسنة النبوية، وهو الذي قال فيه أبو الحسن المَعَاذِرِيُّ: إذا نظرتُ إلى ما يُخَرَّجُه أهلُ الحديث، فما خَرَّجَه النسائي أقربُ إلى الصحة - بعدَ الصحيحين - مما يُخَرَّجُه غيره. وقال فيه أبو عبد الله بن رُشيد: كتابُ النسائي أبدعُ الكتب المصنَّفة في السُّنن تصنيفاً، وأحسنُها ترصيفاً، وكأنَّ كتابَه جامعٌ بين طريقتي البخاري ومسلم، مع حظٍ كبيرٍ من بيان العِلَل. وقال فيه مؤلفُه: كتابُ السنن صحيحٌ كلُّه.

وقال الحافظ ابن حجر: قد أطلقَ اسمَ الصحةِ على كتابِ النسائي: أبو علي النيسابوري، وأبو أحمد بن عدي، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو عبد الله الحاكم، وابنُ مَنذَه، وعبد الغني بن سعيد، وأبو يعلى الخليلي، وأبو علي بن السكن، وأبو بكر الخطيب، وغيرُهم.

ولما كان الكتابُ بهذه المكانة الرفيعة، قام الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة بخدمته: بترقيم كتبه وأبوابه وأحاديثه، وصُنِعَ فهرسٌ شاملٌ لأبوابِ كُتُبِ كلِّ جزءٍ بآخِرِه، وصُنِعَ فهرسٌ عامٌّ للكتابِ كله، موافقٌ لِخِطَّةِ كتابِ «المعجم المِفْهَرَسِ لألفاظِ الحديثِ النبوي» وكتابِ «مفتاح كنوز السنة» وكتابِ «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» للحافظ المِزِّي، فيستفيدُ منها المراجعُ لهذه الكتب الثلاثة، ويُصِيبُ الباحثُ: الحديثَ المطلوبَ فيها بيسر وسهولة.

وخرج الكتابُ في ثمانية أجزاءٍ بأربعة مجلدات ضخام، مع مجلَّد خامسٍ خاصٍّ بالفهارس العامة التي بُلِّغَتْ ثمانية فهارس، بأحسن ورق، وأنضَر طباعة، وأجود تجليد.